

دراسة وتحقيق المخطوط

الحاشية على المشكاة

تأليف

السيد الشريف علي بن محمد بن علي الجرجاني (المتوفى ٨١٦هـ)

(رسالة قدمت لنيل شهادة الدكتوراه في اللغة العربية وآدابها)



(المجلد الثاني)

إشراف
الأستاذ الدكتور خالق داد ملك
رئيس قسم اللغة العربية
جامعة بنجاب، لاهور

تقديم وتحقيق
ضياء الحق قمر

قسم اللغة العربية وآدابها

الكلية الشرقية جامعة بنجاب، لاهور، باكستان

العام الدراسي ١٤٢٨هـ / ٢٠٠٧م

كتاب البيوع

باب الكسب وطلب الحلال

الفصل الأول

٢٧٥٩- قوله: (ما أكل) فيه تحريض على الكسب الحلال؛ فإنه متضمن فوائد كثيرة منها: إيصال النفع وكسر النفس، ودفع البطالة والكسالة^(١).

٢٧٦٠- قوله: (إن الله طيب) أي: مقدس عن النقائص ولا يقبل إلا ما يناسبه. قوله: (ثم ذكر) يريد الراوي أن رسول الله ﷺ عقب كلامه بذكر رجل موصوف بهذه الصفات، وأراد الحاج. قوله: (يطيل) صفة. قوله: (أشعث) حال من ضمير "يطيل" وكذا أعبر، قيل: و"يمد" حال من ضمير "أشعث" و"يارب" حال من ضمير "يمد" أي: قائلاً: يارب. قوله: (وغذي) [مح]: هو بضم الغين معجمة وكسر الذال المعجمة المخففة^(٢). [شف]: فيه إيذان بأن حل المشرب والمطعم مما يتوقف على إجابة الدعاء؛ ولهذا قيل: إن للدعاء جناحين أكل الحلال وصدق المقال^(٣).

٢٧٦٢- قوله: (استبرأ) أي: احتاط وطلب البراءة، أي: حصل البراءة لدينه من الذم الشرعي وصان عرضه من كلام الطاعن. قوله: (إذا فسدت فسد الجسد) إذا تغذى بالحرام تكدر قلبه وأظلم وصار مأوى الشياطين.

٢٧٦٣- قوله: (ثمن الكلب خبيث) أي: حرام عند من لم يجوز بيعه وغير طيب عند من جوزه. قوله: (ومهر البغي^(٤)) أجرة زناها^(٥). قوله: (خبيث) أي: حرام، الخبيث في الأصل ما يكره لردائه وخسته ويتعمل للحرام من حيث كرهه الشارع واسترذله كما يستعمل الطيب للحلال ولما كان مهر الزانية وهو ما تأخذه عوضاً للزنا حراماً كان الخبيث المسند إليه بمعنى الحرام. ولما لم يكن كسب الحجام حراماً كان الخبيث المسند إليه بمعنى الثاني^(٦). والبغي فعول بمعنى فاعلة من بغت المرأة

٢٧٥٩- أخرجه البخاري (٢٠٧٢) وابن ماجه (٢١٣٨).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣، ٤/٦.

٢٧٦٠- أخرجه مسلم (١٠١٥) والترمذي (٢٩٨٩).

(٢) المنهاج، النووي: ص ٧٨٣.

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٦/٦.

٢٧٦٢- قد تقدم تحريمه تحت رقم (١٩١).

٢٧٦٣- أخرجه مسلم (١٥٦٨) والنسائي (٤٣٠٠).

(٤) بغت المرأة بغاءً، أي: فهي بغي، والجمع بغايا. (الصحيح، الجوهرى: ١٨٢٣/٥).

(٥) المنهاج، النووي: ص ١١٩٨.

(٦) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٢/٦.

تبغي بغاء بالكسر إذا زنت فهي بغى^(١). قوله: (وكسب الحجام خبيث) أي: ليس بطيب فإن النبي ﷺ أعطى أجرة الحجام.

٢٧٦٤- قوله: (عن ثمن الكلب) الجمهور على أنه لا يصح بيعه وأن لا قيمة على متلفه، سواء كان معلماً أو لا، وسواء كان يجوز اقتناؤه أو لا، وأجاز أبو حنيفة بيع الكلب الذي فيه منفعة، وأوجب القيمة عن متلفه، وعن مالك روايات: الأولى: لا يجوز البيع ويجب القيمة، والثانية: كقول أبي حنيفة، والثالثة: كقول الجمهور^(٢). قوله: (وحلوان) هو ما يعطاه على كهاتته مأخوذ من الحلوة. والكاهن هو الذي يخبر عن الكائنات في المستقبل فيرغم بعض الكهان أن الجن يلقون إليهم الأخبار وبعضهم أنهم يعرفون ذلك لفهم أعطيه، وبعضهم أنهم يعرفون الأمور بمقدماتها وأسبابها وقد يسمى المنجم كاهناً^(٣).

٢٧٦٥- قوله: (ثمن الدم) قيل: أجرة الحجام بإخراج الدم فالنهي للتنزيه، وقيل: أراد بيع الدم؛ لأنه نجس^(٤). قوله: (والواشمة) الوشم: أن يغرز الجلد بإبرة، ثم يحشي بنيل أو بكحل^(٥). قوله: (والمصور) أي: الذي يصدر صورة الحيوان.

٢٧٦٦- قوله: (ويدهن بها الجلود) قالت الشافعية: يجوز الاستصباح بالأدهان المتنجسة من خارج، كالزيت والسمن، ويجوز أن يجعل الزيت في الصابون وأن يطعم الميتة الكلاب، ولا يجوز البيع، وأجاز أبي حنيفة وأصحابه بيع الزيت النجس إذا بينه^(٦). قوله: (لا هو حرام) أي: الانتفاع بشحوم الميتة حرام أو بيعها حرام وهو الظاهر. قوله: (أجملوه) أي: أذابوا الشحم، يقال: أجمل الشحم وجملته. [حس]: فيه دليل على بطلان كل حيلة يتوصل بها إلى محرم^(٧).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٤٣/١.

٢٧٦٤- أخرجه البخاري (٢٢٣٧) ومسلم (١٥٦٧) وأبو داود (٣٤٢٨)، (٣٤٨١) وابن ماجه (٢١٥٩) والحميدي في مسنده (٥٤٠) والبغوي في شرح السنة (٢٠٣٠) وابن الجارود في كتاب المنتقى (٥٨١).

(٢) قال المارودي في الأحكام السلطانية.

(٣) المنهاج، النووي: ص ١١٩٨.

٢٧٦٥- أخرجه البخاري (٢٠٨٦)، (٥٩٦٣).

(٤) شرح السنة، البغوي: ٢١٧/٤.

(٥) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٦٥/٥.

٢٧٦٦- أخرجه البخاري (٢٢٣٦) ومسلم (١٥٨١) وأبو داود (٣٤٨٦)، (٣٤٨٧) وابن ماجه (٢١٦٧).

(٦) المنهاج، النووي: ص ١٢٠٦.

(٧) شرح السنة، البغوي: ٢٢٠/٤.

٢٧٦٨- قوله: (والسنور) النهي عن ثمن النسر نهي تنزيه؛ لأن المعتاد هبته وإعادته ولو بيع كان صحيحاً عند الجمهور إلا ما حكى عن أبي هريرة رضي الله عنه وجماعة من التابعين واحتجوا بظاهر الحديث^(١).

الفصل الثاني

٢٧٧٢- قوله: (من السحت) السحت: الحرام^(٢)؛ لأنه يسحت البركة أي: يذهبها.
 ٢٧٧٣- قوله: (دع ما يريبك) "يريبك" يروي بفتح الياء وضمها والفتح أشهر. أي: دع ما اعترض لك الشك فيه منقلباً عنه إلى ما لا شك فيه. فإن كون الشيء صدقاً وحقاً مما يطمئن إليه قلب المؤمن، وكون الشيء كذباً وباطلاً مما يتعلق له قلبه فارتياك في الشيء دليل كونه باطلاً. واطمئنانك دليل كونه حقاً، وهذا مخصوص بالنفوس الزكية والصدق والكذب يستعملان في الأقوال والأفعال جميعاً. قوله: (فإن الصدقة طمأنينة) ممهدة^(٣) لما تقدم ومعناه إذا وجدت نفسك ترتاب في الشيء فاتركه^(٤).

٢٧٧٤- قوله: (استفتت نفسك) مخصوص بالنفوس الزكية الزاكية والقلوب السليمة فإن نفوسهم بالطبع تميل إلى الخير وتنبو عن الشر^(٥). قوله: (ما حاك) أي: أثر فيها ورسخ^(٦)، أي: الإثم ما حاك في نفسك وكرهت أن يطلع عليه الناس، أي: أثرت قلبك وأوهمك أنه ذنب وخطيئة.
 ٢٧٧٦- قوله: (في الخمر) أي: في شأها وبسببها. قوله: (عاصرها) العاصر قد يعصر لغيره، والمعصر هو الذي يعصر لنفسه^(٧).

٢٧٦٨- أخرجه مسلم (١٥٦٩) وأبو داود (٣٤٧٩) والترمذي (١٢٧٩).

(١) شرح السنة، البغوي: ٢١٧/٤.

٢٧٧٢- أخرجه البغوي في مصابيح السنة: ٥/٢.

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣١١/٢.

٢٧٧٣- أخرجه الترمذي (٢٥١٨) والدارمي في سننه (٢٥٣٢) والبغوي في مصابيح السنة: ٥/٢.

(٣) هكذا في الأصل، وفي الكاشف وفي المرقاة وفي كتاب الميسر للتوربشتي: ثم بدأ.

(٤) كتاب الميسر، التوربشتي: ٦٥٩/٢.

٢٧٧٤- أخرجه الدارمي في سننه (٢٥٣٣).

(٥) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢١/٦.

(٦) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٥١/١.

٢٧٧٦- أخرجه الترمذي (١٢٩٥) وابن ماجه (٣٣٨١).

(٧) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٤/٦.

٢٧٧٨- قوله: (فنهاه) قيل: النهي للتنزيه فإن السيد لا يجوز له أن يطعم عبده ما لا يحل. قوله: (ناضحك) البعير الذي يستسقى به الماء.

٢٧٧٩- قوله: (الزمارة) المرأة المغنية يقال: زمر الرجل إذا غنى وضرب المزمار فهو زمار، ولا يقال: مزامر ويقال: للمرأة: زامرة. ولا يقال: زمارة. والمراد بالزمارة في الحديث: الزانية قال أبو عبيد^(١). قيل: أن يقدم الراء المهملة على الراء المعجمة من الرمز فإنها تفعل ذلك.

٢٧٨٠- قوله: (القيينات) القين: الأمة المغنية^(٢). قيل: لا يصح بيعهن لظاهر الحديث. وقيل: المراد أخذ ثمنهن حرام ولا يلزم بطلان البيع كأخذ ثمن العنب من الخمار؛ لأنه إغانة على حصول الحرام^(٣).

الفصل الثالث

٢٧٨١- قوله: (فريضة بعد الفريضة) يحتمل معنيين: أحدهما: المعلومة عند أهل الشرع، وثانيهما: أي: فريضة متعاقبة يتلو بعضها البعض، أي لا غاية لها؛ لأن كسب الحلال أصل الورع.

٢٧٨٩- قوله: (لم يقبل الله الظاهر لم يقبل الله منه صلاته، وكأنه أراد لم يكتب الله له صلاة مقبولة مع كونها مسقطه للقضاء كالصلاة في الدار المغصوبة. قوله: (صمطاء) الأظهر فتح الصاد وإذا صح ضمها فالمعنى سددنا من صممت القارورة، أي: سددها.

٢٧٧٨- أخرجه أبو داود (٣٤٢٢) والترمذي (١٢٧٧) وابن ماجه (٢١٦٦) وابن الجارود في كتاب المنتقى (٥٨٣).

٢٧٧٩- أخرجه ابن ماجه (٢١٦٨) والترمذي (١٢٨٢)، (٣١٩٥) والبغوي في شرح السنة (٢٠٣١).

(١) غريب الحديث، الهروي: ٢٠٤/١.

٢٧٨٠- أخرجه الترمذي (١٢٨٢)، (٣١٩٥) وابن ماجه (٢١٦٨) والحميدي في مسنده (٩١٠).

(٢) الصحاح، الجوهري: ١٧٥٣/٥.

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٦/٦.

٢٧٨١- أخرجه السيوطي في الجامع الصغير (٥٢٧١).

٢٧٨٩- أخرجه عبد بن حميد في المنتخب (٨٤٩).

باب المساهلة

الفصل الأول

٢٧٩٠- قوله: (سمحاً) سمح به أي جاء به، وسمح - بالضم - فهو سمح، والمساهلة: المساهلة^(١).
 ٢٧٩١- قوله: (وأجازيهم) الجوهري: جرى عني هذا الأمر أي قضى، وتجازيت ديني على فلان إذ تقاضيته، والمتجازي المتقاضي^(٢). قوله: (وأجتاوز) أغفر.
 ٢٧٩٣- قوله: (إياكم وكثرة الحلف) يدل على جواز قلة الحلف؛ لأنه ورد على عادة أهل السوق في كثرة الحلف. قوله: (ثم يحقق) إما للتراخي في الزمان، أي ينفق في المال، وإما للتراخي في الرتبة، أي محقة أبلغ وأقوى من إنفاقه^(٣).

٢٧٩٤- قوله: (منفقة ...) أي: هي مظنة لنفاقها وموضع له^(٤).
 ٢٧٩٥- قوله: (المسبل) هو الذي يطول ثوبه ويرسله إلى الأرض إذا مشى اختيلاً وكبيراً^(٥). قوله: (والمنان) من المنة وهي الاعتداد بالصنعة فيكدرها، والمنة في الصدقة تبطل أجزها أو من المن وهو النقص أي: الذي ينقص من الحق والخيانة، ومنه قوله تعالى: ﴿لَأَجْرًا غَيْرَ مَمْتُونٍ﴾^(٦) أي: غير منقوص.

الفصل الثاني

٢٧٩٨- قوله: (السماسرة) جمع سمسار وهو المتوسط بين البائع والمشتري لإمضاء البيع، وهو

٢٧٩٠- أخرجه البخاري (٢٠٧٦) وابن ماجه (٢٢٠٣) والترمذي (١٣٢٠).

(١) الصحاح، الجوهري: ٣٣١/١.

٢٧٩١- أخرجه البخاري (٣٤٥١) ومسلم (١٥٦٠) وابن ماجه (٢٤٢٠).

(٢) الصحاح، الجوهري: ١٨٣٨/٥.

٢٧٩٣- أخرجه مسلم (١٦٠٧) وابن ماجه (٢٢٠٩) والنسائي (٤٤٦٧).

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٢/٦.

٢٧٩٤- أخرجه البخاري (٢٠٨٧) ومسلم (١٦٠٦) وأبوداود (٣٣٣٥) والنسائي (٤٤٦٨) والبيهقي في شرح

السنة (٢٠٣٩) والحميدي في مسنده (١٠٣٠).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٨٥/٥.

٢٧٩٥- أخرجه مسلم (١٠٦) وأبوداود (٤٠٨٧)، (٤٠٨٨) وابن ماجه (٢٢٠٨).

(٥) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٠٦/٢.

(٦) القلم: ٣.

٢٧٩٨- أخرجه أبوداود (٣٣٢٦) وابن ماجه (٢١٤٥) والترمذي (١٢٠٨) والحميدي في مسنده (٤٣٨).

المقوم عند أهل مصر وفي الأصل هو القيم بالأمر الحافظ له^(١). قيل: إنما كان أحسن لأن الله ذكر التجارة في كتابه غير مرة على سبيل المدح، كما قال الله تعالى: ﴿تِجَارَةٌ تُنْجِيكُمْ﴾^(٢). وقوله: ﴿تِجَارَةٌ لَنْ تَبُورَ﴾^(٣) وقوله: ﴿تِجَارَةٌ عَنْ تَرَاضٍ﴾^(٤). وقوله: (فشوبوه) اخلطوه^(٥).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٦٠/٢.

(٢) الصف: ١٠.

(٣) فاطر: ٢٩.

(٤) النساء: ٢٩.

(٥) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٥٣/٢.

باب الخيار الفصل الأول

٢٨٠١- قوله: (إلّا بيع الخيار) قيل: الاستثناء من مفهوم الغاية، أي: إذا تفرقا سقط الخيار ولزم العقد إلّا بيع الخيار، أي: بيعاً شرط فيه الخيار فإن الحوار بعد باق إلى أن يمضي الأمد الشرط في الخيار. وقيل: استثناء من الأصل، أي: أنهما بالخيار إلّا في بيع إسقاط الخيار ونفيه فحذف المضاف ومن هذين الوجهين نشأ الخلاف في صحة شرط فقي خيار المجلس، والأول أظهر لقلة الإضمار واتصال الاستثناء بما يتعلق به فيه وهو أن يقول أحدهما لصاحبه: اختر، فيقول: اخترت، فإن العقد يلزم ويسقط الخيار وإن لم يتفرقا. قوله: (أو يكون) أي: إلا أن يكون فإنه يسقط الخيار بالتفرق فهذا استثناء عن مفهوم الغاية ويحتمل أيضاً أن يكون معناه راجعاً إلى الأصل أي إلّا أن يكون بيعها عن إسقاط خيار المجلس فإنه يجب العقد أو لا أن يكون بيعها مع الإختيار بأن يختار العقد فيلزم، ويدل على هذا المعنى قوله: "أو يختار" فقد جرى فيه الوجوه الثلاثة السابقة. قوله: (فقد وجب) أي وجب العقد هذا على الوجهين الآخرين. قوله: (أو مختاراً) خيار الشرط ولا يسقط بالتفرق. قوله: (أو يختار) هو المذكور في المصاييح^(١).

٢٨٠٢- قوله: (فإن صدقا) أي صدق البائع في بيع المبيع، وبين ما فيه من عيب ونقص، وكذا المشتري فيما يعطي في عوض المبيع^(٢).

٢٨٠٣- قوله: (قال رجل) حبان بن منقذ بن عمرو الأنصاري رضي الله عنه. قوله: (فقل: لا خلابة) أي: لا خداع، قيل: المقصود التنبيه على أنه ليس من أهل البصارة في البيع، فيحترز صاحبه عن مظان الغبن ويرى له كما يرى لنفسه وكان الناس من إحاء برعاية حال الإخوان في ذلك الزمان. وقيل: دل الحديث على أن الغبن لا يفسد البيع ولا يثبت الخيار وإلّا لبينه

٢٨٠١- أخرجه البخاري (٢١٠٧)، (٢١١١) ومسلم (١٥٣١) وابن ماجه (٢١٨١) وأبوداود (٣٤٥٤) والحميدي في مسنده (٦٥٤).

(١) مصاييح السنة، البغوي: ٨/٢.

٢٨٠٢- أخرجه البخاري (٢٠٧٩) ومسلم (١٥٣٢) والترمذي (١٢٤٦) وأبوداود (٣٤٥٩).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٩، ٤٠/٦.

٢٨٠٣- أخرجه البخاري (٢١١٧)، (٢٤٠٧) ومسلم (١٥٣٣) وأبوداود (٣٥٠٠).

الرسول ﷺ ولم يأمره بالشرط، وقال مالك: إذا لم يكن المشتري ذا بصيرة فله الخيار، وقيل: إذا كان الغبن فاحشاً لا يتغابن الناس بمثله كان البيع فاسداً، ودل الحديث على أنه إذا ذكرت هذه الكلمة، ثم ظهر غبن كان له الخيار، فكأنه شرط أن لا يكون الثمن زائداً على ثمن المثل، فصار كأنه شرط وصفاً مقصوداً في المبيع فبان بخلافه، وهو قول أحمد. وذهب أكثر العلماء إلى أن مجرد هذا اللفظ لا يوجب الخيار، فمنهم من خصص الحديث بحبان رضي الله عنه^(١)، ومنهم من قال: أمره بشرط الخيار، وتصدير الشرط بهذه الكلمة، تحريضاً للمبايع على حفظ الأمانة، فإنه روي أنه ﷺ قال: "قل لا خلافة، واشترط الخيار ثلاثة أيام"^(٢).

الفصل الثاني

٢٨٠٤- قوله: (البيعان بالخيار) قيل: كان ابن عمر رضي الله عنهما إذا بايع رجلاً، فأراد أن لا يقبله قام يمشي ليفارقه، وهذا يدل على أن المعتبر مفارقة الأبدان. قوله: (صفقة خيار) أي بيع خيار، أي ينقطع الخيار بالترفق إلّا أن يكون البيع بيعاً شرط فيه الخيار، فإنه لا يسقط الخيار.

٢٨٠٥- قوله: (إلّا عن تراض) أي إلا تفرقاً صادراً عن تراض. وفيه دليل على ثبوت خيار المجلس بعد العقد^(٣).

الفصل الثالث

٢٨٠٦- قوله: (خير أعرابياً) قيل: يدل على عدم خيار المجلس، وإلّا لم يكن للتخيير معنى وأجيب بأنه مطلق يحمل على المقيد.

(١) حبان بن منقذ بن عمرو الأنصاري الماذني، من بني ماذن بن النجار. له صحبة، شهد أحداً وما بعدها.

(الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ابن عبد البر: ١/٣٧٩).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٤٠٠، ١/٦.

٢٨٠٤- أخرجه أبو داود (٣٤٥٦) والترمذي (١٢٤٧).

٢٨٠٥- أخرجه أبو داود (٣٤٥٨) والترمذي (١٢٤٨).

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٤٢/٦.

٢٨٠٦- أخرجه ابن ماجه (٢١٨٤) والترمذي (١٢٤٩).

باب الربا الفصل الأول

- ٢٨٠٧- قوله: (وهو موكله، وكاتبه) وذلك لاعانتهم على الحرام^(١).
- ٢٨٠٨- قوله: (الذهب بالذهب) قيل: ذكر أولاً النقدين فنبه على غلبة النقديّة ثم ذكر المطعومات الأصليّة ثم المطعوم على سبيل التفكّه ثم المطعوم بالتبعية أعني الملح فدل على علّة الطعم في الكل، قيل: العلة فيهما هي النقديّة فلا يتعدى الحكم منهما، وفي الأربعة المطعومة فيتعدى إلى كل مطعوم، وقيل: العلة في الكل الجنس مع القدر وزناً أو كميلاً فيتعدى إلى كل موزون كالحديد، وقيل: الجنس والنقديّة أو القوت، وقال أحمد والشافعي في القديم العلة في الأربعة الجنس والطعم مع الوزن أو الكيل فلا ربوا في البطيخ والسفرجل. قوله: (مثلاً بمثل) أي الذهب يباع الذهب متماثلين متساويين حاضرين. قوله: (يداً بيد) هذا القيد معتبر إذا اختلف الجنس مع الاشتراك في العلة. قوله: (فلا يصح بيع الذهب بالفضة إلّا يدأ بيد) ولا يبيع الخنطة بالشعير إلّا يدأ بيد مع جواز التفاضل إذا اختلف الجنس والعلة فهو جاز على أصله من جواز التفاضل والنسبة أيضاً ولم يذكره لجريلانه على الأصل. قوله: (كيف ما شئتم) فيجوز التفاضل.
- ٢٨٠٩- قوله: (فقد أربى) أي أتى بالربا وتعاطاه^(٢)، وقيل: أي أتى بهذا الفعل المحرم^(٣).
- ٢٨١٠- قوله: (ولا تشفوا) أي لا تفضلوا، والشف - بالكسر - الزيادة والربح، والشف أيضاً النقصان^(٤)، قيل: دل الحديث على عدم اعتبار الصنعة فلا يجوز طلب الفضل لأجل الصنعة^(٥). قوله: (بناجز) أي بحاضر، يقال: أنجز الوعد: أحضره^(٦).

٢٨٠٧- أخرجه مسلم (١٥٩٨) وابن الجارود في كتاب المنتقى (٦٤٦) والبيهقي في مصابيح السنة: ٨/٢.
(١) المنهاج، النووي: ص ١٢١٥.

٢٨٠٨- أخرجه مسلم (١٥٨٧) وأبو داود (٣٣٤٩) والترمذي (١٢٤٠).

٢٨٠٩- أخرجه مسلم (١٥٨٤) والنسائي (٤٥٧٤) وعبد بن حميد في المنتخب (٨٦٢).
(٢) كتاب الميسر، التوربشني: ٦٦٨/٢.

(٣) قال الطيبي: ٤٧/٦.

٢٨١٠- أخرجه البخاري (٢١٧٧) ومسلم (١٥٨٤) والترمذي (١٢٤١) والبيهقي في شرح السنة (٢٠٥٤).
(٤) كتاب الميسر، التوربشني: ٦٦٨/٢.

(٥) شرح السنة، البيهقي: ٢٤٨/٤.

(٦) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٨/٥.

٢٨١٢- قوله: (هاء وهاء) فيه لغتان، المدو القصر، والأول أفصح، وأصله "هاك" فأبدلت الهمزة من الكاف، والهمزة مفتوحة، ويقال: بالكسر أيضاً^(١)، ومعنى هاء "خذ"^(٢) أي مع الذهب بالذهب ربا في جميع الأزمنة إلا عند حضور القابض.

٢٨١٣- قوله: (بتمر جنيب) الجنيب: نوع جيد معروف، وكل نوع من التمر لا يعرف اسمه فهو جمع^(٣)، وقيل: الجمع تمر مختلط من أنواع شتى، ولا يخلط إلا لردائه. قوله: (بع الجمع) استدل بهذا الحديث على جواز الخيلة فقال الشافعي: لا بأس أن يبيع الرجل سلعة إلى أجل ويشتر بها من المشتري بأقل من الثمن بنقد فعلى هذا لو أعطى صاحبه مائة وأراد أن يأخذ منه مائتين باع منه ثوباً بمائتين ثم يشتريه منه بمائة وهذا ليس بحرام عند الشافعي. وقال أحمد ومالك: هو حرام^(٤). قوله: (مثل ذلك) "مثل" مبتدأ، و"في الميزان" خبره، ويجوز النصب، أي قال فيه قولاً مثل ذلك القول الذي قاله في الصاع.

٢٨١٤- قوله: (أوه) أوه كلمه يقولها الرجل عند الشكاية والوجع، وهي ساكنة الواو مكسورة الهاء قلبوا الواو ألفاً، فقالوا، أه من كذا، وربما بفتح الواو ويشدد فيقال: أوه.

الفصل الثاني

٢٨١٨- قوله: (إلا أكل الربا) المستثنى صفة لـ "أحد" والمستثنى منه محذوف. قوله: (أصابه من بخاره) وذلك بأن يكون مؤكله أو متوسطاً فيه أو شاهداً أو كاتباً، أو يعامل المرابي أو من عامل معه وخلط ماله بماله^(٥).

٢٨٢٠- قوله: (أينقص الرطب؟) المقصود التنبيه على عدم تحقق المماثلة حال البيوسة، وعمل

٢٨١٢- أخرجه البخاري (٢١٣٤)، (٢١٧٤) ومسلم (١٥٨٦) وابن ماجه (٢٢٥٣) والترمذي (١٢٤٣).

(١) المنهاج، النووي: ص ١٢٠٨.

(٢) الفائق في غريب الحديث، الزمخشري: ٣/٣٨٥.

٢٨١٣- أخرجه البخاري (٢٢٠١) ومسلم (١٥٩٣).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١/٢٩٣.

(٤) المنهاج، النووي: ص ١٢١٣.

٢٨١٤- أخرجه البخاري (٢٣١٢) ومسلم (١٥٩٤) والنسائي (٤٥٦٦).

٢٨١٨- أخرجه أبو داود (٣٣٣١) وابن ماجه (٢٢٧٨).

(٥) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٥٤/٦.

٢٨٢٠- أخرجه أبو داود (٣٣٥٩) والترمذي (١٢٢٥) وابن ماجه (٢٢٦٤) والحميدي في مسنده (٧٥).

بظاهر الحديث عند أكثر أهل العلم، وجوز أبو حنيفة بيع الرطب بالتمر إذا تساويا كيلاً، وحمل الحديث على أنه لا يجوز النسيئة. قوله: (فقال) السائل. قوله: (فنهاه) السائل.

٢٨٢١- قوله: (من ميسر) الميسر: القمار، مصدر من يسر يسر قالوا: فيه دليل على حرمة بيع اللحم بالحيوان، سواء كان من جنس ذلك الحيوان أو من غير جنسه، وسواء كان الحيوان مأكول اللحم أو لا، وهو قول الشافعي.

٢٨٢٢- قوله: (عن بيع الحيوان) اتفقوا على أنه يجوز بيع الحيوان بالحيوان نقداً سواء كانا من جنس واحد أو من جنسين، وكذا بيع حيوان بحيوانين نقداً واختلفوا في النسيئة فمنعه أصحاب أبي حنيفة^(١)، قال الخطابي: وجهه عندي أنه ينهى عما كان نسبة في الطرفين، وأما إذا كان النسيئة من أحدهما فإنه يجوز^(٢).

٢٨٢٣- قوله: (فأمره أن يأخذ) قيل: فيه إشكالان: الأول: بيع الحيوان بالحيوان نسيئة، والثاني: عدم توقيت الأجل.

الفصل الثالث

٢٨٢٤- قوله: (الربا في النسيئة) أي الربا الذي عرف من كونه في النقدين والمطعوم، أو المكيال والموزون على الاختلاف ثابت في النسيئة. قوله: (فيما كان يداً بيد) أي بشرط التساوي في المتفق الجنس ومع التفاضل أيضاً في المختلف.

٢٨٢٥- قوله: (أشد) إنما كان أشد من الزنا لأن أكله محارب الله ورسوله لقوله تعالى: ﴿فَأذُنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ﴾^(٣).

٢٨٢٧- قوله: (إن الربا) أي: الربا محروق البركة، والواو في قوله: "وإن أكثر" يمنع من كون

٢٨٢١- أخرجه مالك في الموطأ (٥٧٦) والبخاري في شرح السنة (٢٠٥٩).

٢٨٢٢- أخرجه أبو داود (٣٣٥٦) والترمذي (١٢٣٧) وابن ماجه (٢٢٧٠).

(١) شرح السنة، البخاري: ٢٥٤/٤.

(٢) معالم السنن، الخطابي: ٦٤/٣.

٢٨٢٣- أخرجه أبو داود (٣٣٥٧).

٢٨٢٤- أخرجه مسلم (١٥٩٦) والحميدي في مسنده (٥٤٥)، (٧٤٤).

٢٨٢٥- أخرجه الدار قطني في سننه (٢٨١٩).

(٣) البقرة: ٢٧٩.

٢٨٢٧- أخرجه ابن ماجه (٢٢٧٩).

الجملة الشرطية خيراً فتأمل. قوله: (إلى قل) أي قلة.

٢٨٣٠ - قوله: (آية الربا) هي قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا﴾^(١) إلى قوله تعالى: ﴿فَلَکُمْ رُعُوسُ أَمْوَالِکُمْ لَأَنْ تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾^(٢) يعني إن هذه الآية ثابتة غير منسوخة، صريحة غير مشتبهة، فلذلك لم يفسرها النبي ﷺ فاعملوا، ولا ترتابوا فيها، واتركوا الحيلة في حل الربا، وهو المراد من قوله: "فدعوا الربا والريبة".

٢٨٣٣ - قوله: (أو حبل قت)^(٣) في النهاية^(٤): الحبل - بالتحريك - مصدر يسمى به المحمول. وقيل: أي مشدود بالحبل، وألقت الرطبة من علف الدواب، وفي ذلك مبالغة في الامتناع من قبول الهدية، لأنه يجوز أن تعلق^(٥) الدابة بالحرام.

٢٨٣٠ - أخرجه ابن ماجه (٢٢٧٦).

(١) البقرة: ٢٧٥.

(٢) البقرة: ٢٧٩.

٢٨٣٣ - أخرجه البخاري (٣٨١٤).

(٣) هكذا في الأصل وفي المشكاة، وفي البخاري: حمل قت.

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٢٣/١.

(٥) وفي ب: يعلق.

باب المنهي عنها من البيوع الفصل الأول

٢٨٣٤- قوله: (عن المزابنة) من الزين وهو الدفع، وإنما سمي بيع التمر على الشجر بجنسه موضوعاً على الأرض بالمزابنة؛ لأن أحد المتبايعين إذا رأى عيباً، وأراد فسخ العقد دفعه الآخر، فتزانيا أي تدافعا، فكل واحد يدفع صاحبه عن حقه. وتخصيص بيع التمر على رؤوس النخل بجنسه بهذا الاسم؛ لاشتراط المساواة بينهما، وما على الشجر لا يحصر بكيل ولا وزن، وإنما يكون مقدراً بالخرص، وهو حدس فظن لا يؤمن فيه من التفاوت^(١). [مظ]: بيع الرطب بالتمر والعنب بالزبيب جائز عند أبي حنيفة، ولا يجوز عند الشافعي ومالك وأحمد لا بالكيل ولا بالوزن، إذا لم يكن الرطب على رأس النخل، ويبيعه بالتمر فهو العرايا^(٢). قوله: (أن يبيع) بدل أو بيان والشروط كلها تفصيل للبيان، ويقيد للشرط الثاني جزاء وهو "هسى" بقرينة السابق، وكذا للشرط الثالث وإن كان زرعاً بدل أو كان من البائع الذي يفهم من "يباع" أن يبيع قائلاً. قوله: (إن زاد) حال بتقدير القول أي قائلاً إن زاد فلي وإن نقص فعلي.

٢٨٣٥- قوله: (والمحاقلة) الحقل وهو القراح من الأرض، وهي الطيبة التربة، ومنه حقل يحقل إذا زرع^(٣). و"المخابرة" قيل: من خير؛ لأن النبي ﷺ أقرها في أيدي أهلها على النصف من محصولها فقيل: خابره أي عاملهم في خير، وقيل: من الخيار وهي الأرض اللينة. قوله: (بمائة فرق) الفرق - بالتحريك - مكيال معروف وعند أهل المدينة يسع ستة عشر رطلاً، وأما الفرق - بالسكون - فمائة وعشرون رطلاً كذا في النهاية^(٤). قوله: (كراء الأرض) أي المزارعة على نصيب معين.

٢٨٣٤- أخرجه البخاري (٢٢٠٥) ومسلم (١٥٤٢) والنسائي (٤٥٤٢) وابن ماجه (٢٢٦٥) وعبد بن حميد في المنتخب (٧٧٤) والبعوي في شرح السنة (٢٠٦٢).

(١) شرح السنة، البعوي: ٢٦١/٤.

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٦١، ٢/٦.

٢٨٣٥- أخرجه مسلم (١٥٣٦).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٠٠/١.

(٤) قد تقدم بيانه.

٢٨٣٦- قوله: (والمعاومة) هي بيع ثمر النخل أو الشجر سنتين أو أكثر، يقال: عاومت النخلة إذا حملت سنة ولم تحمل أخرى^(١). قوله: (وعن الثنيا) إذا أفضت إلى الجهالة، بخلاف استثناء الثلث مثلاً. قوله: (في العرايا) يجوز فيما دون خمسة أوسق، وللشافعي في خمسة أوسق قولان: أصحهما: المنع. وسبب الرخص أن قوماً من الأنصار شكوا إلى رسول الله ﷺ أن الرطب يأتي ولا نقد بأيديهم يتاعون به رطباً، وعندهم فضول من قوتهم من التمر، فرخص لهم أن يتاعوا العرايا بخرصها، من التمر الذي في أيديهم^(٢). والأصح أنه لا يجوز ذلك في غير العنب والرطب من الثمار، وأنه ألا يختص بالفقراء. ويشترط في بيع العرايا التقابض في المجلس بأن يسلم البائع النخلة، والمشتري الثمن.

٢٨٣٩- قوله: (حتى تزهو) زهت النخل وأزهت إذا أحمر ثمرها أو أصفر، وهذه علامة خلاصها من الآفة^(٣). قوله: (العاهة) الآفة^(٤).

٢٨٤٧- قوله: (ولا بيع بعضكم) قيل: أن يكون هو لأحدهما خيار فيعرض عليه شيء فيرغب فيه ويفسخ البيع^(٥). قوله: (ولا تناجشوا) التناجش: من النجش، وهو أن يزيد في الثمن بلا رغبة، وإنما أخرج على صيغة التفاعل؛ لأن التجار يتعارضون في ذلك، فيفعل هذا كل لصاحبه. و"بيع الحاضر للبادي" أن يقول: اترك المتاع عندي لأبيعه لك إذ غلا ثمنه ولا تبعه يسعر اليوم. قوله: (لا سمراء) أي: لا حنطة^(٦)، قيل: معناه أن التمر متعين؛ لأنه غالب طعام العرب، وقيل: معناه أنه لا يتعين الحنطة بل يجوز غيرها من الشعير والتمر وغيرهما، والأظهر تعيين التمر.

٢٨٣٦- أخرجه مسلم (١٥٣٦) وأبوداود (٣٣٧٥)، (٣٤٠٤) وابن ماجه (٢٢٦٦) والترمذي (١٣١٣).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٩١، ٢/٣.

(٢) شرح السنة، البغوي: ٢٦٦، ٧/٤.

٢٨٣٩- أخرجه البخاري (٢١٩٤) ومسلم (١٥٣٤)، (١٥٣٥) وأبوداود (٣٣٦٧) وابن ماجه (٢٢١٤).

(٣) المنهاج، النووي: ص ١١٧١.

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٩٢، ٣/٣.

٢٨٤٧- أخرجه البخاري (٢١٥٠) ومسلم (١٥١٥) والبغوي في شرح السنة (٢٠٨٥).

(٥) شرح السنة، البغوي: ٢٨٦، ٤/٤.

(٦) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٥٩، ٢/٢.

٢٨٤٨- قوله: (لا تلقوا الجلب) الجلب الجلوب وعبد جليب، جلب إلى دار الإسلام. وأطلق السيد إما لتغليب الإنسان المجلوب على غيره من السلع، أو استعار للمالك السيد. قوله: (فإذا أتى سيده) أي إن كان قد باع بأرخص من سعر البلد، سواء أخيره المشتري كاذباً أو لا، وإما إذا لم يكن أرخص بل أعلى أو تساوياً فلا خيار. وقيل: له الخيار لإطلاق الحديث^(١).

٤٨٥٠- قوله: (على خطبة أخيه) قيل: هذا إذا تراضياً على صداق معلوم، ولم يبق إلا العقد. ٢٨٥٣- قوله: (نهي عن الملامسة) في تفسير الملامسة وجوه ثلاثة: أحدها: أن يأتي بثوب مطوي أو في ظلمة فيلمسه التام، فيقول صاحبه: بعته بكذا، بشرط أن يقوم لمسك مقام نظرك، ولا خيار لك إذا رأيته. وثانيها: أن يجعل نفس اللمس بيعاً فيقول: إذا لمستته فهو بيع لك. وثالثها: أن يبيعه شيئاً على أنه متى لمسه انقطع خيار المجلس وغيره، وهو باطل على التفسيرات كلها^(٢). قوله: (لمس الرجل) فإذا لمسه وجب البيع. قوله: (ولا يقلبه) أي ليس له قلبه للثوب إلا بمجرد اللمس الرجعة أن يقول إذا نبذت الحصاة فقد وجب البيع. قوله: (ولا تراض) أي بلا تأمل ورضي بعد تأمل. قوله: (واللبستين) على الحكاية. قوله: (اشتغال الصماء) الصماء: هو أن يتجمل بثوبه ولا يرفع منه جانباً، فيسد على يديه ورجليه المنافذ، كالصخرة، وعند الفقهاء: هو أن يتغطى بثوب واحد ليس عليه غيره، ثم يرفع من جانبيه فيضعه على منكبيه فيكشف عورته^(٣). قوله: (احتباؤه) إنما نهي عنه إن كان عليه ثوب واحد، فيخاف على الانكشاف.

٢٨٥٦- قوله: (عن عسب الفحل) عسب الفحل: ماؤه وعسب الفحل الناقة عسباً أي ضرابها^(٤). ذهب أكثر الصحابة رضي الله عنهم والفقهاء إلى تحريمه، وجوزه جماعة، وأما الإعارة فمندوب، ثم لو أكرمه المستعير بشيء جاز قبول كرامته.

٢٨٤٨- أخرجه مسلم (١٥١٩) وابن ماجه (٢١٧٨) والترمذي (١٢٢١) والنسائي (٤٥٠٨).

(١) المنهاج، النووي: ص ١١٦٤.

٢٨٥٠- أخرجه مسلم (١٤١٢) وأبوداود (٣٤٣٦) والترمذي (١٢٩٢) وابن ماجه (٢١٧٢).

٢٨٥٣- أخرجه البخاري (٥٨٢٠) ومسلم (١٥١٢) وأبوداود (٣٣٧٧) ، (٣٣٧٨) ، (٣٣٧٩).

(٢) المنهاج، النووي: ص ١١٦٠.

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٥٠/٣.

٢٨٥٦- أخرجه البخاري (٢٢٨٤) وأبوداود (٣٤٢٩) والبيهقي في شرح السنة (٢١٠٢).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢١١/٣.

٢٨٥٧- قوله: (ضراب الجمل) وهو أن يأخذ عليه شيئاً مقررأ. قوله: (وعن بيع الماء والأرض) وهو محمول على المخابرة.

٢٨٥٨- قوله: (عن بيع فضل الماء) أي: لا يباع فضل الماء ليصير البائع له كالبائع للكلاً، فإن من أراد الرعي حول مائه، إذا منعه من الورود على مائه إلأ بعوض اضطر إلى شراءه، فيكون بيعه للماء بيعاً للكلاً فقيل: نهي تزيه، وقيل: نهي تحريم والأول أولى^(١).
٢٨٦٠- قوله: (من غش) خان^(٢)، هو ضد النصح.

الفصل الثاني

٢٨٦٣- قوله: (عن بيع الكالئ بالكالئ) [نه]: كالأ الدين كلواً إذا تأخر، و كالأته إذا أنسأته^(٣)، قيل: هو أن يبيع الرجل دينه على المشتري بدين آخر للمشتري على ثالث، أو أن يشتري الرجل شيئاً إلى أجل فإذا حل لم يقض، ويقول: بعنيه إلى أجل آخر بزيادة الشيء، وقد يترك الهمة في الكالئ للتخفيف^(٤).

٢٨٦٤- قوله: (عن بيع العربان) العربان والعربون كحمدون، ما يسميه العامة العربون. وهو أن يشتري السلعة ويعطي البائع درهماً أو أقل أو أكثر على أنه إن تم البيع حسب من الثمن، وإلأ كان للبائع ولم يرجعه للمشتري^(٥)، وهو بيع باطل لما فيه من الشرط وأجازاه أحمد.

٢٨٦٧- قوله: (أن أبيع ما ليس عندي) أي في ملكي، قيل: هذا في الأعيان دون الأوصاف، فإن السلم الحال جائز. قوله: (فيريده مني البيع) أي المبيع.

٢٨٥٧- أخرجه مسلم (١٥٦٥).

٢٨٥٨- أخرجه مسلم (١٥٦٥) وابن ماجه (٢٤٧٧) والنسائي (٤٦٧٢).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٨١/٦.

٢٨٦٠- أخرجه مسلم (١٠٢) وأبوداود (٣٤٥٢) وابن ماجه (٢٢٢٤) والترمذي (١٣١٥).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٣١/٣.

٢٨٦٣- أخرجه الدار قطني في سننه (٣٠٤١).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٦٨، ٩/٤.

(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٨٥/٦.

٢٨٦٤- أخرجه أبوداود (٣٥٠٢) وابن ماجه (٢١٩٢)، (٢١٩٤).

(٥) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٨٢، ٣/٣.

٢٨٦٧- أخرجه أبوداود (٣٥٠٣) والترمذي (١٢٣٢)، (١٢٣٣) وابن ماجه (٢١٨٧).

٢٨٦٨- قوله: (عن بيعتين في بيعة) له تفسيران، الأول: أن يقول بعثك عبدي بألف على أن تبيعني دارك بمائة فهذا فاسد لأنه يؤدي إلى جهالة الثمن؛ لأن الوفاء بيع الدار لا يجب وقد جعله من الثمن وليس له قيمة، والثاني: أن يقول بعثك عبدي بعشرة نقداً أو بعشرين نسيئة، فهذا فاسد عند أهل العلم؛ لأنه لا يدري أيهما الثمن^(١).

٢٨٧١- قوله: (بالنقيع) هو بالنون على ما ذكر في الشرح وحكم بعضهم بأن الظاهر الباء؛ لأنهم كانوا يقيمون السوق في بقيع الغرقد في أكثر الأيام، وقوله: "كنت أبيع" يدل على الاستمرار وأما النقيع بالنون فهو حمى على بعد عشرين فرسخاً فلا يناسب الاستمرار. [نه]: هو بالنون موضع بالمدينة يستنفع فيه الماء، ثم ينصب وينبت العشب. قوله: (مكافها الدنانير) أي الدراهم بدل الدنانير أو الدنانير بدل الدراهم وقوله: "بعد اليوم" على طريق الاستحباب. قوله: (ما لم تفترقا وبينكما شيء) أي لم يقبضا أحد البديلين أو كليهما.

٢٨٧٢- قوله: (أو أمة) شك بعض الرواة. قوله: (لا داء) الداء: العيب الموجب للخيار، وبالغائلة ما فيه اغتيال مال المشتري، مثل أن يكون العبد سارقاً أو أبقاً، وبالخبثية أن يكون خبيث الأصل، ولا يطيب للملاك، أو يكون محرماً كالمسي من أولاد المعاهدين. قوله: (بيع المسلم المسلم) أشار بذلك إلى رعاية حقوق الإسلام في هذا البيع من الطرفين، وليس فيه منع عن المعاملة مع غير الإسلام.

الفصل الثالث

٢٨٧٤- قوله: (من باع عيباً أي معيباً).

٢٨٦٨- أخرجه أبو داود (٣٤٦١) والترمذي (١٢٣١) والبخاري في شرح السنة (٢١٠٤).

(١) شرح السنة، البخاري: ٣٠٦، ٧/٤.

٢٨٧١- أخرجه أبو داود (٣٣٥٤) والترمذي (١٢٤٢) وابن ماجه (٢٢٦٢).

٢٨٧٢- أخرجه الترمذي (١٢١٦) وابن ماجه (٢٢٥١).

٢٨٧٤- أخرجه ابن ماجه (٢٢٤٧).

باب

الفصل الأول

- ٢٨٧٥- قوله: (أن تؤبر) قيل: أراد بالتأبير الظهور؛ لأنه لا يخلو عنه غالباً وقيل: الظهور تابع كالجنين وقيل: التأبير للمشتري أخذاً بمفهوم الحديث وقيل: الثمرة تبع مطلقاً.
- ٢٨٧٦- قوله: (بوقية) لغة عامرية، وأوقيه لغة غيرهم، ووزنها أربعون درهماً^(١). قوله: (حملاته) ركوبه جوز أحمد استثناء البائع ركوب الدابة لنفسه. وقال مالك: يجوز إذا كانت المسافة قريبة، وقال أبو حنيفة والشافعي وآخرون: لا يجوز لحديث الثنيا^(٢)، وقال حديث جابر رضي الله عنه يحتمل أن النبي ﷺ أراد أن يعطيه الثمن ولم يرد حقيقة البيع، ويحتمل أن الشرط لم يكن في نفس العقد، بل قبله فلم يؤثر، فترع النبي ﷺ بإركابه.
- ٢٨٧٨- قوله: (عن بيع الولاء) فإنه لحمه كلحمه النسب، وجوز بعض السلف انتقال الولاء، كأن الحديث لم يبلغهم^(٣).

الفصل الثاني

- ٢٨٧٩- قوله: (فاستغلته) الغلة: الدخل الذي يحصل من الزرع والثمر، واللبن والإجارة والتاج ونحو ذلك^(٤). قوله: (أن الخراج بالضمان) أي غلة العين المتابعة مستحقة بالضمان أي بسببه، ولما كان البيع في هذه القضية في ضمان المشتري كان الخراج.
- ٢٨٨٠- قوله: (إذا اختلف البيعان) أي اختلفا في قدر الثمن أو شرط الخيار أو الأجل أو غيرها

٢٨٧٥- أخرجه البخاري (٢٣٧٩) ومسلم (١٥٤٣) وأبوداود (٣٤٣٣) وابن ماجه (٢٢١١) والحميدي في مسنده (٦١٣) وعبد بن حميد في المنتخب (٧٢٢).

٢٨٧٦- أخرجه البخاري (٢٧١٨) ومسلم (٧١٥) وابن ماجه (٢٢٠٥).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١/١، ٨٠.

(٢) ٢٨٣٦

٢٨٧٨- أخرجه البخاري (٢٥٣٥) ومسلم (١٥٠٦) وابن ماجه (٢٧٤٧)، (٢٧٤٨) والحميدي في مسنده (٦٣٩).

(٣) المنهاج، النووي: ص ١١٥٥، ٦.

٢٨٧٩- أخرجه البغوي في شرح السنة (٢١١٢).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣/٣٤٢.

٢٨٨٠- أخرجه ابن ماجه (٢١٨٦) وأبوداود (٣٥١١)، (٣٥١٣) والترمذي (١٢٧٠) والدارمي في مسنده

(٢٥٤٩).

من الشروط. قوله: (فالقول قول البائع) أي يحلف البائع أنه ما باعه بكذا بل بكذا، ثم المشتري مخير إن شاء رضي بما حلف عليه البائع، وإن شاء حلف أنه ما اشتراه إلا بكذا، فإذا تحالفا فإن رضي أحدهما بقول الآخر فذلك وإلا فسخ القاضي العقد بينهما سواء كان المبيع باقياً أو لا هذا عند الشافعي، وعند مالك وأبي حنيفة: لا يتخالفان عند هلاك المبيع بل القول قول المشتري مع يمينه والرواية الأخرى: "والبيع قائم" يقوي مذهبهما. قوله: (ما قال البائع) مع يمينه فإذا حلف فالمشتري مخير إن شاء رضي وإن شاء حلف أيضاً على قوله وحينئذ بفسخ البيع وبترادان.

الفصل الثالث

٢٨٨٢- قوله: (عقاراً) العقار - بالفتح - الأرض وما يتصل به^(١).

٢٨٨٢- أخرجه مسلم (١٧٢١) وابن ماجه (٢٥١١).

(١) المنهاج، النووي: ص ١٣٢٥.

باب السلم والرهن

الفصل الأول

٢٨٨٣- قوله: (وهم يسلفون) إن أسلف في مكيل، فليكن كيله معلوماً، وإن أسلف في موزون، فليكن وزنه معلوماً، وإن كان السلف في مزروع، فليكن زرعه معلوماً. وليس المراد بالأجل لا بد منه حتى لا يجوز السلم الحال كما أن الكيل والوزن ليس بشرط أيضاً، وقد جوز الشافعي تعالى وجماعة، ومنعه مالك وأبو حنيفة^(١).

٢٨٨٤- قوله: (ورهنه درعاً) دل على جواز النسيئة، وعلى جواز الرهن، وعلى جواز المعاملة مع أهل الذمة، وإن كان ما لهم لا يخلو عن الربا وثمن الخمر^(٢).

٢٨٨٦- قوله: (الظهور يركب) ذهب أحمد وإسحق إلى إن للمرهن أن ينتفع من المرهون بحلب وركوب دون غيرها دون النفقة استدلالاً بظاهر الحديث، والجمهور على إن منافع المرهون للراهن والنفقة عليه. قالوا: والحديث منسوخ بأية الربا، فإنه يلزم انتفاع المرهن لأجل دينه، وكل قرض جر نفعاً فهو حرام، وقيل: الأولى أن يقال ليس الباء للبديلة بل للمعية، أي الظهور يركب وينفق عليه، فلا يمنع الرهن الراهن من الانتفاع بالمرهون ولا يسقط عنه الإنفاق كما يدل عليه الحديث الآتي^(٣).

الفصل الثاني

٢٨٨٧- قوله: (لا يغلق) أي لا يمنع. قوله: (غنمه) وقيل: دل على الزوائد للراهن، وأنه لا يسقط بهلاكه شيء من حق المرهن، وإنه لا يشترط في الرهن دوام القبض؛ لأن الراهن لا يركبه إلأ وهو خارج عن قبض المرهن.

٢٨٨٩- قوله: (مكيال أهل المدينة) لأهم أصحاب زراعات، فهم أعلم بأحوال المكايل. قوله: (ميزان أهل مكة) لأهم أصحاب تجارات فهم أعلم بالموازين. والمراد الكيل والوزن فيما يتعلق به

٢٨٨٣- أخرجه البخاري (٢٢٣٩)، (٢٢٤٠)، (٢٢٤١) ومسلم (١٦٠٤) وابن ماجه (٢٢٨٠) والترمذي (١٣١١) والحميدي في مسنده (٥١٠).

(١) المنهاج، النووي: ص ١٢٢٢، ٣.

٢٨٨٤- أخرجه البخاري (٢٠٦٨) ومسلم (١٦٠٣) وابن ماجه (٢٤٣٦) والبيهقي في شرح السنة (٢١٢٣).
(٢) شرح السنة، البيهقي: ٣٣٥/٤.

٢٨٨٦- أخرجه البخاري (٢٥١٢) وأبو داود (٣٥٢٦) وابن ماجه (٢٤٤٠) والترمذي (١٢٥٤).
(٣) أي رقم الحديث (٢٨٨٧).

٢٨٨٧- أخرجه البيهقي في شرح السنة (٢١٢٥).

٢٨٨٩- أخرجه أبو داود (٣٣٤٠) وعبد بن حميد في المنتخب (٨٠٣) والبيهقي في شرح السنة (٢٠٥٦).

حقوق الله فلا تجب الزكاة في الدراهم، حتى تبلغ مائتي درهم بوزن مكة، وصدقة الفطر يعتبر بصاع المدينة، كل صاع خمسة أرطال وثلاث^(١).

الفصل الثالث

٢٨٩١- قوله: (إلى غيره) الضمير في غيره إما راجع إلى "من" أي لا يبيعه من غيره قبل القبض، أو إلى "شيء" أي لا يبدل المبيع قبل القبض^(٢).

(١) شرح السنة، البغوي: ٢٥١/٤.

٢٨٩١- أخرجه أبوداود (٣٤٦٨) وابن ماجه (٢٢٨٣)، (٢٣٠٣).

(٢) قال المحقق في مشكاة المصابيح (النسخة الهندية): هذا ما قاله السيد في حاشيته. طبعة مكتبة دار ابن

حزم، بيروت ١٤٢٣ هـ: ١١٢٤، ٥/٣.

باب الاحتكار

الفصل الأول

٢٨٩٢- قوله: (من احتكر) الاحتكار المحرم في الأقوات خاصة، بأن يشتري الطعام في وقت الغلاء، ولا يبيعه في الحال بل يؤخره ليغلو، أما إن اشتراه في وقت الرخص، أو جاء به من قرينته فلا احتكار^(١).

الفصل الثاني

٢٨٩٤- قوله: (سعر لنا) ومن مفسد التسعير تحريك الرغبات، والحمل على الامتناع من البيع، وكثيراً ما يؤدي إلى القحط^(٢).

الفصل الثالث

٢٨٩٦- قوله: (أربعين يوماً) ليس المراد التحديد، بل المراد أن يجعل ذلك حرفته، وكان ما يتمرن المرء في حرفة هذه المدة. قوله: (فقد بريء من الله) أي: نقض ميثاقه.

٢٨٩٨- قوله: (ثم تصدق) أي: بذلك الطعام المحتكر. قوله: (لم يكن له كفارة) أي: لم يكن التصدق كفارة لذنبه.

٢٨٩٢- أخرجه مسلم (١٦٠٥) وأبوداود (٣٤٤٧) وابن ماجه (٢١٥٤) والترمذي (١٢٦٧) والدارمي في سننه (٢٥٤٣).

(١) المنهاج، النووي: ص ١٢٢٣.

٢٨٩٤- أخرجه أبوداود (٣٤٥١) وابن ماجه (٢٢٠٠) والترمذي (١٣١٤).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٠٩/٦.

٢٨٩٦- أخرجه أحمد في مسنده: ٣٣/٢.

٢٨٩٨- أخرجه السيوطي في الجامع الصغير (٨٣٣٢).

باب الإفلاس والإنظار

الفصل الأول

٢٨٩٩- قوله: (أفلس) أفلس الرجل إذا لم يبق له مال، قيل: حقيقة صارت دراهمه فلوساً، وقيل: صار بحيث يقال: ليس معه فلس. قوله: (فهو أحق به) هذا حكم عثمان وعلي رضي الله عنهما، ولا تعلم لهما مخالفاً من الصحابة رضي الله عنهم، وبه قال مالك والشافعي: فيفسخ البيع ويأخذ عين ماله، وإن أخذ بعض الثمن أخذ الباقي من عين ماله.

٢٩٠٢- قوله: (فليئفس) أي فليؤخر^(١).

٢٩٠٤- قوله: (أظله الله) أي: وقاه من حر يوم القيامة، أو جعل في ظل عرشه حقيقة.

٢٩٠٥- قوله: (ليستلف) استقرض. قوله: (بكرأ) - بالفتح - الفتي من الإبل، بمنزلة الغلام من الإنسان^(٢). قوله: (جمالاً خياراً) مختاراً. قوله: (رباعياً) الرباعية على وزن الثمانية السن الذي بين الثانية والثاب، ويقال للذي ألقى الرباعية وذلك في السنة السابعة. قيل: إذا طلعت رباعية السبعير، قيل: للذكر رباع وللأنثى رباعية بتخفيف الياء، دل الحديث على جواز استقراض الحيوان وإن كان من ذوات القيم دون الأمثال وهو مذهب مالك والشافعي وعليه جماهير العلماء من السلف والخلف ومذهب أبي حنيفة أنه لا يجوز والأحاديث الصحيحة يرد على دعوي النسخ بلا دليل غير مسموعة هكذا قال الإمام النووي^(٣).

٢٩٠٦- قوله: (فأغلظ له) الإغلاظ محمول على التشدد في المطالبة، من غير أن يكون هناك قدح فيه، ويحتمل أن يكون المتقاضى كافراً من اليهود أو غيرهم.

٢٩٠٨- قوله: (سجف حجرته) السجف - بكسر السين وفتحها وإسكان الجيم - لغتان بمعنى الستر^(٤).

٢٨٩٩- أخرجه البخاري (٢٤٠٢) والترمذي (١٢٦٢) وأبوداود (٣٥٢٣) والحميدي في مسنده (١٠٣٥).

٢٩٠٢- أخرجه مسلم (١٥٦٣).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٨١/٥.

٢٩٠٤- أخرجه مسلم (٣٠٠٦) وعبد بن حميد في المنتخب (٣٧٨).

٢٩٠٥- أخرجه مسلم (١٦٠٠) وأبوداود (٣٣٤٦) وابن ماجه (٢٢٨٥) والترمذي (١٣١٨).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٤٧/١.

(٣) المنهاج، النووي: ص ١٢٢٠، ١.

٢٩٠٦- أخرجه البخاري (٢٣٠٦) ومسلم (١٦٠١) والترمذي (١٣١٧).

٢٩٠٨- أخرجه البخاري (٤٥٧)، (٤٧١) ومسلم (١٥٥٨) وأبوداود (٣٥٩٥).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٠٩/٢.

٢٩٠٩- قوله: (صلوا على صاحبكم) في زجر وتحذير عن الدين والمماطلة والتقصير في الأداء. وفي الحديث دليل على جواز الضمان عن الميت، وإن لم يترك وفاء، وهو قول أكثر أهل العلم. وقال أبو حنيفة: لا يجوز إذا لم يترك وفاء^(١).

٢٩١٠- قوله: (من أخذ) أي من استقرض احتياجاً وهو يقصد أداءه ويجتهد فيه، أعانه الله على أدائه، وإن لم يتيسر له أدائه ومات يرجى من الله أن يرضي خصمه ومن استقرض بلا احتياج، ولم يقصد أدائه لم يعنه الله.

الفصل الثاني

٢٩١٤- قوله: (في صاحب) أي في شأن صاحب. قوله: (هذا الذي) أي: هذا الأمر والشأن الذي قضى فيه رسول الله ﷺ ثم فسره بقوله: "أبما رجل".

٢٩١٥- قوله: (معلقة بدينه) أي: لا يصل إلى مقصوده من دخول الجنة أو في زمرة عباد الله الصالحين، ويؤيد المعنى الثاني قوله في الحديث الآتي^(٢): "يشكو إلى ربه الوحدة يوم القيامة".

٢٩١٦- قوله: (مأسور) أي: مشدود بالإسار وهو القيد، كانوا يشددونه به، فسمى كل أخيد أسيراً وإن لم يشد به^(٣).

٢٩١٩- قوله: (لي الواجد) "الواجد" الغني و"اللي": المظل^(٤). قوله: (يغلظ له) أي القول. قيل: أي يلام وينسب إلى الظلم، ويعبر بأكل أموال الناس بالباطل. قوله: (يحبس له) أي: يحبس لأجل اللي.

٢٩٢٠- قوله: (فك الله) فك الرهن: تخليصه، وفك الإنسان نفسه: أن يسعى فيما يعتقها من عذاب الله، يعني أن نفس المديون مرهونة بعد الموت بدينه، والإنسان مرهون بعمله، وإنما جمع

٢٩٠٩- أخرجه البخاري (٢٢٨٩) والبيهقي في شرح السنة (٢١٤٨).

(١) شرح السنة، البيهقي: ٣٦١/٤.

٢٩١٠- أخرجه البخاري (٢٣٨٧) وابن ماجه (٢٤١١).

٢٩١٤- أخرجه ابن ماجه (٢٣٦٠) وابن الجارود في كتاب المنتقى (٦٣٤).

٢٩١٥- أخرجه الترمذي (١٠٧٩) وابن ماجه (٢٤١٣).

(٢) أي رقم الحديث (٢٩١٦).

٢٩١٦- أخرجه البيهقي في شرح السنة (٢١٤٨).

(٣) كتاب الميسر، التوربشيتي: ٦٩٥/٢.

٢٩١٩- أخرجه أبو داود (٣٦٢٨) وابن ماجه (٢٤٢٧).

(٤) كتاب الميسر، التوربشيتي: ٦٩٤/٢.

٢٩٢٠- أخرجه البيهقي في شرح السنة (٢١٤٨) وعبد بن حميد في المنتخب (٨٩٣).

الرهن تنبيهاً على أن كل عضو منه مرهون بما كسب، أو لأنه اجترح الأثام شيئاً بعد شيء، فرهن
بما نفسه رهناً بعد رهن^(١).

٢٩٢١- قوله: (والغلول) الخيانة بالمغنم والسرقة من الغنيمة قبل القسمة.

٢٩٢٢- قوله: (أن يلقاه) قيل: أن يلقاه خير "إن" و"أن يموت" بدل منه. فتأمل. قوله: (لا يدع)
تحذير عن الدين، والتقصير في أدائه.

الفصل الثالث

٢٩٢٤- قوله: (جلبت) الجلب: كوسفند وشتر وبرده أز جاي بجاي بردن براي وفروختن والجلب
وجلابي كردن. قوله: (بزاً) البز: من الثياب: أمتعة البزاز^(٢). وفي الحديث بيان تواضعه، وخلقه،
وكرمه عليه السلام، حيث جاء إليهم ماشياً لا ركباً، وساومهم في مثل السراويل.

٢٩٢٨- قوله: (ولداً صغاراً) الولد قد يكون واحداً وجمعاً، وكذلك الولد بالضم^(٣). قوله: (فإنها
صادقة) يجوز أن يكون معلوماً له بغير وحي، فللحاكم أن يحكم بعلمه، وأن يكون بوحي فيكون
من خواصه.

(١) كتاب الميسر، التوربشتي: ٦٩٤،٥/٢.

٢٩٢١- أخرجه الترمذي (١٥٧٢)، (١٥٧٣) وابن ماجه (٢٤١٢).

٢٩٢٢- أخرجه أبوداود (٣٣٤٢).

٢٩٢٤- أخرجه الترمذي (١٣٠٥) وابن ماجه (٢٢٢٠).

(٢) الصحاح، الجوهري: ٧٣٥/٢.

٢٩٢٨- أخرجه عبد بن حميد في المنتخب (٣٠٥).

(٣) الصحاح، الجوهري: ٤٨٢/٢.

باب الشركة والوكالة

الفصل الأول

٢٩٣١- قوله: (وبين إخواننا المهاجرين. قوله: (لا تكفوننا) أي: اكفونا أراد استقاء عليهم رقبة نخيلهم لهم شفقة عليهم لكنه أظهر، إن ذلك للتخفيف عن نفسه وعن أصحابه المهاجرين تلطفاً وتشرككم اسكنوا المهاجرين في دورهم وشركوهم في ضياعهم وسألوا قسمة النخيل.

٢٩٣٢- قوله: (فاشترى له شاتين) قال بعض العلماء: إذا باع الرجل مال غيره بدون إذنه، كان موقوفاً على إجازته، واحتج بهذا الحديث. ومن لم يجوز ذلك، قال: الوكالة هاهنا كانت وكالة تفويض. والوكيل المطلق يملك البيع والشراء، فيكون تصرفه صادراً عن إذن^(١).

الفصل الثاني

٢٩٣٣- قوله: (أنا ثالث الشريكين) أي: أعين كلاً منهما ما دام في عون صاحبه. قوله: (خرجت من بينهما) أي زالت البركة والقارضة المقارضة أن يقطع بعض ماله منه ويعطيه غيره ليعامل فيه فيقسم الربح.

الفصل الثالث

٢٩٣٦- قوله: (وإخلاق الين) في الأوليين نفع الطرفين، وفي الثالث كسر الشهوة.

٢٩٣٧- قوله: (بدينار) الباء زائدة. قوله: (استفضل) أفضلت منه الشيء واستفضلته بمعنى.

٢٩٣١- أخرجه البخاري (٢٣٢٤)، (٣٧٨٢).

٢٩٣٢- أخرجه البخاري (٣٦٤٢) وأبوداود (٣٣٨٤) وابن ماجه (٢٤٠٢) والحميدي في مسنده (٨٤٣).

(١) شرح السنة، البغوي: ٣٦٥/٤.

٢٩٣٣- أخرجه أبوداود (٣٣٨٣).

٢٩٣٦- أخرجه ابن ماجه (٢٢٨٩) والعقيلي في الضعفاء (٢٥٨)، (٢٧٦).

٢٩٣٧- أخرجه الترمذي (١٢٥٧) وأبوداود (٣٣٨٦).

باب الغصب والعارية

الفصل الأول

٢٩٣٨- قوله: (يطوقه) أي: يجعل طوقاً في عنقه دل الحديث على أن الأرض سبع طباق لقوله تعالى: ﴿وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾^(١)^(٢).

٢٩٣٩- قوله: (مشربته) المشربة - بضم الراء وفتحها - كالغرفة^(٣). قوله: (فينتقل) في شرح السنة والنهاية "فينثل طعامه" بالياء والنون والياء المثلثة^(٤) أي يستخرج ويؤخذ. قوله: (وإنما يخزن لهم) أكثر أهل العلم على أنه لا يجوز حلب ماشية الغير بدون إذنه، إلا في المخمصة ومعها يضمن، وقيل: لا ضمان، وذهب أحمد وإسحق إلى جواز ذلك لغير المضطر، إذا لم يكن المالك حاضراً؛ فإن أبابكر رضي الله عنه حلب لرسول الله ﷺ شاة من غنم رجل يربها عبد له، وصاحبه غير حاضر في هجرته إلى المدينة. وقد رخص بعضهم لابن السبيل من أكل ثمار الغير؛ لما روى ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ بإسناد غريب أنه ﷺ قال: "من دخل حائطاً فليأكل غير متخذ منه حبنة فلا شيء عليه"^(٥) وعند الأكثر لا يجوز إلا لضرورة مجاعة^(٦).

٢٩٤٠- قوله: (بصحفة) القصعة المبسوطة. قوله: (فضربت التي) هي عائشة رضي الله عنها. قوله: (فلق الصحفة) كأنه نظر إلى أن إتلاف مال الغير عدواناً في حكم الغصب فلذلك أورد الحديث في هذا الباب. قوله: (غارت أمكم) اعتذار أي هذه الفعلة من الغيرة المركوزة في جبلة البشر^(٧).

٢٩٤١- قوله: (عن النهبة) النهبة هاهنا محمولة على أن يتهب من الغنيمة ولا يدخل في القسمة، وعلى

٢٩٣٨- أخرجه البخاري (٣١٩٨) ومسلم (١٦١٠).

(١) الطلاق: ١٢.

(٢) المنهاج، النووي: ص ١٢٢٦.

٢٩٣٩- أخرجه البخاري (٢٤٣٥) ومسلم (١٧٢٦) والحميدي في مسنده (٦٨٣) والبغوي في شرح السنة (٢١٦١).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٠٨/٢.

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٤/٥، شرح السنة: ٣٧٦/٤.

(٥) أخرجه الترمذي (١٢٨٧) وابن ماجه (٢٣٠١).

(٦) شرح السنة، البغوي: ٣٧٧/٤.

٢٩٤٠- أخرجه البخاري (٥٢٢٥) وأبو داود (٣٥٦٧) وابن ماجه (٢٣٣٤) والترمذي (١٣٥٩)، (١٣٦٠).

(٧) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ١٣٦، ٧/٦.

٢٩٤١- أخرجه البخاري (٢٤٧٤)، (٥٥١٦).

أن يوضع طعام عند جماعة فينتهبونه ونحو ذلك، وإلا فنهب أموال المسلمين حرام على كل أحد. قوله: (والمثلة) العقوبة بقطع الأنف والأذن وفقء العين^(١).

٢٩٤٢- قوله: (ست ركعات) أي: ركوعات فكان يركع ثلاثاً ويسجد سجدتين. قوله: (أضت) أي عادت إلى حالها^(٢). قوله: (قد رأيت في صلاتي) إما رؤية عين، يكشف الله الحجاب عن الجنة والنار وهذا هو الظاهر كما يدل عليه التأخر والتقدم، وأما رؤية علم ووحى على سبيل التفصيل. قوله: (من نفحها) نفح النار حرها ووهجها^(٣). قوله: (يسرق الحاج) أي: متاعه. قوله: (صاحبة الهرة) في تعذيب تلك المرأة بالنار بسبب ربط الهرة دلالة على أن فعلها كان كبيرة؛ لأنه ربطها وإصرارها عليه، حتى ماتت إصرار على الصغيره والإصرار عليها يجعلها كبيرة. قوله: (من خشاش الأرض) بالخاء المعجمة - بالكسر وقد يفتح - الخشاش: حشرات الأرض. قوله: (ثم بدا لي) قيل: ليكون إيمانكم إيماناً بالغيب.

الفصل الثاني

٢٩٤٤- قوله: (من أحيى) أي عمر. قوله: (ميتة) أي خراباً. قوله: (فهني له) ترتيب الملك على مجرد الإحياء، دل على أنه لا يشترط فيه إذن السلطان. وقال أبو حنيفة لا بد منه. قوله: (لعرق ظالم) يروى بالإضافة والصفة، والمعنى أن من غرس في ملك غيره أو زرع فيه ليس له حق إلقاء الغرس والزراع بل لصاحب الملك قلعه مجاناً، وقيل: معناه من غرس أرضاً أحيها غيره لم يستحقها بذلك وهذا أوفق^(٤).

٢٩٤٧- قوله: (لا جلب) الجلب في السباق أن يتبع فرسه رجلاً يجلب عليه ويزجره، و"الجنب" أن يجنب إلى فرسه فرساً عرباناً حتى إذا فتر المركوب تحول إليه. قوله: (ولا شغار) الشغار: أن يشاغر الرجل، هو أن تزوجه أختك على أن يزوجك أخته، ولا مهر إلا هذا. قال أكثر أهل العلم: لا يصح هذا العقد، وقال أبو حنيفة والثوري: يصح ولكل منهما مهر المثل.

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٥١/٤.

٢٩٤٢- أخرجه مسلم (٩٠٤) وعبد بن حميد في المنتخب (١٠١٢).

(٢) المنهاج، النووي: ص ٧١٨.

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٢٣/٤.

٢٩٤٤- أخرجه أبو داود (٣٠٧٣) والترمذي (١٣٧٨).

(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٤٠/٦.

٢٩٤٧- أخرجه أبو داود (٢٥٨١) والترمذي (١١٢٣) وابن ماجه (٣٩٣٧).

٢٩٤٨- قوله: (لا يأخذ أحدكم) قيل: معناه أن يأخذ على وجه الهزل والمزاح ثم يحبسها عنه، فيصير ذلك جاداً. وقيل: معناه إنه يأخذ متاعه لا يريد سرقة وإنما يريد إدخال الغيظ عليه، فهو يحب في السرقة، جاد في إدخال الغيظ. وإنما ذكر العصا؛ لأنه من المستحقرات فإذا لم يجز فيها لم يجز في غيرها^(١). قوله: (لاعياً جاداً) حالان من فاعل "يأخذ".

٢٩٤٩- قوله: (من وجد عين ماله) المراد منه ما غصب أو سرق أو ضاع من الأموال^(٢)، والمراد بالبيع مشتري المغصوب أو المسروق أو الضائع.

٢٩٥٠- قوله: (ما أخذت) أي ما أخذته اليد في ضمان صاحبها، "ما" موصولة مبتدأ و"على اليد" خبره، والراجع محذوف. قوله: (حتى تؤذي) أي من أخذ مال أحد بغصب أو سرقة أو عارية أو ودیعة لزمه رده.

٢٩٥١- قوله: (وعن حوام) ضد حلال. قوله: (دخلت حائطاً) وذلك لأن العرف على أن أصحاب الحوائط يحفظونها بالنهار، وأصحاب المواشي يحفظونها بالليل، فإذا حولوا العادة كان خارجاً عن رسوم الحفظ، هذا إذا لم يكن مالك الدابة معها، فإن كان معها فعليه ضمان ما أتلفت، سواء كان راكبها أو سائقها أو قائدها، وسواء أتلفت بيدها أو رجلها أو فمها، وهذا مذهب مالك والشافعي، وذهب أصحاب أبي حنيفة إلى أنه إذا لم يكن معها صاحبها فلا ضمان ليلاً كان أو نهاراً^(٣).

٢٩٥٢- قوله: (الرجل) أي: رجل البهائم. قوله: (جبار) الجبار: الهدر^(٤)، أي ما تطوه الدابة في الطريق ويضربه برجلها، فهو هدر لا ضمان فيه. فما أوقد في ملكه ناراً فيطير بها الريح إلى مال غيره ولم يمكنه ردها فهو هدر هذا إذا أوقد في وقت سكون الريح ثم هبت الريح^(٥).

٢٩٤٨- أخرجه أبو داود (٥٠٠٣) والترمذي (٢١٦٠).

(١) كتاب الميسر، التوربشتي: ٧٠٠/٢.

٢٩٤٩- أخرجه أبو داود (٣٥٣١).

(٢) كتاب الميسر، التوربشتي: ٧٠٠/٢.

٢٩٥٠- أخرجه أبو داود (٣٥٦١) والترمذي (١٢٦٦) وابن ماجه (٢٤٠٠).

٢٩٥١- أخرجه أبو داود (٣٥٦٩) وابن ماجه (٢٣٣٢) والبيهقي في شرح السنة (٢١٦٢).

(٣) شرح السنة، البيهقي: ٣٧٨/٤.

٢٩٥٢- أخرجه أبو داود (٤٥٩٢) وابن ماجه (٢٦٧٦).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٢٩/١.

(٥) شرح السنة، البيهقي: ٣٧٩/٤.

٢٩٥٥- قوله: (أغصباً) أي: أتأخذها غصباً؟ قوله: (قال: بل) أخذها. قوله: (مضمونة) أي: مردودة أجاب النبي ﷺ بأني أستعيرها فأردها، لكنه بالغ بذكر الضمان ومن قال العارية مضمونة حمل الحديث على ظاهره^(١).

٢٩٥٦- قوله: (والمنحة) المنحة: ما يمنحه الرجل صاحبه من ذات در؛ ليشرب لبنها، أو شجرة لياكل ثمرها، أو أرض ليزرعها^(٢). قوله: (مردودة) أي تلك المنحة يتضمن تملك النفعة لا الرقبة. قوله: (والزعيم) أي: الكفيل ملزم نفسه ما ضمنه، و"الغرم" إداء ما لزمه.

٢٩٥٧- قوله: (وكل مما سقط) قيل: أجاز له أكل الساقط للاضطراب ورد بأنه لو كان مضطراً لجاز أكل المرمي وأيضاً قوله ﷺ: أشبع بطنه يدل على عدم الاضطرار.

الفصل الثالث

٢٩٦٠- قوله: (ظلم شيراً) أي: أخذ شيراً ظلماً. قوله: (إلى يوم القيامة) أي إلى آخر هذا اليوم.

٢٩٥٥- أخرجه أبو داود (٣٥٦٢).

(١) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ١٤٥/٦.

٢٩٥٦- أخرجه أبو داود (٣٥٦٥) وابن ماجه (٢٣٩٨).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣١٠/٤.

٢٩٥٧- أخرجه أبو داود (٢٦٢٢) والترمذي (١٢٨٨) وابن ماجه (٢٢٩٩).

٢٩٦٠- أخرجه عبد بن حميد في المنتخب (٤٠٧).

باب الشفعة

الفصل الأول

٢٩٦١- قوله: (قضى النبي ﷺ بالشفعة) أي: الشفعة في مشترك مشاع لم يقسم بعد، فإذا قسم وتميزت الحقوق ووقعت الحدود وصرفت الطرق. بأن تعددت وحصل لكل نصيب طريق مخصوص دل الحديث على أنه لا شفعة للحجار وهو مذهب أكثر أهل العلم وقال الثوري وابن المبارك وأصحاب أبي حنيفة: له الشفعة.

٢٩٦٢- قوله: (ربعة) الربعة - بفتح الراء وإسكان الباء - المسكن والدار^(١). قوله: (فإن شاء أخذ) إذا علم وأذن في البيع فله الشفعة عند الجمهور، وقال الثوري وطائفة: ليس له الأخذ، وعن أحمد روايتان كالمذهبين.

٢٩٦٣- قوله: (بسقبه) السقب: القرب، والصاد لغة فيه، وهو مصدر أسقبت الدار، وأريد بالسقب الساقب على معنى ذو سقب من داره أي قريبه. قال الخطابي: يحتمل أن يراد به السير والمعونة^(٢). ومثله قال ﷺ: "إلى أقربهما منك باباً" لمن قال: إن لي جارين فإلى أيهما أهدى؟ قيل: وإن حمل على الشفعة لما روي من أنه سئل ﷺ ما سقبة؟ قيل: شفعتة فليحمل الجار على الشريك مطلقاً، أو الجار المشارك في الطريق جمعاً بين الأحاديث؛ لأنه ورد في حديث جابر رضي الله عنه: "الجار أحق بشفعتة إذا كان طريقهما واحداً"^(٣) فيكون تفسيراً لهذا المبهم^(٤).

٢٩٦٥- قوله: (سبعة أذرع) في بعض النسخ سبع أذرع، وكلاهما صحيح؛ لأن الأذراع يذكر ويؤنث. يعني إذا كان الطريق بين أرض لقوم وأرادوا عمارتها، فإن اتفقوا على شيء فذاك، وإن اختلفوا في قدره جعل سبعة أذرع هذا مراد الحديث. وأما إذا وجد طريق مسلوكاً وهو أكثر من

٢٩٦١- أخرجه البخاري (٢٢١٣)، (٢٢١٤)، (٢٢٥٧) وابن ماجه (٢٤٩٩) وأبوداود (٣٥١٤) وعبد بن حميد في المنتخب (١٠٨٠).

٢٩٦٢- أخرجه مسلم (١٦٠٨) وأبوداود (٣٥١٣) والحميدي في مسنده (١٢٧٢).
(١) المنهاج، النووي: ص ١٢٢٤.

٢٩٦٣- أخرجه البغوي في شرح السنة (٢١٦٥).

(٢) معالم السنن، الخطابي: ١٣١/٣.

(٣) أخرجه أبوداود (٣٥١٨) والترمذي (١٣٦٩) وابن ماجه (٢٤٩٤).

(٤) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ١٥١، ٢/٦.

٢٩٦٥- أخرجه البخاري (٢٤٧٣) ومسلم (١٦١٣) وابن ماجه (٢٣٣٨) والترمذي (١٣٥٦).

سبعة أذرع فلا يجوز لأحد أن يستولي على شيء منه، وإذا أراد أن يجعل في أرض مملوكة له طريقاً سبلاً فذاك إلى اختياره والأولى توسيعه.

الفصل الثاني

٢٩٦٦- قوله: (قمن) أي: حقيق، يعني بيع الأراضي والدور وصرف ثمنها إلى المنقولات غير مستحب؛ لأنها كثيرة المنافع مصنونة عن الغوائل فالأولى أن يصرف ثمنها إلى مثلها^(١).

٢٩٦٧- قوله: (الجار أحق بشفعته) لم يروه أحد إلا عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن جابر رضي الله عنه، وتكلم شعبة في عبد الملك من أجل هذا الحديث. وقال الشافعي: يخاف أن لا يكون محفوظاً^(٢). قال القاضي: إن سلم عن الطعن فليس يعارض تلك الأحاديث، وأيضاً لا يدل إلا على الشفعة إذا كان الطريق مشاعاً والخصم لا يقول بمقتضاه بل يثبت الشفعة للجار مطلقاً^(٣).

٢٩٧٠- قوله: (صوب الله) أي نكسه^(٤). قوله: (غشماً) الغشم: الظلم^(٥).

الفصل الثالث

٢٩٧١- قوله: (ولا شفعة في بئر) قيل: دل على أن لا شفعة فيما لا يحل القسمة كالحمام الصغير. قوله: (ولا فحل النخل) يعني إذا توارثوا نخيلاً وتقاسموا. ولهم فحل يلقحون منه نخيلهم، فإذا باع أحدهم نصيبه المقسوم من ذلك الحائط بحقوقه من الفحل وغيره، فلا شفعة للشركاء في الفحل إذا لا يمكن قسمته^(٦).

٢٩٦٦- أخرجه ابن ماجة (٢٤٩٠).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٥٤، ٥/٦.

٢٩٦٧- قد تقدم تحريجه في صفحة: ٢٣٧.

(٢) شرح السنة، البغوي: ٣٨٣/٤.

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٥٥/٦.

٢٩٧٠- أخرجه أبو داود (٥٢٣٩).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٥٣/٣.

(٥) الصحاح، الجوهري: ١٦١٨/٤.

٢٩٧١- أخرجه مالك في الموطأ: ص ٤٤٢.

(٦) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٧٣/٣.

باب المساقاة والمزارعة

الفصل الأول

٢٩٧٢- قوله: (دفع إلى يهود خيبر) ولم يخالف أحد في جواز المساقاة إلا أبو حنيفة. وتأمل هذا الحديث بأن خيبر فتحت عنوة وكان أهلها عبيداً له فالشرط الذي أعطاهم كان منحة منه فيحقهم وأما المزارعة فلا يجوز عند الشافعي إلا تبعاً للمساقاة كما إذا كان البياض خلال النخيل وقال مالك: لا يجوز المزارعة منفردة ولا تبعاً إلا إذا كان الأرض بين الشجر. وقال أبو حنيفة: المزارعة والمساقاة باطلتان، قال الشيخ الإمام النووي والأكثر على جوازهما منفردتين ومجتمعتين وهو المختار لحديث خيبر، ودعوى أن المزارعة هناك كانت تبعاً للمساقاة غير مقبولة وأيضاً المسلمون في الأمصار مستمرين على المزارعة وأما النهي عن المخابرة فأجيب عنه، بأنه محمول على ما إذا اشترطا لكل واحد منهما قطعة معينة من الأرض.

الفصل الثاني

٢٩٧٤- قوله: (على الأربعاء) جمع ربيع وهو النهر الصغير الذي يسقي المزارع^(١). قوله: (وكان الذي) الظاهر أنه من كلام رافع وقد توهم أنه من كلام البخاري^(٢).
٢٩٧٧- قوله: (فإن أبي فليمسك) قيل: هذا تهديد على العدول عن الأمرين إلى المخابرة^(٣).
٢٩٧٨- قوله: (ورأى سكة) الحديدية التي تحرث بها الأرض^(٤). قوله: (إلا أدخله) الذي المقصود الترغيب والحث على الجهاد.

الفصل الثالث

٢٩٧٩- قوله: (من زرع في أرض قوم) ضعفه بعض أهل الحديث^(٥). قوله: (وله نفقته) أي: أجر عمله.

٢٩٧٢- أخرجه مسلم (١٥٥١) وابن ماجه (٢٤٦٧) والترمذي (١٣٨٣).

٢٩٧٤- أخرجه البخاري (٢٣٤٦) ، (٢٣٤٧) وأبوداود (٣٣٩٢).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٧٢/٢.

(٢) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ١٦٠/٦.

٢٩٧٧- أخرجه البخاري (٢٣٤٠) ، (٢٦٣٢) وابن ماجه (٢٤٥١).

(٣) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ١٦٣/٦.

٢٩٧٨- أخرجه البخاري (٢٣٢١).

(٤) كتاب الميسر، التوريشي: ٧٠٨/٢.

٢٩٧٩- أخرجه أبوداود (٣٤٠٣) والترمذي (١٣٦٦) وابن ماجه (٢٤٦٦).

(٥) شرح السنة، البغوي: ٣٩٢/٤.

باب الإجارة

الفصل الأول

- ٢٩٨١- قوله: (نهي عن المزارعة) المراد الزراعة المذكورة التي علم فسادها.
- ٢٩٨٢- قوله: (واستعط) السعوط - بالفتح - دواء يصب في الأنف^(١). دل الحديث على صحة الحجامة وجواز مداواة.
- ٢٩٨٣- قوله: (إلّا رعى الغنم) قيل: الحكمة في ذلك تحمين أخلاقهم زيادة الشفقة والمداراة وأن لا يملو من المداومة على الدعوة وتحمل المشاق. قوله: (كنت أرى على قراريط) كأنه حقرها فلم يذكر مقدارها أو نسيه.
- ٢٩٨٥- قوله: (لديغ) اللديغ و الملدوغ، إنما يستعمل فيمن لدغه العقرب وفيمن لسعته الحية تفاقماً. قوله: (فبرء) أهل الحجاز يقولون: برأ براءة وغيرهم برأ برءاً. قوله: (حتى قدموا) أي: كانوا ينكرون عليه قدموا. قوله: (إن أحق) دل الحديث على جواز الرقية بالقرآن، وأخذ الأجرة عليها، وعلى تعليم القرآن وكتابته^(٢). وذهب قوم إلى أن الأخذ على تعليم القرآن حرام. قوله: (واضربوا لي) أي: اجعلوا سهماً، والمقصود تطيب خاطرهم وبيان أنه لا شبهة فيه.

الفصل الثاني

- ٢٩٨٦- قوله: (معتوهاً) أي: مجنوناً. والمعتوه في الأصل هو الناقص العقل، وقيل: المدهوش من غير جنون. قوله: (أنشط) أي زال مرضه. قوله: (فلعمري) اللام موطية على طريقة أهل اللغة فلا يقال: كيف أقسم بغير اسم الله؟ حتى يجاب بأنه ربما كان مأذوناً فيه. قوله: (لقد أكلت) اللام جواب القسم.

٢٩٨١- أخرجه مسلم (١٥٤٩) والدارمي في سننه (٢٦١٦).

٢٩٨٢- أخرجه البخاري (٥٦٩١) وأبوداود (٣٨٦٧).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٣٢/٢.

٢٩٨٣- أخرجه البخاري (٢٢٦٢) وابن ماجه (٢١٤٩).

٢٩٨٥- أخرجه البخاري (٥٧٣٧) ، (٥٧٤٩) ومسلم (٢٢٠١) والبيهقي في شرح السنة (٢١٨٠) والنسائي

في عمل اليوم والليلة (١٠٣٥).

(٢) شرح السنة، البيهقي: ٤٠٢/٤.

٢٩٨٦- أخرجه أبوداود (٣٤٢٠) ، (٣٨٩٦).

الفصل الثالث

٢٩٨٩- قوله: (على عفة فرجه وطعام بطنه) أراد النكاح ونبه بذلك على أنه ينبغي أن يعد مالاً لحصول العفة به.

٢٩٩٠- قوله: (وليس بمال) أي: ليست القوس مما يعد مالاً وأجرة، بل هي عدة أرمي عليها في سبيل الله، فأجاب النبي ﷺ: بأنها ليست أجرة لك لكنها يطل إخلاص فلا تأخذها ومن حرم الأجرة على التعليم استدل بظاهر الحديث.

٢٩٨٩- أخرجه ابن ماجة (٢٤٤٤).

٢٩٩٠- أخرجه أبوداود (٣٤١٦) وابن ماجة (٢١٥٧) وعبد بن حميد في المنتخب (١٨٣).

باب إحياء الموات والشرب

الموات: الخراب، قال الطحاوي: هو ما ليس بملك لأحد، ولا هي من مرافق البلد، وكان خارجاً عن البلد سواء قرب منه أو بعد. والشرب - بالكسر - النصيب من الماء، وفي الشريعة نوبة الانتفاع بالماء سقياً للمزارع أو الدواب^(١).

الفصل الأول

٢٩٩١- قوله: (من عمر أرضاً) دل الحديث على أن مجرد العمارة كان للتملك ولا حاجة إلى إذن السلطان، ويدل مفهومه على أن مجرد التحجر والإعلام لا يكفي في التملك بل لا بد من العمارة^(٢).

٢٩٩٢- قوله: (لا حمى إلّا لله ورسوله) كان عادة رؤساء الأحياء في الجاهلية أن يجموا المكان الخصب لمواشيهم، فأبطله رسول الله ﷺ. وكان له أن يحمي نفسه، لكنه لم يحم لنفسه، بل حمى البقيع لمصالح المسلمين، وللخيل المعدة في سبيل الله. وليس لأحد من الأئمة بعده أن يحمي لنفسه، واختلفوا في أنه هل يحمي لمصالح العامة؟ فقيل: نعم، كما فعل رسول الله ﷺ، وقيل: لا، وذلك إذا كان البلد ضيقاً فيضيق على أهل المواشي^(٣).

٢٩٩٣- قوله: (في شراج) هو - بكسر الشين المعجمة وبالجميم - مسایل الماء، واحدها شرجة. قوله: (من الحرة) أرض ذات حجارة^(٤). قوله: (أن كان) - بفتح الهمزة - أي: هذا التقدم والترجيح؛ لأن كان أو بأن كان، قيل كان منافقاً، وقيل: كان يهودياً ورد بأن السلف كانوا يميزون من وصف الرجل بكونه أنصارياً مع النفاق؛ لأنه صفة المدح والأولى أن يقال هذا قول أزله الشيطان به عند الغضب^(٥). قوله: (فتلون وجهه) من الغضب. قوله: (إلى لجدار) - بفتح

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٧٣/٦.

٢٩٩١- أخرجه البخاري (٢٣٣٥).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٧٣/٦.

٢٩٩٢- أخرجه البخاري (٢٣٧٠) وأبوداود (٣٠٨٣)، (٣٠٨٤).

(٣) شرح السنة، البغوي: ٤٠٦، ٧/٤.

٢٩٩٣- أخرجه البخاري (٢٣٥٦)، (٢٣٦٠)، (٤٥٨٥) ومسلم (٢٣٥٧) وأبوداود (٣٦٣٧) والنسائي

(٥٤٢٦).

(٤) المنهاج، النووي: ص ١٧٢٣.

(٥) كتاب الميسر، الثوربشني: ٧١٣، ٤/٢.

الجيم وكسرها بالبدال المهملة - الجدار الجدر أصل الحائط، وقدر العلماء ذلك بأن يمسك الماء حتى يبلغ في جميع الأرض كعب رجل الإنسان^(١). قوله: (فاستوعى) أي استوفاه. قوله: (أحفظه) أغضبه، الحفيظة الغضب والحمية.

٢٩٩٥ - قوله: (لقد أعطى) كلا الفعلين على صيغة المجهول، وهو معنى ما حلف عليه الرجل، ولو حكى قوله لقليل: لقد أعطيت بها أكثر مما أعطيته، على أن الأول على بناء للمفعول والثاني على بناء للفاعل، أي: طلب مني هذا المتاع قبيل بأكثر مما طلبته. قوله: (بعد العصر) خص بعد العصر لأن الإيمان المغلظة تقع فيه. قوله: (لم تعمل يدك) أي: خرج بقدرتي لا بسعيك^(٢).

الفصل الثاني

٢٩٩٦ - قوله: (من أحاط حائطاً) دل على أن الإحاطة بالحائط كافية في التملك. قيل: ولا يكفي نصب سعف أو أحجار بلا بناء.

٢٩٩٧ - قوله: (أقطع للزبير) يحتمل أن يكون أعطاه ذلك من الخمس الذي هو حقه، وأن يكون مواتاً لم يملكه أحد، فيتملكه بالإحياء. الإقطاع تعيين قطعة من الأرض لغيره، وهو نوعان إقطاع تملك بأن يرى الإمام المصلحة فيه، وإقطاع إرفاق. وهو أن يجعل المنفعة له مدة، وكان إقطاع الزبير من القسم الأول^(٣).

٣٠٠٠ - قوله: (فاستقطعه الملح) توهم عليه السلام أنه معدن يحصل منه الملح بكد وعمل، فلما علم أنه ظاهر بلا عمل رجع عن حكمه. فدل على أن المعدن الظاهر لا يجوز إقطاعه بل الناس شرع فيه، كالمياه في الأودية، والكلا في الصحرا^(٤). قوله: (بمأرب) بالهمزة موضع باليمن^(٥). قوله: (الماء العذ)

(١) المنهاج، النووي: ص ١٧٢٣.

٢٩٩٥ - أخرجه البخاري (٢٣٦٩) ومسلم (١٠٨) وأبو داود (٣٤٧٤)، (٣٤٧٥) وابن ماجه (٢٢٠٧) والترمذي (١٥٩٥).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٧٧/٦.

٢٩٩٦ - أخرجه أبو داود (٣٠٧٧).

٢٩٩٧ - أخرجه أبو داود (٣٠٦٩).

(٣) شرح السنة، البيهقي: ٤١٤/٤.

٣٠٠٠ - أخرجه أبو داود (٣٠٦٤) والترمذي (١٣٨٠) وابن ماجه (٢٤٧٥).

(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٧٩، ٨٠/٦.

(٥) معجم البلدان، الحموي: ١٩٠/٤.

هو الماء الدائم الذي لا ينقطع. قوله: (ماذا يحمى) أراد بالحمى هاهنا الإحياء. قوله: (ما لم تنله) أراد البعير من المرعى، وقيل: أراد المنع مطلقاً. قوله: (أخفاف الإبل) قال الأصمعي: الخف الجمل المسن، والمعنى أن ما قرب من المرعى لا يحمى، بل يترك لمسان الإبل، وما في معناها من الضعاف التي لا يقوى على الإمعان في طلب المرعى.

٣٠٠١- قوله: (في الماء) أي: في الماء الذي لم يحدث باستنباط أحد، كميائه الأودية، ولم يحرز أحد بإناء أو حوض أو جدول مأخوذ من النهر. قوله: (والكلأ) ما ينبت في الموات. قوله: (والنار) فلا يمنع من الاستصباح منها والاستضاءة بها، ولصاحب النار أن يمنع عن أخذ ما ينقصها. وقيل: المراد بالنار الحجارة التي توري منها.

٣٠٠٣- قوله: (وعادي الأرض) أي قديمها الذي لا يعرف له صاحب، نسب إلى عاد قوم هود عليه السلام. قوله: (لله ورسوله) أي: فيء يتصرف فيه رسول الله ﷺ على ما يراه ويستصوبه.

٣٠٠٤- قوله: (الدور) أراد بالدور المنازل والعرصة ليبنى فيها داراً. والعرب يسمي المنزل داراً قبل البناء. دل الحديث على جواز إقطاع الموات الذي بين العمارات، وقيل: كان ذلك إعارة ورد بأن امرأة ابن مسعود رضي الله عنهما ورثت منه الدار، والعارية لا يورث^(١). قوله: (بين ظهراي) أي بينها ووسطها. قوله: (نكب) أي: نح، يقال نكب أي نح يقال نكب عن الطريق أي عدل^(٢). وبنو زهرة^(٣) حي من قريش منهم أمه عاتكة. قوله: (فلم ابتعني الله) أي بعثني الله لإقامة العدل والتسوية، فإذا كان قومي يذبون الضعيف عن حقه فما الفائدة في ابتعائي؟

٣٠٠٦- قوله: (عضد) أي طريقة عضدت الشجر فهو معضود وعضد بالتحريك، قال الأصمعي: إذا صار النخل جذع يتناول منه المتناول فتلك النخلة العضيد، والجمع عضدان^(٤). ويروى في هذا

٣٠٠١- أخرجه أبو داود (٣٤٧٧).

٣٠٠٣- أخرجه البيهقي في الشعب: ١٤٣/٦.

٣٠٠٤- أخرجه ابن حجر العسقلاني في تلخيص الحبير (١٢٩٩) والبيهقي في شرح السنة: ٤١٣/٤.

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٨١، ٢/٦.

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٩٨/٥.

(٣) بنو زهرة: حي من قريش، وهو اسم امرأة الكلاب بن مرة بن كعب بن غالب بن فهر، نسب ولده

إليها وهم أحوال النبي ﷺ. (أسماء القبائل وأنسابها، القزويني: ص ١٣٣).

٣٠٠٦- أخرجه أبو داود (٣٦٣٦).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٢٨/٣.

الحديث عضيد من نخل وادعي بعضهم إن المراد الواحد لتذكير الضمائر ولأن قطع الصف من النخل إضرار أكثر من إضرار شجرة واعتذر بأن تذكير الضمائر لإفراد اللفظ وإما أكثرية الإضرار فمحل تأمل. قوله: (أن يناقله) أي يبادل به بنخل في موضع آخر.

الفصل الثالث

٣٠٠٧- قوله: (قد عرفناه) أي: قد عرفنا حاله واحتياج الناس والدواب إليه ويضررها عن المنع.

باب العطايا الفصل الأول

٣٠٠٨- قوله: (إني أصبت أرضاً) دل على صحة الوقف وأنه لا يباع ولا يوهب ولا يورث، بل ينتفع به على شرط الواقف. قوله: (غير متائل) أي جامع، وكل شيء له أصل قدم أو جمع حتى صار له أهل فهو متائل.

٣٠٠٩- قوله: (العمرى جائزة) من أعمرتك الدار، أي جعلتها لك عمرك وهي جائزة، ويملك بالقبض كسائر الهبات ويورث من العمر له سواء أطلق أو أردف بها لورثتك بعدك هذا عند الجمهور، وذهب جمع إلى أنه إن أطلق لم يورث منه ويعود إلى المعمر، وقال مالك: العمر تمليك المنافع دون الرقة على جميع التقادير^(١).

الفصل الثاني

٣٠١٣- قوله: (لا ترقبوا) كانوا يفعلون ذلك في الجاهلية فمنعهم وقال من فعل ذلك انتقل إلى الوارث كما هو مذهب الجمهور، والرقبي أن يقول هي لك فإن مت قبلي رجعت إلي، وإن مت قبلك استقرت لك. وإنما سميت رقبى لأن كلاً يرتقب موت الآخر^(٢).

الفصل الثالث

٣٠١٥- قوله: (أمسكوا أموالكم) أعلمهم أن العمرى هبة صحيحة، يملكها صاحبها ولا يرجع إلى المعمر. قوله: (حياً وميتاً) دل على أنه يملكها وله بيعها وسائر التصرفات.

٣٠٠٨- أخرجه البخاري (٢٧٣٧) ومسلم (١٦٣٢) وأبوداود (٢٨٧٨) وابن ماجه (٢٣٩٦) والحميدي في مسنده (٦٥٢).

٣٠٠٩- أخرجه البخاري (٢٦٢٦) ومسلم (١٦٢٦) وأبوداود (٣٥٤٨) والنسائي (٣٧٥٥)، (٣٧٥٨).
(١) المنهاج، النووي: ص ١٢٣٧، ٨.

٣٠١٣- أخرجه أبوداود (٣٥٥٦) والحميدي في مسنده (١٢٩٠) وابن حجر العسقلاني في تلخيص الحبير (١٣٢١).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢/٢٢٦.

٣٠١٥- أخرجه مسلم (١٦٢٥).

باب

الفصل الأول

- ٣٠١٦- قوله: (من عرض عليه ربحان) أي: الهدية إذا كانت قليلة نافعة فلا يردها؛ لئلا يتأذى المهدي. قوله: (خفيف المخل) أي: قليل المنة.
- ٣٠١٨- قوله: (العائد في هبته) دل على حرمة الرجوع، فقال الشافعي: يحرم في هبة الأجنبي دون الولد، وقيل: يحرم في كل ذي رحم محرم دون الأجنبي^(١).
- ٣٠١٩- قوله: (أكل ولدك) دل الحديث على استحباب التسوية بين الذكور والإناث في العطية وقيل: ينبغي للذكر مثل حظ الأنثيين.

الفصل الثاني

- ٣٠٢١- قوله: (ومثل الذي) دل على حرمة الرجوع، وإنما جاز في الولد لأن ماله له.
- ٣٠٢٢- قوله: (ساخطاً) لأنه قصد بذلك الاستكثار^(٢). قوله: (لقد هممت) كره قبول الهدية ممن كان الباعث له عليها طلب الاستكثار. قوله: (إلا من قرشي...) إنما خص هذه القبائل لعلو همتهم وسخاوة نفوسهم.
- ٣٠٢٣- قوله: (فليجز به) أي فليعرف حقه، فمن وجد مالا فليجز به، ومن لم يجد فليشكر.
- قوله: (ومن تحلى) أي: تزين^(٣). فقيل: هو أن يلبس لباس الزهاد يرى بذلك أنه زاهد^(٤). وقيل: هو

٣٠١٦- أخرجه مسلم (٢٢٥٣) وأبوداود (٤١٧٢) والنسائي (٥٢٦٩).

٣٠١٨- أخرجه البخاري (٢٦٢٢) ومسلم (١٦٢٢) والترمذي (١٢٩٨) والحميدي في مسنده (٥٣٠).

(١) كتاب المسير، التوربشتي: ٧٢١/٢.

٣٠١٩- أخرجه البخاري (٢٥٨٧) ومسلم (١٦٢٣) وابن ماجه (٢٣٧٦).

٣٠٢١- أخرجه أبوداود (٢٥٣٩) وابن ماجه (٢٣٧٧).

٣٠٢٢- أخرجه الترمذي (٣٩٤٥) وأبوداود (٣٥٣٧) والبخاري في الأدب المفرد (٥٩٦) والحميدي في مسنده

(١٠٥١).

(٢) كتاب المسير، التوربشتي: ٧٢١/٢.

٣٠٢٣- أخرجه أبوداود (٤٨١٣) والترمذي (٢٠٣٤) والبخاري في الأدب المفرد (٢١٥) وعبد بن حميد في

المنتخب (١١٤٧).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤١٨/١.

(٤) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ١٩٨/٦.

أن يلبس قميصاً، ويصل بكميه كمين آخرين، يرى أنه لا يلبس قميصين. قوله: (كلايس ثوبي زور) كان في العرب رجل، يلبس ثوبين كتياب المعاريف؛ ليظنه الناس أنه معروف فلا يكذب فيعتمد على قوله وشهادته. قيل: إنما شبه بثوبين؛ لأن المتحلي كذب كذابين فوصف نفسه بصفة ليست فيه، ووصف غيره بأنه خصه بصلة، فجمع بهذا القول بين كذابين.

٣٠٢٥- قوله: (من لم يشكر الناس) لأن الله تعالى أمر بشكر الناس الذين هم وسائط في إيصال نعم الله إليه، فمن لم يطاوعه فيه، لم يكن مؤدياً لشكر نعمته، أو أراد أنه إذا لم يشكر الناس مع حرصهم على ذلك وانتفاعهم به لم يشكر الله الذي يستوي عنده الشكر وعدمه^(١).

٣٠٢٨- قوله: (وحر الصدر) غشه ووساوسه. قوله: (بلجارتها) قيل: المراد ضرقتها. قوله: (فرسن) الفرسن للشاة والبعير كالحافر من الدابة^(٢).

الفصل الثالث

٣٠٣٢- قوله: (بباكورة) أول كل شيء باكورة، وابتكر الرجل إذا أكل باكورة الفواكه^(٣).

٣٠٢٥- أخرجه الترمذي (١٩٥٤) وأبو داود (٤٨١١) والبخاري في الأدب المفرد (٢١٨).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٩٨/٦.

٣٠٢٨- أخرجه الترمذي (٢١٣٠).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٩٩/٦.

٣٠٣٢- أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١١٢٢٢).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٤٧/١.

باب اللقطة

الفصل الأول

٣٠٣٣- قوله: (ووكاءها) الوكاء ما يشد به الصرة والكيس ونحوهما^(١). قوله: (ثم عرفها سنة) دل الحديث على أن له بعد التعريف سنة أن يملكها غنياً كان أو فقيراً وهو مذهب كثير من الصحابة رضي الله عنهم والتابعين، وبه قال الشافعي وأحمد وإسحاق. وقال ابن عباس رضي الله عنهما وبه قال الثوري وابن المبارك وأصحاب أبي حنيفة: يتصدق بما الغني ولا يملكها، ولا ينتفع بما^(٢). قوله: (فإن جاء صاحبها) أي فردها إليه. قوله: (وإلا فشأنك) قيل: أي خذ شأنك إن كنت محتاجاً فانفَع بما وإلا فتصدق قصده. قوله: (فضالة الغنم) أي ما حكمها. قوله: (أو لأخيك) يريد به صاحبها. في الحديث دلالة على جواز الالتقاط والتملك وعلى العلة في ذلك وهي كونها معرضة للتلف. قوله: (سقاؤها) وهو بطنها. قوله: (وحذاؤها خفها) أي هي قوية مستقلة بالتعيش، قيل: لا فرق في الإبل ونحوها من الحيوان الكبائر بين أن يكون في البرية أو العمارة حيث لا يجوز أخذها لا مطلقاً، وقيل: يجوز في العمران لطموح الأطماع إليها.

٣٠٣٤- قوله: (فهو ضال) أي غير راشد.

٣٠٣٥- قوله: (عن لقطة الحاج) يحتمل أن يكون النهي مطلقاً^(٣).

الفصل الثاني

٣٠٣٦- قوله: (من أصاب منه) أي بغية نهاية. قوله: (غرامة مثليه) تضعيف الغرامة للمبالغة في الزجر؛ أو كان ثابتاً في أوائل الإسلام ثم نسخ، ولم يوجب القطع؛ لأن مواضع النخل^(٤) بالمدينة لم يكن محوطة محروزة. قوله: (والعقوبة) أي: التعزير. قوله: (أن يؤويه) أي: والمعنى واحد،

٣٠٣٣- أخرجه البخاري (٢٤٢٩) ومسلم (١٧٢٢) وابن ماجه (٢٥٠٤) والترمذي (١٣٧٢)، (١٣٧٣)

وعبد بن حميد في المنتخب (٢٧٩) والحميدي في مسنده (٨١٦).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٩٣/٥.

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٠٣/٦.

٣٠٣٤- أخرجه مسلم (١٧٢٥).

٣٠٣٥- أخرجه مسلم (١٧٢٤) وأبوداود (١٧١٩).

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٠٤/٦.

٣٠٣٦- أخرجه أبوداود (١٧١٠) والترمذي (١٢٨٩) وابن ماجه (٢٥٩٦) والحميدي في مسنده (٥٩٧).

(٤) عبارة الأصل غير واضحة والتكملة من: ب.

- والمقصود منهما لازم متعدد، ومن المتعدي هذا الحديث. قوله: (كما ذكر غيره) من الرواة. قوله: (العادي) القلم. قوله: (وفي الركاز) الركاز: دفين أهل الجاهلية كأنه ركز في الأرض^(١).
- ٣٠٣٧- قوله: (هذا رزق الله) دل على أن الدينار فما دونه من القليل الذي خير لا تعريف فيه وأن الغني يجوز له التملك، وعلى وجوب الرد على المالك متى ظهر^(٢).
- ٣٠٣٨- قوله: (ضالة المسلم) هي الضائعة من الحيوان وغيره، وهي من الصفات الغالبة، يطلق على الاثنين والجمع أيضاً^(٣). قوله: (حرق النار) - بالتحريك وقد يسكن - أي: لهبها، وذلك لمن أخذها ليتملكها، ولا يراع فيها الأحكام التي شرعت فيها.
- ٣٠٣٩- قوله: (فليشهد) أمر ندب والحكمة، دفع طمع النفس وأن لا يعد من التركة على تقدير الفجأة، وقيل: أمر وجوب. قوله: (فهو مال الله) أي رزق الله.
- ٣٠٤٠- قوله: (في العصا، والسوط) دل على أن القليل لا يعرف، فقيل: الدينار وما دونه قليل لحديث علي رضي الله عنه^(٤)، وقيل: ما دون عشرة دراهم، قيل: ينتفع بالقليل التافة، كالسوط والنعل والجراب^(٥).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٣٥/٢.

٣٠٣٧- أخرجه أبو داود (١٧١٤).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٠٦/٦.

٣٠٣٨- أخرجه الدارمي في سننه (٢٦٠١)، (٢٦٠٢) والبغوي في شرح السنة (٢٢٠٢).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٨٩/٣.

٣٠٣٩- أخرجه أبو داود (١٧٠٩) وابن ماجه (٢٥٠٥).

٣٠٤٠- أخرجه أبو داود (١٧١٧).

(٤) أخرجه أبو داود (١٧١٤).

(٥) شرح السنة، البغوي: ٤٣٧/٤.

كتاب الفرائض والوصايا

باب الفريض

الفصل الأول

٣٠٤١- قوله: (أو ضياعاً) الضياع - بالفتح - المصدر سمي به العيال، العالة؛ لأنها إذا لم يتعهد ضاعت كالذرية الصغار والزمني الذين لا يقومون بكل أنفسهم^(١). قوله: (فإن مولاه) أي وليه والكمال بأمره. قوله: (كلا) أي ثقلاً يتناول الدين والعيال^(٢). قوله: (فإلينا) أي مرجعه ومأواه.

٣٠٤٢- قوله: (لأولى) أقرب من الولي وهو القرب. قوله: (رجلٍ ذكراً) وصف الرجل بالذكورة تنبيهاً على سبب استحقاقه، فإنها سبب العصوبة وسبب الترجيح في الميراث، والحكمة في ذلك أن الذكر يلحقه مؤن كثيرة وقيل: احتراز عن الخنثى^(٣).

٣٠٤٣- قوله: (ولا الكافر) الكافر لا يرث المسلم إجماعاً، والجمهور من الصحابة رضي الله عنهم والتابعين على أن المسلم لا يرث الكافر أيضاً، وذهب معاذ بن جبل ومعاوية رضي الله عنهما وسعيد بن المسيب وغيرهم إلى أنه يرث منه، وأما ميراث المسلم من المرتد، فقال الشافعي ومالك: لا يرث، وقال الأوزاعي وإسحاق: يرث، وقال الثوري وأبو حنيفة: ما اكتسبه في رده فهو لبيت المال. وما اكتسبه في الإسلام فهو لورثته المسلمين.

٣٠٤٤- قوله: (مولى القوم) معتقه. قوله: (من أنفسهم) فيحرم الصدقة على موالي بني هاشم.

الفصل الثاني

٣٠٤٦- قوله: (شقي) حال من فاعل "لا يتوارث" أي متفرقين. وقيل: يجوز أن يكون صفة "لملتين"، قال الشافعي وأبو حنيفة: الكفار كاليهود والنصارى والمجوس يتوارث بعضهم من بعض

٣٠٤١- أخرجه البخاري (٦٧٦٣) ومسلم (١٦١٩) وابن ماجه (٢٤١٥) والترمذي (١٠٧٠) والبيهقي في شرح السنة (٢٢٠٧) وابن الجارود في كتاب المنتقى (٩٥٧).

(١) شرح السنة، البيهقي: ٤/٤٤٧، ٤.

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤/١٧٢.

٣٠٤٢- أخرجه البخاري (٦٧٣٢) ومسلم (١٦١٥) وأبوداود (٢٨٩٨) وابن ماجه (٢٧٤٠).

(٣) المنهاج، النووي: ص ١٢٢٩.

٣٠٤٣- أخرجه البخاري (٦٧٦٤) ومسلم (١٦١٤) والترمذي (٢١٠٧) والحميدي في مسنده (٥٤١) والبيهقي في شرح السنة (٢٢٢٤).

٣٠٤٤- أخرجه البخاري (٦٧٦١).

٣٠٤٦- أخرجه أبوداود (٢٩١١) وابن ماجه (٢٧٣١) والبيهقي في شرح السنة (٢٢٢٥).

وتبعه مالك، لكن الشافعي قال: لا يرث حربي من ذمي ولا ذمي من حربي. فالحديث عندهما محمول على التخالف بالإسلام والكفر^(١).

٣٠٤٨- قوله: (القاتل لا يرث) القتل مانع مطلقاً عند الجمهور. وقال مالك: القتل الخطأ لا يمنع، وقيل: قتل الصبي لا يمنع. وقيل: إذا قتل الإمام مورثه حداً ففيه أوجه: ثالثها: المعنى إن ثبت بالبينة، وإن ثبت بالإقرار فلا؛ إذ لا قهمة، والأصح المنع مطلقاً^(٢).

٣٠٤٩- قوله: (دونها أم) "دون" هاهنا بمعنى القدام؛ لأن الحاجب كالحاجز بين الوارث والميراث.

٣٠٥٠- قوله: (إذا استهل) المراد أمانة الحياة من عطاس، أو تنفس، أو حركة دالة على الحياة سوى اختلاج الخارج عن المضيق، وقيل: لا بد من الاستهلال وهو رفع الصوت^(٣).

٣٠٥١- قوله: (مولى القوم) وكذا معنى "ابن أخت القوم منهم"، وأما قوله: "وحليف القوم منهم" فإنهم كانوا يتحالفون ويقولون: دمي دمك وسلمي سلمك وحربي حربك، أرث منك وترث مني، فنسخ بآية المواريث^(٤).

٣٠٥٢- قوله: (أرث حاله) أي أضعه في بيت المال. وحملوا قوله: "يرث ماله" على أنه أولى أن يصرف إليه ما خلفه على بيت المال من سائر المسلمين. قوله: (وأفك عانه) أي عانيه فخفف بحذف الياء. قوله: (يرث ماله) دل ميراث ذوي الأرحام، دلالة واضحة، فرحم الله من أذعن للحق ولم يأوله بأنه على طريقة قولهم: الجوع زاد من لا زاد له^(٥).

٣٠٥٣- قوله: (تحوز المرأة) لا خلاف في أنها تأخذ ميراث عتيقها^(٦). وأما ميراث اللقيط، فقيل:

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢١٣/٦.

٣٠٤٨- أخرجه الترمذي (٢١٠٩) وابن ماجه (٢٧٣٥).

(٢) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٢١٤/٦.

٣٠٤٩- أخرجه أبو داود (٢٨٩٥) وابن حجر العسقلاني في تلخيص الخبير (١٣٥٠).

٣٠٥٠- أخرجه الترمذي (١٠٣٢) وابن ماجه (٢٧٥٠).

(٣) شرح السنة، البغوي: ٤٨٢/٤.

٣٠٥١- أخرجه الدارمي في سننه (٢٥٢٧).

(٤) الناسخ والمنسوخ، أبو عبيد القاسم بن سلام، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٧ هـ: ص ١٧٨.

٣٠٥٢- أخرجه ابن ماجه (٢٦٣٤).

(٥) قال المحقق في مشكاة المصابيح (النسخة الهندية) قاله السيد في حاشيته: ١١٨٢/٣.

٣٠٥٣- أخرجه أبو داود (٢٩٠٦) والترمذي (٢١١٥) وابن ماجه (٢٧٤٢).

(٦) شرح السنة، البغوي: ٤٧٦/٤.

المعنى أنه لبيت المال وهي أولى بأن يصرف إليها من سائر آحاد المسلمين. قوله: (لاعتت) من اللعان. ٣٠٥٤ - قوله: (ولد الزنا لا يرث) من الأب.

٣٠٥٥ - قوله: (هميماً) قريباً. قوله: (أعطوا ميراثه) قيل: ذلك كان تصدقاً منه أو ترفعاً، أو لأنه كان لبيت المال ومصرفه مصالح المسلمين، فوضعه فيهم لما رأى من المصلحة، قال القاضي: إن الأنبياء كما لا يرث عنهم لا يرثون عن غيرهم؛ لارتفاع قدرهم عن التلبس بالدنيا. وقوله فيما تقدم: "أرث ماله" أراد به الوضع في بيت المال^(١).

٣٠٥٦ - قوله: (أعطوه الكبر) فلان كبر قومه - بالضم - أي أقرهم إلى الجسد الأعلى، وأراد بالأكبر الكبر^(٢).

٣٠٥٧ - قوله: (تقرءون هذه الآية) أي إنكم تقرءون هذه الآية، فهل تدرون معناها؟ فالوصية مقدمة لفظاً لا حكماً وذكر الإخوة يوهم التسوية. وليس الأمر كذلك، فإن الأخ من أب وأم مقدم على الأخ من أب^(٣). قوله: (وأن أعيان) أي: وقضى بأن أعيان.

٣٠٦٠ - قوله: (قال: لك السدس...) صورة المسألة مات رجل خلف بنتين وهذا السائل. قوله: (إن السدس الآخر) أي: السدس بالفرض والسدس الآخر بالتعصيب، وعبر عنه بالطعمة لثلاثتهم أنه أيضاً فريضة.

٣٠٦١ - قوله: (فأنفذه) أي: أنفذ الحكم بالسدس للجددة. قوله: (الجددة الأخرى) أي لهذا الميت، إما من جهة الأب إذا كانت الأولى من جهة الأم أو بالعكس. حكم الصديق بالسدس؛ لأنه ما وقف على التركة، والفاروق لما وقف على الاجتماع حكم بالاشتراك. والخطاب في قوله "فإن اجتمعنا" للجنس لا يختص بماتين الجدتين^(٤).

٣٠٥٥ - أخرجه أبو داود (٢٩٠٢) والترمذي (٢١٠٥) وابن ماجه (٢٧٣٣).

(١) كتاب الميسر، التوربشني: ٧٢٩/٢.

٣٠٥٦ - أخرجه أبو داود (٢٩٠٤).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٢٣/٤.

٣٠٥٧ - أخرجه الترمذي (٢٠٩٤)، (٢٠٩٥) وابن ماجه (٢٧٣٩) والحميدي في مسنده (٥٥)، (٥٦).

(٣) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٢١٩/٦.

٣٠٦٠ - أخرجه أبو داود (٢٨٩٦) والترمذي (٢٠٩٩).

٣٠٦١ - أخرجه أبو داود (٢٨٩٤) والترمذي (٢١٠١).

(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٢١/٦.

٣٠٦٢- قوله: (قال في الجدة) يعني أعطى رسول الله ﷺ أم أبي الميت سدساً مع وجود أب الميت، مع أنه لا ميراث لها معه. قال ابن مسعود رضي الله عنهما: "لا ميراث للجدة، إنما هي طعمة، أقرهن وأبعدهن سواء".

٣٠٦٣- قوله: (من دية زوجها) دل على أن الدية يجب للمقتول ثم ينتقل إلى الورثة، وهو قول أكثر أهل العلم. وروي عن علي رضي الله عنه: أنه كان لا يورث من الدية الزوجة والزوج، والإخوة من الأم^(١).

الفصل الثالث

٣٠٦٨- قوله: (عجياً للعمة) هذا للتعجب بحسب مقتضى العقل والقياس، وإذا نظر إلى التعبد، وحكم الله فلا تعجب.

٣٠٦٢- أخرجه الترمذي (٢١٠٢) والدارمي في سننه (٢٩٣٢).

٣٠٦٣- أخرجه أبوداود (٢٩٢٧) وابن ماجه (٢٦٤٢) والترمذي (٢١١٠).

(١) شرح السنة، البغوي: ٤٨٥/٤.

٣٠٦٨- أخرجه مالك في الموطأ: ص ٣٢٦.

باب الوصايا الفصل الأول

٣٠٧٠- قوله: (بييت ليلتين) تأكيد لا تحديد، أي لا ينبغي له أن يمضي على زمان وإن كان قليلاً إلا ووصيته مكتوبة. ذهب أهل الظاهر إلى وجوبها لهذا الحديث، ولا دلالة فيه على الوجوب، لكن إن كان على الإنسان دين أو عنده ودیعة لزمه الإيضاء بذلك، ويستحب تعجيلها، وأن يكتبها في صحيفة ويشهد عليها.

٣٠٧١- قوله: (أشقيت) يقال: أشفى على كذا، أي قاربه وصار على شفاه ولا يكاد يستعمل إلا في الشر^(١). قوله: (وليس يرثني) أي ليس يرثني ذو فرض إلا ابنتي إذ كان له عصابة كثيرة ويؤيده^(٢). قوله: (أن تذر ورثتك) وكان تخصيص البنت لعجزها، أي ليس يرثني ممن أخاف عليه الضياع إلا ابنتي^(٣). قوله: (قال: الثلث) - بالنصب - على الإغراء، أو بمعنى أعط، ويجوز الرفع أي يكفيك الثلث. قوله: (أن تذر) مبتدأ وخير خيره، والجملة خير إن، وقد صحت الرواية بالكسر فتقدير الكلام فهو خير لك والشرطية خير إن. قوله: (عائلة) العالة والعيالة الفاقدة^(٤). قوله: (يتكفون) تكفف إذا بسط كفه للسؤال، أو سأل الناس كفا من طعام أو ما يكف الجوع^(٥).

الفصل الثاني

٣٠٧٢- قوله: (بخير) خير ثان. قوله: (أنا قصه) أي أراجعه في النقصان، أي أعد ما ذكره ناقصاً، ولو روي بالضاد المعجمة لكان من المناقضة من نقيض البناء والمراد المراجعة والمرادة^(٦).
٣٠٧٣- قوله: (قد أعطى) كانت الوصية للأقارب فرضاً قبل نزول آية الميراث، فنسخت بعد نزولها.

٣٠٧٠- أخرجه البخاري (٢٧٣٨) ومسلم (١٦٢٧) وأبوداود (٢٨٦٢) وابن ماجه (٢٦٩٩)، (٢٧٠٢).

٣٠٧١- أخرجه البخاري (٢٧٤٢)، (٦٧٣٣) ومسلم (١٦٢٨) وأبوداود (٢٨٦٤) وابن ماجه (٢٧٠٨)

والترمذي (٢١١٦) والحميدي في مسنده (٦٦).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٣٧/٢.

(٢) معالم السنن، الخطابي: ٧٧/٤.

(٣) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٢٢٦، ٧/٦.

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٩٨/٣.

(٥) نفس المرجع: ١٦٥/٤.

٣٠٧٢- أخرجه الترمذي (٩٧٥).

(٦) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٩٤/٥.

٣٠٧٣- أخرجه أبوداود (٢٨٧٠) والترمذي (٢١٢٠) وابن ماجه (٢٧١٣)

قوله: (الولد للفراش) الفراش: المرأة سميت فراشاً؛ لأن الرجل يفتريها^(١). أي لصاحب الفراش، سواء كان زوجاً، أو سيدياً، أو واطء شبهة. وليس للزاني في نسبة الولد، بل له الخيبة والتراب والحجر، وقيل: المراد الرجم.

الفصل الثالث

٣٠٧٦- قوله: (على سبيل) وأي سبيل ثم فسرهُ بقوله وسنة.

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٨٥/٣.

٣٠٧٦- أخرجه ابن ماجه (٢٧٠١).

كتاب النكاح

الفصل الأول

٣٠٨٠ - قوله: (يامعشر الشباب) جمع شاب، ويجمع على شبان وشبيبة، وهو عند أصحابنا من بلغ ولم يجاوز ثلاثين سنة. قوله: (منكم الباءة) سمي النكاح باء وباءة لأن الرجل يتبوأ من أهله، أي يتمكن منها كما يتبوأ من داره، أي من استطاع أسباب النكاح مئونه فليتزوج. قوله: (فعلية) إغراء للغائب، والمشهور إغراء المخاطب فيقال: عليك زيداً، ولا يقال: عليه زيداً إلا أن الضمير راجع إلى من فكان بمنزلة المخاطب. قوله: (وجاء) رض الخصيتين^(١).

٣٠٨١ - قوله: (التبتل) أي الانقطاع عن النساء، وكان ذلك من شريعة النصارى، فنهى النبي ﷺ أمته عنه^(٢). قوله: (لاختصينا) أي: لبالغنا في التبتل حتى كأننا اختصينا^(٣).

٣٠٨٢ - قوله: (لأربع) هذا هو الغالب المعتاد. قوله: (لماها) بدل من "أربع". قوله: (ولحسبها) وهو ما يعده الإنسان من مفاخر آبائه ويقال حسبه دينه ويقال ماله ورجل حسيب وقد حسب حسابة مثل خطب خطابة قال ابن السكيت: الحسب والكرم يكونان في الرجل وإن لم يكن له آباء لهم شرف، قال: والشرف والجد لا يكونان إلا بالآباء. قوله: (تربت يداك) أي: لصقت بالتراب أي افتقر أصله دعاء، إلا أن العرب يستعمله في المعاتبة والإنكار والتعجب وتعظيم الأمر والحث عليه^(٤)، وهو المراد به هاهنا.

٣٠٨٣ - قوله: (متاع) هو من التمتع بالشيء الانتفاع به، وكل ما يتنفع به من عروض الدنيا قليلها وكثيرها.

٣٠٨٤ - قوله: (خير نساء ركن) أي: خير نساء العرب. قوله: (أحناه) أي: أحنى هذا الصنف،

٣٠٨٠ - أخرجه البخاري (٥٠٦٦) ومسلم (١٤٠٠) وابن ماجه (١٨٤٥) والترمذي (١٠٨١) والنسائي (٣٢٠٦)، (٣٢٠٧) والحميدي في مسنده (١١٥) والدارمي في سننه (٢١٦٥).

^(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٣٣/٥.

٣٠٨١ - أخرجه البخاري (٥٠٣٧) ومسلم (١٤٠٢) وابن ماجه (١٨٤٨) والترمذي (١٠٨٣) والنسائي (٣٢٠٩) والدارمي في سننه (٢١٦٧) والبغوي في شرح السنة (٢٢٣٠).

^(٢) شرح السنة، البغوي: ٥/٥.

^(٣) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٢٣٦/٦.

٣٠٨٢ - أخرجه البخاري (٥٠٩٠) ومسلم (١٤٦٦) وأبوداود (٢٠٤٧) وابن ماجه (١٨٥٨) والنسائي (٣٢٢٧) والدارمي في سننه (٢١٧٠) وابن حجر العسقلاني في تلخيص الخبير (١٤٨٢).

^(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٨١/١.

٣٠٨٣ - أخرجه مسلم (١٤٦٧) وابن ماجه (١٨٥٥) والنسائي (٣٢٢٩) وعبد بن حميد في المنتخب (٣٢٧).

٣٠٨٤ - أخرجه البخاري (٥٠٨٢) ومسلم (٢٥٢٧) والحميدي في مسنده (١٠٤٧).

أو أحسن من يركب الإبل. و"أرعاها" أي احفظ من يتزوجن في أمواله التي في يدها، وذكر الضمير إجراء على لفظ "أرعى" وأراد الأموال التي في يد الزوج^(١).

٣٠٨٦- قوله: (فإن أول فتنة بني إسرائيل) قيل: إن رجلاً منهم خطب إلى ابن عمه أن يزوجه ابنته فلم يزوجها منه فقتله؛ لذلك قيل: وهو الذي نزل فيه قصة البقرة.

٣٠٨٧- قوله: (الشؤم) هو ضد اليمن، قيل: شؤم الدار ضيفها وسوء جارها، وشؤم المرأة غلاء مهرها وسوء خلقها، وأن لا تلد، وشؤم الفرس صعوبته، وأن لا يغزى عليه^(٢). والمقصود مفارقة هذه الأمور فلا يكون من باب الطيرة النهي عنها.

٣٠٨٨- قوله: (قفلنا) أي: رجعنا^(٣). قوله: (فهلا بكراً تلاعبها؟) عبارة عن الألفة التامة؛ فإن الثيب قد يكون متعلقة الخاطر بالزوج الأول، وقد ورد "عليكم بالأبكار، فإنهن أشد حباً..."^(٤). قوله: (الشعثة) المنتشرة الشعر^(٥). قوله: (وتستحد) الاستحداد استفعال من الحديد، والمراد نتف لأنهن لا يرين استعمال الحديد لكنه عدل عنه الاستهجان وكفى عن طول شعرعانتها بكونها "مغبية" يقال: أغابت المرأة فهي مغبية. فإن قلت: قد لمي أن يأتي الرجل من السفر أهله ليلاً؟ قلت: ذلك إذا كان الإتيان بغتة بلا خير وهاهنا كان الإتيان بعد إعلام فلا لمي.

الفصل الثاني

٣٠٩٠- قوله: (إن لا تفعلوه) أي: لم ترغبوا فيمن له الدين والمرضى والخلق الحسن الموجبان لصلاح الأرض، ورغبتم في مجرد الحسب والمال الجالبين للطغيان المؤدي إلى الفساد تكن فتنة في الأرض. وقيل: إن لم تزوجوه، بل نظرتهم إلى المال والجاه كما هو شيمة أهل الدنيا، أكثر النساء بلا

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٣٩/٦.

٣٠٨٦- أخرجه مسلم (٢٧٤٢) وابن ماجه (٤٠٠٠) والترمذي (٢١٩١) والحميدي في مسنده (٧٥٢) والبيهقي في شرح السنة (٢٢٣٦).

٣٠٨٧- أخرجه البخاري (٥٠٩٣) ومسلم (٢٢٢٥) وابن ماجه (١٩٩٥) والترمذي (٢٨٢٤) والحميدي في مسنده (٦٢١) والبيهقي في شرح السنة (٢٢٣٧).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٥٦/٢.

٣٠٨٨- أخرجه البخاري (٥٢٤٧) ومسلم (٧١٥) والنسائي (٣٢١٦).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٨٢/٤.

(٤) أخرجه ابن ماجه (١٨٦١) والبيهقي في شرح السنة (٢٢٣٩).

(٥) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٢٨/٢.

٣٠٩٠- أخرجه الترمذي (١٠٨٤) وابن ماجه (١٩٦٧).

زوج وأكثر الرجال بلا زوجة، فيكثر الزنا ويلحق العار بالأولياء والغيرة، فيدفعون من نسب إليهم العار فيقع الفتنة.

٣٠٩١- قوله: (الودود الودود) يعرف هذان الوصفان في الأبيكار من أقاربهم؛ لأن الغالب سراية طباع في بعضهن إلى بعض^(١). قوله: (فإني مكائر) أي أغالب الأمم السالفة في الكثرة بأمي.

٣٠٩٢- قوله: (أعذب أفواهاً) قيل: المراد عذوبة الريق^(٢)، وقيل: المراد عذوبة الألفاظ، وانتفاء الفحش والبذاء^(٣). قوله: (وأنتق أرحاماً) يقال نتقت المرأة أي كثر ولدها فهي ناتق؛ لأنها ترمسي بالأولاد رمياً^(٤)، يعني أرحامهن أكثر قبولاً للنطفة.

الفصل الثالث

٣٠٩٣- قوله: (لم تر للمتحابين) الخطاب عام، أي إذا جرى بين المتحابين وصلة خارجية ازداد الوصلة الباطنية. وقيل: أي إذا نظر إلى الأجنبي وأخذت بمجامع قلبه، فنكاحها يورث مزيد المحبة^(٥).

٣٠٩٤- قوله: (فليتزوج الحرائر) خص الحرائر؛ لأن الإماء مبتذلة غير مودبة.

٣٠٩١- أخرجه أبوداود (٢٠٥٠).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٤٥، ٦/٦.

٣٠٩٢- قد تقدم تخريجه في صفحة: ٦٦٠.

(٢) كتاب الميسر، التوربشحي: ٧٣٩/٣.

(٣) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٢٤٦/٦.

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١١/٥.

٣٠٩٣- أخرجه ابن ماجه (١٨٤٧).

(٥) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٤٧، ٨/٦.

٣٠٩٤- أخرجه ابن ماجه (١٨٦٢).

باب النظر إلى المخطوبة وبيان العورات

الفصل الأول

٣٠٩٨- قوله: (إني تزوجت) أي: أردت أن أتزوج. قوله: (فانظر إليها) يجوز النظر إذا أراد أن يتزوجها سواء، أذنت أو لم تأذن، وعن مالك: لا يجوز بغير إذنها، وروي عنه المنع مطلقاً. يستحب النظر قبل الخطبة حتى إذا كرهها تركها بلا إيذاء. قوله: (في أعين الأنصار شيئاً) قيل: الزرقعة، وقيل: الصفر.

٣٠٩٩- قوله: (لا تباشر) المباشرة: الملاسة^(١). قوله: (فتنعتها) عطف على "تباشر" والنفي منصب عليهما معاً، فيجوز المباشرة بغير التوصيف.

٣١٠٠- قوله: (إلى عورة الرجل) عورة الرجل ما بين سرتة وركبته، وكذا عورة المرأة في حق المرأة. قوله: (في ثوب واحد) أي لا يدخلان متجردين تحت لحاف.

٣١٠١- قوله: (رجل عند امرأة) أي في مسكن. قوله: (ثيب) خص الثيب؛ لأن البكر تكون أعصى وأخوف على نفسها^(٢). وقيل: المراد بالثيب من لا زوج لها^(٣).

٣١٠٢- قوله: (أرأيت الحموم؟) المراد: من الحموم أقارب الزوج غير آباءه وأبنائه^(٤). قوله: (الحموموت) أي الفتنة من الحموم أكثر لمساهلة الناس في ذلك. وهذه عبارة يذكر للتبنيه على الشدة والفظاعة، فيقال: الأسد الموت، أي لقاؤه مثل الموت، والسلطان النار أي قربه كقرب النار.

٣١٠٣- قوله: (فأمر أبا طيبة) ولا يجوز للأجنبي النظر إلى جميع بدنها للضرورة والمعالجة.

٣١٠٤- قوله: (أن أصرف بصري) فإن أدام النظر إثم. قوله: (إذا خطب) أي: أراد أن يخطب.

٣٠٩٨- أخرجه مسلم (١٤٢٤) والنسائي (٣٢٤٣)، (٣٢٤٤) والحميدي في مسنده (١١٧٢).

٣٠٩٩- أخرجه البخاري (٥٢٤٠) وأبوداود (٢١٥٠) والترمذي (٢٧٩٢).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٢٩/١.

٣١٠٠- أخرجه مسلم (٣٣٨) وأبوداود (٤٠١٨) وابن ماجه (٦٦١) والترمذي (٢٧٩٣).

٣١٠١- أخرجه مسلم (٢١٧١) وعبد بن حميد في المنتخب (١٠٧٣).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٥٢/٦.

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٢٤/١.

٣١٠٢- أخرجه البخاري (٥٢٣٢) ومسلم (٢١٧٢) والترمذي (١١٧١).

(٤) المنهاج، النووي: ص ١٦٢٦.

٣١٠٣- أخرجه مسلم (٢٢٠٦) وابن ماجه (٣٤٨٠) وأبوداود (٤١٠٥).

٣١٠٤- أخرجه مسلم (٢١٥٩) وأبوداود (٢١٤٨) والترمذي (٢٧٦٦).

الفصل الثاني

٣١٠٦- قوله: (فإن استطاع أن ينظر) فإن التحصين المطلوب بالنكاح لا يحصل إلا بالرغبة في المنكوحه والنهي أن يكون المقصود الجمال فقط.

٣١٠٧- قوله: (أن يؤدم) أي أن يكون بينكما الألفة والمحبة، أي يوقع الأدم بينكما، و"قبل بينكما" قائم مقام الفاعل "أدم الألفة" والاتفاق، يقال: أدم الله بينهما أي أصلح وألف وكذلك آدم أفعال وفعل بمعنى.

٣١٠٩- قوله: (المرأة عورة) العورة: السوء وكل ما يستحيا منه، وأصلها من العارة أي: المذمة، ولذلك سمي النساء عورة، أي المرأة موصوفة بهذه الصفة، فمن حقها أن تستر، والاستشراف رفع البصر النظر إلى الشيء، وبسط الكف فوق الحاجب^(١). قوله: (استشرفها الشيطان) أي نظر إليها ليغويها ويغوي بما. ويحتمل أن يكون المعنى: أن أهل الريبة إذا رأوها بارزة استشرفوها؛ لما بث الشيطان فصارت من الخبيثات بعد أن كانت من الطيبات.

٣١١٠- قوله: (فإن لك الأولى) التي كانت فجأة.

٣١١٣- قوله: (لا تبرز فخذك) دلت هذه الحديث على أن الفخذ عورة ودل هذا الحديث على أن العورة من الميت كما هي من الحي.

٣١١٥- قوله: (من لا يفارقكم) هم الحفظة الكرام.

٣١١٦- قوله: (وميمونة) يروى مرفوعة عطفاً على المستتر في "كانت"، ومنصوبة عطفاً على اسم "أها"، ومجرورة عطفاً على "رسول الله ﷺ". قيل: الأوجه العطف على اسم "أن" ليشعر بأنه ﷺ كان في بيت أم سلمة وميمونة رضي الله عنهما داخلة عليها؛ لأن تأخير المعطوف، وإيقاع الفصل يدل على أصالة الأولى وتبعية الثانية. قوله: (احتجبا منه) دل الحديث على أن المرأة لا يجوز

٣١٠٦- أخرجه أبوداود (٢٠٨٢) وابن حجر العسقلاني في تلخيص الخبير (١٤٨٤).

٣١٠٧- أخرجه الترمذي (١٠٨٧) وابن ماجه (١٨٦٥).

٣١٠٩- أخرجه الترمذي (١١٧٣).

(١) كتاب الميسر، التوربشتي: ٧٤٢/٣.

٣١١٠- أخرجه أبوداود (٢١٤٩) والترمذي (٢٧٧٧).

٣١١٣- أخرجه أبوداود (٣١٤٠) وابن ماجه (١٤٦٠) وابن حجر العسقلاني في تلخيص الخبير (٤٣٨).

٣١١٥- أخرجه الترمذي (٢٨٠٠).

٣١١٦- أخرجه أبوداود (٤١١٢) والترمذي (٢٧٧٨).

لها النظر إلى الأجنبي كالعكس، فمنهم من عمل بهذا وأول حديث عائشة رضي الله عنها: "كنت أنظر إلى الحبشة وهم يلعبون بحراهم في المسجد"^(١). بأنها لم تكن بالغة. قيل: ورد بأنها كانت مراهرة فكان من حقها أن يمنع. ومنهم من قال: يجوز لها النظر إلى الأجنبي فيما فوق السرة وتحت الركبة، إذا لم يكن بشهوة بدليل أمن كن يحضرن الصلاة مع رسول الله ﷺ في المسجد، ولا بد أن يقع نظرهن على الرجال، وتأويل هذا الحديث أن المراد الورع والتقوى.

٣١٢٠- قوله: (ما تلقى) من المشقة في الستر. قوله: (إنما هو) أي من استحيت منه. قوله: (وغلامك) في الحديث إشارة إلى أن غلام المرأة، بمنزلة ابنها^(٢) في المحرمية.

الفصل الثالث

٣١٢١- قوله: (مخنث) هو - بكسر النون وفتحها- من تشبه بالنساء في أخلاقه وكلامه وحركاته، فتارة يكون هذا خلقه، ولا ذم عليه ولا إثم ولا عقوبة، وتارة يكون يتكلف وهو ملعون. قيل: قال ﷺ: "لعن الله المتشبهات من النساء بالرجال والمتشبهين من الرجال بالنساء"^(٣). وأما دخول المخنث على أمهات المؤمنين فلائهن اعتقدن أنه من غير أولي الإربة، فلما سمع ﷺ منه هذا الكلام، علم أنه من أولي الإربة فمنع، ويدل هذا على منع المخنث والمجبوب والخصمي من الدخول على النساء فقوله: "هؤلاء" إشارة إلى جنس الحاضر الواحد. قوله: (تقبل بأربع) أي: بأربع منه عكن في البطن من قدامها، لأجل السمن فإذا أقبلت رؤيت مواضعها شاخصة متكسرة الغصون، وأراد بالثمانى أطراف هذه العكن من ورائها عند منقطع الجنين.

(١) أخرجه ابن ماجة (١٩٨٢) والحميدي في مسنده (٢٦٠).

٣١٢٠- أخرجه أبوداود (٤١٠٦).

(٢) وفي الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: أيها. ٢٦٤/٦.

٣١٢١- أخرجه مسلم (٢١٨٠) وابن ماجة (١٩٠٢) وأبوداود (٤٩٢٩) والحميدي في مسنده (٢٩٧).

(٣) أخرجه ابن ماجة (١٩٠٣)، (١٩٠٤).

باب استئذان الولي في النكاح واستئذان المرأة الفصل الأول

٣١٢٦- قوله: (لا تنكح الأيم) الأم: في الأصل التي لا زوج لها بكرة كانت أو ثيباً، والمراد هنا الثيب أعني التي زالت بكارها بأي وجه كان كالوثبة أو الزنا أو النكاح؛ لأنها جعلت في مقابلة البكر، ويقال للرجل أيضاً: الأيم. قوله: (حتى تستأمر) الاستثمار طلب الأمر، والاستئذان الإعلام، دل الحديث على أنه لا يجوز للولي نكاح المولية من غير استئذان وإعلام، وإن كانت بكرة^(١).

٣١٢٧- قوله: (الثيب أحق بنفسها) دلت هذه الأحاديث على أن العمدة والأصل في نكاح الثيب هي اختيار أمرها وإن كانت أذن الولي أيضاً معتبراً فتأمل، وإن العمدة في نكاح البكر اختيار الولي وإن كان إذنها معتبراً فتأمل. قوله: (والبكر تستأمر) أي تستأذن.

٣١٢٨- قوله: (فرد نكاحه) كذا في البخاري والدارمي وفي سنن ابن ماجه "نكاح أبيها" و وقع في نسخ المصاييح "نكاحها". قوله: (نكاح أبيها) للأب والجد تزويج البكر الصغيرة إجماعاً ولا خيار لها إلا عند بعض العراقيين وأما غيرهما من الأولياء فليس له تزويجها عند الشافعي ومالك، وقال أبو حنيفة: له ذلك ولها الخيار.

٣١٢٩- قوله: (ولعبها) جمع لعبة، وهي ما تلعب به^(٢).

الفصل الثاني

٣١٣١- قوله: (فإن اشتجروا فالسلطان) أي إن اختلف الأولياء اختلافاً للفضل كان الأمر مفوضاً إلى السلطان وكانوا كالمعدومين^(٣).

٣١٢٦- أخرجه البخاري (٦٩٦٨) ومسلم (١٤١٩) وأبوداود (٢٠٩٢) وابن ماجه (١٨٧١) والترمذي (١١٠٧).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٦٨/٦.

٣١٢٧- أخرجه مسلم (١٤٢١) وأبوداود (٢٠٩٨)، (٢٠٩٩) وابن ماجه (١٨٧٠) والحميدي في مسنده (٥١٧).

٣١٢٨- أخرجه البخاري (٥١٣٨) وأبوداود (٢١٠١) وابن ماجه (١٨٧٣) والدارمي في سننه (٢١٩١)، (٢١٩٢).

٣١٢٩- أخرجه مسلم (١٤٢٢) وأبوداود (٢١٢١) والحميدي في مسنده (٢٣١) والبيهقي في شرح السنة (٢٢٥١).
(٢) كتاب الميسر، التوربشيتي: ٧٤٥/٣.

٣١٣١- أخرجه أبوداود (٢٠٨٣) والترمذي (١١٠٢) وابن ماجه (١٨٧٩) والحميدي في مسنده (٢٢٨).

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٧٣/٦.

٣١٣٢- قوله: (البغايا) جمع بغية من البغاء، وهو الزنا^(١). قوله: (بغير بينة) المراد بالبينه إما الشاهد فبدونه زنى عند الشافعي وأبي حنيفة، ولم يظهر خلاف في عدم انعقاد والنكاح بلا بينة فيما بين الصحابة رضي الله عنهم والتابعين وغيرهم، إلا قوم من المتأخرين وإما الولي إذ به يتبين النكاح فالتسمية بالبغايا تشديد لأنه شبهة.

٣١٣٣- قوله: (اليتيمة) أراد البكر البالغة وسماها اليتيمة باعتبار ما كانت. قوله: (فلا جواز عليها) أي: فلا تعدي عليها^(٢).

٣١٣٥- قوله: (أبما عبد) لا يجوز نكاح العبد بغير إذن سيده لهذا الحديث، وقال أبو حنيفة يجوز إذا أجاز بعده^(٣).

الفصل الثالث

٣١٣٨- قوله: (فإنما إثمه على أبيه) أي: جزاء إثمه عليه لتقصيره.

٣١٣٢- أخرجه الترمذي (١١٠٣)، (١١٠٤).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٤٣/١.

٣١٣٣- أخرجه أبو داود (٢٠٩٣) والترمذي (١١٠٩).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٠٤/١.

٣١٣٥- أخرجه أبو داود (٢٠٧٨) والترمذي (١١١١) وابن ماجه (١٩٥٩).

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٧٥/٦.

٣١٣٨- أخرجه البيهقي في الشعب: ٤٠١/٦.

باب إعلان النكاح والخطبة والشرط

- ٣١٤٠- قوله: (ويندبن) النذب: عد خصال الميت ومحاسنه. وفيه دليل على جواز إنشاد شعر ليس فيه فحش وكذب. قوله: (من قتل من آبائي) معوذ وأخوه عوف قتلا فيه. قوله: (دعي هذه) إنما منع أن يسند إليه الغيب مطلقاً؛ لأنه لا يعلمه إلا الله تعالى وأيضاً ذكره في أثناء اللهو والهزل.
- ٣١٤٢- قوله: (في شوال) رد على زعمهم في الجاهلية أن التزويج والبناء في أشهر الحج لا يمن فيه كما تزعمه العامة الآن. قوله: (وبني بي) المشهور في اللغة بني على أهله بناء أي زفها، والعامة يقول: بني بأهله وهو خطأ.
- ٣١٤٣- قوله: (أحق الشروط أن توفوا) الأولى بأن توفوا، قيل: بدل من الشروط. قوله: (ما استحللتم) هو المهر وقيل: المراد جميع ما شرط الرجل ترغيباً للمرأة في النكاح ما لم يكن محظوراً. وقيل: جميع ما تستحقه المرأة بمقتضى الزوجية من المهر والنفقة وحسن المعاشرة، فإن الزوج ألزمها بالعقد فإنها شرطت^(١).
- ٣١٤٧- قوله: (فهي عن متعة النساء) المتعة: النكاح المؤقت، قال النووي: المختار أن الحل والحرمة كانا مرتين، كانت حلالاً قبل خيبر، ثم أبيحت يوم فتح مكة وهو يوم أوطاس؛ لاتصالهما، ثم حرمت مؤبداً إلى يوم القيامة^(٢).

الفصل الثاني

- ٣١٤٩- قوله: (والتشهد في الحاجة) النكاح وغيره. قوله: (والتشهد) مبتدأ خبره "إن الحمد لله". قوله: (ويقرأ) عطف على مقدار، أي: أن يقول: الحمد لله...، ويقرأ ثلاث آيات. قوله: ﴿يَا أَيُّهَا﴾

٣١٤٠- أخرجه البخاري (٥١٤٧) وابن ماجه (١٨٩٧) والترمذي (١٠٩٠) وعبد بن حميد في المنتخب (١٥٨٩).

٣١٤٢- أخرجه مسلم (١٤٢٣) والترمذي (١٠٩٣) وابن ماجه (١٩٩٠) وعبد بن حميد في المنتخب (١٥٠٨) والبيهقي في شرح السنة (٢٢٥٢).

٣١٤٣- أخرجه البخاري (٥١٥١) ومسلم (١٤١٨) وابن ماجه (١٩٥٤) وأبوداود (٢١٣٩).
(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٧٩/٦.

٣١٤٧- أخرجه البخاري (٤٢١٦) ومسلم (١٤٠٧) وابن ماجه (١٩٦١) والحميدي في مسنده (٣٧).
(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٨٢/٦.

٣١٤٩- أخرجه أبوداود (٢١١٨) والترمذي (١١٠٥) وابن ماجه (١٨٩٢) والنسائي في عمل اليوم والليله (٤٩٤).

الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ...^(١) لعل الآية هكذا في مصحف ابن مسعود رضي الله عنهما، فإن المثبت في أول سورة النساء: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَتَسَاءَلُونَ﴾^(٢) بدون ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ قيل: ويحتمل أن يكون تأويلاً لما في الإمام فيه إشارة إلى أن الله في "يا أيها الناس" للعهد والإشارة به إلى المؤمنين. ٣١٥٣- قوله: (فصل ما بين الحلال والحرام: الصوت) أي الذكر والتشهير بين الناس^(٣).
٣١٥٤- قوله: (ألا تغنين) على خطاب الجماعة دون الأفراد إذ يحل منصب الصديقة عن هذا فإن ذلك مما يتغناه الإمام والسفلة دون الحرائر، غني وتغني بمعنى^(٤).

الفصل الثالث

٣١٥٧- قوله: (ألا تختصي) دل على إنه كان يعتقد الإباحة كابن عباس رضي الله عنهما إلا أنه رجع بقول سعيد بن جبير رضي الله عنه وإما ابن مسعود رضي الله عنه فلعله رجع بعد ذلك، أو استمر لأنه لم يبلغه النص.
٣١٥٨- قوله: (إلا على أزواجهم) المتمتعة ليست زوجة لانتفاء التوارث إجماعاً وقد قال تعالى: ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ﴾^(٥). قوله: (أما ملكت) أي ذمة المتعة.

(١) البقرة: ٢٧٨.

(٢) النساء: ١.

٣١٥٣- أخرجه الترمذي (١٠٨٨) وابن ماجه (١٨٩٦) والبيهقي في شرح السنة (٢٢٥٩).

(٣) شرح السنة، البيهقي: ٤٠/٥.

٣١٥٤- أخرجه ابن ماجه (١٩٠٠).

(٤) كتاب الميسر، التوريشي: ٧٥٢/٣.

٣١٥٧- أخرجه البخاري (٤٦١٥) ومسلم (١٤٠٤) والحميدي في مسنده (١٠٠).

٣١٥٨- أخرجه الترمذي (١١٢٢).

(٥) النساء: ١٢.

باب المحرمات

الفصل الأول

- ٣١٦٠- قوله: (لا يجمع بين المرأة وعمتها) سواء كان سفلى أو علياً كأخت الجد مثلاً^(١).
- ٣١٦٢- قوله: (جاء عمي من الرضاعة) هذا يوهم أن أم أيها أرضعته أو أمه أرضعت إياه، لكن قولها: "إنما أرضعتني المرأة" يبين أن الرجل بمنزلة أيها، فدعاه العم، هذا ما يعطيه ظاهر اللفظ.
- قوله: (فقال: إنه عمك) دل على ثبوت تحريمه من جانب الفحل، كما يثبت من المرضعة.
- ٣١٦٤- قوله: (لا تحرم الرضعة أو الرضعتان) في نسخة المصاييح أو الرضعتان قال أبو عبيدة وأبو ثور وداوود إلى أن الثلاث محرمة بناءً على مفهوم هذا الحديث.
- ٣١٦٦- قوله: (والإملاجان) الملج: تناول الصبي الثدي^(٢). يقال: أملت المرأة صبيها فملج.
- ٣١٦٧- قوله: (ثم نسخت بخمسة) أي: خمس رضعات معلومات "يحرم من" كانت ثابتة في القرآن إلى آخر عهد النبي ﷺ ثم نسخ تلاوتها فقط، وإلى ذلك ذهب الشافعي وإسحق والجمهور على أنه لا فرق بين الرضاع كثيره وقليله^(٣).
- ٣١٦٨- (فإنما الرضاعة من المجاعة) أي: ليس كل من رضع لبن أمها تكن يصرى إذا كن بل شرطه أن يكون الرضاعة من المجاعة رافعة للمجاعة فيشبع الولد لذلك في الصغر أعني أن يكون في الحولين عند الجمهور وثلاثين شهراً عند أبي حنيفة وأما خارج هذه المدة فلا يشبعه إلا الطعام فلا يكون الرضاعة رافعة للمجاعة.
- ٣١٧٠- قوله: (أوطاس) موضع بالطائف^(٤) يصرف ولا يصرف. قوله: (والمحصنات) أي: المزوجات؛

٣١٦٠- أخرجه البخاري (٥١٠٩) ومسلم (١٤٠٨).

^(١) المنهاج، النووي: ص ١٠٥٨، ٩.

٣١٦٢- أخرجه البخاري (٥٢٣٩) ومسلم (١٤٤٥) وأبو داود (٢٠٥٧) والحميدي في مسنده (٢٢٩)، (٢٣٠).

٣١٦٤- أخرجه مسلم (١٤٥١) وابن ماجه (١٩٤٠).

٣١٦٦- أخرجه مسلم (١٤٥١) والدارمي في سننه (٢٢٥٢).

^(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٠١/٤.

٣١٦٧- أخرجه مسلم (١٤٥٢) وأبو داود (٢٠٦٢) وابن ماجه (١٩٤٢) والترمذي (١١٥٠).

^(٣) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٢٩٤، ٥/٦.

٣١٦٨- أخرجه البخاري (٥١٠٢) ومسلم (١٤٥٥) وأبو داود (٢٠٥٨) وابن ماجه (١٩٤٥).

٣١٧٠- أخرجه مسلم (١٤٥٦) وأبو داود (٢١٥٥) والترمذي (١١٣٢).

^(٤) أوطاس: موضع بالطائف. (معجم البلدان، الحموي: ٢٢٤/١).

لأنهن أحصن فروجهن بالتزويج. قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾^(١) من اللاتي هن أزواج في دار الكفر، فهن حلال للغزاة وإن كن محصنات. لكن عند الشافعي وغيره أن المسيية من عبدة الأوثان والذين لا كتاب لهم، لا يحل وطؤها بملك اليمين، وهؤلاء السييات من مشركي العرب، فتأويل الحديث عندهم أن هن أسلمن بعد السبي، وذهب ابن عباس رضي الله عنهما إلى أن الأمة المزوجة إذا بيعت انفسخ النكاح وحل للمولى الوطي بالاستبراء لعموم الآية، وسائر العلماء إلى أنه لا يفسخ والآية مخصوصة بالمسييات. قوله: (إذا انقضت عدتهن) أي بالاستبراء إما بوضع الحمل أو بحيضة واحدة.

الفصل الثاني

- ٣١٧١- قوله: (لاتنكح) هذه كاليان والتأكيد لما تقدمت، فلذلك ترك العاطف. قوله: (على الكبرى) أراد بحسب المرتبة، فالعمة والخالة هي الكبرى، أو بحسب السن إذا الغالب كونهما أسن.
- ٣١٧٢- قوله: (ومعه لواء) قيل: كان اللواء علامة كونه مبعوثاً من جهته ﷺ.
- ٣١٧٣- قوله: (إلّا ما فتق) أي فتق وشق أمعاء الصبي كالطعام ووقع منه موقع الغذاء، وذلك إنما يكون في أوان الرضاع والمقصود من ذكر الثدي التصوير^(٢). قوله: (في الثدي) أي: كائناً في الثدي فائضاً منها سواء كان بالارتضاع أو بالإيجار.
- ٣١٧٤- قوله: (مذمة) أي: حق المذمة - بكسر الذال وفتحها - أيضاً بمعنى الذمام، وهو الذي يذم الرجل على ترك رعاية و - بالفتح - يجيء بمعنى الدم. أراد أي شيء يسقط عني حق الإرضاع، حتى أكون باراً به مؤدياً حق المرضعة بكماله؟ وكانت العرب يستحبون أن يرضخوا للظئر بشيء سوى الأجرة عند الفصال وهو المسؤول عنه.
- ٣١٧٦- قوله: (وله عشر نسوة في الجاهلية) دل على أن نكحة الكفار صحيحة وأنه لا حاجة إلى تجديد النكاح وأنه يكفي أن يقول إخترت فلانة مثلاً ولا حاجة إلى الطلاق وأنه يجوز اختييار المتأخرات^(٣).

(١) النساء: ٢٤.

٣١٧١- أخرجه أبو داود (٢٠٦٥) والترمذي (١١٢٦).

٣١٧٢- أخرجه أبو داود (٤٤٥٦) والترمذي (١٣٦٢) وابن ماجه (٢٦٠٧).

٣١٧٣- أخرجه الترمذي (١١٥٢).

(٢) كتاب الميسر، التوريشي: ٧٥٥/٣.

٣١٧٤- أخرجه أبو داود (٢٠٦٤) والترمذي (١١٥٣).

٣١٧٦- أخرجه الترمذي (١١٢٨) وابن ماجه (٩٥٣).

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٠١/٦.

٣١٨٠- قوله: (بعد اختلاف الدين والدار) ويدل على أن تباين الدار لا يوجب الفرقة. قوله: (تسير أربعة أشهر) أي: تمكينه من السير آمناً في هذه المدة وذلك إشارة إلى قوله تعالى: ﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾^(١). قوله: (فاستقرت عنده) بعد إسلام زوجته بشهر.

الفصل الثالث

٣١٨١- قوله: (حرم من النسب سبع) الأمهات والبنات والأخوات والعمات والخالات، وبنات الأخ وبنات الأخت. قوله: (ومن الصهر سبع) المحرم سبع المحرم على التأييد من الصهر أم الزوجة وزوجة الابن وإن سفل، وزوجة الأب وإن علت، وبنات الزوج المدخول بها، ولا على التأييد أخت الزوجة وعمتها وخالتها.

٣١٨٠- أخرجه مالك في الموطأ (٥١٧) والبيهقي في شرح السنة: ٧٤/٥.

(١) التوبة: ٢.

٣١٨١- أخرجه البخاري (٥١٠٥).

باب المباشرة

الفصل الأول

٣١٨٣- قوله: (فأتوا حرثكم) أي: الإتيان يجب أن يكون في موضع الحرث وأما كيفية الإتيان فعلى أي وجه كان^(١).

٣١٨٥- قوله: (اعزل عنها إن شئت) أن لا تحبل، وذلك لا ينفك. قوله: (قد أخبرتك) دل على إلحاق النسب مع العزل.

٣١٨٦- قوله: (في غزوة بني المصطلق^(٢)) فيه دليل على أن الأعراب لا يجري عليهم الرق لشرفهم. قوله: (فقال: ما عليكم) روي بما روي بلا والمعنى لا بأس عليكم في أن تفعلوا "ولا" مزيدة. ومن منع العزل قال: "لا" نفي لما سأله، و"عليكم أن لا تفعلوا" كلام مستأنف، وللعلماء فيه خلاف، فالشافعي جوز العزل عن الأمة سواء كانت منكوحه أو ملك يمين، وعن الحرة بإذنها^(٣).

٣١٨٧- قوله: (ما من كل الماء) أي: توهمهم أن صب الماء في الرحم سبب للولد، وإن عزل له سبب لعدمه، وليس كذلك، فكم من صب لا يكون منه الولد وكم من عزل يكون معه الولد.

٣١٨٨- قوله: (أشفق على ولدها) أي: أخاف من الإشفاق وهو الخوف^(٤). قوله: (لو كان ذلك) أي الغيل.

٣١٨٩- قوله: (عن الغيلة) أي: عن اتيان المرأة المرضعة - بالكسر - الاسم من الغيل - بالفتح -

٣١٨٣- أخرجه البخاري (٤٥٢٨) ومسلم (١٤٣٥) وأبوداود (٢١٦٣) والحميدي في مسنده (١٢٦٣) والبيهقي في شرح السنة (٢٢٨٩).

(١) شرح السنة، البيهقي: ٨٢/٥.

٣١٨٥- أخرجه مسلم (١٤٣٩) وأبوداود (٢١٧٣) والبيهقي في شرح السنة (٢٢٨٧).

٣١٨٦- أخرجه البخاري (٤١٣٨) ومسلم (١٤٣٨) وأبوداود (٢١٧٢).

(٢) قال البخاري: وهي غزوة المريسيع. قال محمد بن إسحاق: وذلك في سنة ست، وقال: موسى بن عقبة سنة أربع، وقال النعمان بن راشد عن الزهري: كان حديث الإفك في غزوة المريسيع. (السيرة النبوية، ابن كثير: ص ٣٦٠، ١).

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٠٧/٦.

٣١٨٧- أخرجه مسلم (١٤٣٨).

٣١٨٨- أخرجه مسلم (١٤٤٣).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٣٦/٢.

٣١٨٩- أخرجه مسلم (١٤٤٢) وأبوداود (٣٨٨٢) وابن ماجه (٢٠١١) والترمذي (٢٠٧٦)، (٢٠٧٧).

وهو ان أن يجامع المرضع، وكذلك إذا حملت وهي مرضع، والغيل اسم ذلك اللبن أيضاً، يقال: أغالت المرأة وأغيلت أغال الرجل ولده إذا غشي أمه وهي ترضعه^(١). قوله: (الوَادُ الحَقِيْقِي وَهِيَ) الضمير إلى مقدر، أي هذه الفعلة القبيحة مندرجة تحت قوله تعالى: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ﴾^(٢) قيل: ذلك لا يدل على حرمة العزل بل على كراهته، إذ ليس في معنى الوَاد الحَقِيْقِي إذ ليس فيه إزهاق الروح بل يشبهه.

٣١٩٠- قوله: (إن أعظم الأمانة) أي: أعظم الأمانة أمانة الرجل. وقيل: إن أعظم خيانة الأمانة خيانة الرجل. قوله: (ثم ينشر سرها) كما هو عادة الأندال.

الفصل الثاني

٣١٩٦- قوله: (لا تقتلوا أولادكم) نفيه لأثر الغيل في الحديثين السابقين كان إبطالاً لاعتقاد أهل الجاهلية كونه مؤثراً، وإثباته لأنه سبب في الجملة وإن كان المؤثر الحقيقي هو الله تعالى. قوله: (فيدعثره) أي: يصرعه ويهلكه^(٣) يعني أن أثر الغيل يبقى فيه إلى أن يبلغ مبلغ الرجال، فإذا أراد منازلة فوق في الحرب أصابه وهن من ذلك الأثر فيسقط عن الفرس.

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣/٣٦١.

(٢) التكوير: ٨.

٣١٩٠- أخرجه مسلم (١٤٣٧) وأبوداود (٤٨٧٠).

٣١٩٦- أخرجه أبوداود (٣٨٨١) وابن ماجه (٢٠١٢).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢/١١١.

باب

الفصل الأول

٣١٩٩- قوله: (لو راجعته) الرواية بالباء لإشباع الكسر ولو أما للتمني على ما قيل، وإما أن يكون الجزء محذوفاً أي لكان أولى^(١). قوله: (إنما أشفع) الشفع: جنت كردن والشفاعة خواهش كردن^(٢).

الفصل الثاني

٣٢٠٠- قوله: (لها) عائشة رضي الله عنها. قوله: (زوج) في أكثر نسخ المصاييح وفي شرح السنة "زوجين" على أنه صفة لـ "مملوكين"، والضمير لعائشة رضي الله عنها، وفي بعض نسخ المصاييح "مملوكة لها زوج" فالضمير للملوكة، وأما على ما في الكتب فإعراب زوج مشكل فقيل: تقديره أحدهما زوج للآخر أو بينهما زوج أي بينهما ازدواج. قوله: (أن تبدأ بالرجل) كيلا يفسخ النكاح إن بدى بها^(٣).

٣٢٠١- قوله: (إن قريك) أي جامعك. قوله: (فلا خيار لك) قال الشافعي: كان لها الخيار ما لم يصيبها بعد العتق^(٤).

٣١٩٩- أخرجه البخاري (٥٢٨٣) وابن ماجه (٢٠٧٥) وأبو داود (٢٢٣١) والبيهقي في شرح السنة (٢٢٩٢).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣١٤/٦.

(٢) عبارة فارسية ومعناها:

٣٢٠٠- أخرجه أبو داود (٢٢٣٧) وابن ماجه (٢٥٣٢).

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣١٤،٥/٦.

٣٢٠١- أخرجه أبو داود (٢٢٣٦).

(٤) شرح السنة، البيهقي: ٨٦/٥.

باب الصداق

الفصل الأول

٣٢٠٢- قوله: (إني وهبت نفسي) من خواصه ﷺ التزوج بلا مهر أصلاً. وفي انعقاد نكاحه ﷺ بلفظ الهبة خلاف للشافعية والأصح: انعقاده لظاهر الآية والحديث، والثاني: أنه لا ينعقد بهذا اللفظ كما في نكاح الأمة، وسكت النبي ﷺ احتراز عن خجلتها^(١). قوله: (ولو خاتماً من حديد) دل على جواز أخذ الخاتم من الحديد وفيه خلاف للسلف ودل على جواز قلة الصداق وهو مذهب الجمهور، وقال مالك: أقله ربع دينار كنصاب السرقة، وقال الحنفية: عشرة دراهم. قوله: (قد زوجتكها بما معك) قالت الحنفية: ليس الباء للمقابلة بل للسببية، أي زوجتكها بسبب ما معك من القرآن ويكون المهر ديناً أو لعلها وهبت صداقها الرجل وهو خلاف الظاهر.

٣٢٠٣- قوله: (ونش) نش أو يزداد نش وهو عشرون درهماً. و "النش" النصف من كل شيء، في بعض نسخ المصاييح ونشا عطف ثني عشرة لكنه ليس برواية وتوجيه الرفع أن يقال تقديره معها نش أو يزداد نش^(٢). قولها: (أتدري ما النش؟ قلت: لا) هو النصف مطلقاً ونش الرغيف نصفه قاله ابن الأعرابي. قوله: (خمسمائة درهم) دل على أن السنة في المهر هذا لمقدار وأما مهر ميمونة رضي الله عنها وأم حبيبة بأربعة آلاف درهم وأربعمائة دينار فقد كان ذلك تبرعاً من النجاشي رضي الله عنه من ماله إكراماً للنبي ﷺ^(٣).

الفصل الثاني

٣٢٠٤- قوله: (ألا لا تغالوا) المغالاة: التكثير، والصدقة الصداق، والضمير للمصدر المدلول عليه بقوله: "تغالوا"^(٤). قوله: (لو كانت مكرمة) المغالات. قوله: (اثنى عشرة أوقية) كأنه لم يلتفت إلى الكسر وأراد أن عدد الأوقية كذا.

٣٢٠٢- أخرجه البخاري (٥١٣٥) ومسلم (١٤٢٥) وابن ماجه (١٨٨٩) والترمذي (١١١٤) والحميدي في مسنده (٩٢٨).

(١) المنهاج، النووي: ص ١٠٦٩.

٣٢٠٣- أخرجه مسلم (١٤٢٦) وأبوداود (٢١٠٥) وابن ماجه (١٨٨٦).

(٢) عبارة الأصل غير واضحة والتكملة من: ب.

(٣) المنهاج، النووي: ص ١٠٧١.

٣٢٠٤- أخرجه أبوداود (٢١٠٦) والترمذي (١١١٤) وابن ماجه (١٨٨٧).

(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣١٩/٦.

٣٢٠٧- قوله: (ولم يفرض لها شيئاً) اجتهد ابن مسعود رضي الله عنهما في هذه المسألة شهراً، ثم قال: لها مهر نسائها، ولها الميراث وعليها العدة. فإن يكن صواباً فمن الله وإن يكن خطأ فمني ومن الشيطان، وقال علي رضي الله عنه مع جماعة من الصحابة رضي الله عنهم: لا مهر لها؛ لعدم الدخول، ولها الميراث، وعليها العدة. وللشافعي قولان: أحدهما: يوافق قوله ابن مسعود رضي الله عنهما، والثاني يوافق قول علي رضي الله عنه، يوافقان قولهما. قوله: (لا وكس) أي: لا نقص، شرط أي: لا زيادة. قوله: (في بروع) أصحاب الحديث يكسرون الباء والصحيح الفتح إذ ليس في الكلام مفعول الآخر. قوله: (ففرح بها) أي: لهذا القضية وذلك لموافقة اجتهاده حكم النبي ﷺ^(١).

الفصل الثالث

٣٢٠٩- قوله: (صداق ما بينهما الإسلام) دل على أن المتعة الدنية يجوز أن يكون عوضاً للبضع^(٢).

٣٢٠٧- أخرجه أبو داود (٢١١٤) والترمذي (١١٤٥) وابن ماجه (١٨٩١).

(١) كتاب الميسر، التوربشتي: ٧٦٢/٣.

٣٢٠٩- أخرجه النسائي (٣٣٣٧).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٢١/٦.

باب الوليمة الفصل الأول

٣٢١٠- قوله: (فقال: ما هذا؟) السؤال عن السبب؛ فلذلك أجاب بما أجاب. ويحتمل الإنكار؛ فإنه كان ينهى عن التضمخ بالخلق، فأجاب بأنه ليس تضمخاً، بل هي علق به من مخالطة العروس. والنواة اسم لخمسة دراهم كما أن النش اسم لعشرين درهماً، والأوقية لأربعين، أي: على مقدار خمسة دراهم وزناً من الذهب، يعني ثلاثة مثاقيل ونصفاً ذهباً. وقيل: المراد نواة: التمر. قوله: (أولم) تمسك به من ذهب إلى إيجاب الوليمة والأكثر على أنه للندب^(١).

٣٢١٣- قوله: (أعتق صفية) جوز جماعة من الصحابة وغيرهم جعل العتق صداقاً تمسكاً بظاهر هذا الحديث. ومنعه جماعة وتأولوا الحديث بأنه من خواصه؛ لأنه في الحقيقة نكاح بلا مهر فكان في معنى الموهبة^(٢). قوله: (بمحيس) الحيس الطعام يتخذ من التمر والأقط والسمن^(٣).

٣٢١٦- قوله: (إذا دعى أحدكم إلى الوليمة) الوليمة: يطلق على كل دعوة يتخذ لسرور حادث كالنكاح وغيره، لكن الأشهر استعمالها في النكاح على الإطلاق. ويقال لدعوة الختان: الأعذار، ولدعوة للولادة: العقيقة، ولدعوة لسلامة المرأة من الطلق: خرس - بالضم - واختلفوا في الإجابة في وليمة النكاح، فقيل: واجبة فيأثم التارك بلا عذر، وقيل: مستحبة هذا في الحضور، وأما الأكل فيستحب إذا لم يكن صائماً. وأما الأجابة إلى غير وليمة النكاح فمستحبة. والأعذار التي يترك بها الإجابة ويسقط بها وجوبها وندبها أن يكون في الطعام شبهة، أو يخص بها الأغنياء، أو يكون هناك من يتأذى بحضوره، ولا يليق به مجالسته، أو يدعو لدفع شره أو لطمع في جاهه، أو يكون هناك نهي عنه كالخمر واللهو، وفرش الحرير وغير ذلك^(٤).

٣٢١٠- أخرجه مسلم (١٤٢٧) وأبوداود (٢١٠٩) وابن ماجه (١٩٠٧) والترمذي (١٠٩٤) وعبد بن حميد في المنتخب (١٣٣٣)، (١٣٦٧)، (١٣٨٣).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٢٢/٦.

٣٢١٣- أخرجه البخاري (٥١٦٩) والدارمي في سننه (٢٢٤٢)، (٢٢٤٣).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٢٣/٦.

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٤٩/١.

٣٢١٦- أخرجه البخاري (٥١٧٣) ومسلم (١٤٢٩) وابن ماجه (١٩١٤) والترمذي (١٠٩٨) وعبد بن حميد في المنتخب (٧٧٧) والبعوي في شرح السنة (٢٣٠٧).

(٤) المنهاج، النووي: ص ١٠٨٠.

٣٢١٨- قوله: (شر الطعام) أي: شر الطعام طعام الوليمة التي من شأنها هذا، وإنما ذكر ذلك لأن الغالب فيها هذه الصفة قيل: أمر بإتخاذ الوليمة وإجابة الداعي إليها. قوله: (ومن ترك الدعوة) أي: الإجابة إليها واجبة وهي شر الطعام فمن أوجب يحتاج إلى أكل شر الطعام ومن ترك الإجابة أثم، وقيل: معناه ومن ترك دعوة الوليمة فقد عصى فدل على وجوبها^(١).

الفصل الثاني

٣٢٢١- قوله: (ضاف علي بن أبي طالب) يقال ضاف الرجل إذا نزل به ضيفاً لك وأضاف الرجل وضيفه إذا أنزلته ضيفاً لك. قوله: (فصنع له طعاماً) أي: صنع طعاماً وأهدى إلى علي لأنه دعا علياً رضي الله عنه إلى بيته قاله المظهر^(٢). قوله: (عضادتي الباب) الخشبستان المنصوبتان على جنبيه، والقرام: الستر الرقيق. قوله: (مزوقاً) أي: منقوشاً^(٣) وأصل التزويق التمويه به من الزاوق وهو الزيق يطلّى به الذهب ويصلى في النار ويذهب الزيق ويبقى الذهب.

٣٢٢٢- قوله: (فقد عصى الله) فيه دلالة على وجوب الإجابة مطلقاً سواء كانت دعوة النكاح أو غيرها.

٣٢٢٤- قوله: (طعام أول يوم حق) إذا أحدث الله لعبده نعمة حق له أن يحدث شكراً، واستحب ذلك في اليوم جبراً لما يقع من النقصان في اليوم الأول فإن السنة مكتملة للواجب، وأما اليوم الثالث^(٤) فليس إلا رياء وسمعة. والمدعو يجب عليه الإجابة في الأول ويستحب في الثاني ويحرم في الثالث. قوله: (سمع الله به) أي: شهر الله بتسميعه وريائه فيشتهر بين الناس بذلك.

٣٢٢٥- قوله: (المتباريين) المتعارضين، المتغالبين لأجل المباهاة والمفاخرة.

٣٢١٨- أخرجه البخاري (٥١٧٧) ومسلم (١٤٣٢) وأبوداود (٣٧٤٢) والحميدي في مسنده (١١٧٠)، (١١٧١) والبغوي في شرح السنة (٢٣٠٨).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٢٦/٦.

٣٢٢١- أخرجه أبوداود (٣٧٥٥) وابن ماجه (٣٣٦٠).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٢٨/٦.

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٨٧/٢.

٣٢٢٢- أخرجه أبوداود (٣٧٤١) والبغوي في شرح السنة (٢٣٠٨).

٣٢٢٤- أخرجه الترمذي (١٠٩٧) والبغوي في شرح السنة (٢٣١٢).

(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٢٩/٦.

٣٢٢٥- أخرجه أبوداود (٣٧٥٤) والبغوي في شرح السنة: ١٠٨/٥.

باب القسم الفصل الأول

٣٢٣١- قوله: (يريد يوم عائشة) هو تفسير لقوله: "أين أنا غدا؟" وكان الاستفهام استثناءً ممنهن لأن يأذن له أن يكون عند عائشة رضي الله عنها، يدل عليه قوله: "فأذن له"^(١). قوله: (فأذن له أزواجه) دل على وجوب القسم عليه وإلا لم يحتج إلى الإذن، وقيل: لم يكن واجباً عليه فإن كان يطوف في ليلة على نسائه كلها، و أجيب: بأنه كان قبل وجوب القسم أو كان يأذن ممنهن.

٣٢٣٢- قوله: (خرج سهمها) إذ أخرج بواحدة بالقرعة فقول الأكثر أنه لا يقضي للباقيات مدة غيبته سواء كان في السفر أو ماكثراً في بلد بشرط أن لا يزيد مكثه فيه على مدة المسافرين، فإن زاد قضى لمن مقدار الزيادة وذهب بعضهم إلى أنه يقضي مدة الغيبة مطلقاً وليس بشيء لأن المصاحبة وإن حظيت بصحبة، لكنها تعبت في السفر، وإذا خرج بواحدة بلا قرعة يقضي للباقيات، وهو لهذا الفعل عاص^(٢).

٣٢٣٤- قوله: (وإن شئت ثلثت) قد اختلف أهل العلم فيما يلزم من بنى على أهله بعد التسبيع أو لتثليث، هل يقسم بعدها لبقية أزواجه بحساب ذلك، أو يستأنف القسم، فذهب ذاهبون إلى أن ذلك من حقوق الجديدة لا شركة لبقية الأزواج فيه. وقال آخرون: إن لبقية الأزواج استيفاء عدة تلك الأيام، والحجة لهم على من خالفهم هذا الحديث^(٣). قوله: (للبكر سبع) جمهور العلماء إلى أن ذلك حق المرأة بسبب الزفاف سواء كانت عنده زوجة أم لا لعموم الحديث.

الفصل الثاني

٣٢٣٥- قوله: (فيما تملك ولا أملك) يعني المحبة، وميل القلب^(٤).

٣٢٣١- أخرجه البخاري (٥٢١٧).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٣٣/٦.

٣٢٣٢- أخرجه البخاري (٢٦٨٨) ومسلم (٢٧٧٠) وابن ماجه (١٩٧٠) والدارمي في سننه (٢٢٠٨)

والبغوي في شرح السنة (٢٣١٨).

(٢) شرح السنة، البغوي: ١١٥، ٦/٥.

٣٢٣٤- أخرجه مسلم (١٤٦٠) وابن ماجه (١٩١٧).

(٣) كتاب الميسر، التوربشحي: ٧٦٦/٣.

٣٢٣٥- أخرجه أبو داود (٢١٣٤) والترمذي (١١٤٠) وابن ماجه (١٩٧١).

(٤) شرح السنة، البغوي: ١١٣/٥.

٣٢٣٦- قوله: (وشقة ساقط) أي: نصفه مائل^(١).

الفصل الثالث

٣٢٣٧- قوله: (فلا تززعوها) الزعزعة: تحريك الشيء بقوة. قوله: (فإنه) تعليل للنهي، أي هي من اللاتي كان يهتم النبي ﷺ بشأتهن فيقسم بينهن بالسوية^(٢).

٣٢٣٦- أخرجه أبو داود (٢١٣٣) والترمذي (١١٤١) وابن ماجه (١٩٦٩).

(١) شرح السنة، البغوي: ١١٣/٥.

٣٢٣٧- أخرجه مسلم (١٤٦٥).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٣٨/٦.

باب عشرة النساء المعاشرة معهن

الفصل الأول

٣٢٣٨- قوله: (استوصوا) أي: أوصيكم بمن خيراً، فاقبلوا وصيتي والمقصود الأمر بالمداراة أو قطع الطمع عن استقامتهن. قوله: (فإنهن خلقتن) أي خلقتن خلقاً فيه اعوجاج، فكأنهن خلقتن من أصل معوج، وقيل: أراد به أن أول النساء أعني حواء عليها السلام خلقت من ضلع من أضلاع آدم. قوله: (عوج) في الكشاف^(١): العوج في العالي كالعوج في الأعيان، وفي الصحاح^(٢): العوج مصدر قولك: عوج الشيء بالكسر فهو أعوج، والاسم العَوْجُ، قال ابن السكيت: العوج فيما كان منقصباً والعوج فيا لأرض والدين. قوله: (وكسرهما طلاقها) قيل: لا سبيل إلى استقامتها، فإن كان لا بد من الكسر فكسرهما طلاقها.

٣٢٤٠- قوله: (لا يفرك مؤمن) الفرك: - بكسر الفاء - بغض أحد الزوجين الآخر، أي لا ينبغي للرجل أن يبغضها؛ لأنه إن كره شيئاً رضي شيئاً آخر، فليقابل هذا بذلك^(٣).

٣٢٤١- قوله: (لم يخنز اللحم) خنز اللحم تغير وأنتن، يعني أن بني إسرائيل سبوا ادخار اللحم حتى خنز، فلما دخر فلم يخنز. قوله: (ولولا حواء) حواء خانت آدم في إغرائه وتحريضه على تناول الشجرة، فسنت الخيانة مع الزوج.

٣٢٤٣- قوله: (بالبينات) جمع بنت، وأراد بها اللعب التي يلعب بها الصبية. قولها: (ينقمعن منه) الانقماح الدخول في كن. قوله: (فيسرهن) أي يرسلهن إلى من سرب إذا ذهب.

٣٢٤٧- قوله: (المتشيع) هو الذي يظهر الشيع وليس بالشبعان. قوله: (كلايس ثويي زور) هو الذي يزور على الناس بأن يتزى بزى أهل الزهد والصلاح ترويحاً لكذبه أو أراد أنه لبس ثوبين من الزور ارتدى بأحدهما واتزر بالآخر؛ لأنه ارتكب كذابين.

٣٢٣٨- أخرجه البخاري (٥١٨٥) ومسلم (١٤٦٨).

(١) الكشاف، الزمخشري: ص

(٢) الصحاح، الجوهري: ٢٩٢/١.

٣٢٤٠- أخرجه مسلم (١٤٦٩).

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٤٠/٦.

٣٢٤١- أخرجه البخاري (٣٣٩٩) ومسلم (١٤٧٠).

٣٢٤٣- أخرجه ابن ماجة (١٩٨٢) والحميدي في مسنده (٢٦٠).

٣٢٤٧- أخرجه البخاري (٥٢١٩) ومسلم (٢١٣٠) والحميدي في مسنده (٣١٩).

٣٢٤٨- قوله: (انفكت رجله) قيل: كان سقط من الفرس فخرج عظم رجله من موضعه والانفكاك ضرب من الوهن والخلع في شربه غرفة. قوله: (يكون تسعاً وعشرين) قيل: وإذا لم يعين الناذر الشهر وجب عليه ثلاثون^(١).

٣٢٤٩- قوله: (لم يؤذن لأحد) كان الغالب على النبي ﷺ عدم الاحتجاب، واتخاذ ذلك لضرورة. قوله: (واجمأ) أي مهتماً^(٢). قوله: (فوجأت) الوجاء: الضرب، والعرب تستكره عن لفظ لضرب فلذلك عول إلى الرجاء. قوله: (معنتاً) العنت: المشقة والعنت والإثم أيضاً^(٣).

٣٢٥٠- قوله: (أغار) أي: أعيب لأن من غار غاب. قوله: (ترجي من تشاء منهن) أي: تزخر وتترك مضاجعة من تشاء منهن، وتضاجع من تشاء، أو تطلق من تشاء، وتمسك من تشاء. قوله: (إلا يسارع) أي: يوصل الكل فتتمناه وتريده سريعاً وإذا مات صاحبكم قيل أراد نفسه أي دوعوا التحسر والتلهف على فإن في الله خلفاء على كل فائت وقيل: أراد إذا مات واحد منكم فاتركوا ذكر مساوية وأخلاقه المذمومة فإن تركه من محاسن الأخلاق، وقيل: إذا مات فاتركوا محبته والتعلق به والبكاء عليه وإن كانت على التنويع إن شغلها بالخبز عما لا يتفرع منه إلى غيره إلا بعد الفراغ.

الفصل الثاني

٣٢٥٨- قوله: (عندك دخيل) الدخيل: هو الضيف والنزيل^(٤).

٣٢٥٩- قوله: (ولا تضرب الوجه) على جواز ضرب غير الوجه، وقد نهي رسول الله ﷺ عن ضرب الوجه نهياً عاماً^(٥). ومعنى "لا تقبح" أي لا تسمعها المكروه، أو لا تشتمها بأن تقول: قبحك الله، ومعنى "لا تمجر إلأ في البيت" أي لا تمجرها إلأ في المضجع ولا تتحول عنها إلى بيت آخر.

٣٢٤٨- أخرجه البخاري (٥٢٠١) والترمذي (٦٩٠) والبيهقي في شرح السنة (٢٣٣٧).

(١) شرح السنة، البيهقي: ١٣٦/٥.

٣٢٤٩- أخرجه مسلم (١٤٧٨).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٣٨/٥.

(٣) نفس المرجع: ٢٧٧/٣.

٣٢٥٠- أخرجه البخاري (٤٧٨٨) ومسلم (١٤٦٤) وابن ماجه (٢٠٠٠).

٣٢٥٨- أخرجه الترمذي (١١٧٤) وابن ماجه (٢٠١٤).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٠٢/٢.

٣٢٥٩- أخرجه أبو داود (٢١٤٢) وابن ماجه (١٨٥٠) والبيهقي في شرح السنة (٢٣٢٣).

(٥) شرح السنة، البيهقي: ١٢٠/٥.

- ٣٢٦٠- قوله: (عظها) تفسير لقوله: "فمرها". قوله: (ظعينتك) المرأة ما دامت في الهودج، ثم اتسعوا فأطلقت على الزوجة مطلقاً، أي لا تضرب الحرة. قوله: (أميتك) تصغير أمة^(١).
- ٣٢٦١- قوله: (ذئرون النساء) من وادي قوهم: أكلوني البراغيث، يقال: ذئرت المرأة أي نشزت. قوله: (فأطاف) هذا بالهمزة يقال: أطاف بالشيء أي ألم به وقار به. قوله: (لقد طاف) هذا بلا همزة من طاف، حول الشيء. قوله: (ليس أولئك بخياركم) أي: ليس الذين يضربون النساء.
- ٣٢٦٢- قوله: (من حبيب امرأة) أي: خدع وأفسد^(٢).
- ٣٢٦٥- قوله: (وفي سهوتها) كالصفة قدام البيت، وقيل: بيت صغيرة منحدر في الأرض قليلاً شبيه بالمخدع. وقيل: هو شبيه بالرف أو الطاق يوضع فيه الشيء. قوله: (من رقاع) الرقاع: جمع الرقعة وهي الخرقعة وما يكتب عليه. قوله: (نواجذة) الناجذ: أحر الأضراس.

الفصل الثالث

- ٣٢٦٦- قوله: (أتيت الحيرة) الحيرة: بلد قدم بظهر الكوفة. قوله: (أرايت لو مررت بقبري) أي: أسجد للحبي الذي لا يموت، فإنك إذا سجدت لي الآن مهابة وإجلالاً، فإذا صرت رهين رمسامتعت عنه.
- ٣٢٧٠- قوله: (وأكرموا أخاكم) أراد نفسه ﷺ تواضعاً. قوله: (من جبل أصغر^(٣)) كناية عن الأمر الشاق القادح.

٣٢٦٠- أخرجه أبو داود (١٤٢) والبخاري في الأدب المفرد (١٦٦).

(١) كتاب الميسر، التوربشتي: ٧٧١/٣.

٣٢٦١- أخرجه أبو داود (٢١٤٦) وابن ماجه (١٩٨٥) والحميدي في مسنده (٨٧٦).

٣٢٦٢- أخرجه أبو داود (٥١٧٠).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤/٢.

٣٢٦٥- أخرجه أبو داود (٤٩٣٢).

٣٢٦٦- أخرجه أبو داود (٢١٤٠).

٣٢٧٠- أخرجه ابن ماجه (١٨٥٢).

(٣) هكذا في الأصل وفي سنن ابن ماجه: "أحمر" وفي الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: "أصغر".

باب الخلع والطلاق الفصل الأول

٣٢٧٤- قوله: (ما أعتب عليه) أي: لا أغضب عليه، ولا أريد مفارقتة لسوء خلقه، ولا لنقصان في دينه، ولكن أكرهه طبعاً فأخاف على نفسي في الإسلام وما ينافي حكمه من ترك ونشوز، وغير ذلك، مما يتوقع من الشابة المبغضة لزوجها فسميت^(١) ما ينافي مقتضى الإسلام باسم ما ينافية نفسه. قوله: (قالت: نعم) إذا قال خالعتك على كذا، قبلت، وحصلت الفرقة، فليل: طلاق بائن، وذهب أحمد إلى أنه فسخ كأحد قولي الشافعي. قوله: (أقبل الحديقة) أمر إرشاد على ما هو الأصح، وفيه دلالة على أن الأولى اقتصر المطلقة على طليقة واحدة، ليتمكن العود، فتقيد فيه دل طليقة على حرمة الطلاق في الحيض، ودل أمره بإمسائها في الطهر الأولى على أن المراجع ينبغي أن لا يكون قصده تطليقها، بل يطلقها في الطهر الثاني، برأي: مستأنف؛ إن حصل وفي قوله قيل: إن لمستها دلالة على أنه لا يحل الطلاق في طهر جامعها فيه، وقوله "فتلك العدة" إشارة إلى الحالة المذكورة؛ أعني حالة الطهر فدل على أن العدة بالطهر.

٣٢٧٦- قوله: (فاخترنا الله ورسوله) كان علي رضي الله عنه يقول: إذا خير الزوج زوجته واختارت نفسها بانت بواحدة، وإن اختارت زوجها طلقت بتخييره طليقة رجعية. وكان زيد بن ثابت رضي الله عنه يقول في الصورة الأولى: يقع الثلاث، وفي الثانية: طليقة بائنة. فردت عائشة رضي الله عنها بذلك عليهما، أي: فلم يعد ذلك علينا شيئاً لا واحدة ولا ثلاثاً، ولا رجعية ولا بائنة^(٢).

٣٢٧٧- قوله: (في الحرام يكفر) يعني إذا حرم على نفسه شيئاً أحل له، سواء كان زوجة أو غيرها، فعليه كفارة اليمين؛ لأن النبي ﷺ لما حرم على نفسه ما أحل الله له أمر بالكفارة، فعجب الاقتداء به. قيل: إذا قال أنت علي حرام، فإن نوى الطلاق أو الظهار فذاك، وإن لم يقصد فعليه كفارة اليمين. وإن حرم طعاماً على نفسه لم يحرم عليه، ولا شيء عليه إذا أكله، وإذا قال: كل ما

٣٢٧٤- أخرجه البخاري (٥٢٧٣) وابن ماجه (٢٠٥٦) والنسائي (٣٤٦٠).
(١) وفي ب: فنسبت.

٣٢٧٦- أخرجه البخاري (٥٢٦٢) ومسلم (١٤٧٧) وابن ماجه (٢٠٥٢) والحميدي في مسنده (٢٣٤) والدارمي في سننه (٢٢٦٩).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٦١، ٢/٦.

٣٢٧٧- أخرجه البخاري (٤٩١١) ومسلم (١٤٧٣) وابن ماجه (٢٠٧٣) والبيهقي في شرح السنة (٢٣٥٠).

أملكه هو علي حرام، فإن لم يكن زوجة ولا أمة فلا شيء عليه، وإن كانت له إحداها فعليه كفارة اليمين^(١).

٣٢٧٨- قوله: (مغافير) جمع مغفور - بضم الميم - وقيل: جمع مغفور - بكسر الميم - وهو ثمرة العضاة كالعرفط والعنبر، والمراد هاهنا ما يجتنى من العرفط؛ إذ قد ورد في الحديث "جرت نخلته العرفط" وما ينضجه العرفط حلو، وله رائحة كريهة. قيل: هو صمغ شجر العضاة، وقيل: نبت له رائحة كريهة^(٢). قوله: (تبتغي مرضات أزواجك) حال من ضمير قال: لا بأس.

الفصل الثاني

٣٢٧٩- قوله: (في غير ما بأس) أي: في غير شدة تلجئها إلى المفارقة. قوله: (فحرام عليها رائحة الجنة) أي: لا يجد ريحها، هذا على سبيل التغليظ^(٣).

٣٢٨٠- قوله: (أبغض الحلال) مبغوض، كالصلاة في البيوت بلا عذر، والصلاة في الدار المغصوبة، والبيع وقت النداء في يوم الجمعة.

٣٢٨١- قوله: (لا طلاق قبل نكاح) أي: لا وقوع طلاق، ولا وقوع عتاق، ولا جواز وصال، ولا أثر رضاع بعد أوان الفطام، ولا عبرة ولا فضيلة له، وليس هو مشروعاً عندنا شرعة في الأمم الذين قبلنا يوم. قال طاووس: من تكلم واتقى الله خير من صمت واتقى الله^(٤).

٣٢٨٤- قوله: (وهزهن) فإذا تلفظ العاقل البالغ بإحدى هذه الثلاث لا ينفعه أن يقول: كنت هازلاً، إذ لو قبل منه ذلك لتعطلت الأحكام، وإنما خص هذه الثلاث بالذكر؛ لتأكيد أمر الفرج^(٥).

٣٢٨٥- قوله: (في إغلاق) قيل: معنى الإغلاق: الإكراه؛ لأن المكروه مغلق عليه في أمره، ومضيق

(١) شرح السنة، البغوي: ١٦٤/٥.

٣٢٧٨- أخرجه البخاري (٤٩١٢)، (٦٦٩١) ومسلم (١٤٧٤) وأبوداود (٣٧١٤).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٩٨/٣، كتاب الميسر، التوريشي: ٧٧٣/٣.

٣٢٧٩- أخرجه أبوداود (٢٢٢٦) والترمذي (١١٨٧) وابن ماجه (٢٠٥٥).

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٦٤/٦.

٣٢٨٠- أخرجه أبوداود (٢١٧٨) وابن ماجه (٢٠١٨).

٣٢٨١- أخرجه أبوداود (٢٨٧٣) وابن ماجه (٢٠٤٩) والبغوي في شرح السنة (٢٣٤٣).

(٤) شرح السنة، البغوي: ١٤٨/٥.

٣٢٨٤- أخرجه أبوداود (٢١٩٤) والترمذي (١١٨٤) وابن ماجه (٢٠٣٩) والبغوي في شرح السنة (٢٣٤٩).

(٥) شرح السنة، البغوي: ١٦١/٥.

٣٢٨٥- أخرجه أبوداود (٢١٩٣) وابن ماجه (٢٠٤٦).

عليه في تصرفه، كما تغلق الباب على الإنسان^(١). وقيل: معناه إرسال التطليقات في دفعة واحدة، حتى لا يبقى منها شيء، ولكن يطلق طلاق السنة.

٣٢٨٦- قوله: (المعتوه) المعتوه: المجنون المصاب في عقله^(٢). قوله: (والمغلوب على عقله) اختلف في طلاق السكران فذهب عثمان وابن عباس رضي الله عنهم إلى أن طلاقه لا يقع، وقال علي رضي الله عنه وغيره يقع، وهو قول مالك والثوري والأوزاعي، وظاهر مذهب الشافعي وأبي حنيفة لأنه عاص لم يزل عنه به الخطاب.

٣٢٨٩- قوله: (طلاق الأمة تطليقتان) دل ظاهر الحديث على أن العبرة في العدة بالمرأة وأن لا عبرة بجزية الزوج وكونه عبداً كما هو مذهب الحنفية وعند الشافعي ومالك وأحمد: الاعتبار بحال الرجل دون المرأة^(٣). قوله: (وعندكما حيضتان) دل على أن العدة بالحيض دون الأطهار.

الفصل الثالث

٣٢٩٠- قوله: (المتنزعات) اللاتي ينتزعن أنفسهن من أزواجهن، ينشزن عليهم. و"المختلعات" اللاتي يلتمسن الخلع. قوله: (هن المنافقات) المراد المبالغة والتشديد في الزجر^(٤).
٣٢٩٢- قوله: (أيلعب بكتاب الله) يعني إن قوله تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ﴾^(٥) معناه مرة بعد مرة فالطلاق الشرعي على التفريق دون الإرسال بدفعة. ذهب بعضهم إلى أنه إذا أرسل لم يقع إلا واحدة. وبعضهم إلى أنه لا يقع شيء أصلاً، والجمهور على وقع الثلاث وإن الإرسال بدعة وعند الشافعية الإرسال مباح لكن الأولى^(٦).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣/٣٤١.

٣٢٨٦- أخرجه الترمذي (١١٩١).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣/١٦٤.

٣٢٨٩- أخرجه أبو داود (٢١٨٩) والترمذي (١١٨٢) وابن ماجه (٢٠٨٠).

(٣) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٦/٣٩٥.

٣٢٩٠- أخرجه النسائي (٣٤٥٨).

(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٦/٣٦٩.

٣٢٩٢- أخرجه النسائي (٣٣٩٨).

(٥) البقرة: ٢٢٩.

(٦) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٦/٣٧١.

باب المطلقة ثلاثاً

الفصل الأول

٣٢٩٥- قوله: (فبت^(١) طلاقي) أي: طلقني ثلاث طلاقات. قوله: (عسيلته) شبه ﷺ لذة الجماع بحلاوة العسل، فاستعمل الذوق. وإنما أنث العسل؛ لأنه أراد قطعة منه. وقيل: العسل يذكر ويؤنث^(٢)، وإنما صغره إشارة إلى إن القدر اليسير الذي يحصل به الحل. والجمهور على أن المطلقة ثلاثاً لا يحل إلّا بإصابة النكاح دون الشبهة والزنا وملك اليمين^(٣)، وقالوا تغيب الحشفة كاف، وشرط الحسن الإنزال؛ لقوله ﷺ: "تذوق عسيلته" والمراد النطفة^(٤).

الفصل الثاني

٣٢٩٦- قوله: (لعن رسول الله ﷺ) لما فيه من هتك المروءة وقلة الحمية. قوله: (المحلل) هو الذي يتزوجها على قصد أن يطلقها بعد الوطاء؛ لتحل على المطلق نكاحها الأول، كالتيس المستعار. يطأها لتعرضها الوطاء الغير ولا دلالة فيه على بطلان العقد، بل فيه دلالة على صحته لحصول الحل، نعم إن شرط فيه الطلاق بعد الدخول ففيه خلاف^(٥).

٣٢٩٨- قوله: (المؤلي) الإيلاء: أن يحلف على عدم قربان امرأته أربعة أشهر أو أكثر، وقيل: يختص الإيلاء بما زاد على أربعة أشهر وإذا مضى أربعة أشهر لا يقع الطلاق بمضيها عند أكثر الصحابة رضي الله عنهم بل يوقف المؤلي فيما أن يفيء ويكفر عن عيئه، إما أن يطلق وهو قول مالك والشافعي وأحمد. قال الشافعي: فإن لم يطلق طلق عليه السلطان واحدة، وقال بعضهم: يقع الطلاق بمضي أربعة أشهر، وهو مذهب أبي حنيفة والثوري.

الفصل الثالث

٣٣٠٢- قوله: (حجلها) الحجل: الخلخال.

٣٢٩٥- أخرجه البخاري (٢٦٣٩)، (٦٠٨٤) ومسلم (١٤٣٣) وابن ماجه (١٩٣٢) والترمذي (١١١٨).

(١) بته: قاطعة. (النهاية في غريب الحديث، ابن الاثير الجزري: ٩٣/١).

(٢) (النهاية في غريب الحديث، ابن الاثير الجزري: ٢١٥/٣).

(٣) شرح السنة، البغوي: ١٧٠/٥.

(٤) المنهاج، النووي: ص ١٠٨٢.

٣٢٩٦- أخرجه الترمذي (١١٣٠) والنسائي (٣٤١٣).

(٥) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٧٣، ٤/٦.

٣٢٩٨- أخرجه البغوي في شرح السنة (٢٣٥٦).

٣٣٠٢- أخرجه الترمذي (١١٩٩) وابن ماجه (٢٠٦٥).

باب في كون الرقبة في الكفارة مؤمنة

الفصل الأول

٣٣٠٣ - قوله: (فقال: في السماء) قيل: المراد نفي الآلهة الأرضية، لا إثبات المكان له تعالى، وقيل: يكتفي بذلك من أمثالها ولا يلزم التترية الصرف.

باب اللعان الفصل الأول

٣٣٠٤ - قوله: (أبقتله) إذا قتل رجل وادعى أنه زنا بامرأته يقتل عند الجمهور إلّا أن يقوم بينة على الزنا أو يعرف به ورثة القاتل وكان محصناً، وقال بعض الشافعية: يجب القصاص إذا لم يكن بأمر السلطان. قوله: (أم كيف) أم إما متصلة أي: إذا رأى الأمر الفظيع المنكر أبقتله فيقتلون؟ أم يصبر على ذلك الشنآن والعار وأما منقطعة فيسأل أولاً عن القتل مع القصاص ثم أضرب إلى كلام آخر، أي: كيف يفعل؟ أي: يصطبر على العار أو هناك مخلص من عند الله تعالى. قوله: (فطلقتها ثلاثاً) استدل به بعض المالكية على أن اللعان لا يوجب المفرقة بل يحتاج إلى طلاق وأجيب بأن عويمراً رضي الله عنه ظن ذلك فطلقتها. قوله: (فإني جاءت به) الولد. قوله: (أسحّم) أسود. قوله: (أدعج) أدعج شدة سوء العين في شدة بياضها. قوله: (خدلج) العظيم الممتليء. قوله: (وحررة) الحررة: - بالتحريك - دوية كالقطة تلزق بالأرض. قوله: (فانتفى) ولدها أي: كانت الملاعنة بسبب الانتفاء. قوله: (ففرق بينهما) أي: بنفس الملاعنة.

٣٣٠٧ - قوله: (البينة أو حداً) أقم البينة، أو خذ حداً في ظهرك^(١). قوله: (ينطلق) أي: ينطلق على الإنكار. قوله: (والا حد) أي: إن لم يتم البينة يثبت حد. قوله: (فلينزلن الله) اختلف في نزول آية اللعان، فقيل: نزل آية اللعان بسبب عويمر رضي الله عنه^(٢)، وقيل: بسبب هلال رضي الله عنه^(٣)، قال مسلم: أول رجل لاعن في الإسلام هلال رضي الله عنه ويدل عليه قوله: "فلينزلن الله" وأما قوله ﷺ في قصة عويمر رضي الله عنه: قد أنزل فيك فلان الحكم عام وقيل: لعلهما سألوا في وقتين متقاربين، فنزلت فيهما، وسبق هلال رضي الله عنه باللعان. قوله: (فشهد) أي: لاعن. قوله: (موجبة للعذاب). قوله: (فلكأت) أي: تبطأت وتوقفت. قوله: (سائر اليوم) أي: جميع الدهر أو باقية. قوله: (سايغ الأليتين) أي: عظيمهما. قوله: (ما مضى من كتاب الله) وهو قوله تعالى: ﴿وَيَذَرُ عَنْهَا الْعَذَابَ﴾^(٤).

٣٣٠٤ - أخرجه البخاري (٥٣٠٨) ومسلم (١٤٩٢) وابن ماجه (٢٠٦٦).

٣٣٠٧ - أخرجه البخاري (٤٧٤٧) وأبو داود (٢٢٥٤) وابن ماجه (٢٠٦٧).

(١) كتاب الميسر، التوربشتي: ٧٨٠/٣.

(٢) عويمر بن الحارث الذي يقال له العجلاني. الذي لاعن رسول الله ﷺ بينه وبين امرأته. (تاريخ الصحابة، البستي: ص ١٨٢).

(٣) هلال بن أمية الأنصاري الواقفي، من بني واقف. شهد بدرًا. وهو الذي قذف امرأته بشريك ابن

السمحاء. (الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ابن عبد البر: ١٠٣/٤).

(٤) النور: ٨.

٣٣٠٨- قوله: (لو وجدت). بمعنى إن هذا إخبار في معنى الإنكار وقوله: "نعم" جواب على طريق الأسلوب الحكيم محل كلامه على الاستفهام. قوله: (إن كنت لأعاجله) مخففة من المثقلة. قوله: (ما يقول سيدكم) في لفظ "السيد" إشارة إلى أن ذلك من شيمة كرام الناس وساداتهم؛ ولو ولذلك أتبعه بقوله: "وأنا أغير منه"^(١). والغيرة: الحمية والأنفة^(٢)، وهي من الله تعالى الزجر^(٣).

٣٣١١- قوله: (من أورك) الأورك من الإبل الذي في لونه بياض إلى سواد^(٤).

٣٣١٢- قوله: (أن ابن وليدة) الوليدة: الأمة، كانوا في الجاهلية يضربون الضرائب على الإماء فيكتسبن بالفجور، وكانت السادة يأتونها أيضاً، فإذا جاءت بولد، واستلحقه الزاني والسيد ألحق به، وإن تنازعاً عرض على القافة. وكان عتبه قد صنع هذا الصنيع، فيوصى أخاه^(٥).

٣٣١٤- قوله: (من ادعى إلى غير أبيه) انتسب إلى غير أبيه وعشيرته، وكانوا يفعلون ذلك، فمنعوا عنه^(٦).

الفصل الثاني

٣٣١٦- قوله: (فليست من الله) أي: من دين الله أو رحمته. قوله: (وهو ينظر إليه) ذكر النظر تصويراً لسوء صنيعه وأماطة جلاب الحياء عن وجهه^(٧).

٣٣١٧- قوله: (فأمسكها إذاً) دل على حواز نكاح الفاجرة، وإن كان الأولى الترك إلا أن يكون الرجل مولعاً بما غير صابر على فراقها فيخاف عليه الفجور أيضاً.

٣٣٠٨- أخرجه مسلم (١٤٩٨) وأبوداود (٤٥٣٢) وابن ماجه (٢٦٠٥) والبيهقي في شرح السنة (٢٣٦٤).

(١) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٣٨٨/٦.

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الاثير الجزري: ٣٥٩، ٦٠/٣.

(٣) شرح السنة، البيهقي: ١٩٣/٥.

٣٣١١- أخرجه البخاري (٧٣١٤) ومسلم (١٥٠٠) والترمذي (٢١٢٨) والحميدي في مسنده (١٠٨٤).

(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٩١/٦.

٣٣١٢- أخرجه البخاري (٢٧٤٥) وأبوداود (٢٢٧٣) وابن ماجه (٢٠٠٤) والحميدي في مسنده (٢٣٨).

(٥) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٩٣/٦.

٣٣١٤- أخرجه البخاري (٦٧٦٦) ومسلم (٦٣) وأبوداود (٥١١٣) وابن ماجه (٢٦١٠).

(٦) النهاية في غريب الحديث، ابن الاثير الجزري: ١١٤/٢.

٣٣١٦- أخرجه أبوداود (٢٢٦٣) وابن ماجه (٢٧٤٣).

(٧) كتاب الميسر، التوربشني: ٧٨٤/٣.

٣٣١٧- أخرجه أبوداود (٢٠٤٩) والنسائي (٣٤٦٢).

٣٣١٩- قوله: (فالغيرة في الريبة) أي: في مواضع التهم وما تردد فيه النفس، فتظهر الفائدة أعني: الرهبة والانزجار. وفي غيره يورث البغض والفتن. قوله: (من الخيلاء) والخيلاء الكبر. قوله: (عند القتال) وهو أن يتقدم في القتال بنشاط وقوة جنان ونخوة والاختيال في الصدقة أن يعطيها طيبة بما مستقلاً له غير معتد بما.

الفصل الثالث

٣٣٢١- قوله: (لا ملاعنة بينهن) أي: بينهن وبين أزواجهن^(١).

٣٣٢٣- قوله: (ومالي لا يغار) أي: كيف لا يغار؟ من هو على صفتي من المحبة ولها ضرائر، على من هو على صفتك من النبوة والمنزلة من الله تعالى وقد خرج في مثل هذا الوقت من عندها^(٢).

٣٣١٩- أخرجه أبو داود (٢٦٥٩) والنسائي (٢٥٥٥).

٣٣٢١- أخرجه ابن ماجه (٢٠٧١).

(١) وفي ب: أفراجهن.

٣٣٢٣- أخرجه مسلم (٢٨١٥).

(٢) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٤٤٢/٦.

باب العدة

الفصل الأول

٣٣٢٤- قوله: (طلقها البتة) أي: الطلقات الثلاث أو الطلقة الثالثة والمراد هنا الأولى. قوله: (فسخبطته) أي: استقلته، يقال: سخط عطاؤه، أي: استقله، يقال: سخط عطاؤه ولم يرض به. قوله: (ليس لك نفقة) ذهب عمر رضي الله عنه وأبو حنيفة إلى أن الباتنة لها السكنى والنفقة. وابن عباس رضي الله عنه وأحمد إلى أنه لا سكنى لها، ولا نفقة. والشافعي ومالك وآخرون إلى أن لها السكنى دون النفقة إلا أن نكون حاملاً فلها النفقة أيضاً^(١). قوله: (امرأة، يغاشها) يدخل عليها، قيل: دل على جواز نظر المرأة إلى الرجل، وقيل: المقصود أنهما عن نظر الرجل إليها عند وضع الثياب. قوله: (فلا يضع عصاه) قيل: كناية عن كثرة الأسفار. وقيل: عن كثرة الضرب. وهذا أولى. قوله: (فكرهته) لأنه كان مولى وأسود في غاية السواد، وفاطمة هذه من قريش فعلم أن ترك الكفاءة برضا المرأة جائزة^(٢).

٣٣٢٥- قولها: (في مكان وحش) أي: حال^(٣). قولها: (لا سكنى ولا نفقة) هذا قول من عائشة رضي الله عنها، يوافق قول أبي حنيفة ويؤول بما يوافق قول الشافعي ظاهر، فقال: بلى كأنها قالت ألسنت تسوغ لي الخروج؟ فقال: بلى.

٣٣٢٧- قوله: (فجدي) الجداد - بالكسر والفتح أيضاً - قطع ثمرة النخل^(٤). دل الحديث على أن المتعدة يجوز لها الخروج لأجل الحاجة. قوله: (أو تفعل) للتنويع. قوله: (معروفاً) غير الصدقة كالهديّة.

٣٣٢٩- قوله: (تومي بالبعرة) كانت المرأة المتوفي عنها زوجها تدخل في بيت ضيق، وتلبس شر ثيابها، وتترك الزينة والطيب سنة، ثم تؤتي بدابة حمار أو شاة أو طير، فتمس بما قبلها، وتخرج من

٣٣٢٤- أخرجه مسلم (١٤٨٠) وأبوداود (٢٢٨٤)، (٢٢٨٥)، (٢٢٨٦)، (٢٢٨٧)، (٢٢٨٨)، (٢٢٨٩).

(١) المنهاج، النووي: ص ١١٢٨.

(٢) شرح السنة، البغوي: ٢١٥/٥.

٣٣٢٥- أخرجه البخاري (٥٣٢٥)، (٥٣٢٦) ومسلم (١٤٨١).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٤١/٥.

٣٣٢٧- أخرجه مسلم (١٤٨٣) وأبوداود (٢٢٩٧) وابن ماجه (٢٠٣٤).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٣٧/١.

٣٣٢٩- أخرجه مسلم (١٤٨٨) وأبوداود (٢٢٩٩) وابن ماجه (٢٠٨٤) والحميدي في مسنده (٣٠٤).

البيت فتعطي بعرة فترمي بها، ويخرج بذلك من العدة^(١).

٣٣٣٠- قوله: (أن تحدد) الإحداد: ترك الزينة والطيب ولبس ثياب الحزن^(٢).

٣٣٣١- قوله: (إلا ثوب عصب) العصب: برود يمنية يعصب غزلها: أي يجمع ويشد ثم يصبغ وينسج، فيأتي موشياً لبقاء ما عصب منه أبيض لم يأخذه صبغ. يقال: برد عصب، وبرود عصب بالإضافة وبالتنوين أيضاً^(٣). قوله: (نبذة) - بالضم - شيء يسير^(٤). قوله: (من قسط أو أظفار) القسط والأظفار نوعان من البخور رخص فيها للمغتسلة من الحيض لإزالة الرائحة الكريهة تتبع به أثر الدم للتطيب، القسط: معروف في الأودية طيب الريح تبخر به النفساء^(٥)، والأظفار: جنس من الطيب لا واحد له من لفظه^(٦). وقيل: واحد ظفر، وقيل: هو شيء من العطر أسود، والقطعة منه شبيهة بالظفر.

الفصل الثاني

٣٣٣٣- قوله: (يشب الوجه) أي: يوقد ويزيد في لونه، من شببت النار إذا أوقدتها^(٧). قوله:

(وتنزعيه) أي: تنزعيه حذف النون تخفيفاً، وهو خير في معنى الأمر.

٣٣٣٤- قوله: (لا تلبس المعصفر) المصبوغ بالعصفر، والممشقة الثياب المصبوغة بالمشق - بكسر الميم - وهو الطين الأحمر المسمى بالمعزة^(٨).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٤٠٦/٦.

٣٣٣٠- أخرجه البخاري (٥٣٣٤)، (٥٣٣٥) ومسلم (١٤٨٧) والترمذي (١١٩٥)، (١١٩٦) والحميدي في مسنده (٣٠٦).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٤٠/١.

٣٣٣١- أخرجه البخاري (٥٣٤٢) وأبوداود (٢٣٠٢)، (٢٣٠٣) وابن ماجه (٢٠٨٧).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٢١/٣.

(٤) نفس المرجع: ٦/٥.

(٥) نفس المرجع: ٥٤/٤.

(٦) نفس المرجع: ١٤٤/٣.

٣٣٣٣- أخرجه أبوداود (٢٣٠٥) والنسائي (٣٥٣٦).

(٧) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٩٣/٢.

٣٣٣٤- أخرجه أبوداود (٢٣٠٤) والنسائي (٣٥٣٤).

(٨) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٤١١/٦.

الفصل الثالث

٣٣٣٥- قوله: (من الحيضة الثالثة) فيه إن العورة بالأظهار وتصريح بأن المراد من الأقرء الثلاثة في قوله تعالى: ﴿ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾^(١) الأظهار.

٣٣٣٦- قوله: (ثم رفعتها حيضتها) أي: رفعت عنها حيضتها فحذف الجار، قال النووي: إذا انقطع الحيض لعدة تعرف كرضاع أو داء باطن، صيرت حتى تحيض فتعتد بالأقرء، أو تبلغ سن اليأس فتعتد بالأشهر. وإن انقطع لا لعدة معلومة فالقول الجديد أنه كالانقطاع لعارض، والقدم أنما تربص تسعة أشهر، وفي قول: ستة أشهر، وبعد التربص تعتد بثلاثة أشهر^(٢). قوله: (فذلك) أي: فذلك ظاهر حكمه.

٣٣٣٥- أخرجه مالك في الموطأ: ص ٣٦٠.

(١) البقرة: ٢٢٨.

٣٣٣٦- أخرجه مالك في الموطأ: ص ٣٦٣.

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٤١٢/٦.

باب الاستبراء الفصل الأول

٣٣٣٧- قوله: (مصحح) بالجيم ثم الحاء المهملة، من أجمحت السبعة إذا قرب ولادتها وعظم بطنها^(١).
قوله: (أيلم بها) من كنايات الجماع. قوله: (كيف يستخدمه) الولد. قوله: (وهو) الاستخدام.
قوله: (وهو لا يحل) تورث، أي: يجوز أن يكون ذلك الحمل من غيره ويجوز أن يكون منه بأن يكون الحمل الظاهر نفحاً ثم يخرج منها فعلق منه فلا يحل الاستخدام وقطع النسب ولا يحل التورث واستلحاق ولد الغير به فلا بد من الاستبراء ليتحقق الحال^(٢).

الفصل الثاني

٣٣٣٨- قوله: (حتى تحيض حيضة) دل على أن سبي أحد الزوجين يرفع النكاح، ولا خلاف العلماء فيه، لكن اختلفوا في أنهما إذا سبياً معاً فهل يرتفع النكاح بينهما أو لا؟

الفصل الثالث

٣٣٤١- قوله: (ولا تستبريء العذراء) قيل: سبب الاستبراء حصول الملك، بأي: وجه كان، فلا فرق بين القول أو غيرها. وذهب ابن شريح إلى أنه لا يجب استبراء البكر.

٣٣٣٧- أخرجه مسلم (١٤٤١) وأبو داود (٢١٥٦).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٣٣/١.

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٤١٣/٦.

٣٣٣٨- أخرجه أبو داود (٢١٥٧) والدارمي في سننه (٢٢٩٥).

٣٣٤١- أخرجه البخاري معلقاً في باب "هل يسافر بالجارية قبل أن يستبرئها".

باب النفقات وحق المملوك

الفصل الأول

- ٣٣٤٥- قوله: (إخوانكم جعلهم الله) أي: هؤلاء إخوانكم، أو هو مبتدأ و"جعلهم الله" خبره.
 قوله: (فليطعمه) أمر استحباب، وكذا فليعنه؛ لأن الله في عون العبد كذا قيل.
 ٣٣٤٦- قوله: (قهرمان) كار فرمائي^(١). الوكيل الخازن الحافظ القائم بأمر الرجل^(٢). قوله: (أن يضيع من يقوت) من قاته يقوته إذا أعطاه قوته.
 ٣٣٤٧- قوله: (فليأكل) الكل محمول على الاستحباب ورعاية مكارم الأخلاق. قوله: (مشفوهاً) أصل المشفوه الماء الذي كثر عليه الشفاه حتى قل^(٣).
 ٣٣٤٨- قوله: (إذا نصح) يقال: نصحه ونصح له^(٤).
 ٣٣٥٣- قوله: (لله أقدر عليك) أي: قدرة الله عليك أزيد من قدرتك عليه.

الفصل الثاني

- ٣٣٥٥- قوله: (غير مسرف) أي: غير مسرف في الأكل بأن تأكل أكثر مما يحتاج إليه. قوله: (ولا مبادر) بالبدال المهملة، أي: غير مستعجل في الأخذ من ماله قبل حضور الحاجة. قوله: (ولا متائل) أي: غير جامع مالاً من ماله، مثل أن يتخذ من ماله رأس مال فيتجر به لنفسه^(٥).
 ٣٣٥٩- قوله: (حسن الملكة) أي: يوجب اليمن إذا أحسن الصنيع بهم، كانوا أشفق عليه وأطوع له

٣٣٤٥- أخرجه البخاري (٦٠٥٠) ومسلم (١٦٦١) وأبوداود (٥١٥٧)، (٥١٥٨) وابن ماجه (٣٦٩٠) وفي الأدب المفرد (١٨٩)، (١٩٤).

٣٣٤٦- أخرجه مسلم (٩٩٦).

(١) كلمة فارسية ومعناها: القائم على الأمور.

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الاثير الجزري: ١١٣/٤.

٣٣٤٧- أخرجه البخاري (٥٤٦٠) ومسلم (١٦٦٣) وأبوداود (٣٨٤٦).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الاثير الجزري: ٤٣٦/٢.

٣٣٤٨- أخرجه البخاري (٢٥٤٦) ومسلم (١٦٦٤) وأبوداود (٥١٦٩) وفي الأدب المفرد (٢٠٢).

(٤) وعبارة ب: نصحته ونصحت له.

٣٣٥٣- أخرجه مسلم (١٦٥٩) وأبوداود (٥١٥٩) والبخاري في الأدب المفرد (١٧١).

٣٣٥٥- أخرجه أبوداود (٢٨٩٢) وابن ماجه (٢٧١٨).

(٥) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٤٢٦/٦.

٣٣٥٩- أخرجه أبوداود (٥١٦٢)، (٥١٦٣).

وأسمى في رعاية حقه، وذلك يؤدي إلى اليمن والبركة. وسوء الخلق يؤدي إلى البغض والنفرة
واللجاج وذلك يؤدي إلى الشؤم وسوء الحال^(١).

٣٣٦١- قوله: (من فرق بين والدته وولدها) أي: فرق بالبيع والهبة وغيرها. وكذلك حكم الجدة
وحكم الأب والجد، وأجاز بعضهم البيع مع الكراهة. ورخص أكثرهم في التفريق بين الأخوين في
البيع، ومنع بعضهم لحديث علي رضي الله عنه والمبيح للتفريق، أن يبلغ سبع سنين. وقيل: حتى
يستغني. وقيل: حتى يحتلم^(٢).

الفصل الثالث

٣٣٧٤- قوله: (رفده) عطاءه^(٣).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٤٢٨/٦.

٣٣٦١- أخرجه الترمذي (١٢٨٣)، (١٥٦٦).

(٢) شرح السنة، البغوي: ٢٤٠/٥.

٣٣٧٤- رواه رزين.

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الاثير الجزري: ٢٢٠/٢.

باب بلوغ الصغير وحضانه في الصغير

الحضن: مادون الإبط، والحاضنة المرأة التي توكل بالصبي فترضعه وتربيه، يقال: حضنت ولدها حضانة^(١).

الفصل الأول

٣٣٧٦- قوله: (فأجازني) قيل: أي: أجازني في المقاتلة. وقيل: كتب الجائزة. وهي رزق الغزاة. قوله: (هذا فرق ما بين المقاتلة) أي: إذا بلغ الصبي خمس عشرة سنة دخل في زمرة المقاتلين وأثبت في الديوان اسمه، وإذا لم يبلغ عد من الذرية^(٢). ولو احتلم بعد استكمال تسع سنين يحكم ببلوغه، وكذا إذا حاضت الجارية، ولا احتلام ولا حيض قبل بلوغ التسع.

الفصل الثاني

٣٣٧٨- قوله: (وحجري له حواء) الحواء: المكان الذي يحوي الشيء أي: يضمه ويجمعه.

الفصل الثالث

٣٣٨١- قوله: (فرطنت له) الرطانة - بكسر الراء وفتحها - كلام لا يفهمه الجمهور، وإنما هو مواضعة بين اثنين أو جماعة، وقد يخص بكلام العجم^(٣). قوله: (من يحاقني) أي: ينازعني في حقي ويختصم.

(١) المغرب في ترتيب المعرب، المطرزي: ٢١٠/١.

٣٣٧٦- أخرجه البخاري (٢٦٦٤) ومسلم (١٨٦٨) وابن ماجه (٢٥٤٣) والترمذي (١٣٦١)، (١٧١١) والبيهقي في شرح السنة (٢٣٩٤).

(٢) شرح السنة، البيهقي: ٢٤١/٥.

٣٣٧٨- أخرجه أبو داود (٢٢٧٦).

٣٣٨١- أخرجه أبو داود (٢٢٧٧) والحميدي في مسنده (١٠٨٣).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢١٢/٢.

كتاب العتق

العتق: الخروج من المملوكية، يقال: عتق العبد عتقاً وعتاقاً وعتاقه فهو عتيق وأعتقه مولاه، ثم جعل عبارة عن الكرم وما يتصل به، يقال: فرس عتيق، وعتاق الخيل والطير كرائمها^(١).

الفصل الأول

٣٣٨٢- قوله: (حتى فرجه بفرجه) خصه بالذكر؛ لأنه محل أكبر الكبائر. وقيل: لحقارته بالنسبة إلى سائر الأعضاء. قال الخطابي: يستحب عند بعض أهل العلم أن لا يكون العتق خصياً^(٢).

٣٣٨٣- قوله: (أو تصنع) الصناعة حرفة الصانع، وعمله الصنعة. قوله: (لأخرق) الأخرق: هو الذي لا يحسن صنعة ولا يهتدي إليها. وأصل الخرق - بالضم - الجهل والحمق^(٣). قوله: (فإنها صدقة تصدق بها على نفسك) أي: تحفظها عما يريدتها ويرجع وباله إليها. قوله: (تصدق بها) أي: تتصدق بهذه الصدقة على نفسك.

الفصل الثاني

٣٣٨٤- قوله: (لئن كنت اللام موطنه)^(٤). قوله: (أقصرت الخطبة) أي: إن أقصرت في العبارة فقد أطلت في الطلب أو^(٥) سألت عن أمر ذي طول وعرض. قوله: (عتق النسمة) النسمة: النفس والروح، أي: أعتق ذا نسمة. قوله: (أن تفرد) أي: تفرد أن تعين في ثمنها كأن تعين المكاتب في يخومه. قوله: (والمنحة: الوكوف) أي: الكثيرة اللبن^(٦)، و "أتوكوف": من وكف البيت وكفأ، إذا قطره. و"الفئ": التعطف والرجوع إليه بالبر^(٧).

الفصل الثالث

٣٣٨٦- قوله: (ليقرأ ومصحفه) أي: يقرأه ليلاً ونهاراً لا يغيب عنه ساعة. قوله: (فيزيد وينقص)

(١) المغرب في ترتيب المعرب، المطرزي: ٤١/٢.

٣٣٨٢- أخرجه البخاري (٦٧١٥) ومسلم (١٥٠٩) والترمذي (١٥٤١).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣/٧.

٣٣٨٣- أخرجه البخاري (٢٥١٨) ومسلم (٨٤) وابن ماجه (٢٥٢٣) والحميدي في مسنده (١٣١).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٥٠٦/٢.

٣٣٨٤- أخرجه البغوي في شرح السنة (٢٤١٢) والبخاري في الأدب المفرد (٦٩).

(٤) أي: مؤطنة للقسم.

(٥) وفي ب: إذ.

(٦) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٩١/٥.

(٧) نفس المرجع: ٤٣٤/٣.

٣٣٨٦- أخرجه أبوداود (٣٩٦٤).

مبالغة لا أنه يجوز الزيادة والنقصان في المفرد. وفيه جواز رواية الحديث مع زيادة الألفاظ ونقصانها إذا روعي المعنى. قوله: (إنما أردنا) أي ما أردنا، نفي زيادة الألفاظ ونقصانها كما فهمته بل أردنا حديثا سمعت معزاة عن النبي ﷺ^(١).

(١) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري:

باب إعتاق العبد المشترك وشراء القريب والعتق في المرض

الفصل الأول

٣٣٨٨- قوله: (من أعتق شركاً نصيباً وحصه^(١)). قوله: (فأعطى شركاؤه حصصهم). دل على أن العتق لا يتوقف على أداء القيمة؛ لأنه لو لم يعتق قبل الأداء لما وجب القيمة، وعلى أنه لا يعتبر في ذلك رضا للعتق ولا للعبد ولا الشريك، بل ينفذ الحكم بذلك وإن كرهوه؛ رعاية لحق الله تعالى^(٢).

٣٣٨٩- قوله: (شقصاً) أي: نصيباً^(٣). قوله: (استسعى العبد) أي: كلف العبد بالاكتساب حتى يصل قيمة رضى الشريك الآخر بها، فإذا دفعها إليه عتق، كذا فسره الجمهور. وقال بعضهم: هو أن يخدم سيده بقدر حصته، وعلى هذا تتفق الأحاديث. ومعنى "غير مشقوق عليه" أي: لا يكلف ما يشق عليه. وقيل: أي: لا يستغلى عليه في الثمن^(٤).

٣٣٩٠- قوله: (أن رجلاً أعتق ستة مملوكين له) دل على أن العتق المنجز في مرض الموت^(٥). قوله: (هممت أن لا أصلي عليه) هذا محمول على أنه ﷺ وحده كان يترك الصلاة تغليظاً وزجراً للغير، أما الصلاة فلا بد منها عن بعض الصحابة رضي الله عنهم^(٦). قوله: (وقال له قولاً شديداً) أي: قال في شأنه قولاً شديداً؛ لكرهه فعله.

الفصل الثاني

٣٣٩٣- قوله: (من ملك ذا رحم) قال بعض أهل الظاهر: لا يعتق أحد من الأقارب، وقال

٣٣٨٨- أخرجه البخاري (٢٥٢٢) ومسلم (١٥٠١) وابن ماجه (٢٥٢٨) والترمذي (١٣٤٦) والبيهقي في شرح السنة (٢٤١٤).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤١٩/٢.

(٢) شرح السنة، البيهقي: ٢٥٦/٥.

٣٣٨٩- أخرجه البخاري (٢٥٠٤) ومسلم (١٤٠٣) وابن ماجه (٢٥٢٧) والترمذي (١٣٤٨) والحميدي في مسنده (١٠٩٣) والبيهقي في شرح السنة (٢٤١٥).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٣٨/٢.

(٤) شرح السنة، البيهقي: ٢٥٧/٥.

٣٣٩٠- أخرجه مسلم (١٦٦٨) وابن ماجه (٢٣٤٥) والترمذي (١٣٦٤) والحميدي في مسنده (٨٣٠) والبيهقي في شرح السنة (٢٤١٦).

(٥) شرح السنة، البيهقي: ٢٥٨/٥.

(٦) المنهاج، النووي: ص ١٢٧٣.

٣٣٩٣- أخرجه أبوداود (٣٩٤٩) وابن ماجه (٢٥٢٤) والترمذي (١٣٦٥).

الشافعي: يعتق الأصول والفروع ولم يعمل بهذا الحديث؛ لأنه لم يروه أحد مسنداً إلا حماد بن سلمة، وقد شك فيه، ورواه بعضهم عن الحسن مرسلاً وبعضهم عن الحسن عن عمر رضي الله عنه فلذلك اقتصر الشافعي على الأصول والفروع^(١).

٣٣٩٥- قوله: (بعنا أمهات الأولاد) يحتمل أن النسخ لم يبلغ العموم في عهد رسول الله ﷺ، أو أن البيع في زمانه ﷺ كان قبل النسخ، وإما البيع في زمان أبي بكر رضي الله عنه فكأنه كان في فرد قضية، ولم يعمل بها أبو بكر رضي الله عنه فحسب جابر رضي الله عنه أن الناس كانوا على تجويزه، ولما اشتهر نسخه في زمان عمر رضي الله عنه نهي عنه وانتهاء الصحابة رضي الله عنهم بنهية يدل على بطلان البيع إذ لو لم يعملوا أن نهيهم حق لم ينتهوا عنه وأما تجويز علي رضي الله عنه بيعهم فلم يكن قطعاً بل تردد فيه تردداً^(٢).

٣٣٩٨- قوله: (أعتقك وأشترط عليك) قال الخطابي: هذا وعد غير عنه بالشرط، لأن أكثر الفقهاء لا يصححون إبقاء الشرط بعد العتق؛ لأنه شرط لا يلاقي ملكاً؛ ومنافع الحر لا يملكها غيره إلا بإجارة أو ما في معناها^(٣). وفي شرح السنة: إذ قال أحد لعبدته: أنت حر علي أن تخدمني شهراً، فقبل، عتق في الحال وعليه الخدمة المشروطة ولو قال: علي أن تخدمني أبداً، أو قال: أبداً، فقبل، عتق في الحال وعليه قيمة رقبة دون الخدمة^(٤).

٣٤٠٢- قوله: (يؤدي المكاتب) ودى يدي دية: أي: أعطى الدية، أي: إذا أدى المكاتب نصف النجوم ثم قتل فالقاتل يدفع نصف دية الحر إلى ورثته ونصف قيمته إلى مولاه فدل على أنه يعتق بمقدار ما أدى، و به قال النخعي: وحده، وهذا الحديث مع ضعفه معارض بمحدثي^(٥) عمرو بن شعيب رضي الله عنه. قوله: (بحصه ما أدى) أي: من النجوم.

(١) شرح السنة، البغوي: ٢٦٢/٥، الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٢٤/٧.

٣٣٩٥- أخرجه أبو داود (٣٩٥٤) وابن ماجه (٢٥١٧).

(٢) كتاب الميسر، التوريشي: ٧٩٧، ٨/٣.

٣٣٩٨- أخرجه أبو داود (٣٩٣٢) وابن ماجه (٢٥٢٦) والبغوي في شرح السنة (٢٤٢٣).

(٣) معالم السنن، الخطابي: ٦٣/٤.

(٤) شرح السنة، البغوي: ٢٧٠/٥.

٣٤٠٢- أخرجه أبو داود (٤٥٨٢) والترمذي (١٢٥٩).

(٥) "المكاتب عبد ما بقي عليه من مكاتبته درهماً". أخرجه أبو داود (٣٩٢٦).

"من كاتب عبده على مائة أو عية فأداها إلا عشر أواق". أخرجه أبو داود (٣٩٢٧).

الفصل الثالث

٣٤٠٤- قوله: (فأعتقت عنه عائشة أخته) يحتمل أنه كان عليه عتق فلم يتمكن من الوصية، فأعتقت عنه، ويحتمل أنها فجعت عليه وحزنت؛ لأن موت الفجأة أخذة أسف في الجملة.

كتاب الأيمان والنذور

سمي القسم يمينا؛ لأنهم كانوا يتماسحون بأيمانهم حالة التحالف، وقد سمي الخلوف عليه يمينا لتلبسه بها. وهي مؤنثة في جميع معانيها. النذر أن توجب على نفسك ما ليس بواجب؛ لحدوث أمر^(١).

الفصل الأول

٣٤٠٦- قوله: (أكثر ما كان) "أكثر" مبتدأ و "ما" مصدرية و "كان" تامة و "يخلف" حال ساد مسد الخبر. وقوله: "لا ومقلب القلوب" معمول "يخلف" أي: يخلف بهذا القول، ولا نفي للكلام السابق، و "مقلب القلوب" إنشاء قسم، ونظيره: اخطب ما كان الأمير قائماً، قيل: فتأمل^(٢).

٣٤٠٧- قوله: (فليخلف بالله) وذلك لأن الخلف تعظيم الخلوف به وحقيقة التعظيم مختصة بالله تعالى ويكره الخلف بغير أسماء الله تعالى وصفاته سواء في ذلك النبي والكعبة والملائكة والأمانة والحياة والروح وغيرها ومن أشدها كراهة الخلف بالأمانة. وإما الله سبحانه فله أن يخلف بما شاء من مخلوقاته تنبيهاً على شرفه^(٣).

٣٤٠٨- قوله: (لا تحلفوا بالطواغيت) جمع طاغية من الطغيان، والمراد الأصنام^(٤)، سميت بذلك؛ لأنها بسبب الطغيان كان ذلك من عادتهم في الجاهلية.

٣٤٠٩- قوله: (أقامرك، فليتصدق) فيه دلالة على أن من دعا إلى اللعب بالقمار فكفارته التصديق فكيف بمن لعب وفيه دلالة على مذهب الجمهور وهو أن العزم على المعصية إذا استقر في القلب، أو تكلم باللسان يكتب عليه ذنب^(٥).

٣٤١٢- قوله: (لا تسأل الإمارة) أي: الإمارة أمر شاق لا يخرج عن عدتها إلا الأفراد من الرجال، فلا تسألها بحرص نفسك، فإن أتيتها بلا تطلع إليها أعانك الله عليها. قوله: (وكفر عن يمينك) جمهور الصحابة رضي الله عنهم وغيرهم إلى جواز تقديم الكفارة على الحنث، إلا أن الشافعي لم يجز

(١) المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني: ص ٥٠٩.

٣٤٠٦- أخرجه البخاري (٧٣٩١) وابن ماجه (٢٠٩٢) والترمذي (١٥٤٠) وعبد بن حميد في المنتخب (٧٤١).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٩٠، ٢٠/٧.

٣٤٠٧- أخرجه البخاري (٦٦٤٦) ومسلم (١٦٤٦) والترمذي (١٥٣٤) والحميدي في مسنده (٦٨٦).

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٠٠، ١/٧.

٣٤٠٨- أخرجه مسلم (١٦٤٨) وابن ماجه (٢٠٩٥).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الاثير الجزري: ١١٧/٣.

٣٤٠٩- أخرجه البخاري (٦٦٥٠) ومسلم (١٦٤٧) والترمذي (١٥٤٥).

(٥) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٢٢/٧.

٣٤١٢- أخرجه البخاري (٧١٤٦) ومسلم (١٦٥٢) وأبوداود (٢٩٢٩) والترمذي (١٥٢٩).

تقدم التكفير بالصوم^(١).

٣٤١٦- قوله: (اليمين على أنة المستحلف) قال النووي: اليمين في جميع الأموال على قصد الحالف إلّا إذا استحلفه القاضي أو نأبه في دعوى توجهت عليه فإن يمينه على قصد المستحلف إما إذا حلف عند القاضي بلا استحلاف أو استحلفه القاضي بالطلاق والعتاق فاليمين على نية الحالف فينفعه التورية إذا ليس للقاضي الاستحلاف بالطلاق والعتاق واعلم أن التورية وإن كان لا يحنث بها لكنه لا يجوز إذا بطل بما حق مستحقاً، هذا مذهب الشافعي ونقل عن مالك أن ما كان على وجه فهو فيه حانث أثم وما كان على وجه العذر فلا بأس به^(٢).

٣٤١٧- قوله: (في قول الرجل: لا والله) تفسر الصحابي موقوف إلا فيما يتعلق بسبب نزول آية، وما نحن فيه من هذا القبيل، فلا يكون موقوفاً. قوله: (رفعه بعضهم) أي رفع هذا الكلام إلى النبي ﷺ متجاوزاً عن عائشة رضي الله عنها.

الفصل الثاني

٣٤١٩- قوله: (فقد أشرك) أي: أشرك غير الله به في التعظيم البليغ، فكأنه مشرك أشراكاً جلياً فيكون زجراً بمبالغة.

٣٤٢٠- قوله: (فليس منا) أي: بل هو من المشبهين بأهل الكتاب فإن ذلك عادتهم ولا يتعلق بالحنث فيه كفارة وفاقاً لكنه اختلف في الحلف بأمانة الله والأكثر أنه لا كفارة.

٣٤٢١- قوله: (فهو كما قال) هذه مبالغة. قوله: (فلن يرجع إلى الإسلام) أي: هو أثم بهذا الحلف.

٣٤٢٢- قوله: (إذا اجتهد) أي: بذل وسعه في اليمين.

٣٤٢٤- قوله: (فقال: إن شاء الله) أكثر أهل العلم على ذلك، ولا فرق بين اليمين بالله، وبين بالطلاق والعتاق في أنه إذا اتصل بها إن شاء الله لم يحنث.

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٥/٧.

٣٤١٦- أخرجه مسلم (١٦٥٣).

(٢) المنهاج، النووي: ص ١٢٦٢.

٣٤١٧- أخرجه البخاري (٦٦٦٣).

٣٤١٩- أخرجه أبو داود (٣٢٥١) والترمذي (١٥٣٥).

٣٤٢٠- أخرجه أبو داود (٣٢٥٢).

٣٤٢١- أخرجه أبو داود (٣٢٥٨) وابن ماجه (٢١٠٠).

٣٤٢٢- أخرجه أبو داود (٣٢٦٤).

٣٤٢٤- أخرجه أبو داود (٣٢٦١) والترمذي (١٥٣١) وابن ماجه (٢١٠٥) وعبد بن حميد في المنتخب (٧٧٩).

باب في النذور الفصل الأول

٣٤٢٦- قوله: (فإن النذر لا يغني من القدر) عادة الإنسان تعليق النذر بمحصل المنافع ودفع المضار فهي عنه؛ لأنه فعل البخلاء؛ فإن السخي إذا أراد أن يتقرب إلى الله تعالى استعجل فيه فأتى به في الحال، والبخيل لا تطاوعه نفسه بإخراج شيء من ماله إلّا في مقابلة عوض فيعلقه إلى النذر ولا برغبة ولا يسوق إليه شراً قضي عليه ولا خيراً لم يقدر له، لكن قد توافق القدر، فيخرج من البخيل ما لولاه لم يكن استخراجاً^(١).

٣٤٢٧- قوله: (ومن نذر أن يعصيه) فمن نذر أن يعصي لم يجز له الوفاء، ولم يلزمه الكفارة وإلّا لذكرها النبي ﷺ، وهو قول مالك والشافعي وفيه كفارة اليمين عند الحنفية^(٢).

٣٤٢٩- قوله: (كفارة النذر كفارة اليمين) إذا نذر نذراً مطلقاً ولم يسم شيئاً فعليه كفارة اليمين وكذا من نذر نذراً إلّا يطيقه فعليه كفارة اليمين^(٣).

٣٤٣٠- قوله: (أبو إسرائيل^(٤)) هو رجل من بني عامر^(٥) بن لؤي من بطون قريش. أمره النبي ﷺ بالوفاء بالصوم والمخالفة فيما عداه، فدل على أن النذر لا يصح إلا فيما فيه قرينة، فما لا قرينة فيه لا عبرة بنذره. وبذلك قال ابن عمر رضي الله عنهما، وهو مذهب الشافعي. وقيل: إن كان المنذور مباحاً يجب الإتيان به؛ وإن كان محرماً يجب كفارة اليمين؛ واستدلوا على الأول بأن امرأة قالت: يا رسول الله! إني نذرت أن أضرب على رأسك بالدف، قال: "أوفي بنذرك"^(٦) وعلى الثاني بحديث

٣٤٢٦- أخرجه البخاري (٦٦٠٩) ومسلم (١٦٤٠) وابن ماجه (٢١٢٢).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٤/٧.

٣٤٢٧- أخرجه البخاري (٦٦٩٦) وأبوداود (٣٢٨٩) وابن ماجه (٢١٢٦) والترمذي (١٥٢٦).

(٢) شرح السنة، البغوي: ٢٨٤/٥.

٣٤٢٩- أخرجه مسلم (١٦٤٥) والترمذي (١٥٢٨) وأبوداود (٣٣٢٣)، (٣٣٢٤).

(٣) شرح السنة، البغوي: ٢٩٣/٥.

٣٤٣٠- أخرجه البخاري (٦٧٠٤).

(٤) أبو إسرائيل: رجل من الصحابة، نذر أن لا يتكلم، وأن يقف صائماً في الشمس، ولا يستظل فأمره

النبي ﷺ أن يقعد ويستظل. (الإكمال في أسماء الرجال، الخطيب التبريزي: رقم الترجمة: ٣٤).

(٥) بنو عامر: بطن من لؤي بن غالب من قريش من عدنانية، وهم بنو عامر بن لسوي. (نهاية الأرب في

معرفة أنساب العرب، القلقشندي: ص ٣٠٢، ٣).

(٦) أخرجه أبوداود (٣٣١٢).

عقبة رضي الله عنه^(١) والجواب أن الأول كان لإظهار الفرح بمقدمه ﷺ، وفيه مساءة الكفار، فالتحق بالقربات، وعن الثاني بأن الصحيحة كفارة النذر إذا لم يسم كفارة اليمين، وقال الخنيفة: إذا نذر بصوم العيد لزمه صوم يوم آخر، وإذا نذر ذبح ولده لزمه ذبح شاة، وإذا نذر ذبح والده فلا يلزمه شيء اتفاقاً. والفرق أن ذبح الولد كان فيمن قبلنا^(٢).

٣٤٣١- قوله: (يهادي بين ابنيه) أي: كان يمشي بينهما معتمداً عليهما إذا نذر أن يمشي إلى بيت الله وطاف مشياً وإن عجز ركب وأراق دماً هذا عند الشافعي، وقال الخنيفة: يركب ويريق أطاق أو لم يطقه^(٣).

٣٤٣٤- قوله: (عن كعب بن مالك^(٤)) هو مرارة بن الربيع^(٥)، وهلال بن أمية^(٦) تخلفوا عن غزوة تبوك وهم الذين نزل فيهم قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ﴾^(٧). قوله: (أن أنخلع من مالي صدقة) إما شكراً وإما كفارة وإيراده في النذر للشبه.

الفصل الثاني

٣٤٣٥- قوله: (لا نذر في معصية) أي: لا وفاء بنذر المعصية، وإن نذر في معصيته فعليه كفارة اليمين.

٣٤٣٧- قوله: (ببوانة) ببوانة - بضم الباء بلا تشديد - موضع في أسفل من مكة دون يلملم^(٨). قوله: (أوف بنذرك) فيه أن من نذر أن يضحى في مكان أو يتصدق على أهل بلد لزمه الوفاء به.

(١) أي رقم الحديث (٣٤٢٩).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٧، ٨/٧.

٣٤٣١- أخرجه البخاري (١٨٦٥) ومسلم (١٦٤٢) والترمذي (١٥٣٧) وعبد بن حميد في المنتخب (١٢٠١).

(٣) كتاب الميسر، التوربشتي: ٨٠٥/٣.

٣٤٣٤- أخرجه البخاري (٦٦٩٠) ومسلم (٢٧٦٩).

(٤) كعب بن مالك بن القين بن كعب بن سواد بن غنم بن كعب بن سلمة. من الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك. (تاريخ الصحابة، البستي: ص ٢١٨).

(٥) مرارة بن ربيعة. ويقال ابن الربيع العمري الأنصاري من عمرو بن عوف، شهد بدرًا من الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك. (الاستيعاب في معرفة الأصحاب: ٤٣٩/٣).

(٦) قد تقدم بيانه في صفحة: ٦٨٩.

(٧) التوبة: ١١٨.

٣٤٣٥- أخرجه أبو داود (٣٢٩٢) والترمذي (١٥٢٥) وابن ماجه (٢١٢٥).

٣٤٣٧- أخرجه أبو داود (٣٣١٣).

(٨) شرح السنة، البغوي: ٢٩٠/٥.

٣٤٤٠- قوله: (فقال: شأنك إذا) أي: الزم شأنك، "وإذا" جواب وجزاء، أي إذا أبيت أن تصلي هاهنا، فافعل ما نذرت. إذا نذر أن يصلي في مسجد النبي ﷺ خرج عن نذره بأن يصلي فيه، أو في المسجد الحرام وإن نذر أن يصلي في المسجد الحرام فلا يخرج بالصلاة في غيره. ولو نذر أن يصلي في المسجد الأقصى، يخرج عنه بالصلاة في المسجد الحرام. وإن نذر أن يصلي في مسجد النبي ﷺ لهذا عند الشافعي والمشهور من الروايات عند الحنفية أنه يجوز أن يصلي في غيرها من المساجد من أيضاً في جميع هذه الصور، وعن أبي يوسف: أنه لا يجوز إلا في الأفضل أو المساوي^(١).

الفصل الثالث

٣٤٤٤- قوله: (ويكفر ما يكفر اليمين) النذر إذا خرج مخرج اليمين كقوله: إن كلمت فلاناً فعلي كذا فهو في حكم اليمين وقيل: عليه الوفاء ما التزمه قياساً على سائر النذور.

٣٤٤٠- أخرجه أبو داود (٣٣٠٥) وعبد بن حميد في المنتخب (١٠٠٩).

(١) شرح السنة، البغوي: ٢٨٩، ٩٠/٥.

٣٤٤٤- أخرجه النسائي (٣٨٤٥).

كتاب القصاص

الفصل الأول

٣٤٤٦- قوله: (إلّا يا حدى ثلاث) أي: خصال ثلاث. قوله: (النفس بالنفس) أي: قتل النفس بالنفس، وزنا المحصن، ومروق الحارق وخص من هذا العام الصائل، وقد يقال القصد إلى دفعه لا قتله.

٣٤٤٨- قوله: (أول ما يقضي) أي: من حقوق العباد فلا ينافي قوله: "أول ما يحاسب به العبد صلته"^(١).

٣٤٤٩- قوله: (ثم لا ذى) أي: عاذ. قوله: (فلما أهويت) أي: قصدت. قوله: (فإنه بمنزلتك) أي: هو معصوم بالإسلام كما كنت أنت، كذلك بالإسلام قبل أن تقتله، فدل قوله على أن إسلام المكره صحيح. قوله: (وإنك بمنزلته) لأنك صرت مباح الدم، كما هو مباح الدم قبل الإسلام، ولكن السبب مختلف. فإن إباحة دم القاتل بحق القصاص، وإباحة دم الكافر بحق الإسلام، وقد تمسك به الخوارج على تكفير المسلم بارتكاب الكبائر، وحسبوا أن المعنى به المماثلة في الكفر، وهو خطأ لأنه تعالى عد القاتل من عداد المؤمنين، بل المراد ما ذكرناها^(٢).

٣٤٥٢- قوله: (لم يرح) فيه روايات ثلاث: بفتح الراء من راح يراح وبكسره من راح يريح، وبكسره وضم الياء من أراح يريح والمعنى واحد. قيل: المراد التغليظ أو أراد لا يجد راثحتها أول ما يجدها المسلمون؛ لأن صاحب الكبيرة لا يخلد. قوله: (من قتل معاهداً) أي: ذمياً^(٣).

٣٤٥٦- قوله: (مشاقص) جمع مشقص، وهو نصل السهم إذا كان طويلاً غير عريض^(٤). قوله: (براجمه) هي العقد التي في ظهور الأصابع يجتمع فيها الوسخ، واحدها برجمة بالضم. قوله: (وليديه فاغفر) أي: تجاوز عنه واغفر ليديه.

٣٤٤٦- أخرجه البخاري (٦٨٧٨) ومسلم (١٦٧٦) والترمذي (١٤٠٢) والحميدي في مسنده (١١٩).

٣٤٤٨- أخرجه البخاري (٦٨٦٤) ومسلم (١٦٧٨).

(١) أخرجه النسائي (٣٩٩٧).

٣٤٤٩- أخرجه البخاري (٦٨٦٥) ومسلم (٩٥).

(٢) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٨٠٩/٧.

٣٤٥٢- أخرجه البخاري (٣١٦٦) وابن ماجه (٢٦٨٦).

(٣) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ١١/٧.

٣٤٥٦- أخرجه مسلم (١١٦) والبخاري في الأدب المفرد (٦١٤).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٣٨/٢.

٣٤٥٧- قوله: (ثم أنتم يا خزاعة! قد قتلتم) هذا من تنمة خطبة خطبها يوم الفتح، وكانت خزاعة قد قتلوا في تلك الأيام رجلاً، فأدى رسول الله ﷺ عنهم دية. قوله: (وأنا والله عاقله) مؤد دية من العقل وهو الدية، وإنما سميت عقلاً لأن إبلها يعقل في فناء ولي الدم؛ أو لأنها يعقل دم القاتل عن السفك^(١).

٣٤٥٩- قوله: (رض رأس جارية) الرض: الدق والجريش^(٢). قوله: (فأمر به رسول الله ﷺ...) دل الحديث على أن الرجل يقتل بالمرأة، ويروى عن الحسن وعطاء خلافة، وعلى أن القتل بالمثل، يوجب القصاص وهو قول عامة العلماء، وعلى جواز اعتبار جهة القتل، فيقتص بمثل ما قتله به، وفائدة السؤال عن المقتول؛ لأن يعرف المتهم فيطالب فإن أقر بثبت، وإلا فليس عليه إلا اليمين وعليه الجمهور ومذهب مالك أنه يثبت القتل بمجرد قول المقتول^(٣).

٣٤٦١- قوله: (والذي فلق الحبة) أي: شقها وأخرج منها النبات الغض^(٤). قوله: (وبرأ النسمة) النفس، وكل دابة فيها روح فهي نسمة، أشار إلى المحلوف به هو الذي خلق الرزق والمرزوق. قوله: (إلا ما في القرآن) أي: ما يفهم من فحوى كلامه ويستدرك من بواطن معانيه، كأن السائل ظن أن النبي ﷺ خص أهل بيته بعلوم كما يدعيه جماعة فلذلك سأله، أو رأى منه علماً أو تحقيقاً لم يجده عن غيره فسأله فدل الحديث على جواز استخراج الدقائق من نظم القرآن. قوله: (وما في الصحيفة) عطف على "ما في القرآن" وقبل عطف على فهماً استثنى الصحيفة احتياطاً لاحتمال أن يكون فيها ما لا يكون عند غيره والأول أظهر صحيفة كانت في علاقة سفيه، وكان فيه من الأحكام غير ما ذكر لكن التفصيل لم يكن مقصوداً. قوله: (العقل) أي: الدية وأحكامها.

الفصل الثاني

٣٤٦٤- قوله: (لأكبهم الله) قيل: الصواب كبهم، ولعل ما في الحديث سهو من بعض الرواة^(٥).

٣٤٥٧- أخرجه أبوداود (٤٥٠٤) والترمذي (١٤٠٦) والبيهقي في شرح السنة (١٩٩٧).

(١) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ١٥/٧.

٣٤٥٩- أخرجه البخاري (٦٨٨٤) ومسلم (١٦٧٢) والترمذي (١٣٩٤) وابن ماجه (٢٦٦٥).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٠٩/٢.

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٦٠/٧.

٣٤٦١- أخرجه البخاري (٦٩٠٣) وابن ماجه (٢٦٥٨) والترمذي (١٤١٢) والحميدي في مسنده (٤٠).

(٤) كتاب الميسر، التوربشتي: ٨١٢/٣.

٣٤٦٤- أخرجه الترمذي (١٣٩٨).

(٥) كتاب الميسر، التوربشتي: ٨١٣/٣.

٣٤٦٥- قوله: (وأوداجه تشخب) تسيل الأوداج. ما أحاط العنق من العروق التي يقطعها الذابح، الواحد ودج بالتحريك^(١).

٣٤٦٦- قوله: (يوم الدار) المراد بالدار دار عثمان رضي الله عنه أي: وقت الحصار^(٢).

٣٤٦٨- قوله: (إلا من مات) أي: ذنب من مات. قوله: (أمن يقتل مؤمناً) إما تغليظ أو أراد المستحل لقتله فإنه كافر. قوله: (متعمداً) أي: مستحل.

٣٤٧٠- قوله: (لا تقام الحدود) هذا على الأولوية رعاية لحرمة المساجد. قوله: (ولا يقاد بالولد) أي لا يقتص والد بقتله ولده. وقيل: يجوز أن يكون معناه لا تقتل الوالد بعوض الولد الذي قتل كانوا يفعلون ذلك في الجاهلية^(٣).

٣٤٧١- قوله: (ابني أشهد به) تقرير أنه ابنه والمقصود التزام ضمان الجنايات عليه على ما كانوا عليه في الجاهلية من مواخذه كل واحد من الولد والوالد بجناية الآخر. قوله: (أما إنه لا يجني) أي لا يصدر عنه جناية يكون ضمانها عليك ولا بالعكس. قوله: (الذي يظهر رسول الله ﷺ) هو خاتم النبوة، فتوهم الراوي أنه سلعة تولدت من فضلات البدن، فأجاب بأن هذا ليس مما يعالج بل يفتقر كلامك إلى العلاج، حيث سميت نفسك بالطيب. والله هو الطيب، العالم بحقيقة الداء والدواء، والقادر على إزالته وأنت ترفق بالمريض تحميه ما يخشى أن يضره^(٤).

٣٤٧٥- قوله: (تتكافأ دماؤهم) أي: يتساوى في القصاص والديات لا فضل فيها لشريف على وضيع. قوله: (ويسعى بذمتهم) الذمة: الأمان، أي: إذا أعطى أدنى واحد منهم أماناً فليس للباقي إخفاره. قوله: (ويرد عليهم أقصاهم) أي: إذا كان بعض المسلمين قاصي الدار عن بلاد الكفر

٣٤٦٥- أخرجه الترمذي (٣٠٢٩) وابن ماجه (٢٦٢١).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الاثير الجزري: ١٤٤/٥.

٣٤٦٦- أخرجه أبو داود (٤٥٠٢) والترمذي (٢١٥٨) وابن ماجه (٢٥٣٣).

(٢) سقطت في الأصل والتكملة من: ب.

٣٤٦٨- أخرجه أبو داود (٤٢٧٠).

٣٤٧٠- أخرجه الترمذي (١٤٠١) وابن ماجه (٢٦٦١).

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٧١/٧.

٣٤٧١- أخرجه أبو داود (٤٤٩٥) والحميدي في مسنده (٨٦٦) والبغوي في شرح السنة (٢٥٢٨).

(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٧١، ٢/٧.

٣٤٧٥- أخرجه أبو داود (٤٥٣٠) والبغوي في شرح السنة (٢٥٢٥).

وعقد أماناً للكافر لم يكن لأحد منهم نقضه^(١). قوله: (وهم يد) أي: لا يسعهم التخاذل.
٣٤٧٧- قوله: (خبل) الخبل - بسكون الباء - : فساد الأعضاء^(٢).

الفصل الثالث

٣٤٨١- قوله: (قتل غيلة) هي من الاغتيال، وهو أن يخدعه ويذهب به إلى موضع فيقتله هناك^(٣).
قوله: (لو تمالأ) أي: تعاون. قوله: (أهل صنعاء) تخصيص صنعاء إما لأنهم كانوا منها، أو لكونهما مثلاً في الكثرة.

٣٤٨٥- قوله: (إذا أمسك الرجل) قال مالك: إن حبسه وهو يرى أنه يريد بقتله قتلاً جميعاً؛ وإن رأى أنه يضربه يعاقب المسك أشد العقوبة ويسجن منة ويقتل للقاتل^(٤).

(١) شرح السنة، البغوي: ٣٨٩/٥.

٣٤٧٧- أخرجه أبو داود (٤٤٩٦) وابن ماجه (٢٦٢٣).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الاثير الجزري: ٩/٢.

٣٤٨١- أخرجه مالك في الموطأ: ص ٥٣٥.

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الاثير الجزري: ٣٦١/٣.

٣٤٨٥- أخرجه الدار قطني في سننه ().

(٤) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٣٧/٧.

باب الديات

الفصل الأول

٣٤٨٦- قوله: (يعني الخنصر) في كل إصبع عشر من الإبل الدية، وفي كل أئمة ثلث الدية إلا أئمة الإهلام؛ فإن فيها نصف الدية؛ لأن للإهلام مفصلان وللباقي ثلاثة مفاصل. ولا فرق بين أنامل اليد والرجل.

٣٤٨٧- قوله: (بني لحيان) بكسر اللام أشهر من فتحها وهو بطن من هذيل^(١). قوله: (إن المرأة التي قضى عليها) قيل: المراد المرأة التي قضى لها فاطلق على في موضع اللام بطريق التضمن أي: حفظ عليها حقها راضياً لها بدل على ذلك الحديث الأتي بعده^(٢) حيث قال: فقتلها وما في بطنها والظاهر أن القصة واحدة فيكون الضمير في عصبتها للجانية والباقي للمجني عليها. قوله: (توفيت) أي: الجانية ماتت فحكم بأن ميراثها لبنيتها وزوجها و"العقل على عصبتها" فدل على أن دية الخطأ على العصابة دون الأبناء والآباء هذا إذا كانت القصة في الحديثين مختلفة.

٣٤٨٨- قوله: (فرمت إحداهما) محمول على أن الحجر كان صغيراً لا يقتل غالباً فيكون شبه عمل. قوله: (بديعة المرأة) أي: المقتولة. قوله: (على عاقلتها) القاتل. قوله: (وورثها) الدية ولدها المقتولة. قوله: (ومن معهم) الولد بمعنى الجمع^(٣).

٣٤٨٩- قوله: (فسطاط) نوع من الأبنية في السفر دون السرادق^(٤).

الفصل الثاني

٣٤٩٠- قوله: (شبه العمدة) إما صفة "الخطأ" وذلك لتعرضه بالإضافة هاهنا أو لكون الخطأ في معنى النكرة وما موصولة أو موصوفة، بدل أو بيان، وإما بدل من الخطأ وما كان بدل من البدل ثم

٣٤٨٦- أخرجه البخاري (٦٨٩٥) وأبوداود (٤٥٥٨) وعبد بن حميد في المنتخب (٤٥٥٨) وأبو عاصم الشيباني في كتاب الديات، طبعة مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت ١٤٠٩ هـ (١٦٦)، (١٦٧).

٣٤٨٧- أخرجه البخاري (٦٩٠٩) ومسلم (١٦٨١) وابن ماجه (٢٦٣٩) والترمذي (١٤١٠).

(١) بنو لحيان: بطن من هذيل. (أسماء القبائل وأنسابها، القزويني: ص ٢٤٨).

(٢) أي: رقم الحديث (٣٤٨٨).

٣٤٨٨- أخرجه البخاري (٦٩١٠) ومسلم (١٦٨١).

(٣) وعبارة ب: أي مع الأولاد يعني الزوج.

٣٤٨٩- أخرجه الترمذي (١٤١١) وابن ماجه (٢٦٣٣) وأبوداود (٤٥٦٨) ، (٤٥٦٩).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الاثير الجزري: ٣/٣٩٩.

٣٤٩٠- أخرجه أبوداود (٤٥٤٩) وابن ماجه (٢٦٢٨).

الدية في العمد المحض مغلظة حالة في مال القاتل وفي شبه العمد مغلظة مؤجلة على العاقلة وفي الخطأ المحض مخففة مؤجلة على العاقلة^(١).

٣٤٩٢- قوله: (من اعتبط) أي: قتله بلا جناية^(٢). قوله: (قود يده) القود: القصاص^(٣) أي: يقتل قصاصاً بما جنت يده. قوله: (ألف دينار) ذهب الشافعي في الجديد إلى أن أصل الدية هو الإبل وإذا أعوزت يجب قيمتها ما بلغت، فيحتاج إلى توول الحديث^(٤). قوله: (أوعب) أي: استوعب جدعه بحيث لا يبقى منه شيء. قوله: (وفي المأمومة) المأمومة: الرابطة إلى أم الدماغ، وهي جلدة فوق الدماغ، و"الجائفة": الطعنة التي تصل إلى جوف من الأحواف، و"المنقلة": الشحمة التي تكسر العظم ويخرجه عن محله، و"الموضحة": الجراحة التي يرفع اللحم من العظم ويوضحه. وأمثال هذه التقديرات تعبد محض^(٥).

٣٤٩٨- قوله: (قيمة الدية) على أن أصل الدية الإبل وإنما تختلف بحسب اختلاف قيمتها كما هو مذهب الشافعي في الجديد. قوله: (وتترك دية) أي: تركها على ما كانت عليه أعني أربعة آلاف درهم وكان القاتل تمسك بهذا^(٦).

٣٥٠٠- قوله: (يقوم دية الخطأ) أي: يجعل قيمة دية الخطأ. قوله: (أو عدلها) المثل من غير الجنس و- بالكسر - المثل من الجنس. قوله: (وإذا هاجت) أي: ظهرت، والتأنيث^(٧) باعتبار القيمة فإن الرخص رخص القيمة. قوله: (بين عصبتها) أي: الدية التي يلزمها بالجنابة يتحملها عنها عصبتها كما في الرجل أي: ليست كالعبد لا يتعلق جنائته بعصبة، بل برقبة ولا يرث القاتل لا من الدية ولا من غير^(٨).

(١) شرح السنة، البغوي: ٣٩٩/٥.

٣٤٩٢- أخرجه مالك في الموطأ (٦٥٧).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٥٦/٣.

(٣) نفس المرجع: ١٠٤/٤.

(٤) شرح السنة، البغوي: ٤٠٠/٥.

(٥) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٨٧/٧.

٣٤٩٨- أخرجه أبو داود (٤٥٤٢).

(٦) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٥٨/٧.

٣٥٠٠- أخرجه أبو داود (٤٥٦٤) وابن ماجه (٢٦٣٠).

(٧) وفي ب: الثانية.

(٨) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٩٥/٧.

٣٥٠٢- قوله: (السادة لمكانها) أي: الباقية في مكانها لم يتشوه خلقتها، ولم يذهب جمال الوجه لكن ذهب ضوئها وكان ذلك بطريق الحكومة وإلا فلازم في ذهاب ضوئها وفي ذهاب ضوء أحدها نصف الدية عند الفقهاء.

٣٥٠٣- قوله: (أو فرس أو بغل) قيل: ذكر الفرس والبغل وهم من عيسى بن يونس فإن الغرة لا يطلق عليهما بل على الإنسان المملوك^(١).

الفصل الثالث

٣٥٠٦- قوله: (أثلاثاً) حال من المبتدأ، أو نصب بتقدير أعني حيره^(٢). قوله: (ثنية) الثني والثنية من الإبل ما دخل في السنة السادسة^(٣). قوله: (إلى بازل) متعلق بثنية البازل من الإبل الذي تم ما ثم له ثمان سنين ودخل في التاسعة، وحينئذٍ يطلع نابه ويقوى غاية القوة، و يقال بعد ذلك بازل عام وبازل عامين^(٤).

٣٥٠٢- أخرجه أبو داود (٤٥٦٧).

٣٥٠٣- أخرجه أبو داود (٤٥٧٩) والترمذي (١٤١٠).

(١) شرح السنة، البغوي: ٤١٢/٥.

٣٥٠٦- أخرجه أبو داود (٤٥٥١)، (٤٥٥٤).

(٢) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٦٣/٧.

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٢٠/١.

(٤) نفس المرجع: ١٢٤/١.

باب مالا يضمن من الجنايات الفصل الأول

- ٣٥١١- قوله: (جيش العسرة) أي: في جيش العسرة وهذه غزوة تبوك^(١). قوله: (من في العاض) أي: فمه. قوله: (فأنذر) أسقط. قوله: (تقضمها) القضم: الأكل بأطراف الأسنان^(٢).
- ٣٥١٣- قوله: (قال هو في النار) فلا شيء عليك.
- ٣٥١٦- قوله: (ولكنها) أي: هذه الفعلة أو الحصاة^(٣).
- ٣٥١٧- قوله: (في مسجدنا) أي: مسجد المسلمين. قوله: (أن يصيب) أي كراهة.
- ٣٥١٨- قوله: (لعل الشيطان ينزع في يده) أي: يرمى بالسلاح كائنا في يده كأنه ينزع يده فتحقق إشارته، أو يوقع النزاع في يده منع عن الملاعبة بالسلاح ويروى بالغين المعجمة ومعناه يغيره ويحمله على تحقيق الضرب^(٤).
- ٣٥٢٠- قوله: (من حمل علينا السلاح) أي: بالسلاح. قوله: (ومن غشنا) كان ستر العيب في الجميع.

- ٣٥٢٢- قوله: (من الأنباط) النبط والنبيط جيل معروف، كانوا ينزلون بالبطائح بين البصرة والكوفة. وقيل: هم فلاحه الأعاجم^(٥). قوله: (لسمعت) اللام جواب لما في "أشهد" معنى القسم.
- ٣٥٢٤- قوله: (مميلات) أي: مميلات قلوب الرجال إليهن، والمقانع عن رؤسهن لتظهر وجوههن،

٣٥١١- أخرجه البخاري (٢٢٦٥) ومسلم (١٦٧٤) والحميدي في مسنده (٧٨٨).

(١) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٦٥/٧.

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٦٨/٤.

٣٥١٣- أخرجه مسلم (١٤٠).

٣٥١٦- أخرجه البخاري (٥٤٧٩) ومسلم (١٩٥٤) وابن ماجه (٣٢٢٦) ، (٣٢٢٧).

(٣) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٦٧/٧.

٣٥١٧- أخرجه البخاري (٧٠٧٥) ومسلم (٢٦١٥) وأبوداود (٢٥٨٧) وابن ماجه (٣٧٧٨).

٣٥١٨- أخرجه البخاري (٧٠٧٢) ومسلم (٢٦١٧).

(٤) كتاب الميسر، الثوربشني: ٨٢٢، ٣/٣.

٣٥٢٠- أخرجه البخاري (٧٠٧٠) ومسلم (١٠١) وابن ماجه (٢٥٧٥) ، (٢٥٧٦).

٣٥٢٢- أخرجه مسلم (٢٦١٣) وأبوداود (٣٠٤٥).

(٥) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٨/٥.

٣٥٢٤- أخرجه مسلم (٢١٢٨).

والمائلات المتبخرات أو الزائغات عن العفاف. قوله: (كأسمنة البخت) أي: يكبرنها ويعظمونها بلف عصابة ونحوها^(١).

الفصل الثاني

٣٥٢٨- قوله: (أن يقدر) القدر هو القطع طولاً، والنهي عنه لئلا يعقر الحديد يده، كما في تعاطى السيف مسلولاً^(٢).

(١) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٧٨/٧.

٣٥٢٨- أخرجه أبوداود (٢٥٨٩).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الاثير الجزري: ٤/١٩٠٢٠.

باب القسامة

في شرح السنة صورة قتيل القسامة أن يوجد قتيل، وادعى وليه على واحد، أو على جماعة وكان عليهم لوث ظاهر، وهو ما يغلب على الظن صدق المدعي، كأن وجد في مجلسهم وكان بينه وبينهم عداوة كقتيل خبير^(١).

الفصل الأول

٣٥٣١- قوله: (فجاء عبدالرحمن^(٢) أخو القتيل. قوله: (ابنا مسعود^(٣)) هما من أولاد أعمام المقتول. قوله: (استحقوا قتيلكم) أي: دية قتيلكم و قول مالك وأحمد رحمهما الله تعالى والشافعي في القدم وذلك والجمهور على أنه تحلف الورثة ويجب الحق بحلفهم وقال أصحاب الرأي: يستحلف خمسون من أهل المحلة وعاقلتهم بالدية. قوله: (من قبله) أي: من قبل نفسه. قوله: (أو صاحبكم) يدل قاتلكم. قوله: (فواده) دل على أن المقدر في قتلكم هو القصاص.

(١) شرح السنة، البغوي: ٤١٦/٥.

٣٥٣١- أخرجه البخاري (٦١٤٢) ، (٦١٤٣) ومسلم (١٦٦٩) وأبوداود (٤٥٢١) ، (٤٥٢٣) والترمذي (١٤٢٢) والحميدي في مسنده (٤٠٣).

(٢) عبد الرحمن بن سهل بن زيد الأنصاري. من بني حارثة. له صحبة. (تاريخ الصحابة، البستي: ص ١٧٠).

(٣) أي: حويصة بن مسعود وحويصة بن مسعود.

باب قتل أهل الردة والسعاة بالفساد

الفصل الأول

٣٥٣٣- قوله: (بزنادقة) الزنادقة قوم من الجوس يقال لهم الثنوية يقولون بمبدأين: أحدهما: النور وهو مبدأ الخيرات، والثاني: الظلمة وهو مبدأ الشرور. ويقال: إنه معورب مأخوذ من الزند، وهو كتاب بالفهلوية كان لزرادشت الجوسي، ثم استعمل لكل ملحد في الدين^(١). قوله: (لو كنت أنا لم أحرقهم) كأنه رضي الله عنه رأى في ذلك مصلحة الزجر لسائر المفسدين من أبناء جنسهم^(٢).

٣٥٣٥- قوله: (مرفون) أي: يخرجون من طاعة الإمام المفترض الطاعة. قال الخطابي: ذهب جميع علماء الإسلام إلى أن الخوارج - على ضلالتهم - فرقة من المسلمين، وأجازو مناكحتهم وأكل ذبائحهم وقبول شهادتهم.

٣٥٣٧- قوله: (لا ترجعن) قيل: هذا كفر في حق المنتحل، وقيل: المراد كفر النعمة وحق الإسلام. وقيل: يقرب إلى الكفر وقيل: أنه فعل كفعل الكفار. وقيل: المراد حقيقة الكفر أي دوموا على الإسلام ولا ترتدوا^(٣).

٣٥٣٨- قوله: (حمل أحدهما) حال أي: قد حمل كل منهما على الآخر ليوافق الجزية. قوله: (في جرف جهنم) الجرف ما تجرفه السيول من الأودية^(٤).

٣٥٣٩- قوله: (فاجتوو المدينة) أي كرهوا الإقامة بها ولم يوافقهم وأصابهم الجوى وهو المرض. قوله: (من أبوالها) دل على أن بول ما يؤكل لحمه وروثه طاهران، كما ذهب إليه مالك وأحمد. قوله: (وسمّل أعينهم) سمّل العين فقوها فعل بهم هذه المثلة مع نهي عنها إما لأنهم فعلوها مثل ذلك

٣٥٣٣- أخرجه البخاري (٦٩٢٢) وأبو داود (٤٣٥١) وابن ماجه (٢٥٣٥) والترمذي (١٤٥٨) والحميدي في مسنده (٥٣٣).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٢٠/٧.

(٢) كتاب الميسر، التوريشي: ٨٢٦، ٧/٣.

٣٥٣٥- أخرجه البخاري (٦٩٣٠) ومسلم (١٠٦٦) وأبو داود (٤٧٦٧).

٣٥٣٧- أخرجه البخاري (٧٠٧٨) ومسلم (٦٥) وابن ماجه (٣٩٤٢).

(٣) المنهاج، النووي: ص ١٧٠، ١.

٣٥٣٨- أخرجه البخاري (٦٨٧٥) ومسلم (٢٨٨٨) وأبو داود (٤٢٦٨)، (٤٢٦٩).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٥٤/١.

٣٥٣٩- أخرجه البخاري (٦٨٠٤) ومسلم (١٦٧١) وأبو داود (٤٣٦٤).

بالرعاة أو لأهمم جمعوا بين الردة ونبذ العهد والاعتيال ونهب الأموال^(١).

الفصل الثاني

٣٥٤٢- قوله: (حمرة) هي طائر كالعصفور^(٢). قوله: (تفرش) أي: تقرب من الأرض وترفرف^(٣). والتفريش: أن ترتفع وتظلل بمناحيها على من تحتها.

٣٥٤٣- قوله: (اختلاف وفرقة) يكون فيهم اختلاف وتفرق، فيتفرقون فرقتين فرقة حق وفرقة باطل. قوله: (يحمسون القيل) أي: القول. قوله: (تراقيهم) أي: مخارج الحروف والأصوات^(٤).

قوله: (على فوقه) أي: على موضع فوقه وهو تعليق بالخال. قوله: (هم شر الخلق) "الخلق" الناس و"الخليقة" البهائم. وقيل: هما بمعنى واحد والمقصود الجميع^(٥). قوله: (وليسو منا) الظاهر من كتاب الله إلا أنه عدل تبغيها على شدة الارتباط بين النبي ﷺ وبين كتاب الله^(٦). قوله: (التحليق) قيل: مبالغة في الخلق وجعله علامة لهم، وقيل: المراد جعل الناس حلقاتاً حلقاتاً.

٣٥٤٩- قوله: (إذا أبق^(٧) العبد) أي: أبق مملوك إلى دار الحرب وقتله مسلم فلا شيء عليه وإن ارتد مع ذلك كان أولى بذلك .

٣٥٥٠- قوله: (وتقع فيه) أي: تطعن^(٨).

٣٥٥١- قوله: (حد الساحر ضربة بالسيف) روي عن حفصة رضي الله عنها: أن جارية لها سحرت فأمرت بقتلها. وكتب عمر رضي الله عنه أن اقتلوا كل ساحر وساحرة. قال الراوي:

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٢٦/٧.

٣٥٤٢- أخرجه أبو داود (٢٦٧٥) والبخاري في الأدب المفرد (٣٨٢).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٢٢/١.

(٣) نفس المرجع: ٣٨٥/٣.

٣٥٤٣- أخرجه أبو داود (٤٧٦٥) وابن ماجه (١٧٥).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٨٣/١.

(٥) نفس المرجع: ٦٦/٢.

(٦) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٣٠/٧.

٣٥٤٩- أخرجه النسائي (٤٠٥١) وأبو داود (٤٣٦٠).

(٧) أبق العبد يأبق ويأبق إباقاً إذا هرب. (النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٩/١).

٣٥٥٠- أخرجه أبو داود (٤٣٦٢).

(٨) وفي ب: الطعن.

٣٥٥١- أخرجه الترمذي (١٤٦٠).

فقتلنا ثلاث سواحر، وقال الشافعي: يقتل إن كان سحره بشيء وهو كفر وإلا لم يقتل^(١).

الفصل الثالث

٣٥٥٣- قوله: (مطموم الشعر) يقال: طم شعره أي: حزه واستأصله^(٢). قوله: (قوم كأن هذا منهم) أي: مقتضى سيرتهم. قوله: (هم شر الخلق) قيل: حذف الفاء؛ لأن الشرط ماض كقوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾^(٣)، وقيل: الجزءاء محذوف أي: فاقتلوهم.
٣٥٥٤- قوله: (درج دمشق) الدرج: الطريق^(٤). قوله: (أديم السماء) وجهها.

(١) شرح السنة، البغوي: ٤٣٢/٥.

٣٥٥٣- أخرجه النسائي (٤١٠٩).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٢٦/٣.

(٣) الأنعام: ١٢١.

٣٥٥٤- أخرجه الترمذي (٣٠٠٠) وابن ماجه (١٧٣) والحميدي في مسنده (٩٠٨).

(٤) الصحاح، الجوهري: ٢٧٦/١.

كتاب الحدود

الفصل الأول

٣٥٥٥- قوله: (اقض بيننا بكتاب الله) قيل: أي: بحكمه، قيل: كان ذلك قبل أن ينسخ تلاوة آية الرجم لفظاً. قوله: (عسيفاً) أي: أجيلاً ثابت الأجره عليه^(١). قوله: (يا أنيس!) الأسلمي رضي الله عنه. قوله: (فارجمها) دل على الاكتفاء بمرة واحدة، وقيل: لا بد من أربع مرات وزاد أصحاب الرأي: في أربع مجالس^(٢).

٣٥٥٧- قوله: (فكان مما أنزل الله تعالى آية الرجم) دفع الرية الناشئة من فقدان التلاوة.

٣٥٥٨- قوله: (خذوا عني) خذوا عني هذا القول صدر منه ﷺ حين شرع الحد، والسبيل هو الحد الذي نزل بعد قوله تعالى: ﴿فَأَمْسِكُوا فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾^(٣). قوله: (البكر بالبكر) أي: حد زنا البكر بالبكر جلد مائة. قوله: (جلد مائة وتغريب عام) رجلاً كان أو امرأة وعليه الشافعي، وقال الحسن: لا نفي، وقال مالك: لا نفي على المرأة؛ لأنه تضييع لها وتعريض للفتنة، ويروى مثله عن علي رضي الله عنه. قوله: (جلد مائة والرجم) ذهب إليه الحسن وإسحاق وداوود وبعض أصحاب الشافعي، والجمهور على أنه منسوخ فإنه ﷺ على رجم ماغر ورجم المرأة قصة العسيف^(٤).

٣٥٦٠- قوله: (إني زنيت) يحتج به من يشترط تكرار الإقرار، ويحتج أبو حنيفة بمحجته من الجواب على اعتبار تعدد المجالس، وقال الجمهور: وإنما رده لشبهة داخلته في أمره ولذلك سأل: "أبك جنون؟" قوله: (فلما أذلقته الحجارة) أي: بلغت منه الجهد حتى قلق، وقيل: مسته الحجارة بذلقها، وذلق كل شيء حده^(٥).

٣٥٥٥- أخرجه البخاري (٦٦٣٣) ومسلم (١٦٩٧) وأبو داود (٤٤٤٥) وابن ماجه (٢٥٤٩).

(١) كتاب الميسر، التوربشني: ٨٣٣/٣.

(٢) شرح السنة، البغوي: ٤٦٠/٥.

٣٥٥٧- أخرجه البخاري (٦٨٢٩) ومسلم (١٦٩١) وأبو داود (٤٤١٨) وابن ماجه (٢٥٥٣) والحميدي في مسنده (١٦٩١).

٣٥٨٥- أخرجه مسلم (١٦٩٠) وأبو داود (٤٤١٥)، (٤٤١٦) وابن ماجه (٢٥٥٠) والترمذي (١٤٣٤).

(٣) النساء: ١٥.

(٤) كتاب الميسر، التوربشني: ٨٣٤/٣.

(٥) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٤٨/٧.

٣٥٦٠- أخرجه البخاري (٦٨٢٥) ومسلم (١٦٩٢) والترمذي (١٤٢٨) وابن ماجه (٢٥٥٤).

(٦) شرح السنة، البغوي: ٤٦٦/٥.

٣٥٦٢- قوله: (ويحك) كلمة توجع وترحم، يقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها. قوله: (فلم يجد منه ريح حمز) قيل: دل على أن بالريح يثبت الشرب فيثبت حده كما هو مذهب مالك. قوله: (استغفروا لما عن) المراد طلب مزيد الغفران والترقي في الدرجات. قوله: (لوسعتهم) أي: لكنت سعة. قوله: (فكفلها) أي: قام بمثلها. قوله: (فيقبل خالد بن الوليد) من الإقبال والمضارع لحكاية الحال ويروى تقبل على صيغة الماضي من التقبيل وليس شيء رواية ودراية^(١). قوله: (صاحب مكس) الضريبة التي يأخذها الماكس، وهو العشار^(٢).

٣٥٦٤- قوله: (من أحصن) المراد بالإحصان التزوج. قوله: (أن أقتلها) مفعول "فخشيت".

الفصل الثاني

٣٥٦٧- قوله: (إن هزالاً^(٣)) الأسلمي رضي الله عنه أمر ماعزاً حث بجارية هزال رضي الله عنه فاستحمله وأمره أن يأتي إلى النبي ﷺ^(٤).

٣٥٦٨- قوله: (تعافوا الحدود) خطاب لغير الأئمة، أي: الحدود التي بينكم ينبغي أن يعفوها بعضكم عن بعض قبل أي يبلغني ذلك فإذا بلغني وجب إقامته علي^(٥).

٣٥٧٥- قوله: (فاقتلوا الفاعل) إليه ذهب الشافعي في قول وقوله الأظهر أنه كالزنا يرحم المحصن ويجلده، غيره وذهب جمع من العلماء إلى هدم بناء عليه، وجمع إلى الرمي من شاقق^(٦).

٣٥٦٢- أخرجه مسلم (١٦٩٥) وأبوداود (٤٤٣٣).

(١) كتاب الميسر، التوربشتي: ٨٣٥/٣.

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٩٧/٢.

٣٥٦٤- أخرجه مسلم (١٧٠٥) وأبوداود (٤٤٧٣) والترمذي (١٤٤١).

٣٥٦٧- أخرجه أبوداود (٤٣٧٨).

(٣) هزال الأسلمي، أبو نعيم بن هزل. له صحبة. (تاريخ الصحابة، البستي: ص ٢٥٨، طبقات ابن سعد: ٣٢٣/٤).

(٤) كتاب الميسر، التوربشتي: ٨٣٦/٣.

٣٥٦٨- أخرجه أبوداود (٤٣٧٦) والنسائي (٤٨٩٥).

(٥) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٦١، ٢/٧.

٣٥٧٥- أخرجه أبوداود (٤٤٦٢) والترمذي (١٤٥٦) وابن ماجه (٢٥٦١) وعبد بن حميد في المنتخب (٥٧٥).

(٦) شرح السنة، البغوي: ٤٧٩/٥.

الفصل الثالث

٣٥٨١- قوله: (رجاء أن يكون) أي: المذكور من الإتيان والإخبار والاستغفار. قوله: (له مخرجاً) أي: عن الذنب. قوله: (فيمن) أي: فيمن زنت؟ قوله: (فأمره به أن يرجم) بدل اشتمال. قوله: (فأخرج به) وعدى "أخرج" بالهمزة والباء على طريقة قوله تعالى: ﴿تَنْبُتُ بِالدُّهْنِ﴾^(١) فيمن قرأ بالضم والمقصود المبالغة.

٣٥٨١- أخرجه أبوداود (٤٤٢٠).

(١) المؤمنون: ٢٠.

باب قطع السرقة

الفصل الأول

٣٥٩٠- قوله: (إلا بربع دينار) إليه ذهب الشافعي والجمهور وفي رواية "يقطع في ربع دينار أو ثلاثة دراهم"^(١).

٣٥٩٢- قوله: (يسرق البيضة) قيل: أراد بيضة الحديد وحبل السفينة، وقيل: أراد الحقيز فإن الربع يشارك البيضة في الحقارة، وقيل: يؤدي بالاعتبار إلى القطع.

الفصل الثاني

٣٥٩٣- قوله: (ولا كثير) بالفتحتين جمار النخل، أي: شحمه. لم يوجب أبو حنيفة القطع في الفواكة الرطبة، محرزة كانت أو غير محرزة. والجمهور على القطع في المحرزة قال الشافعي: نخيل المدينة لا حائط عليها فدل على أنه قابل بالقطع فيما كان عليه حائط^(٢).

٣٥٩٥- قوله: (ولا في حريسة) الحريسة: فعيلة بمعنى مفعولة: أي: أن لها من يحرسها ويحفظها^(٣).

٣٦٠١- قوله: (لا تقطع) لذل شوكة المسلمين. وقيل: أمير العسكر لا يقطع إلا بعد الرجوع. قوله: (قالا: في السفر) المراد الغزو.

٣٦٠٣- قوله: (فقال: "اقتلوه") قيل: هذا مصلحة رآها الحكم بعد قطع البدن والرجلين التعرّيز والحبس وبعض الفقهاء على أنه بعد قطع الرجل اليسري يحبس. قوله: (ثم احسموه) اقطعوا الدم بالكسبي^(٤).

٣٥٩٠- أخرجه البخاري (٦٧٨٩) ومسلم (١٦٨٤) وابن ماجه (٢٥٨٥) والترمذي (١٤٤٥) والحميدي في مسنده (٢٧٩)، (٢٨٠).

(١) المنهاج، النووي: ص ١٢٩٤.

٣٥٩٢- أخرجه البخاري (٦٧٩٩) ومسلم (١٦٨٧) وابن ماجه (٢٥٨٣) والنسائي (٤٨٨٣).

٣٥٩٣- أخرجه أبو داود (٤٣٨٨) والترمذي (١٤٤٩) وابن ماجه (٢٥٩٣).

(٢) شرح السنة، البغوي: ٤٨٥، ٦/٥.

٣٥٩٥- أخرجه مالك في الموطأ (٦٤٧).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الاثير الجزري: ٣٥٣/١.

٣٦٠١- أخرجه أبو داود (٤٤٠٨) والترمذي (١٤٥٠) والنسائي (٤٩٨٩).

٣٦٠٣- أخرجه أبو داود (٤٤١٠) والنسائي (٤٩٨٨).

(٤) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري:

٣٦٠٦- قوله: (ولو بنش) نصف أوقية وزن عشرين درهماً^(١).

الفصل الثالث

٣٦٠٩- قوله: (البيت فيه بالوصيف) الوصيب: العبد أي: موضع القبر يشتري بعبد لكثير الموت^(٢).

٣٦٠٦- أخرجه أبو داود (٤٤١٢) وابن ماجه (٢٥٨٩) والنسائي (٤٩٩٠) والبخاري في الأدب المفرد (١٦٥).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الاثير الجزري: ٤٨/٥.

٣٦٠٩- أخرجه أبو داود (٤٤٠٩) وابن ماجه (٣٩٥٨).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الاثير الجزري: ١٦٦/٥.

باب الشفاعة في الحدود

الفصل الأول

٣٦١٠- قوله: (شأن المرأة المخزومية) هي فاطمة بنت الأسود^(١) بن عبد الأسد رضي الله عنها بنت أخي أبي سلمة رضي الله عنه. قوله: (قالت) عائشة رضي الله عنها. قولها: (وتجحدته) ذكر الجحد لتعريفها والقطع كان للسرقة وذهب أحمد إلى القطع في جحد العارية.

الفصل الثاني

٣٦١١- قوله: (ردغة) الردغة - بسكون الدال وفتحها - طين ووحل الخبال مصارة أهل النار والخبال الفساد^(٢). قوله: (حتى يخرج) أي: يستوفي عقوبته^(٣).

٣٦١٠- أخرجه البخاري (٣٤٧٥) ومسلم (١٦٨٨) وابن ماجه (٢٥٤٧) والترمذي (١٤٣٠) والنسائي (٤٨٩٨).

(١) فاطمة بنت الأسود بن عبد الأسد المخزومية. هي التي قطع رسول الله ﷺ يدها؛ لأنها سرقت حلياً. (الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ابن عبد البر: ٤/٤٤٦).

٣٦١١- أخرجه أبوداود (٣٥٩٧) وابن ماجه (٣٢٣٠).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٩٧/٢.

(٣) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ١٨١/٧.

باب حد الخمر

الفصل الأول

٣٦١٤- قوله: (بالجر يد) الجر يد: غصن النحل المجرد عن الخوص^(١).

الفصل الثاني

٣٦١٧- قوله: (فاقتلوه) هذا على سبيل التهديد والزجر دون الأمر بالقتل أو أراد بالقتل الضرب الشديد.

٣٦٢٠- قوله: (بالميتخة) الميتخة والميتخة كلها أسماء الجرائد، وأصل العرجون^(٢).

٣٦٢١- قوله: (قال) أي: رسول الله ﷺ. قوله: (لا تقولوا هكذا) فإنه إذا سمع ذلك آيس فيستحوذ عليه الشيطان؛ أو لأنه ربما حمله اللجاج على الإصرار^(٣).

الفصل الثالث

٣٦٢٣- قوله: (لم يسنه) أي: لم يقدر فيه حداً معيناً وقد أجمعوا على أن الإمام أو جلاده إذا أقام حداً فمات المحدث لم يكن هناك دية ولا كفارة.

٣٦١٤- أخرجه البخاري (٦٧٧٣) ومسلم (١٧٠٦) وأبوداود (٤٤٧٩) وابن ماجه (٢٥٧٠) والترمذي (١٤٤٣).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٨٨/٧.

٣٦١٧- أخرجه الترمذي (١٤٤٤).

٣٦٢٠- أخرجه أبوداود (٤٤٨٩).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الاثير الجزري: ٣٢٢/٤.

٣٦٢١- أخرجه أبوداود (٤٤٧٧) ، (٤٤٧٨).

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٩٣/٧.

٣٦٢٣- أخرجه البخاري (٦٧٧٨) ومسلم (١٧٠٧) وابن ماجه (٢٥٦٩) وأبوداود (٤٤٨٦).

باب مالا يدعى على الم حدود

الفصل الأول

٣٦٢٥- قوله: (فوالله ما عملت) [مظ]: "ما" موصولة و "أن" مع اسمه وخيره "علمت" لكونه مشتملاً على المنسوب والمنسوب إليه، والضمير في "أنه" يعود إلى الموصول، والموصول مع صلته خير مبتدأ محذوف، تقديره هو الذي علمت والجملة جواب القسم^(١).

الفصل الثاني

٣٦٢٩- قوله: (من أصاب حداً) أي: ذنباً يوجب حداً. قوله: (فستره الله عليه) بأن تاب عن الذنب والجمهور على أن ستر العبد على نفسه وتوبته فيما بينه وبين الله أولى من الإظهار.

٣٦٢٥- أخرجه البخاري (٦٧٨٠).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٩٦، ٧/٧.

٣٦٢٩- أخرجه الترمذي (٢٦٢٦) وابن ماجه (٢٦٠٤) وعبد بن حميد في المنتخب (٨٧).

باب التعزير

تأديب دون الحد من الضرر وهو الردع^(١).

الفصل الأول

٣٦٣٠- قوله: (فوق عشر جلدات) قيل: منسوخ؛ لأن الصحابة رضي الله عنهم جاوزوا العشر. وقيل: كان مخصوصاً بزمانه عليه السلام وهو ضعيف. وأكثر الفقهاء على أن التعزير يكون أقل من مبلغ أقل الحدود، وذهب جماعة إلى أن ذلك إلى الإمام وله أن يجاوز به الحد^(٢).

الفصل الثاني

٣٦٣٢- قوله: (ومن وقع على ذات محرم) عمل أحمد بظاهر الحديث، وقال الآخرون: هذا زجر وحكمه سائر الزناة، فيرجم أو يجلد^(٣).

٣٦٣٣- قوله: (فأحرقوا متاعه) قيل: كان هذا للإحراق في أول الأمر ثم نسخ^(٤). ولا خلاف في عقوبته في نفسه على سوء فعله، وأما عقوبته في ماله فقال الحسن البصري رحمه الله تعالى: يحرق ماله إلا أن يكون حيواناً أو مصحفاً. وتبعه جماعة من العلماء إلا أنه لا يحرق ما قد غل؛ لأنه حق الغائبين يرد عليهم. وقال الأكثرون: يعاقب في نفسه دون ماله.

(١) المغرب في ترتيب المعرب، المطرزي: ٥٩/٢.

٣٦٣٠- أخرجه البخاري (٦٨٤٨) ومسلم (١٧٠٨) وابن ماجه (٢٦٠١) والترمذي (١٤٦٣) وعبد بن حميد في المنتخب (٣٦٦).

(٢) شرح السنة، البيهقي: ٥٠١، ٢/٥.

٣٦٣٢- أخرجه الترمذي (١٤٦٢) وابن ماجه (٢٥٦٤).

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٠١/٧.

٣٦٣٣- أخرجه أبوداود (٢٧١٣) والترمذي (١٤٦١).

(٤) كتاب الميسر، التوريشي: ٨٤٨/٣.

باب بيان الخمر و وعيد شاربها

الفصل الأول

٣٦٣٨- قوله: (لم يشربها في الآخرة) أي: لم يدخل الجنة. وقيل: يدخل لكن يحرم عليه خمر الجنة. وقيل: ينسى شهوتها فيفوت عنه بعض لذات الجنة.

٣٦٤٠- قوله: (نهي عن خليط التمر) السر في النهي عن الخليط أنه ربما أسرع التغيير إلى أحدهما فيسكر وهو لا يعرف، قال مالك وأحمد رحمهما الله تعالى: يحرم نبيذ خلط فيه شيطان، وإن لم يسكر، وهو أحد قولي الشافعي وقوله الآخر أنه لا يحرم ما لم يسكر.

الفصل الثاني

٣٦٤٣- قوله: (لم يقبل) اختصاصها للدواء، والجمهور على منع التداوي بصرف الخمر وإما إذا غص بلقمة وليس هناك ما يسفيها سوى الخمر يلزمه الإساءة بما. قوله: (لم يقبل الله له صلاة) أي: لا يكون له ثواب وإن سقط القضاء. قوله: (فإن تاب لم يتب الله) مبالغة وزجراً وأراد أنه لا يتوب توبة صحيحة حتى يقبل منه^(١).

٣٦٤٦- قوله: (الفرق) - بالتحريك - مكيال يسع ستة عشر رطلاً. وأما "الفرق" - بالسكون - فمائة وعشرون رطلاً، والمراد بـ "الفرق وملء الكف" القليل والكثير لا التحديد^(٢).

٣٦٤٨- قوله: (فلما نزلت المائدة) إن الآية الدالة على التحريم أعني قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ﴾^(٣). قوله: (عنه) ضمير "عنه" للخمر بتأويل اسم مذكر كالشراب.

الفصل الثالث

٣٦٥٠- قوله: (ومفتري) المفتري: الذي إذا شرب أحمى الجسد وحصل فيه فتور. فإما أن يكون أفتري

٣٦٣٨- أخرجه البخاري (٥٥٧٥) ومسلم (٢٠٠٣) والترمذي (١٨٦١) وابن ماجه (٣٣٧٣) وعبد بن حميد في المنتخب (٧٧٠).

٣٦٤٠- أخرجه مسلم (١٩٨٨) وأبوداود (٣٧٠٤) وابن ماجه (٣٣٩٧).

٣٦٤٣- أخرجه الترمذي (١٨٦٢).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٠٨/٧.

٣٦٤٦- أخرجه أبوداود (٣٦٨٧) والترمذي (١٨٦٦).

(٢) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٢١٠/٧.

٣٦٤٨- أخرجه الترمذي (١٢٦٣).

(٣) المائدة: ٩٠.

٣٦٥٠- أخرجه أبوداود (٣٦٨٦).

بمعنى فتره أي: جعله فاتراً، وإما أن يكون أفتّر الشراب بمعنى أفتّر شاربته. قيل: يستدل بهذا على تحريم البنج والرشعنا ونحوهما^(١).

٣٦٥٢- قوله: (والكوبة) قيل: الرد، وقيل: الطبل الصغير المختصر^(٢). قوله: (والغبيراء) أثار ضرب من الشراب يتخذة الحبش من الذرة، ويسمى السكركة^(٣).

٣٦٥٤- قوله: (بمحق المعازف) وهي كالدفوف وغيرها مما يضرب به^(٤). والمزامير جمع مزمارة وهي القصبة التي يزمر بها. و"الصلب" جمع صليب.

(١) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٢١٢/٧.

٣٦٥٢- أخرجه أبو داود (٣٦٨٥).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٨٠/٤.

(٣) نفس المرجع: ٣٠٥/٣.

٣٦٥٤- أخرجه أحمد في مسنده: ٢٦٨/٥.

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٠٨/٣.

كتاب الإمارة والقضاء

الفصل الأول

٣٦٦١- قوله: (من أطاعني) كانت قريش ومن يليهم من العرب لا ينقادون بغير أمراء قبائلهم، فلما جاء الإسلام وأمر عليهم من غير قبائلهم أنكرتهم نفوسهم وامتنع بعضهم من الطاعة، فقال رسول الله ﷺ ذلك إعلماً بأن طاعة الأمراء مربوطة بطاعته. قوله: (وإنما الإمام جنة) أي: الإمام كالسائر لأنه يمنع العدو من أذى المسلمين، ويمنع الناس بعضهم من بعض ويحمي بيضة الإسلام، ويتقيه الناس ويخافون سطوته. قوله: (وإن قال) أي: أمر. قوله: (فإن عليه منه) أي: فإن عليه وزر من صنيعه، وما وقع في نسخ المصاييح أعني "منة" فهو تصحيف^(١).

٣٦٦٤- قوله: (فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة) أي: لا يجوز طاعته، ولكن لا يجوز له محاربة الإمام^(٢).

٣٦٦٦- قوله: (بايعنا) عدى بايعنا بعلی لتضمين معنى عاهدنا. قوله: (المنشط والمكروه) مفعلان من النشاط والكراهة للمحل، أي: فيما فيه نشاطهم وكراهتهم، و الزمان أي: في زمني انشراح صدورهم وطيب قلوبهم وما يضاد ذلك^(٣). قوله: (وعلى أثره) أي: وعلى الصبر على أثره علينا. قوله: (إلا أن تروا كفراً) أي: لا تنازعوا ولاية الأمور، ولا تعترضوا عليهم إلا أن تروا منكراً محققاً خارجاً من قواعد الإسلام، فإذا رأيتم ذلك فأنكروا عليهم. وأما الخروج عليهم فمحرم بإجماع المسلمين، وإن كانوا فسقة ظالمين. وأجمع أهل السنة على أن الإمام لا ينعزل بالفسق؛ ولا ينعقد إمامة الفاسق. وينعزل الإمام بطرؤ الكفر.

٣٦٧٠- قوله: (وتصلون عليهم) أي: تدعون لهم ويدعون لكم. وقيل: أراد صلاة الجنازة. أي: تحببهم ويجبونكم ما دمتم في قيد الحياة، فإذا جاء الموت يترحم بعضكم على بعض ويذكر صاحبه

٣٦٦١- أخرجه البخاري (٢٩٥٧) ومسلم (١٨٣٥) وابن ماجه (٢٨٥٩) والحميدي في مسنده (١١٢٣).

(١) كتاب الميسر، التوربشتي: ٨٥١/٣.

٣٦٦٤- أخرجه البخاري (٧١٤٤) ومسلم (١٨٣٩) وابن ماجه (٢٨٦٤) والترمذي (١٧٠٧) وعبد بن حميد في المنتخب (٧٥٢).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٢٠/٧.

٣٦٦٦- أخرجه البخاري (٧٠٥٥)، (٧٠٥٦) ومسلم (١٧٠٩) وابن ماجه (٢٨٦٦) والحميدي في مسنده (٣٨٩).

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٢١/٧.

٣٦٧٠- أخرجه مسلم (١٨٥٥) والدارمي في سننه (٢٧٩٧).

بخير^(١). قوله: (ما أقاموا فيكم الصلاة) دل على أن ترك الصلاة موجب لنزع عن الطاعة اليد، كالكفر.

٣٦٧١- قوله: (تعرفون وتنكرون) أي: تعرفون بعض أفعالهم وتنكرون بعضها. قوله: (فمن أنكر) أي: باللسان. قوله: (برئ) أي: برئ من المداينة والنفاق. قوله: (ومن كره) وأنكره بالقلب. قوله: (فقد سلم) أي: من المشاركة في الوزر. قوله: (من رضي) بفعلهم بالقلب، وتابعهم في العمل، فقد شاركهم في العصيان. قوله: (وأنكر بقلبه) فإن الإنكار اللساني متفرع على الإنكار القلبي.

٣٦٧٧- قوله: (هنات) أي: شرور وفساد^(٢). قوله: (كائنا من كان) حال فيشبهه معنى الشرط. أي: ادفعوا من خرج على الإمام بالسيف، وإن كان أشرف وأعلم، وترون أنه أحق، وهذا المعنى أظهر في لفظة "ما"؛ لأنها جرت على صفة ذوي العلم بخلاف لفظة "من".

٣٦٧٩- قوله: (صفقة يده) الصفقة: المرة من التصفيق باليد؛ لأن المتبايعين يضع أحدهما يده في يد الآخر^(٣).

٣٦٨٠- قوله: (وكلت) الوكل والوكول كار باكسي گذاشتن^(٤) أي: فوضت إلي الإمارة^(٥).

٣٦٨١- قوله: (فتعم المرضعة) إذا كان فاعل نعم وبئس، مؤنثاً؛ يجوز إلحاق التاء وتركه، أي: نعم المرضعة الولاية؛ وبئس الفاطمة المنية^(٦).

٣٦٨٥- قوله: (كلكم راع) الراعي: الحافظ المؤمن على ما يليه، فيلزمه أداء الحق فيه، وذلك موجود في الكل وإن كانت الحقوق مختلفة والحديث نصيحة للكل في رعاية الحقوق وتبنيه على أن

(١) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٢٢٥/٧.

٣٦٧١- أخرجه البخاري (٧٠٥٢) ومسلم (١٨٤٣) وأبوداود (٤٧٦٠)، (٤٧٦١) والترمذي (٢٢٦٥).

٣٦٧٧- أخرجه مسلم (١٨٥٢) وأبوداود (٤٧٦٢) والنسائي (٤٠٢٩).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٤٠/٥.

٣٦٧٩- أخرجه مسلم (١٨٤٤).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٦/٣.

٣٦٨٠- أخرجه البخاري (٧١٤٦) ومسلم (١٦٥٢) وأبوداود (٢٩٢٩) والترمذي (١٥٢٩).

(٤) جملة فارسية، ومعناها:

(٥) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٩٢/٥.

٣٦٨١- أخرجه البخاري (٧١٤٨) والنسائي (٤٢١٧)، (٥٣٩٥).

(٦) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٣٣/٧.

٣٦٨٥- أخرجه البخاري (٧١٣٨) وأبوداود (٢٩٢٨) والترمذي (١٧٠٥) وعبد بن حميد في المنتخب (٧٤٥).

الكل مسؤولون. قوله: (وهي مسؤولة عنهم) أي: راجع إلى "بيت زوجها وولده"^(١).

٣٦٩٠- قوله: (إن المقسطين) الإقساط: داد كردن^(٢)، القسط - بالكسر - العدل، والأصل فيه النصيب، والمصدر القسوط. وأقسط إذا عدل، وهو أن يعطي نصيب غيره^(٣). قوله: (وكلتا يديه يمين) فيه دفع لتوهم أنه له يميناً من جنس أيماننا. قوله: (وما ولوا) أي: ما في تحت تصرفهم وولايتهم. ٣٦٩١- قوله: (بطانة) بطانة الرجل: صاحب سره الذي يشاوره في الأمور. والمراد الملك، والشيطان^(٤).

٣٦٩٢- قوله: (صاحب الشرط) جمع شرطة وشرطي، وهو الجندي، وصاحب الشرط وهو الذي يتقدم بين يدي الأمير لتنفيذ أوامره، وهو قائد العسكر^(٥).

الفصل الثاني

٣٦٩٤- قوله: (بالجماعة) المراد بالجماعة الصحابة، أي: أمركم بالتمسك بهديهم والإنخراط في زمركم، والسمع: الإصغاء إلى الأوامر والنواهي وتفهمها، والطاعة: الامتثال، والمجرة: الانتقال من دار الكفر إلى دار السلام. أو ترك المعاصي، والجهاد والغزو، والمجاهدة في الطاعات. قوله: (بدعوى الجاهلية) كان الرجل في الجاهلية إذا غلب في الخصام أونيل منه، نادى بأعلى صوته يا آل فلان! مستصرخاً قومه فيسعون إلى نصرته ظالماً أو مظلوماً.

٣٧٠١- قوله: (من سكن البادية جفا) أي: غلظ قلبه بقلة مخالطة الناس. قوله: (ومن اتبع الصيد) أي: من أكب على اتباع الصيد غفل عن الطاعات ولزوم الجماعات وبعد عن الرقة والترحم. قوله: (افتتن) فإنه إن وافقه فيما يأتيه، فقد خاطر على دينه، وإن خالفه فقد خاطر على روحه.

(١) شرح السنة، البغوي: ٣١١، ٢/٥.

٣٦٩٠- أخرجه مسلم (١٨٢٧) والحميدي في مسنده (٥٨٨).

(٢) كلمة فارسية، ومعناها:

(٣) كتاب الميسر، التوربشني: ٨٥٥/٦.

٣٦٩١- أخرجه البخاري (٧١٩٨) والنسائي (٤٢٠٨).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الاثير الجزري: ١٣٥/١.

٣٦٩٢- أخرجه البخاري (٧١٥٥).

(٥) كتاب الميسر، التوربشني: ٨٥٦/٣.

٣٦٩٤- أخرجه الترمذي (٢٨٦٣).

٣٧٠١- أخرجه أبو داود (٢٨٥٩) والترمذي (٢٢٥٦) والنسائي (٤٣١٥).

٣٧٠٣- قوله: (صاحب مكس) هو الضريبة التي يأخذونها من التجار إذا مروا بهم باسم العشر^(١)، وأما الساعي الذي يأخذ الصدقة، ومن يأخذ من أهل الذمة العشر الذي صولحوا عليه فهو محتسب ما لم يتعد.

٣٧٠٨- قوله: (إذا ابتغى الريية) إذا كان الأمير ذا غل على الناس، ابتغى عيوبكم ويتهمهم فيتجسس أحوالهم ومفاسدهم؛ لأن الإنسان قلما يسلم من عيب.

الفصل الثالث

٣٧١٢- قوله: (بالأنواء) هي ثمان وعشرون منزلة للقمر، يزعم العرب أن لسقوط منزلة وطلوع رقيبها يكون المطر^(٢). قوله: (وحيف السلطان) أي: ظلمه.

٣٧١٩- قوله: (خرق) صفة مشبهة من الخرق.

٣٧٢٠- قوله: (يخيفه) حال من "نظر" أو صفة لنظرة أي: يخيفه بها.

٣٧٢١- قوله: (وإن العباد) يروى بالغاء أيضاً. قوله: (أكفيكم ملوككم) أي: شرهم.

٣٧٠٣- أخرجه أبوداود (٢٩٣٧).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٩٧/٤.

٣٧٠٨- أخرجه أبوداود (٤٨٨٩).

٣٧١٢- أخرجه أحمد في مسنده: ٨٩/٥.

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٠٧/٥.

٣٧١٩- أخرجه البيهقي في الشعب (٧٣٧١).

٣٧٢٠- أخرجه البيهقي في الشعب (٧٤٦٨).

باب ما على الولاة من التيسير

الفصل الأول

٣٧٢٢- قوله: (ولا تنفروا) بالإنذار. أي: ولا تنذروا.

٣٧٢٣- قوله: (وسكنوا) أي: سكنوهم بالبشارة^(١).

٣٧٢٥- قوله: (ينصب له لواء) تفضيحاً. قوله: (هذه غدرة) الغدر: في الأصل ترك الوفاء وهو شائع في أن يغتال الرجل من غدرة عهده وأمنه^(٢).

٣٧٢٢- أخرجه مسلم (١٧٣٢).

٣٧٢٣- أخرجه البخاري (٦١٢٥) ومسلم (١٧٣٤).

^(١) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٢٧٢/٧.

٣٧٢٥- أخرجه أبوداود (٢٧٥٦).

^(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٦٨/٧.

باب العمل في القضاء والخوف منه

الفصل الأول

٣٧٣٢- قوله: (إذا حكم الحاكم) أراد الحكم.

الفصل الثاني

٣٧٣٧- قوله: (ولا آلو) لا أفصل حتى أسمع كلام الآخر، فيه: دليل على أن القاضي لا يحكم على الغائب؛ لأنه إذا منع عن الحكم على الحاضر قبل سماع كلامه فالغائب أولى بذلك.

٣٧٣٨- قوله: (إنما أقضي بينكم برأئي) فيما لم ينزل على فيه.

الفصل الثالث

٣٧٣٩- قوله: (أربعين خريفاً) أي: سنة، صفة "مهواة" أي: مهواة عميقة^(١).

٣٧٣٢- أخرجه البخاري (٧٣٥٢) ومسلم (١٧١٦) والترمذي (١٣٢٦) وأبو داود (٣٥٧٤) والنسائي (٥٣٩١).

٣٧٣٧- أخرجه أبو داود (٣٥٩٢) والترمذي (١٣٢٧) وعبد بن حميد في المنتخب (١٢٤).

٣٧٣٨- أخرجه أبو داود (٣٥٨٢) وابن ماجه (٢٣١٠).

٣٧٣٩- أخرجه ابن ماجه (٢٣١١).

(١) وفي ب: عميق.

باب رزق الولاية وهداياهم

الفصل الأول

- ٣٧٤٥- قوله: (أنا قاسم) إنما المعطى والمانع هو الله، وإنما أنا قاسم أقسم بينكم بأمر الله، وأضع حيث أمرت بياناً للبيان. قيل: دل على إنما أنا عارف لا يفيد الاختصاص؛ وفيه بحث.
- ٣٧٤٦- قوله: (يتخوضون) الخوض: هو الشروع في الماء، وفي الفعل مبالغة.
- ٣٧٤٧- قوله: (لقد علم قومي) أراد المسلمين. وقيل: أراد قريشاً. قوله: (أن حرفتي) التجارة.
- قوله: (آل أبي بكر) أي: عياله. قوله: (من هذا المال) مال المسلمين، وهذا اعتذار عن انفاقه على أهله من بيت المال. قوله: (ويحترف) أي: يسعى لضبط أموالهم وإصلاحها للمسلمين^(١).

الفصل الثاني

- ٣٧٤٩- قوله: (فعملني) أي: أعطاني العمالة أي: الأجر^(٢).
- ٣٧٥٢- قوله: (مخيطاً فما فوقه) أي: فما فوقه في القلة، أو فما هو أكثر. قوله: (وما ذاك) أي: ما الذي حملك على هذا القول. قوله: (وأنا أقول ذلك) أي: لا أرجع عنه فمن استطاع أن يعمل فليعمل، ومن لا يستطيع فليترك^(٣).
- ٣٧٥٣- قوله: (الراشي) المعطي. قوله: (والمرتشي) الآخذ. قوله: (والرائش) أي: المصلح بينهما^(٤).
- ٣٧٥٦- قوله: (وأزعب لك زعبة) أي: أقطع لك قطعة من المال وهو بالزاء المعجمة والعين المهملة الزعبة بفتح الزاء وضمها الدفعة من المال. قوله: (نعما بالمال الصالح) أي: نعم شيئاً. والباء زائدة كما في "كفى بالله".

٣٧٤٥- أخرجه البخاري (٣١١٧).

٣٧٤٦- أخرجه البخاري (٣١١٨) وعبد بن حميد في المنتخب (١٥٨٧).

٣٧٤٧- أخرجه البخاري (٢٠٧٠).

(١) كتاب الميسر، التوربشني: ٨٦٢/٣.

٣٧٤٩- أخرجه أبوداود (٢٩٤٤).

(٢) كتاب الميسر، التوربشني: ٨٦٣/٣.

٣٧٥٢- أخرجه مسلم (١٨٣٣) وأبوداود (٣٥٨١) والحميدي في مسنده (٨٩٤).

(٣) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٢٩٤/٧.

٣٧٥٣- أخرجه أبوداود (٣٥٨٠) والترمذي (١٣٣٧) وابن ماجه (٢٣١٣).

(٤) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٢٩٥/٧.

٣٧٥٦- أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٢٩٩).

باب الأقضية والشهادات

الفصل الأول

٣٧٥٨- قوله: (ولكن اليمين على المدعى عليه) أي: مطلقاً سواء أ كان بينهما اختلاط أو لا، وقال مالك وفقهاء المدينة: لا يتوجه اليمين ما لم يكن اختلاف وتعارف بالأحوال دفعا لغائلة الجهال عن أهل الفضل والكمال^(١).

٣٧٦١- قوله: (ألحن) أي: ألسن وأفصح وأبين كلاماً. قوله: (فإنما أقطع له قطعة من النار) دل على جواز الخطأ في الأحكام الجزائية وإن لم يجر في القواعد الشرعية.

٣٧٦٢- قوله: (الألد) الألد: الشديد الخصومة. قوله: (الخصم) المولع بالخصومة^(٢).

٣٧٦٣- قوله: (قضى بيمين وشاهد) ذهب إليه الشافعي ومالك وأحمد في الأموال دون غيرها وأوله بعضهم بأنه حلف المدعى عليه بعد عجز المدعي عن الشاهد الآخر وفيه بعد^(٣).

٣٧٦٨- قوله: (عرض على قوم اليمين) صورة المسألة أن يتداعيا متاعاً في يد ثالث، يقول: مالي علم بحال المتاع، ولم يكن لهما بينة، أو لكل منهما بينة، فالحكم أن يقرع فيحلف أحدهما ويأخذه وبه قال علي رضي الله عنه. وقال الشافعي: يترك في يد الثالث، وقال أبو حنيفة: يجعل بين المتداعيين نصفين.

الفصل الثاني

٣٧٧١- قوله: (للذي في يده) دل على أن بينة ذي اليد مقدمة مطلقاً، وقيل: في صورة النتائج^(٤).

٣٧٥٨- أخرجه البخاري (٤٥٥٢) ومسلم (١٧١١) وأبوداود (٣٦١٩) وابن ماجه (٢٣٢١) والترمذي (١٣٤٢).

(١) المنهاج، النووي: ص ١٣١٧.

٣٧٦١- أخرجه البخاري (٦٩٦٧) ومسلم (١٧١٣) وأبوداود (٣٥٨٣) والترمذي (١٣٣٩).

٣٧٦٢- أخرجه البخاري (٢٤٥٧) ومسلم (٢٦٦٨) والترمذي (٢٩٧٦) والحميدي في مسنده (٢٧٣).
(٢) كتاب الميسر، التوربشتي: ٨٦٦/٣.

٣٧٦٣- أخرجه مسلم (١٧١٢) وأبوداود (٣٦٠٨)، (٣٦٠٩) وابن ماجه (٢٣٧٠).

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٩٩/٧.

٣٧٦٨- أخرجه البخاري (٢٦٧٤).

٣٧٧١- أخرجه البغوي في شرح السنة (٢٤٩٨).

(٤) شرح السنة، البغوي: ٣٤٤/٥.

٣٧٧٦- قوله: (وهذا أجذم) مقطوع اليد، وقيل: مقطوع الحجة^(١).

٣٧٧٨- قوله: (عند منبري هذا) دل على التخليط في اليمين بحسب الأمكنة والأزمنة أيضاً ومن لا يرى ذلك قال: كانت عادتكم التخاصم عند المنبر والحلف هناك، فلذلك خص بالذكر^(٢).

٣٧٨١- قوله: (شهادة خائن) الخائن: من خان فيما ائتمنه الله عليه من أحكام الدين أو الناس من الأموال. قال تعالى: ﴿لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ﴾^(٣) ويكون أفراد المجلود حداً لعظم خيانتة ويتناول الزاني غير المحصن والقاذف والشارب. و"الغمر": الحقد^(٤)، أي: لا تقبل شهادة العدو على عدوه، وإن كان أخاه في النسب. قوله: (ولا القانع مع أهل البيت) القانع مع أهل البيت هو من كان في نفقة أحد كالخادم لا يقبل شهادته؛ لأنه يجر به نفعاً لنفسه؛ لأنه يأكل من نفقته.

٣٧٨٣- قوله: (لا تجوز شهادة بدوي) تمسك مالك بظاهره وأوله بعضهم بأن العلة جهل البدوي بأحكام الشرع، وكيفية تحمل الشهادة وأدائها وغلبة النسيان عليه فإن علم حصول شرائط الشهادة قبلت. ورد ذلك بأنه لا فائدة في تخصيص صاحب القرية، وقيل: لا يقبل لحصول التهمة مبعد ما بين الرجلين فلا يقبل عليه، ويقبل كما يدل تعديده الشهادة بـ "على"^(٥).

الفصل الثالث

٣٧٨٦- قوله: (قضى رسول الله ﷺ) أي: أوجب.

٣٧٧٦- أخرجه أبو داود (٣٦٢٢).

(١) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٣١٢/٧.

٣٧٧٨- أخرجه أبو داود (٣٢٤٦) وابن ماجه (٢٣٢٥).

(٢) كتاب الميسر، التوربشحي: ٨٦٩، ٧٠/٣.

٣٧٨١- أخرجه الترمذي (٢٢٩٨).

(٣) الأنفال: ٢٧.

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٤٥/٣.

٣٧٨٣- أخرجه أبو داود (٣٦٠٢).

(٥) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣١٢، ٣/٧.

٣٧٨٦- أخرجه أبو داود (٣٥٨٨).

كتاب الجهاد

الفصل الأول

- ٣٧٨٨- قوله: (القائم القانت) القنوت: الطاعة، والخشوع، والدعاء، والقيام، وطول القيام.
- ٣٧٨٩- قوله: (انتدب الله) أي: أحاب، يقال: ندبته فانتدب، أي: دعاه فأجاب^(١). قوله: (بما نال) أي: وجده. قوله: (من أجر وغنيمة) يروي بالواو أي: مع الأجر.
- ٣٧٩١- قوله: (خير من الدنيا وما فيها) روي في الحديث: "إن كل ميت يحتم على عمله إلا المرابط، فإنه ينمى له عمله إلى يوم القيامة"^(٢).
- ٣٧٩٣- قوله: (وأمن) يروي "أومن". قوله: (الفتان) يروي: الفتان جمع فاتن، الفتان من يفتنه في القبر ويعذبه^(٣). وقيل: الشيطان. وقيل: الدجال، فتأمل^(٤).
- ٣٧٩٧- قوله: (ومن خلف غازياً) أي: قام مقامه في إصلاح أمرهم.
- ٣٧٩٨- قوله: (فما ظنكم؟) أي: هل يتركب من حسناته شيئاً، وقيل: ما ظنكم بالله مع هذه الخيانة، هل تشكون في هذه المجازاة؟^(٥)
- ٣٨٠٢- قوله: (يثعب دماً) يسيل الظاهر يثعب دماً لكن الرواية: يثعب وقيله ثعب جاء لازماً ثعبت الماء فجرته فأنعب أسند الفعل إلى الجرح^(٦). قوله: (أرواحهم في أجواف طير) أما محمول على حقيقته، وأما تمثيل بأمر مفروض مقدور وتوهم التناسخ بط.

٣٧٨٨- أخرجه البخاري (٢٧٨٧) ومسلم (١٨٧٨) والترمذي (١٦١٩) والنسائي (٣١٢٥).

٣٧٨٩- أخرجه البخاري (٣٦) ومسلم (١٨٧٦) والنسائي (٣١٢٠) والحميدي في مسنده (١٠٨٨).
(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٩/٥.

٣٧٩١- أخرجه البخاري (٢٨٩٢) وابن ماجه (٢٧٥٦) وعبد بن حميد في المنتخب (٤٥٦).
(٢) أخرجه

٣٧٩٣- أخرجه مسلم (١٩١٣) والنسائي (٣١٦٥).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٦٨/٣.

(٤) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٣٢٨/٧.

٣٧٩٧- أخرجه البخاري (٢٨٤٣) ومسلم (١٨٩٥) والترمذي (١٦٢٨) وابن ماجه (٢٥٠٩).

٣٧٩٨- أخرجه مسلم (١٨٩٧) وأبوداود (٢٤٩٦) والنسائي (٣١٨٧) والحميدي في مسنده (٩٠٧).
(٥) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٢٧/٧.

٣٨٠٢- أخرجه البخاري (٢٨٠٣) والترمذي (١٦٥٦) والحميدي في مسنده (١٠٩٢).

(٦) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٠٦/١، كتاب الميسر، التوريشي: ٨٧٥/٣.

٣٨١٠- قوله: (إلى بدر) "بدر" موضع وهو اسم ماء كان لشخص اسمه بدر^(١). قوله: (قال عمير^(٢)) هذا أول مقتول في الإسلام من الأنصار. قوله: (لا والله) قيل: كان عميراً رضي الله عنه. فهم أن النبي ﷺ توهم أن كلامه هذا من قبيل المزاح والمزول، فنفي ذلك بقوله: "لا" ثم قال: ما قلت هذا إلا رجاء. وقيل: الأولى أنه ﷺ لما قال: سارعوا إلى تلك الجنة ببذل الأرواح. قال عمير رضي الله عنه: "بخ بخ" تعظيماً للأمر وتفخيماً. فقال ﷺ: ما حملك على هذا التعظيم؟ أخوفاً قلت هذا؟ فقال: لا بل رجاء. قوله: (فإنك من أهلها) أي: إذا كان الأمر كما قلت^(٣). قوله: (من قرنه) من جمعته.

٣٨١٢- قوله: (ما من غازية) الغازية: الجماعة التي تغزو، و"السرية" قطعه من الجيش، إخباراً أو تنبيهاً، على أن الحكم المذكور ثابت في القليل والكثير من الجيش. وقيل: شك الراوي. قوله: (ثلثي جورهم) يعني السلامة والغنيمة، وبقي ثلث أجورهم يستوفونها في القيامة. وأما الآخرون فأجورهم بتمامها باقية ليستوفونها في القيامة. قوله: (تحقق) الإخفاق: غنيمت نايافتن غازي وتحي دست ماندن صياد از صيد و خداوند حاجت از مراد^(٤).

٣٨١٧- قوله: (أحيى والداك؟) هذا إذا كان الجهاد تطوعاً وكذا الصلاة والصيام والحج بخلاف الفرض. قوله: (ففيهما) أي: إذا كان الأمر كذلك، فخصهما بالجهاد فيهما بابتغاء مرضاتهما^(٥).

الفصل الثاني

٣٨١٩- قوله: (ظاهرين على من ناوهم) أي: غالبين على من عاداهم^(٦).

٣٨١٠- أخرجه مسلم (١٩٠١) وعبد بن حميد في المنتخب (١٢٧٢).

(١) بدر: ماء مشهور بين مكة والمدينة أسفل وادي الصفراء. (معجم البلدان، الحموي: ٢٨٣، ٤/١)

(٢) عمير بن الحمام بن الجموح بن زيد حرام الأنصاري السلمي. إنه أول قتيل قتل من الأنصار في

الإسلام. (الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ابن عبد البر: ٢٨٩/٣).

(٣) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٣٣٦، ٧/٧.

٣٨١٢- أخرجه مسلم (١٩٠٦) وأبوداود (٢٤٩٧) وابن ماجه (٢٧٨٥) والنسائي (٣١٢٢).

(٤) عبارة فارسية، ومعناها:

٣٨١٧- أخرجه البخاري (٣٠٠٤) ومسلم (٢٥٤٩) وأبوداود (٢٥٢٩) والترمذي (١٦٧١).

(٥) شرح السنة، البغوي: ٥٢٥/٥.

٣٨١٩- أخرجه أبوداود (٢٤٨٤).

(٦) كتاب الميسر، التوربشتي: ٨٨٠/٣.

٣٨٣٠- أخرجه الترمذي (١٦٥٠).

٣٨٣٠- قوله: (بشعب) الشعب - بالكسر - الطريق في الجبل، والجمع الشعاب. قوله: (فيه عينة) [تو]: وجدنا في أكثر النسخ "فيه غيضة" وليس ذلك بسديد ولم تشهد برواية^(١). قوله: (لو اعتزلت) للتمنى أو للشرط. والجزاء محذوف.

٣٨٣٢- قوله: (أول ثلاثة) أضاف أفعل إلى النكرة للاستغراق، وإن أول كل ثلاثة من الداخلين في الجنة هؤلاء الثلاثة. قوله: (وعفيف) أي: عفيف عما لا يحل، متعفف عن السؤال^(٢). التعفف هو الكف عن الحرام والسؤال من الناس. قوله: (ونصح لمواليه) نصح العبد لمواليه أن يقيم على ما وجب عليه من الخدمة والأمانة والشفقة^(٣).

٣٨٣٣- قوله: (قال: "طول القيام") أي: في الصلاة، والدعاء بالليل. قوله: (جهد المقل) الجهد - بالضم والفتح - لاجتهاد وعن الفراء: الجهد - بالضم - الطاقة، و - بالفتح - المشقة. قيل: "جهد المقل" بمجوده؛ لأنه يكون بجهد ومشقة لقله ماله والمقل المعسر. قوله: (وعقر جواده) قيل: عقر جواده كناية عن غاية شجاعته وسعيه في إعلاء الدين أي: لم يغلب إلا بعقر جواده.

٣٨٣٤- قوله: (في أول دفعة) الدفعة - بالفتح - مرة، و - بالضم - ما ينصب من المطر. قوله: (من الفزع الأكبر) قيل: النفخة الأخيرة. وقيل: الانصراف إلى النار. وقيل: حين يطبق على النار. وقيل: حين يذبح الموت. قوله: (تاج الوقار) التاج ما يصاغ للملوك من الذهب والجواهر^(٤)، والوقار الحلم والرزانة. قوله: (ويشفع) أي: يقبل شفاعته.

٣٨٣٧- قوله: (وأثرين) الأثر بفتحتين ما بقي من الشيء دالاً عليه. قوله: (فأثر في سبيل الله) كأثار المشي والجراحة والتعب. قوله: (وأثر في فريضة) كاحتراق الجبهة من حر الرمضاء، والشقاق العقب من برد الماء.

(١) كتاب الميسر، التوريشي: ٨٨٢/٣.

٣٨٣٢- أخرجه الترمذي (١٦٤٢).

(٢) كتاب الميسر، التوريشي: ٨٨٢/٣.

(٣) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٣٥٤/٧.

٣٨٣٣- أخرجه أبو داود (١٤٤٩) والنسائي (٢٥٢٣).

٣٨٣٤- أخرجه الترمذي (١٦٦٣) وابن ماجه (٢٧٩٩).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٩٤/١.

٣٨٣٧- أخرجه الترمذي (١٦٦٩).

٣٨٣٨- أخرجه أبو داود (٢٤٨٩).

- ٣٨٣٨- قوله: (لا تركب البحر إلّا حاجاً). بمعنى لا ينبغي للعاقل أن يورط نفسه في هذه الورطة، إلّا لأمر ديني. قوله: (فإن تحت البحر) المقصود التهويل. أي: هناك غرق وحرق^(١).
- ٣٨٣٩- قوله: (المائد في البحر) المائد: هو الذي يدور رأسه في البحر، يقال: ما وإذا تحرك من ريح البحر واضطراب السفينة^(٢). وقال: أي: له ذلك إذا كان ركوبه لأمر ديني.
- ٣٨٤٠- قوله: (من فصل في سبيل الله) أي: خرج من منزله^(٣). قوله: (أو وقصه) أي: صرعه ودق عنقه، والوقص الدق والكسر^(٤). قوله: (هامة) ذات سم. قوله: (بأي: حتف) الحتف: الهلاك^(٥).
- ٣٨٤١- قوله: (قفلة كغزوة) أي: الرجوع إلى الوطن للاستعداد بمنزلة التوجه إلى الجهاد، وقيل: المراد الرجوع ثانياً إلى الجهاد، والحاصل أن القفلة قد تساوي الغزوة بناءً على رعاية المصلحة^(٦).
- ٣٨٤٣- قوله: (ستفتح عليكم الأمصار، وستكون جنود) قيل: أي: بعد فتح الأمصار. ومعنى "مجندة" مجموعة كثيرة^(٧)، و يقطع أي: يقدر عليكم في تلك الجنود مبعوث يبعثها الإمام إلى النواحي ليحاربوا الكفار هناك فيتخلص الرجل من قومه كراهة الانبعاث ثم يدور على القبائل طالباً منهم أن يشترطوا له شيئاً ويعطوه. قيل: المعنى ستطلعون وتوقفون على فتح الأمصار فيكون البعث إليها ليفتح وذلك أشق فيتخلص الرجل لخلاصه. قوله: (يعرض نفسه) بدل من "يتصفح" أو حال. قوله: (وذلك الأجير) إشارة إلى ذلك الرجل الذي يكره البعث لوجه الله، بل يرغب فيه للأغراض الدنيوية. و"ذلك" مبتدأ و"الأجير" خبره.

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٥٨، ٩/٧.

٣٨٣٩- أخرجه أبو داود (٢٤٩٣) والحميدي في مسنده (٣٤٩).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٢٣/٤.

٣٨٤٠- أخرجه أبو داود (٢٤٩٩).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٠٤/٣.

(٤) نفس المرجع: ١٨٦/٥.

(٥) نفس المرجع: ٣٢٥/١.

٣٨٤١- أخرجه أبو داود (٢٤٨٧).

(٦) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٨٢/٤.

٣٨٤٣- أخرجه أبو داود (٢٥٢٥).

(٧) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٩٢/١.

٣٨٤٤- أخرجه أبو داود (٢٥٢٧).

٣٨٤٤- قوله: (ما أجد له في غزوته) دل على أن الأجير للخدمة وحفظ الدواب، لا سهم له وإن قاتل كما ذهب إليه الأوزاعي وإسحق وهو أحد قولي الشافعي. وقال مالك وأحمد: يسهم له وإن لم يقاتل، إذا كان مع الناس وقت القتال. وقيل: يخير بين السهم والأجرة^(١).

٣٨٤٦- قوله: (وأنفق الكريمة) أي: المختارة من ماله. قوله: (وياسر) أي: ساهل مع الرفيق^(٢). قوله: (ونبهه) يقظته. قوله: (أجركله) أجراً. قوله: (بالكفاف) قيل: أي: بالثواب. وقيل: رأساً برأس^(٣).

الفصل الثالث

٣٨٤٩- قوله: (لم أبعث باليهودية) يعني أن فيهما مشتاق. قوله: (خير من الدنيا) فإن نعيم الدنيا زائل.

٣٨٥٠- قوله: (إلا عقلاً) حبيل صغير يشد به ركة البعير لئلا ينفر.

٣٨٥٣- قوله: (ولا ينكلوا) نكل عن العمل إذا جبن وفتر^(٤).

٣٨٥٨- قوله: (فصدق الله) أي: صدق بعمله وشجاعته فجاهد صابراً محتسباً فإن الله وصف المجاهدين بكونهم صابرين محتسبين. قوله: (ضرب جلده بشوك طلع) كناية عن كونه يقف شعره من الفزع والجبن، أو عن إرتعاد فرائصه وأعضائه.

(١) شرح السنة، البغوي: ٦٠٨/٥.

٣٨٤٦- أخرجه أبو داود (٢٥١٥) والنسائي (٤٢٠١).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٥٥/٥.

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٦٥/٧.

٣٨٤٩- أخرجه أحمد في مسنده: ٢٦٦/٥.

٣٨٥٠- أخرجه النسائي (٣١٣٥).

٣٨٥٣- أخرجه أبو داود (٢٥٢٠) وعبد بن حميد في المنتخب (٦٧٩).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٠٢/٥.

٣٨٥٨- أخرجه الترمذي (١٦٤٤) وعبد بن حميد في المنتخب (٢٧).

باب إعداد آلة الجهاد

الفصل الأول

٣٨٦٤- قوله: (يتناضلون بالسوق) السوق معروف، وقيل: موضع، وقيل: جمع ساق استعير للأسهم^(١).

٣٨٦٧- قوله: (يلوي ناصية فرس) يلوي بأصبعه، والناصية الشعر المترسل على الجبهة. قوله: (الأجر والغنيمة) تفسيران.

٣٨٦٨- قوله: (من احتبس) احتبس يتعدى ولا يتعدى^(٢).

٣٨٦٩- قوله: (الشكال في الخيل) قيل: إنما كره ذلك لأنه يشبه الشكال، وقيل: هو أن يكون ثلاث قوائمه محجلة على هيئة الشكال^(٣).

٣٨٧١- قوله: (تسمى العضباء) علم لها نقل من العضباء التي هي مشقوقة الأذن، وقيل: كانت مشقوقة الأذن^(٤). قوله: (على قعود له) القعود من الإبل ما أمكن أن يركب، وأدناه أن يكون له سنان، ثم هو قعود إلى السنة السادسة ثم هو جمل^(٥).

الفصل الثاني

٣٨٧٣- قوله: (من بلغ بسهم ...) أي أوصله إلى كافر فهو له درجة. ومن رمى سهماً كان له من الثواب مثل عتق رقبة وإن لم يوصل إليه^(٦).

٣٨٦٤- أخرجه البخاري (٣٥٠٧).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٧٧، ٨/٧.

٣٨٦٧- أخرجه مسلم (١٢٧٢).

٣٨٦٨- أخرجه البخاري (٢٨٥٣).

(٢) كتاب الميسر، التوربشتي: ٨٨٦/٣.

٣٨٦٩- أخرجه مسلم (١٨٧٥) وابن ماجه (٢٧٩٠) والترمذي (١٦٩٨) والنسائي (٣٥٦٥)

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٤٣/٢.

٣٨٧١- أخرجه البخاري (٢٨٧٢) وعبد بن حميد في المنتخب (١٣١٥)، (١٣٤٤).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٢٧/٣.

(٥) نفس المرجع: ٧٧/٤.

٣٨٧٣- أخرجه أبو داود (٣٩٦٥) والترمذي (١٦٣٨) والنسائي (٣١٤٠).

(٦) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٨٢/٧.

٣٨٧٥- قوله: (من أدخل فرساً بين فرسين) قال في شرح السنة: المال إن كان من الإمام، أو من واحد من عرض الناس يشترط للسابق فهو جائز، وكذا إن كان المال من أحد الجانبين كان يقول: إن سبقتني فلك كذا، وإن سبقتك فلا شيء لي عليك، وإن كان من الجانبين فلا بد من محل ولا بد أن يكون المحلل بحيث يحتمل أن يكون سابقاً بأن يكون فرسه جواداً فيسبق ويأخذ المالين معا وإن كان مما لا يحتمل كونه سابقاً بأن يكون فرسه برذوناً فلا فائدة فيه، بل يكون قماراً لأنه هو أن يكون الرجل بين الغنم والعزم^(١). قوله: (يؤمن أن يسبق) أي يعلم ويعرف أن هذا الفرس سابق غير مسبوق، فلا خير فيه.

٣٨٧٧- قوله: (الأدهم) الأسود^(٢). قوله: (الأقروح) ما في جبهة قرحة، وهي ما دون الغرة^(٣). قوله: (الأرثم) ما في أنفه وشفته العليا بياض^(٤)، والتحجيل بياض في قوائم الفرس أو في ثلاث منها أو في رجله، قل أو أكثر بعد أن يجاوز الأرساغ، ولا يجاوز الركبتين.

٣٨٨٤- قوله: (قبيعة سيف) القبيعة: هي ما على رأس قائم السيف. وقيل: هي ما تحت شاري السيف^(٥). دل على جواز تحلية السيف بالفضة^(٦).

٣٨٨٨- قوله: (من ثمر) النمرة كساء فيها خطوط سود وبيض، فأراد بالسوداء أي مخططاً بسواد وبياض، مثل جلدة النمر ما غالبه السواد.

٣٨٧٥- أخرجه أبوداود (٢٥٧٩) وابن ماجه (٢٨٧٦).

(١) شرح السنة، البغوي:

٣٨٧٧- أخرجه الترمذي (١٦٩٦) وابن ماجه (٢٧٨٩).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٣٥/٢.

(٣) نفس المرجع: ٣٢/٤.

(٤) نفس المرجع: ١٨٠/٢.

٣٨٨٤- أخرجه أبوداود (٢٥٨٣) والترمذي (١٦٩١).

(٥) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٦/٤.

(٦) شرح السنة، البغوي:

٣٨٨٨- أخرجه أبوداود (٢٥٩١) والترمذي (١٦٨٠).

باب آداب السفر

الفصل الأول

٣٨٩٢- قوله: (خرج يوم الخميس) أما لأنه يوم مبارك فيه يرفع أعمال العباد إلى الله، وأما لأنه أتم أيام الأسبوع عدداً، وأما لأنه كان يتفاءل بلفظ الخميس الذي هو الجيش وبدلالته على تخميس الغنيمة^(١). قوله: (في غزوة تبوك^(٢)) التبوك تثوير الماء بعود ونحوه ليخرج من الأرض ومنه سميت غزوة تبوك، فإنهم كانوا تبوكون.

٣٨٩٥- قوله: (الجرس مزامير الشيطان) ذهب جماعة من مقدي علماء الشام: أنه يكره الجرس الكبير دون الصغير.

٣٨٩٦- قوله: (فأرسل) أي أرسل منادياً ينادي. قوله: (لا تبقين) قيل: القطع إنما كان لأنهم يعتقدون أنها عوذة. وقيل: لأنهم كانوا يعلقون الأجراس. قوله: (من وتر أو قلادة) شك الراوي.

٣٨٩٨- قوله: (فجعل يضرب يمينا) أي يضرب يمينها وشمالها أكلا لها. وقيل: يصرف عينه إلى يمينه وشماله، أن يلتفت إليهما طالبا لما يقضي به حاجته^(٣). قوله: (فليعدبه) يقال: عاد علينا فلان بمعروف.

٣٨٩٩- قوله: (قضى فمته) النهمة بلوغ المهمة في شيء. يقال: لأنهم بكذا فهو منهوم أي مولع به. أي إذا حصل مقصوده من جهة التي توجه إليها.

٣٩٠٢- قوله: (فلا يطرق^(٤)) أهله ليلاً قال ابن عباس رضي الله عنهما: وطرق رجلان بعد نهي النبي ﷺ فوجد كل واحد منهما مع امرأته رجلاً. قوله: (أو عشية) أي بعد العصر.

٣٨٩٢- أخرجه البخاري (٢٩٥٠) والترمذي (٣١٠٢).

(١) كتاب الميسر، التوربشتي: ٨٩١/٣.

(٢) موضع بين وادي القرى والشام. (المعجم البلدان، الحموي: ٤٣١/١).

٣٨٩٥- أخرجه مسلم (٢١١٤) وأبوداود (٢٥٥٦) وأبو يعلى في مسنده (٦٥١٢).

٣٨٩٦- أخرجه البخاري (٣٠٠٥) ومسلم (٢١١٥) وأبوداود (٢٥٥٢).

٣٨٩٨- أخرجه مسلم (١٧٢٨) وأبوداود (١٦٦٣).

(٣) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٤٠٠/٧.

٣٨٩٩- أخرجه البخاري (٥٤٢٩) وابن ماجه (٢٨٨٢).

٣٩٠٢- أخرجه البخاري (١٨٠٠) ومسلم (١٩٢٨).

(٤) كل آت بالليل طارق. (النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١١٠/٣).

٣٩٠٤ - قوله: (حتى تستحد المغيبة) الاستحداد: حلق شعر العانة، والمراد المعالجة لا استعمال الحديد. وأغابت المرأة: إذا غاب عنها زوجها^(١).

الفصل الثاني

٣٩٠٨ - قوله: (بكورها) [مظ]: المسافرة سنة في أول النهار^(٢). قوله: (فأثرى وكثر ماله) وذلك بسبب مراعاة السنة؛ لأن دعاءه ﷺ مستجاب.

٣٩٠٩ - قوله: (عليكم بالدجلة) فإنه يستحل بحيث يظن الماشي أنه سار قليلاً و قد سار كثيراً.

٣٩١٢ - قوله: (خير الصحابة أربعة) إذ لا بد من محافظة الرجل ومن التردد في الحاجة، فلو كانوا ثلاثة لكان الحافظ أو المتردد واحد بلا رفيق، ولا شك إن ما فوق الأربعة خير فكل عدد خير مما تحته.

٣٩١٣ - قوله: (فيزجي الضعيف) أي يسوقه ويلحقه بالرفقة^(٣).

٣٩١٥ - قوله: (زميلي رسول الله ﷺ) الزميل: العديل الذي حمله مع حملك على البعير، يقال: زاملني أي عادلني^(٤). قوله: (نحن نمشي عنك) أي نستغنيك عن المشي.

٣٩١٦ - قوله: (لا تتخذوا ظهور دوابكم منابر) أي لا تقوموا عليها واقفين. وذلك إذا لم يكن هناك حاجة إلى الوقوف عليها، إذ قد صح أنه ﷺ خطب في عرفة على الراحلة. قال مالك: الوقوف بعرفة على ظهور الدواب سنة وعلى الأقدام رخصة. قوله: (يشق الأنف) الشق - بالكسر - من المشقة^(٥).

٣٩٠٤ - أخرجه البخاري (٥٢٤٦) وأبوداود (٢٧٧٨).

(١) كتاب الميسر، التوربشتي: ٨٩٢/٣.

٣٩٠٨ - أخرجه أبوداود (٢٦٠٦) وابن ماجه (٢٢٣٦) والترمذي (١٢١٢) وعبد بن حميد في المنتخب (٤٣٢).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٤٠٤/٧.

٣٩٠٩ - أخرجه أبوداود (٢٥٧١).

٣٩١٢ - أخرجه أبوداود (٢٦١١) والترمذي (١٥٥٥) وعبد بن حميد في المنتخب (٦٥٢).

٣٩١٣ - أخرجه أبوداود (٢٦٣٩).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٦٩/٢.

٣٩١٥ - أخرجه أحمد في مسنده: ٤٢٢/١.

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٨٣/٢.

٣٩١٦ - أخرجه أبوداود (٢٥٦٧).

(٥) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٣٩/٢.

٣٩١٩- قوله: (بنجيبات) النجيب من الإبل القوي منها الخفيف السريع^(١). قوله: (الأقفاص) الهوادج المستورة بالديباج والمخامل التي يتخذها المترفون في الأسفار. وقيل: العماريات.
٣٩٢١- قوله: (إن أحسن ما دخل) أي أحسن الوقت الذي يدخل فيه الرجل على أهله. قيل: المراد القريب فإن من طال سفره يكره له القدوم ليلاً. وقيل: المراد بالدخول الجامعة^(٢).

الفصل الثالث

٣٩٢٣- قوله: (ما أدركت فضل غدوهم) الظاهر أن يقال: غدوهم أفضل من صلاتك هذه. فعدل إلى المذكور مبالغة كأنه قيل: لا يوازيها شيء من الخيرات. وذلك أن تأخره ذاك ربما يفوت عنه مصالح كثيرة^(٣).

٣٩٢٥- قوله: (سيد القوم في السفر خادمهم) أي ينبغي لسيد القوم لمصالحهم. أو أراد أن من خدم فهو سيدهم. وإن كان أدناهم منزلة، وإليه الإشارة بقوله. "فمن سبقهم بخدمة".

٣٩١٩- أخرجه أبو داود (٢٥٦٨).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٥/٥.

٣٩٢١- أخرجه أبو داود (٢٧٧٧).

(٢) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٤١١/٧.

٣٩٢٣- أخرجه الترمذي (٥٢٧)، (١٦٤٩) وعبد بن حميد في المنتخب (٦٥٤)، (٦٥٦).

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٤١٢/٧.

٣٩٢٥- أخرجه البيهقي في الشعب: ٣٣٤/٦.

باب الكتاب إلى الكفار ودعائهم إلى الإسلام

الفصل الأول

٣٩٢٦- قوله: (قيصر) هو لقب ملك الروم^(١). قوله: (إلى عظيم بصرى) هي مدينة حوران ذات قلعة وأعمال قريبة من طرف البحرية بين الشام والحجاز^(٢). قوله: (قيصر) ملك الروم. قوله: (بداعية الإسلام) أي بدعوة الإسلام. وهي كلمة الشهادة. قوله: (الأريسيين) اختلفوا في ضبطه على أوجه: أحدها: يروى بهمزة مفتوحة وراء مكسورة مخففة وبياتين بعد السين، والثاني: ويروى بياء واحدة بعدها أيضاً، والثالث: بكسر الهمزة وتشديد الراء وياء واحدة بعد السين. والمراد: الأكارون أي الفلاحون^(٣)، أي عليك إثم رعاياك فإنهم تبع لك. وفي رواية البيهقي^(٤): "عليك إثم الأكارين"، وقيل: المراد النصارى المنسوبة إلى أريس اسم رجل. وقيل: المراد الجحوس فإنهم كانوا أكارين هناك.

٣٩٣٠- قوله: (إن الجنة تحت ظلال السيوف) [نه]: معناه الدنو من الضراب حتى يعلوه ظلال سيفه، ويصير ظله عليه^(٥).

٣٩٣١- قوله: (إذا غزا بنا) الباء للمصاحبة أي إذا غزونا وهو معنا في الجهاد. قوله: (بمكاتلهم) المكتل - بكسر الميم -: وهو الزنبيل الكبير^(٦)، و"المساحي": جمع مسحاة وهي الجحرفة من الحديد^(٧).

الفصل الثالث

٣٩٣٦- قوله: (في ملأ فارس) حال من المجرورين أي كائنين في زمرة أكابر فارس، والملأ أشراف الناس ورؤساؤهم ومقدموهم، وهم الذين يرجع إلى قولهم، وجمعه أملاء.

٣٩٢٦- أخرجه البخاري (٧) ومسلم (١٧٧٣) وأبو داود (٥١٣٦).

(١) معجم البلدان، الحموي: ٤٤٣، ٤/٢.

(٢) البلدان، يعقوبي: ص ١٥٩، ٦٠.

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤١، ٢/١.

(٤) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ٢٠٠٣ م.

٣٩٣٠- أخرجه البخاري (٢٩٦٦) ومسلم (١٧٤٢) وأبو داود (٢٦٣١).

(٥) هو كناية عن الدنو من الضراب في الجهاد حتى يعلوه السيوف ويصير ظله عليه. (النهاية في غريب

الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٤٥، ٣).

٣٩٣١- أخرجه البخاري (٦١٠).

(٦) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٣١، ٤.

(٧) نفس المرجع: ٢٨٠، ٤.

٣٩٣٦- أخرجه البغوي في شرح السنة () .

باب القتال في الجهاد

الفصل الأول

- ٣٩٣٩- قوله: (الحرب خدعة) الأفصح فتح الخاء وسكون الدال أي خدعة واحدة من تيسرت له حق له الظفر، ويروى بضم الخاء وسكون الدال أي معظم ذلك المكر والخديعة، ويروى بضم الخاء وفتح الدال أي هي خداعة للإنسان بما يخيل إليه، فإذا لابسها وجد الأمر بخلاف ما خيل إليه^(١).
- ٣٩٤٠- قوله: (ونسوة من الأنصار) إذا قرأ بجر نسوة لم يكن لقوله " معه " زيادة فائدة ؛ لأن الباء في " بأم سليم " بمعناه، فالوجه الرفع والجملة حال^(٢). قوله: (الجرحى) جمع الجريح.

الفصل الثاني

- ٣٩٤٧- قوله: (عبأنا) يهمز ولا يهمز يقال: عبأت الجيش وعبيتهم تعبئة، تعبئة أي هيأتم في مواضعهم وألبستهم السلاح.
- ٣٩٤٨- قوله: (فليكن شعاركم) أي ما تعرفون به أصحابكم^(٣). قوله: (لا ينصرون) أي بحق هذه السورة من الله ومزلهنا. لا ينصرون.
- ٣٩٥٠- قوله: (أمت أمت) فالمخاطب هو الله تعالى أي: أمت العدو. وفي شرح السنة " يا منصور أمت " فالمخاطب كل واحد من المقاتلين.
- ٣٩٥٢- قوله: (اقتلوا شيوخ) أراد ما يقابل الصبيان، وأما الشيخ الفاني فلا يقتل إلا إذا كان ذا رأي.
- ٣٩٥٥- قوله: (ولا عسيفاً) العسيف: الأجير والتابع^(٤).

٣٩٣٩- قد تقدم تحريجه تحت رقم.

(١) كتاب الميسر، التوريشي: ٨٩٩/٣.

٣٩٤٠- أخرجه مسلم (١٨١٠) وأبوداد (٢٥٣١) والترمذي (١٥٧٥).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٤٢٨/٧.

٣٩٤٧- أخرجه الترمذي (١٦٧٧).

٣٩٤٨- أخرجه أبوداود (٢٥٩٧) والترمذي (١٦٨٢).

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٤٣٢/٧.

٣٩٥٠- أخرجه أبوداود (٢٦٣٨).

٣٩٥٢- أخرجه أبوداود (٢٦٧٠) والترمذي (١٥٨٣).

٣٩٥٥- أخرجه أبوداود (٢٦٦٩) وابن ماجه (٢٨٤٢).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢١٤/٣.

٣٩٥٨- قوله: (فحاص الناس) أي عدلوا ومرجوا بالحداد والصاد المهملتين، وفي الفائق: بالجيم والصاد المعجمة يقال: "جاض" أي حاد حذراً. قوله: (فاختفينا بها) أي استترنا خوفاً من النبي ﷺ. قوله: (بل أنتم العكارون) أي الكرارون إلى الحرب العطافون نحوها^(١). قوله: (وأنا فتكم) الفسة الفرقة والجماعة من الناس.

الفصل الثالث

٣٩٥٩- قوله: (نصب المنجنيق) المنجنيق مؤنثة بفتح الميم وبكسر، وهي والنون الأولى زائدتان في قولهم: جنق يجنق إذا رمى. وقيل: الميم أصلية لجمعه على بجانيق، وقيل: أعجمي معرب^(٢).

٣٩٥٨- أخرجه أبو داود (٢٦٤٧) والترمذي (١٧١٦) والبخاري في الأدب المفرد (٩٧٢) والحميدي في مسنده (٦٨٧).

^(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٥٦/٣.

٣٩٥٩- أخرجه الترمذي (٢٧٦٢).

^(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٩٦/١.

باب حكم الإسراء

الفصل الأول

- ٣٩٦١- قوله: (عين من المشركين) أي جاسوس.
- ٣٩٦٢- قوله: (نتضحى) أي نتغدى في الضحاة. قوله: (ضعفة) يروى بسكون العين أي: ضعف و هزال وبفتحها جمع ضعيف، وفي بعض النسخ بحذف الماء. قوله: (ورقة من الظهر) أي رقة حاصلة من قلة المركوب^(١). قوله: (إذا خرج يشتد) يعدو. قوله: (ثم اخترطت) أي سللت^(٢).
- ٣٩٦٤- قوله: (خيلا) أي فرسان الخيل. قوله: (فبشره رسول الله ﷺ) أي بشره بما حصل له من السعادة بالإسلام وأنه قد هدم ما كان قبله. قوله: (أصبوت؟) يقال: صبأ إذا خرج من دين إلى دين، صبأ ناب البعير إذا طلع. وصبأت النجوم إذا خرجت من مطالعها^(٣). قوله: (ولا والله) أي ولا أوافقكم في دينكم ولا أرفق بكم.
- ٣٩٦٧- قوله: (من صناديد قریش) جمع صنديد، أي أشرافهم وعظماؤهم^(٤). قوله: (في طوى) الطوى فعيل بمعنى مفعول ولذلك جمع على الأطواء، وهو البئر المطوية^(٥). قوله: (خبيث) فاسد. قوله: (مخبث) مفسد. قوله: (أيسركم) قيل: أي هل يتمنون أن تكون مسلمين بعد بما وصلت إلى عذاب الله^(٦). قوله: (ما تكلم) استفهامية فيها معنى الإنكار، ومن زائدة.
- ٣٩٦٩- قوله: (بجريرة حلفائكم) الجريرة: الخيانة والذنب، وذلك أنه كان بين رسول الله ﷺ وبين ثقيف موادة، فلما نقضوها ولم ينكر عليهم بنو عقيل^(٧)، فكانوا معهم في العهد، صاروا

٣٩٦١- أخرجه البخاري (٣٠٥١) ومسلم (١٧٥٤) وأبوداود (٢٦٥٣).

٣٩٦٢- أخرجه البخاري (٣٠٤٣) ومسلم (١٧٦٩).

(١) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٤/٨.

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٣/٢.

٣٩٦٤- أخرجه البخاري (٤٣٧٢) ومسلم (١٧٦٤) وأبوداود (٢٦٧٩).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣/٣.

٣٩٦٧- أخرجه البخاري (٣٩٧٦) ومسلم (٢٨٧٥) والترمذي (١٥٥١) وأبوداود (٢٦٩٥).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٥١/٣.

(٥) نفس المرجع: ١٣٢/٣.

(٦) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٢/٨.

٣٩٦٩- أخرجه مسلم (١٦٤١) والحميدي في مسنده (٨٢٩).

(٧) بنو عقيل: بطن من عامر بن صعصعة من العدنانية. (نهایة الأرب، القلقشندي: ص ٣٣١).

مثلهم في نقض العهد، فأخذهم بجريرتهم^(١). قوله: (وأنت تملك) يريد أنك لو تكلمت بكلمة الإسلام طائعاً راغباً قبل الإسراء أفلحت في الدنيا بالخلاص من الرق وفي العقبى بالنجاة من النار^(٢).

الفصل الثاني

٣٩٧٠- قوله: (بعثت زينب) زينب هذه ابنة رسول الله ﷺ من خديجة رضي الله عنها، زوجة أبي العاص بن الربيع وكان تزوجها مشركاً وكان تزويج المسلمات من الكفار يومئذ جائزة ثم نسخ بقوله تعالى: ﴿وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا﴾^(٣).

٣٩٧٢- قوله: (من للصبية؟) أي من يتصدى لحفظهم ورعايتهم.

٣٩٧٣- قوله: (الفداء و القتل) هذا الحديث مشكل، فإن أخذ الفداء كان رأياً لا تخييراً ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ﴾ وأجيب بأنه يجوز أن يكون التخيير ابتداءً واختياراً والله ذلك في حق عباده. قوله: (قابلاً مثلهم) أي في السنة القابلية، والمراد بها بليغة وواقعة غزوة أحد. قوله: (قالوا: الفداء) أي نختار الفداء. وقيل: منا قيل قتل منهم.

٣٩٧٥- قوله: (خرج عبدان) بكسر العين وضمها مع سكون الباء. روايتان وإما كسرهما مع تشديد الدال فيوافقهما في أن الكل جمع عبد لكنه ليس برواية. قوله: (قالوا: يا محمد) المقول عبارة عن المكتوب. قوله: (ما أراكم تنتهون) أي إنتهوا يا معشر قريش! عن هذا التعصب. قيل: أن يعث عليكم من قبلكم. قوله: (على هذا) أي على مثل هذا الحكم أعني الرد.

الفصل الثالث

٣٩٧٦- قوله: (صبأنا) يحتل الخروج إلى الإسلام وغيره فلذلك لم يقبله خالد رضي الله عنه. قوله: (حتى إذا كان يوم) أي ثب يوم. قوله: (حتى قد منا على النبي ﷺ) وذلك إلا أنه كان من الواجب أن يثبت حتى يظهر مرادهم بقولهم صبأنا أي خرجنا من ديننا إلى دين آخر.

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٥٠/١.

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٥/٨.

٣٩٧٢- أخرجه أبوداود (٢٦٨٦).

٣٩٧٣- أخرجه الترمذي (١٥٦٧).

(٣) البقرة: ٢٢١.

٣٩٧٥- أخرجه أبوداود (٢٧٠٠).

٣٩٧٦- أخرجه البخاري (٤٣٣٩) والنسائي (٥٤١٥) وعبد بن حميد في المنتخب (٧٣١).

باب الأمان

الفصل الثاني

٣٩٨٠- قوله: (على فرس أو برذون) أراد بالفرس العربي، وبالبرذون ما عداه. قوله: (وفاء لا غدر) أي ليكن منكم وفاء لا غدر. وإنما كره عمرو بن عبسة رضي الله عنه^(١) ذلك؛ لأنه إذا انقضى الأمد وكان في وطنه، كان مدة المسير إليهم تابعة لمدة المهادنة كما هو الظاهر. قوله: (فلا يجلن) أي لا يغيرن العهد بوجه ولا نظر إلى معاني مفردات الجملتين.

٣٩٨١- قوله: (لا أخيس) خاس بعهدده إذا نقضه^(٢). قوله: (ولا أحبس البرد) البرد جمع بريد، أي الرسل^(٣).

٣٩٨٢- قوله: (لضربت أعناقكم) وذلك؛ لأنهما قالا بحضرته: نشهد أن مسليمة رسول الله.

٣٩٨٣- قوله: (أوفوا بحلف الجاهلية) يعني إن حلفتكم في الجاهلية على التعاون فأوفوا به^(٤). قوله: (ولا تحدثوا حلفاً في الإسلام) لأنه كان في وجوب التعاون. قوله: (فإنه لا يزيد) الضمير في "فإنه" للشأن وفاعل يزيد مستتر راجع إلى الإسلام كما فسره.

٣٩٨٠- أخرجه أبو داود (٢٧٥٩) والترمذي (١٥٨٠).

(١) عمرو بن عبسة بن عامر بن خالد السلمى، يكنى أبا نجيح، ويقال: أبو شعيب. أسلم قديماً في أول

الإسلام. (الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ابن عبد البر: ٢/٣، ٢٧١).

٣٩٨١- أخرجه أبو داود (٢٧٥٨).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٨٧/٢.

(٣) نفس المرجع: ١١٥، ٦/١.

٣٩٨٢- أخرجه أبو داود (٢٧٦١).

٣٩٨٣- أخرجه الترمذي (١٥٨٥).

(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٧/٨.

باب قسمة الغنائم والغلول فيها

الفصل الأول

٣٩٨٨- قوله: (نجدة الحروري^(١)) رئيس الخوارج ومنسوب إلى حروراء اسم قرية كان أول اجتماع الخوارج فيها. قوله: (اكتب إليه أنه) بالفتح ويجوز الكسر على الحكاية؛ أي: اكتب إليه هذا الكلام. قوله: (إلا أن يحذيا) أي: إلا أن يعطيا من الغنيمة. ذهب أكثر أهل العلم أن الصبي والمرأة والعبد، إذا حضروا، القتال يرضخ لهم ولا يسهم لهم عملا بهذا الحديث^(٢).

٣٩٨٩- قوله: (بعث رسول الله ﷺ بظهوره) الظهر الإبل الذي يحمل ويركب^(٣). قوله: (واليوم يوم الرضع) أي يوم هلاك اللثام من قولهم: ليثم راضع، أي: رضع اللثوم في بطن أمه^(٤). قوله: (وأعقر بهم) أي أجعلهم راجلين بعقر دواجم. قوله: (يستخفون) الاستخفاف: سبك كردانیدن وسبك كردن^(٥). قوله: (آرام) جمع إرم كعنب، وهو العلامة من الحجارة^(٦). قوله: (كان ينقل) النفي اسم لزيادة يعطيها الإمام بعض الجيش على القدر المستحق، وذلك لزيادة عنايته وحسن بلائه. ٣٩٩٤- قوله: (أيما قرية) دخلتموها بلا قتال بأن جلا عنها أهلها صالحوا عليه وهذا هو الفيء إلى مصارفة ولا خمس في ذلك خلافاً للشافعي فقط وأما الذي أخذتموها عنوة ففيها الخمس والباقي لكم، وقيل: المراد بالأولى ما فتحه العسكر من غير أن يكون فيهم النبي ﷺ فهي للعسكر، وبالثانية أن يكون النبي ﷺ معهم فيأخذ الخمس والباقي لهم.

٣٩٩٦- قوله: (فذكر الغلول) الخيانة في المغنم خاصة. قوله: (جحممة) صوت الفرس دون الصهيل. قوله: (على رقبتة نفس) يريد المملوك الذي غله من السبي. قوله: (على رقبتة رقاع) أراد

٣٩٨٨- أخرجه مسلم (١٨١٢) وأبودلود (٢٧٢٧)، (٢٧٢٨).

(١) نجدة بن عامر الحروري، من بكر بن وائل (٣٦ هـ - ٦٩ هـ): من كبار أصحاب الثورات في صدر الإسلام. انفرد عن سائر الخوارج بآراء. (الأعلام، الزركلي: ١٠/٨).

(٢) شرح السنة البغوي: ٣٥٨/٦.

٣٩٨٩- أخرجه مسلم (١٨٠٦).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٥١/٣.

(٤) المنهاج، النووي: ص ١٤٠٢.

(٥) عبارة فارسية، ومعناها:

(٦) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٣، ٤٤/١.

٣٩٩٤- أخرجه مسلم (١٧٥٦) وأبودلود (٣٠٣٦).

٣٩٩٦- أخرجه البخاري (٣٠٧٣) ومسلم (١٨٣١).

الثياب. قوله: (تحقق) أي يضطرب اضطراب الراية. قوله: (لا ألفين) أي لا أجدن. قوله: (صامت) أي الذهب والفضة خلاف الناطق وهو الحيوان. قوله: (وهذا لفظ مسلم، وهو أتم) أي أتم تفصيلاً من لفظ البخاري^(١).

٣٩٩٧- قوله: (سهم عائر) السهم العائر هو الجائز عن قصده ومنه عار الفرس إذا ذهب هاهنا وهنا. قوله: (إن الشملة) الشملة كساء يشتمل به الرجل ويجمع على الشمال. قوله: (شراك من نار) أي الشراك سبب للنار. كأنه نار دل الحديث على أنه إذا رد ما غل يقبل منه ولا يحرق متاعه كما ورد في بعض الأحاديث فإنه ضعيف أو منسوخ^(٢).

الفصل الثاني

٤٠٠٦- قوله: (ثمانية عشرة سهماً) أي أعطى لكل مائة من الرجال سهم فيكون للراجل سهم وللفراس سهمان. وإلى هذا ذهب أبو حنيفة ويؤيده ما روي عن ابن عمر رضي الله عنهما أيضاً: أنه قال رسول الله ﷺ: "للراجل سهم وللفراس ثلاثة أسهم"^{(٣)(٤)}.

٤٠٠٧- قوله: (نفل الربيع) يعني إذا نهضت طائفة من العسكر في ابتداء سفر الغزو، وفأوقعوا بالعدو وغنموا أعطاهم الثلث لأنه أشق^(٥).

٤٠٠٩- قوله: (ثم قال: لو لا أني سمعت) وجهه ان النفل إنما يكون من الأخماس الأربعة التي هي للغنائم ولعل الذي وجده كان من عداد الفيء فلذلك لم يعط النفل منه.

٤٠١٣- قوله: (حرقوا متاع الغال) هذا حديث غريب، ذهب إليه الحسن وأحمد وإسحق. قالوا: لا تحرق ولا المصحف، ولا يحرق ماغل فيه؛ لأنه مال الغنائم. والجمهور على أنه لا يحرق. وقد روي في غير حديث عن النبي ﷺ لم يأمر بالتحريق.

(١) كتاب الميسر، التوربشتي: ٩١٨/٣.

٣٩٩٧- أخرجه البخاري (٦٧٠٧) وأبوداود (٢٧١١).

(٢) المنهاج، النووي: ص ٢٠٨.

٤٠٠٦- أخرجه أبوداود (٢٧٣٦)، (٣٠١٥).

(٣)

(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٤٦، ٧/٨.

٤٠٠٧- أخرجه أبوداود (٢٧٥٠) وابن ماجه (٢٨٥٣) والحميدي في مسنده (٨٧١) سعيد بن منصور (٢٧٠٢).

(٥) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٤٧، ٨/٨.

٤٠٠٩- أخرجه أبوداود (٢٧٥٣).

٤٠١٣- أخرجه أبوداود (٢٧١٥).

٤٠١٥ - قوله: (عن شوى المغانم) أي: لو باع أحد من الغانمين نصيبه لم يجز أما إلا بالقسمة فظاهر وأما عند يملكه قبل القسمة فلأنه مجهول؛ وأيضاً ملكه ضعيف ولذلك سقط بالإعراض^(١).

٤٠١٨ - قوله: (ذا الفقار) أي اصطفاها لنفسه، سمي بذلك؛ لأنه كان في ظهره خروز يشبه الفقرات، وكان هذا السيف لمنبه بن الحجاج^(٢). قوله: (رأى فيه الروعيا) رأى أنه هز ذالفقار فانقطع من وسطه، ثم هزه مرة أخرى فعاد أحسن مما كان. وقيل: إنه رأى إن في ذباب سيفه ثلماً فأولهما بالهزيمة، ورأى أنه دخل يده في درع حصينة فأولتها بالمدينة.

٤٠٢٥ - قوله: (وبرة) الوبر: بسيار شدن يشم شتر^(٣)، وها هنا عبارة عن قليل هنا. قوله: (ولا هذا) تأكيد وهو إشارة إلى الوبرة على تأويل شيء. قوله: (مردود عليكم) أي أصرفه في مصالحكم من السلاح والخيل وغيرهما. قوله: (الخياط) جمع الخيط. قوله: (والمخيط) الإبرة. قوله: (كبة من شعير) الكبة - بالضم - من الغزل. قوله: (برودة) البردة المجلس الذي يلقي تحت الرجل. قوله: (أما إذا بلغت) أي هذه الكبة إلى ما أرى من المضايقة فلا حاجة لي إليها.

الفصل الثالث

٤٠٢٩ - قوله: (من ينظر لنا ما صنع) "ما" استفهامية، أي: من يتأمل لأجلنا ما حال أبي جهل؟ لسرور المسلمين. قوله: (حتى برد) أي قرب من الموت. قوله: (وهل فوق رجل) ولما بالغ في إهاتته بأخذ لحيته أجابه بهذا الجواب.

٤٠٣١ - قوله: (انطلق في حاجة الله) ذكر حاجة الله توطئة وكان تخلف عن بدر لتمريض زوجته، أعني بنت رسول الله ﷺ فضرب رسول الله ﷺ يمينه على شماله. وقال: هذه يد عثمان رضي الله عنه^(٤)، قوله: (أبايع له) أي لأجله.

٤٠١٥ - أخرجه ابن ماجه (٢١٩٦).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٥٢/٨.

٤٠١٨ - أخرجه ابن ماجه (٢٨٠٨).

(٢) منه بن الحجاج السهمي (- ٢ هـ): ندع جاهلي، من أشرف قريش في الجاهلية وزنادقتها. (الأعلام، الزركلي: ٧/٢٨٩، ٩٠).

٤٠٢٥ - أخرجه أبو داود (٢٦٩٤).

(٣) عبارة فارسية، ومعناها:

٤٠٢٩ - أخرجه البخاري (٣٩٦٢).

٤٠٣١ - أخرجه أبو داود (٢٧٢٦).

(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٦١/٨.

٤٠٣٣ - قوله: (غزا نبي) أي قصد الغزو. قوله: (أو خلفات) الخلفة الحامل من النوق. قوله: (فدنا) أي أقرب. وفي صحيح مسلم "فأدنى" فقيل: هو بقطع الهمزة. أي أدنى جيوشه إلى القرية^(١). وقيل: هو افتعل من الدنو. قوله: (اللهم احبسها) حبس الشمس كان من المعجزات. وقيل: حبست لنبينا ﷺ مرتين: يوم الخندق لأداء العصر. وصبيحة يوم أنحر بوصول العير فيه مع شروق الشمس. قوله: (فجمع الغنائم) كانت عادة الأنبياء جمع الغنائم وكان يترل من السماء نار فتأكلها وذلك علامة القبول وعدم الغلول فيها.

٤٠٣٣ - أخرجه البخاري (٣١٢٤) ومسلم (١٧٤٧).

(١) المنهاج، النووي: ص ١٣٤٣.

باب الجزية

الفصل الثاني

٤٠٣٦- قوله: (يعني محتلم ديناراً) دل على أن أقل الجزية دينار وأنه يستوي فيه المعسر والموسر كما هو ظاهر مذهب الشافعي. قوله: (من كل حالم) يدل بالمفهوم على أنه لا يؤخذ الجزية إلا من الذكر البالغ^(١). قوله: (أو عدله) ما يساويه.

٤٠٣٨- قوله: (فحقن له دمه) المغرب: حقن دمه إذا منعه أن يسفك، وذلك إذا حل به القتل فأنقذه.

٤٠٣٩- قوله: (إنما العشور) يعني عشور التجارات إذا شرطوها في العقد وإلا فليس عليهم إلا الجزية. وقيل: إذا أخذوا العشور من تجارنا أخذناها منهم وإلا فلا والمسلمين عليهم عشور الصدقات في غلات أرضهم.

٤٠٣٦- أخرجه أبو داود (٣٠٣٨) ، (٣٠٣٩) والترمذي (٦٢٣).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٦٥/٨.

٤٠٣٨- أخرجه أبو داود (٣٠٣٧).

٤٠٣٩- أخرجه أبو داود (٣٠٤٨).

باب الصلح

الفصل الأول

٤٠٤٢ - قوله: (حل حل) زجر للناقة. قوله: (خطئة) الخطئة الأمر العظيم. والخطب الجسم^(١).
 قوله: (بأقصى الحديدية) قرية قريبة من مكة وفي صحيح البخاري أنها خارج الحرم^(٢). قوله: (على
 ثمد) الثمد بالتحريك الماء القليل، والمراد هاهنا موضعه ليحسن وصفه بقليل الماء^(٣). قوله: (يتبرضه)
 البرض الشيء القليل^(٤)، يتبرضه أي يفترضه. قوله: (يجيش) أي يفور ماؤه ويرتفع. قوله: (حتى
 نزحوه) أي بعدوه ونزح الماء أي نزعته. قوله: (بالري) أي: بما يرويه من الماء. قوله: (عروة بن
 مسعود) الثقفى رضي الله عنه. قوله: (سيف البحر) السيف الساحل. قوله: (فمن أتاه فهو آمن)
 أي ما يطلبون منه إلا الإرسال إليهم وردهم إلى المدينة، فإذا فعل ذلك، فمن أتاه فهو آمن من الرد
 إلى قريش.

٤٠٤٣ - قوله: (إلا بجلبان) الجلبان: - بضم اللام وتشديد الباء - حراب من الأدم يوضع فيه
 السلاح^(٥). والمراد أن يكون الأسلحة في إعدادها أي بلا تشهير السلاح كما في صورة القهر
 والغلبة. قوله: (يججل في قيوده) أي يمشي على وثبة كما يمشي الغراب.

الفصل الثاني

٤٠٤٦ - قوله: (على وضع الحرب عشر سنين) صالحوا على هذه المدة. لكن المشركين نقضوه في
 السنة الرابعة، فغزاهم رسول الله ﷺ وكان الفتح^(٦). قوله: (الإسلال) السرقة الخفية^(٧). قوله: (و
 الإغلال) الخيانة.

٤٠٤٢ - أخرجه البخاري (٢٧٣١) وأبو داود (٢٧٦٥).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٦/٢.

(٢) معجم البلدان، الحموي: ١٢٦/٢.

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢١٥/١.

(٤) نفس المرجع: ١١٩/١.

٤٠٤٣ - أخرجه البخاري (٢٦٩٨)، (٢٧٠٠) ومسلم (١٧٨٣).

(٥) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٧٣/١.

٤٠٤٦ - أخرجه أبو داود (٢٧٦٦).

(٦) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٧٥/٨.

(٧) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٥٢/٢.

٤٠٤٧- قوله: (أو انتقصه) استنقصه وانتقصه عابه. قوله: (فأنا حجيجه) أي خصمه، أي محاجه ومغالبه بالحجة^(١).

الفصل الثالث

٤٠٤٩- قوله: (فكتب: "هذا...") قال جماعة على الله الكتابة في إظهار الوقت إظهار المعجزة أخرى وذلك لا ينافي كونه أمياً في كونه أمياً في أصله وقيل: المعنى نفي الكتابة والإحسان ومعنى نكتب أي أمر بالكتابة ولا يبعد أن يقال أخذ رسول الله ﷺ المكتوب ومحي بيده ما أراد محوه ثم أراد بالكتابة. قوله: (فلما دخلها) في السنة القابلة.

٤٠٤٧- أخرجه أبوداود (٣٠٥٢).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٢٩/١.

٤٠٤٩- أخرجه مسلم (١٧٨٣).

باب إخراج اليهود من جزيرة العرب

قيل: هو من أقصى عدن اليمن إلى ريف العراق طولاً ومن جدة وساحل البحر إلى أرض الشام عرضاً^(١).

الفصل الأول

٤٠٥٠ - قوله: (المدراس) مفعال من الدراسة، والمراد به صاحب دراسة كتبهم التي يدارسها

الناس^(٢). قوله: (فمن وجد منكم بماله) هذا بيع المضطر، لا بيع المكره كما توهم.

٤٠٥٢ - قوله: ("بنحو ما كنت أجيزهم" قال ابن عباس: وسكت عن الثالثة) قيل: يحتمل أن

يكون قوله بنحو ما كنت أجيزهم: "لا تتخذوا قري وثناً يعبد"^{(٣)(٤)}.

الفصل الثالث

٤٠٥٤ - قوله: (من أرض الحجاز) مكة والمدينة واليمامة وأعمالها دون اليمن وغيره. قوله: (حتى

أجلاهم) دل هاهنا على أن الأجلاء إنما هو من الحجاز؛ لأن تيماء وأريحاء قريتان من الجزيرة،

خارجتان من الحجاز^(٥).

(١) المنهاج، النووي: ص ١٢٤٩.

٤٠٥٠ - أخرجه البخاري (٣١٦٧)، (٧٣٤٨) ومسلم (١٧٦٥) وأبوداود (٣٠٠٣).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٨/٨١.

٤٠٥٢ - أخرجه البخاري (٣٠٥٣)، (٣١٦٨)، (٤٤٣١) ومسلم (١٦٣٧) والحميدي في مسنده (٥٢٦).

(٣) قد تقدم تخريجه في صفحة: ٣٠٣.

(٤) المنهاج، النووي: ص ١٢٥٠.

٤٠٥٤ - أخرجه البخاري (٢٣٣٨).

(٥) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٨/٨٥.

باب الفي
الفصل الثاني

٤٠٥٨- قوله: (بدأ باخريين) أي المكاتبين.

٤٠٥٩- قوله: (بظبية) جراب صغير عليه شعر^(١).

٤٠٥٨- أخرجه أبوداود (٢٩٥١).

٤٠٥٩- أخرجه أبوداود (٢٩٥٢).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٤١/٣.

كتاب الصيد والذبائح

الفصل الأول

- ٤٠٦٥- قوله: (كل ما خزق) أي نفذ بالخاء والزاي المعجمتين^(١).
 ٤٠٧٢- قوله: (بسلع) موضع بقرب المدينة^(٢).
 ٤٠٧٤- قوله: (أن تصير) هو أن تحبس شيء من ذوات الروح ثم يرمى إليه بشيء حتى تموت.
 ٤٠٧٥- قوله: (غرضاً) أي هدفاً.
 ٤٠٨٠- قوله: (في موبد) موضع يجبس فيه الدواب^(٣).

الفصل الثاني

- ٤٠٨٥- قوله: (عن صيد كلب الجوس) لأن الجوسي لا يجلب ذبيحة^(٤).
 ٤٠٨٨- قوله: (عن أكل الجثمة) هي كل حيوان يجبس ثابت فيرمي ليقتل^(٥). إلا أنه كثر في الحيوان الذي يلتصق بالأرض والأرين.
 ٤٠٨٩- قوله: (ومن الخليسة) هي التي يختلس من السبع^(٦) فيموت قبل أن يذكي. قوله: (فيموت) أي تموت المختلسة^(٧).
 ٤٠٩٠- قوله: (عن شريطة الشيطان) مأخوذ من شرط الحمام. قوله: (ولا تفري) الفري القطع^(٨).

٤٠٦٥- أخرجه البخاري (٥٤٧٧) ومسلم (١٩٢٩) والترمذي (١٤٦٥).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٨/٢.

٤٠٧٢- أخرجه البخاري (٢٣٠٤).

(٢) معجم البلدان، الحموي: ٥٨/٣.

٤٠٧٤- أخرجه البخاري (٥٥١٤).

٤٠٨٠- أخرجه البخاري (٥٥٤٢) وابن ماجه (٣٥٦٥) وأبوداود (٢٥٦٣).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٦٨/٢.

٤٠٨٥- أخرجه الترمذي (١٤٦٦) وابن ماجه (٣٢٠٩).

(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٠٥/٨.

٤٠٨٨- أخرجه الترمذي (١٤٧٣) والحميدي في مسنده (٣٩٧).

(٥) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٣٢/١.

٤٠٨٩- أخرجه الترمذي (١٤٧٤).

(٦) وفي ب: السباع.

(٧) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٥٨/٢.

٤٠٩٠- أخرجه أبوداود (٢٨٢٦).

(٨) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٩٦/٣.

الفصل الثالث

٤٠٩٦ - قوله: (فوجاً به) وجاءته بالسكين أي ضربته به البعير^(١).

٤٠٩٦ - أخرجه أبو داود (٢٨٢٣).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٣٣/٥.

باب ذكر الكلب

الفصل الأول

٤٠٩٨- قوله: (ماشية أو ضار) الضاري هو المتعود بالصيد. واللفظ أو ضارياً. كما في بعض الروايات وأما ضار، فقيل: من إضافة الموصوف إلى الصفة أي كلب ضار^(١).

٤٠٩٩- قوله: (من اتخذ كلباً) وجه الجمع أن الكلب يختلف نوعه فإقتناء بعضها أبحح أو ذلك باختلاف الأمكنة كالمدينة وغيرها^(٢).

٤١٠٠- قوله: (بقتل الكلاب) لا خلاف في أن العقور فال الآن وأما غيره فقيل: أمر النبي ﷺ بالقتل مطلقاً ثم نسخ وأمر بقتل الأسود البهيم، ثم استقر الشرع على أنه لا يقتل أصلاً.

الفصل الثاني

٤١٠٣- قوله: (عن التحريش بين البهائم) هو الإغراء وتهميج بعضها على بعض كما في الجمال والكبش والديوك^(٣).

٤٠٩٨- أخرجه البخاري (٥٤٨٠) ومسلم (١٥٧٤) والترمذي (١٤٨٧) والحميدي في مسنده (٦٣٢) ، (٦٣٣).

(١) كتاب الميسر، التوريشني: ٩٤١/٣.

٤٠٩٩- أخرجه البخاري (٢٣٢٢) ومسلم (١٥٧٥) وأبوداود (٢٨٤٤) وابن ماجه (٣٢٠٤).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١١٢، ٣/٨.

٤١٠٠- أخرجه مسلم (١٥٧٣).

٤١٠٣- أخرجه أبوداود (٢٥٦٢) والترمذي (١٧٠٨).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٥٤/١.

باب ما يحل أكله وما يحرم

الفصل الأول

- ٤١٠٩- قوله: (أنفجنا) أثرنا، فنفحت أي ثارت. قوله: (بمر الظهران) - بفتح الميم والظاء - موضع قريب من مكة^(١).
- ٤١١١- قوله: (ضباً مخنوذاً) أي مشوياً. قوله: (أعانه) أي أكرهه طبعاً لا شرعاً.
- ٤١١٤- قوله: (غزوت جيش الخبط) أي غزوت مصاحباً لجيش الخبط، وهو - بفتح الباء - ورق الشجر و - بتسكين - الباء هش ورقها^(٢)، وإنما أضيف الجيش إليه لأنهم كانوا يخبطون الشجر ويأكلون^(٣).
- ٤١١٨- قوله: (فأهوى إليها بالرمح) أي غرز الرمح في الحية حتى طواها فيه. قوله: (لهذه البيوت عوامر) أي سكان من الحيات. قوله: (فحرجوا) أي ضيقوا، أي قولوا: أنت في ضيق إن عدت، أي: نحن نضيق عليك بالطرده فاخرج عنا ولا تؤذنا^(٤).
- ٤١١٩- قوله: (بقتل الوزغ) هو الذي يقال له: سام أبرص^(٥). قوله: (كان ينفخ) أي كان ينفخ في نار إبراهيم^(٦).

الفصل الثاني

- ٤١٢٥- قوله: (لحم حبارى) طائر يضرب به المثل في الحمق.

٤١٠٩- أخرجه البخاري (٢٥٧٢) ومسلم (١٩٥٣) وابن ماجه (٣٢٤٣).
(١) معجم البلدان، الحموي: ٢٨٢/٣.

٤١١١- أخرجه البخاري (٥٥٣٧) ومسلم (١٩٤٦) وأبوداود (٣٧٩٤) وابن ماجه (٣٢٤١).
٤١١٤- أخرجه البخاري (٤٣٦٢) ومسلم (١٩٣٥).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٨/٢.

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١١٩، ٢٠/٨.

٤١١٨- أخرجه مسلم (٢٢٣٦) وأبوداود (٥٢٥٧)، (٥٢٥٩) والترمذي (١٤٨٤).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٤٧، ٨/١.

٤١١٩- أخرجه البخاري (٣٣٥٩) ومسلم (٢٢٣٧) والحميدي في مسنده (٣٥٠) وعبد بن حميد في المنتخب (١٥٥٩).

(٥) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٥٨/٥.

(٦) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٢٥/٨.

٤١٢٥- أخرجه أبوداود (٣٧٩٧) والترمذي (١٨٢٨).

٤١٢٦ - قوله: (عن أكل الجلالة) والتي تأكل العذرة، فإن كان ذلك منها نادراً فلا بأس بأكلها الدجاج، وإن كان ذلك غالباً حتى ظهر من لحمها ولبنها، فعند أبي حنيفة والشافعي وأحمدل: يجبس أياماً، حتى يطيب لحمها فيؤكل. وقال الحسن: لا بأس بأكل الجلالة، وهو قول مالك، وقال إسحق: يغسل لحمها ثم يؤكل. وإنما كره ركبها لأن عرقه متن.

٤١٢٨ - قوله: (عن أكل الهرة) لحم الهرة حرام بلا خلاف، وأما جواز بيعه وأكل ثمنه ففيه خلاف^(١).

٤١٣١ - قوله: (إلى حظائرهم) الحظيرة: النحلة ينتشر غيرها، وهو أخضر^(٢).

٤١٣٣ - قوله: (وجزر عنه) يقال: جزر الماء أي: نضب، ومنه الجزر خلاف المد وهو رجوع الماء إلى خلف^(٣). قوله: (وما مات فيه وطفأ) اختلف في الطافي، فأباحه طائفة من الصحابة رضي الله عنه والتابعين وهو مذهب مالك والشافعي، وكرهه جابر رضي الله عنه وابن عباس رضي الله عنه وأصحاب أبي حنيفة.

٤١٣٩ - قوله: (ماما لناهم) أي المعادة بين الإنسان والحية جبلية، أو أراد وقوع المحاربة من لادن آدم، وأنه لم يرفعها بعد ذلك وإنما أورد ضمير العقلاء؛ لأن المسألة من أوصاف العقلاء^(٤).

٤١٤٥ - قوله: (عن قتل أربع من الدواب) قيل: النهي عن نوع من النمل وهو الكبار ذات الأرجل الطوال؛ لأنها قليلة الأذى، وأما النحلة فللمنفعة التي فيها وهو العسل والشمع، وأما الهدد والصرد فلتحريم لحمهما؛ لأن الحيوان إذا نهي عن قتله ولم يكن ذلك لإحترامه أو ضرر في قتله، كان لتحريم أكله. ألا ترى أنه نهي عن قتل الحيوان لغير مأكلة. وقيل: الهدد متن الريح، والصرد

٤١٢٦ - أخرجه أبو داود (٣٧٨٥) وابن ماجه (٣١٨٩).

٤١٢٨ - أخرجه أبو داود (٣٨٠٧) وابن ماجه (٣٢٥٠) والترمذي (١٢٨٠).

^(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٢٨/٨.

٤١٣١ - أخرجه أبو داود (٣٨٠٦).

^(٢) الصحاح، الجوهري: ٥٣٣/٢.

٤١٣٣ - أخرجه أبو داود (٣٨١٥) وابن ماجه (٣٢٤٧).

^(٣) الجزر: الأرض التي لا نبات بها ولا ماء. (النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٥٢/١).

٤١٣٩ - أخرجه أبو داود (٥٢٤٨) والحميدي في مسنده (١١٥٦).

^(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٣١/٨.

٤١٤٥ - أخرجه أبو داود (٥٢٦٧) وابن ماجه (٣٢٢٤).

يتشأم العرب بصوته وشخصه. وقيل: وهو طائر ضخم الرأس والمنقار، له ريش عظيم أبيض ونصفه أسود^{(١)(٢)}.

الفصل الثالث

٤١٤٦- قوله: (ويتركون أشياء) أي كانوا يستقذرون بمقتضى طباعهم وهواهم. قوله: (فهو عفو) أي لا يؤاخذ به. قوله: (وتلا ﴿قل لا أجد...﴾^(٣) أي قرأ ابن عباس رضي الله عنه هذه الآية.

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٠٠، ١/٣.

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٣٢/٨.

٤١٤٦- أخرجه أبو داود (٣٨٠٠).

(٣)

باب العقيقة

الفصل الأول

- ٤١٤٩- قوله: (مع الغلام عقيقة) شاة تذبح عنه يوم السابع من ولادته^(١). قوله: (وأميطوا عنه الأذى) الشعر وما عليه عن الأوساخ والأوضار التي تلتخ به عند الولادة.
- ٤١٥١- قوله: (فولدت بقباء) قباء يذكر ويؤنث. قوله: (أول مولود ولد) أي أول من ولد من أولاد المهاجرين بالمدينة^(٢).

الفصل الثاني

- ٤١٥٣- قوله: (مرقن بعقيقته) أي لا بد منها. قوله: (ويدمى) قيل: يؤخذ دمه بصوف ويوضع على يا فوخ الصبي. وكره أكثر أهل العلم لطنخ رأسه بالدم، إذا كان من عادات الجاهلية.
- ٤١٥٤- قوله: (عق) أي ذبح^(٣).
- ٤١٥٧- قوله: (أذن في أذن الحسن) ذكر الأذان في العقيقة إستطراد، كان عمر بن عبدالعزيز يؤذن في اليمنى ويقيم في اليسرى.

٤١٤٩- أخرجه البخاري (٥٤٧١) ، (٥٤٧٢) وأبوداود (٢٨٣٩) وابن ماجه (٣١٦٤) والحميدي في مسنده (٨٢٣).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٣٤/٨.

٤١٥١- أخرجه البخاري (٣٩٠٩) ، (٥٤٦٩) ومسلم (٢١٤٦).

(٢) المنهاج، النووي: ص ١٦١٢.

٤١٥٣- أخرجه أبوداود (٢٨٣٨) والترمذي (١٥٢٢) وابن ماجه (٣١٦٥).

٤١٥٤- أخرجه الترمذي (١٥١٩).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٥٠/٣.

٤١٥٧- أخرجه أبوداود (٥١٠٥) والترمذي (١٥١٤).

كتاب الأطفمة

الفصل الأول

٤١٥٩- قوله: (كنت غلاماً. . .) كناية عن كونه ربيباً له، وهو ابن أم سلمة رضي الله عنه زوج النبي ﷺ^(١). قوله: (تطيش) أي تتحرك وتمند^(٢) إلى نواحي الصفحة، والصفحة دون القصعة وهي ما تشبع خمسة^(٣).

٤١٦٠- قوله: (إن الشيطان يستحل) أي يتمكن من أكله، وهو محمول على ظاهره، وقيل: معناه أنه يطير بعض الطعام.

٤١٦٣- قوله: (فإن الشيطان يأكل بشماله) أي يحمل أولياءه على ذلك، أو يأكل كذلك حقيقة^(٤).

٤١٦٤- قوله: (يأكل بثلاثة أصابع) هذا هو السنة فلا يضم الرابعة والخامسة إلا الضرورة. والعق سنة للبركة وتنظيف الأصابع^(٥). قوله: (قبل أن يمسخها) بالمدليل.

٤١٦٥- قوله: (في أية البركة) أي في أي طعام وأما أية لقمة، فقيل: التأنيث باعتبار اللقمة.

٤١٦٨- قوله: (لا أكل متكنأ) لم يرد الاتكاء على أحد شقيه، كما يحسبه العامة، بل المراد على الوطاء الذي تحته. فإن كل من استوى قاعداً على الوطاء فهو متكنأ، أي لم أقعد متمكنأ على الأوطية كما هو عادة المستكثرين بل أقعد مستوفزاً أو أكل لقيمات.

٤١٥٩- أخرجه البخاري (٥٣٧٦) ومسلم (٢٠٢٢) وأبوداود (٣٧٧٧) وابن ماجه (٣٢٦٧) وابن عماد

الأقفهسي في آداب الأكل، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٧ هـ:

(١) عمر بن أبي سلمة بن عبد الأسود بن هلال بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القرشي المخزومي. ربيب

رسول الله ﷺ. (الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ابن عبد البر: ٢٤٥/٣).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٣٨/٣.

(٣) الصفحة: إناء كالقصعة المبسوطة ونحوها. (النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٣/٣).

٤١٦٠- أخرجه مسلم (٢٠١٧) وأبوداود (٣٧٦٦).

٤١٦٣- أخرجه مسلم (٢٠٢٠) والترمذي (١٧٩٩)، (١٨٠٠) والبخاري في الأدب المفرد (١١٨٩).

(٤) كتاب الميسر، التوربشني: ٩٥٢/٣.

٤١٦٤- أخرجه مسلم (٢٠٣٢) وأبوداود (٣٨٤٨).

(٥) يلعق: أي: يؤكل بالملقعة. (النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢١٩/٤).

٤١٦٥- أخرجه مسلم (٢٠٣٣) وابن ماجه (٣٢٧٠) والحميدي في مسنده (١٢٣٤) وعبد بن حميد في

المنتخب (٦٣٠)، (١٠٦٧).

٤١٦٨- أخرجه البخاري (٥٣٩٨)، (٥٣٩٩) وأبوداود (٣٧٦٩) وابن ماجه (٣٢٦٢).

- ٤١٧٠- قوله: (سميطاً) هو المسموط أعني الذي أزيل شعره ثم شوي، من السمط وهو إزالة الشعر^(١).
- ٤١٧١- قوله: (النقي) أي الخبز المنقى من النخالة^(٢). قوله: (ثريناه) أي للناه، وأصله من الثرى^(٣).
- ٤١٧٣- قوله: (إن المؤمن يأكل في معي واحد) المراد: القلة والكثرة. فقيل: ذلك في رحل خاص يلزم إطراده. وقيل: أي حق المؤمن أن يقنع بالبلغة وأما الكافر فهمة الإكثار^(٤).
- ٤١٧٦- قوله: (فشرب حلابها) الحلاب اللبن، والحلب أيضاً^(٥).
- ٤١٧٩- قوله: (التليينة) حسو رقيق يتخذ من الدقيق واللبن، وربما يجعل فيه العسل. وقيل: من الدقيق والنخالة، سميت بذلك لبياضها، وهو المرة من لبن القوم إذا أسقاهم اللبن. قوله: (مجممة) أي مريحة من الجام وهو الراحة.
- ٤١٨١- قوله: (يحتسز) أي: يقطع، من الحز^(٦).
- ٤١٨٥- قوله: (يأكل الرطب بالقشاء) دل على جواز أكل طعامين معاً والتوسع في الأطعمة، ولا خلاف في ذلك، وما نقل عن بعض السلف محمول على المنع من الإعتياد في التوسع والترفة، والإكثار منه لغير مصلحة دينية^(٧).
- ٤١٨٦- قوله: (نجني الكباش) بفتح الكاف وبعدها باء وآخره ثاء ثم الإراك. قوله: (أكنت توعى

٤١٧٠- أخرجه البخاري (٥٣٨٥)، (٥٤٢١) وابن ماجه (٣٣٠٩)، (٣٣٣٩).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٦٠/٢.

٤١٧١- أخرجه البخاري (٥٤١٣) والترمذي (٢٣٦٤) وابن ماجه (٣٣٣٥) وعبد بن حميد في المنتخب (٤٦١).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٩٨/٥.

(٣) نفس المرجع: ٢٠٥/١.

٤١٧٣- أخرجه البخاري (٥٣٩٧) وابن ماجه (٣٢٥٦).

(٤) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ١٥٠، ١/٨.

٤١٧٦- أخرجه مسلم (٢٠٦٣) والترمذي (١٨١٩).

(٥) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٠٥/١.

٤١٧٩- أخرجه البخاري (٥٤١٧) ومسلم (٢٢١٦).

٤١٨١- أخرجه البخاري (٢٠٨)، (٥٤٠٨) ومسلم (٣٥٥) والترمذي (١٨٣٦).

(٦) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٦٣/١.

٤١٨٥- أخرجه البخاري (٥٤٤٠) ومسلم (٢٠٤٣) وابن ماجه (٣٣٢٥) والترمذي (١٨٤٤).

(٧) المنهاج، النووي: ص ١٥٤٨.

٤١٨٦- أخرجه البخاري (٣٤٠٦)، (٥٤٥٣) ومسلم (٢٠٥٠).

الغنم؟) فان الراعي يعرف أمثال ذلك.

- ٤١٩٢- قوله: (إنما هو التمر والماء) أي المأكول والمتناول. قوله: (إلا أن يؤتى) أي فحيثذ توقد النار.
 ٤١٩٤- قوله: (من الأسودين) التمر والماء، [مظ]: أي من التقوى لا من العوز^(١).
 ٤١٩٧- قوله: (أبي بقلدر) روي ببدر وفسر بطبق مدور كالبدرد. قوله: (خضرات) خضرات بفتح الخاء وكسر الضاد ويروي بضم الخاء وفتح الضاد.
 ٤١٩٩- قوله: (غير مكفي) يروي بالنصب والرفع ومعناه: غير مردود ولا مقلوب من كفا الإناء والضمير للعام الذي يدل عليه سياق الكلام. وقيل: هو من الكفاية فيكون معتلاً ويكون الضمير فيه إلى الله، أي: هو المطعم والكافي لا المطعم والمكفي والمكفي. قوله: (لا هودع) أي غير متروك الطلب والرغبة فيما عنده، ويجوز أن يكون الضمير راجعاً إلى الحمد أي لا يكتفي بهذا القدر من الحمد ولا يودع الحمد ولا يستغني عنه وكلمة "ربنا" على المعنى الأول منصوب على النداء، وعلى الثاني مرفوع بالإبتداء "وغير مكفي" مرفوع خيره^(٢).

الفصل الثاني

- ٤٢٠٢- قوله: (بسم الله أوله وآخره) قيل: أي أكل أوله وآخره مستعيناً باسم الله^(٣).
 ٤٢٠٨- قوله: (بركة الطعام الوضوء قبله) أي غسل اليدين قبله تكريماً له وبعده إزالة لما لصق بهما.
 ٤٢١٢- قوله: (ما رئي . . .) أي لم يكن على طريق الجبابرة في الأكل والمشى.
 ٤٢١٤- قوله: (فنهس) النهس بالمهملة الأخذ بأطراف الأسنان وبالمعجمة الأخذ بالأضراس^(٤).

٤١٩٢- أخرجه البخاري (٦٤٥٨) ومسلم (٢٩٧٢) والترمذي (٢٤٧١).

٤١٩٤- أخرجه البخاري (٥٣٨٣) ومسلم (٢٩٧٥).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٦٠/٨.

٤١٩٧- أخرجه البخاري (٨٥٥) ومسلم (٥٦٤).

٤١٩٩- أخرجه البخاري (٥٤٥٨).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٦٢، ٣/٨.

٤٢٠٢- أخرجه أبو داود (٣٧٦٧) والترمذي (١٨٥٨).

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٦٤/٨.

٤٢٠٨- أخرجه أبو داود (٣٧٦١) والترمذي (١٨٤٦).

٤٢١٢- أخرجه أبو داود (٣٧٧٠).

٤٢١٤- أخرجه الترمذي (١٨٣٧).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٢٠/٥.

٤٢١٧- قوله: (يعجبه الثفل) فيه الضم أفصح من الكسر الثفل هو في الأصل ما يرسب من كل شيء، في النهاية: قال في الحديث: "من كان معه ثفل فليصطنع" أراد بالثفل الدقيق والسويق ونحوهما، وقيل: الثفل هاهنا الثريد، وأنشد شعر:

يخلف بالله وإن لم يسأل
ما ذاق ثفلاً منذ عام أول^(١)

كذا ذكره الطيبي^(٢).

٤٢١٨- قوله: (فلحسها) في اللحس تواضع وذلك يقتضي المغفرة.

٤٢١٩- قوله: (غمر) الغمر - بالتحريك - : الدسم والزهومة وذلك مما يقصده الهوام^(٣).

٤٢٢٠- قوله: (والثريد من الحيس) الحيس طعام يتخذ من التمر والدقيق والسمن وأصله الخلط.

٤٢٢٤- قوله: (رجل مفؤود) الذي أصيب فؤاده بمرض. قوله: (فليجأهن) أي ليكسرنهن. قوله: (ليلدك) لده يلدو واللدود ما يصيب في أحد شقي الفم^(٤).

٤٢٢٨- قوله: (والفراء) الفراء جمع الفراء وهو حمار الوحش وقيل: جمع الفروة والذي يلبس، ولذلك أورده الترمذي في باب لبس الفراء^(٥).

٤٢٢٩- قوله: (وددت) أي تمنيت. قوله: (مليقة) أي مبلولة مخلوطة به خلطاً شديداً^(٦). قوله: (في عكة) بالضم آنية الضب وقيل: وعاء مستدير للسمن والعسل.

٤٢١٧- أخرجه الترمذي في الشمائل () .

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٠٩/١.

(٢) قال الجرجاني: كذا ذكره الطيبي. (الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٧٠/٨).

٤٢١٨- أخرجه الترمذي (١٨٠٤) وابن ماجه (٣٢٧١).

٤٢١٩- أخرجه الترمذي (١٨٥٩) ، (١٨٦٠) وابن ماجه (٣٢٩٧).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٤٩/٣.

٤٢٢٠- أخرجه أبوداود (٣٧٨٣).

٤٢٢٤- أخرجه أبوداود (٣٨٧٥).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢١١/٤.

٤٢٢٨- أخرجه الترمذي (١٧٢٦).

(٥) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ١٧٤/٨.

٤٢٢٩- أخرجه أبوداود (٣٨١٨) وابن ماجه (٣٣٤١).

(٦) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٧٥/٨، النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٩٦/٤.

٤٢٣٣- قوله: (والوذر) وذرة وذر كتمرة وتمر وهي القطعة من اللحم لا عظم فيها^(١). قوله: (هذا الوضوء. . . .) قيل: أي هذا الوضوء من أجل ما غيرته النار فقوله "بما غيرت" خير المبتدأ.
 ٤٢٣٤- قوله: (الوعك) شدة الحمى. قوله: (أمر بالحساء) هو بالفتح والمد طعام يتخذ من الدقيق والماء والدهن، وقد يحلّى ويكون رقيقاً يحسى^(٢). قوله: (ليرتو) أي: يشدده ويقويه. قوله: (يسرو) أي يكشف^(٣).

الفصل الثالث

٤٢٣٦- قوله: (ضفت. . .) أي نزلت أنا ورسول الله ﷺ ضيفين لرجل. قوله: (يخز لي) أي يقطع لي. قوله: (تربت يدها) كلمة يقوها العرب عند اللوم، ومعناها الدعاء وقد يطلق ولا يراد وقوع ذلك كأنه ﷺ كره إيدانه بالصلاة حال اشتغاله بالطعام. قوله: (شاربه وفاء) أي شاربي تماماً فنقل بالمعنى.
 ٤٢٣٧- قوله: (كأنما تدفع) أي لسرعتها كأنها مدفوعة وفي رواية "تطرد" وبدل تدفع^(٤). قوله: (إن يده) أي يد الشيطان. قوله: (مع يدها) روي مع يدها وهو ظاهر على تقدير الإفراد ويكون الضمير للجارية وذلك لا ينفي كون يد الأعرابي أيضاً في يده.

٤٢٣٣- أخرجه الترمذي (١٨٤٨).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٤٩/٥.

٤٢٣٤- أخرجه الترمذي (٢٠٣٩) وابن ماجه (٣٤٤٥).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٧٢/١.

(٣) نفس المرجع: ٣٢٨/٢.

٤٢٣٦- أخرجه أحمد في مسنده: ٢٥٣/٤.

٤٢٣٧- أخرجه مسلم (٢٠١٧) وأبو داود (٣٧٦٦).

(٤) المنهاج، النووي: ص ١٥٢٩.

باب الضيافة

الفصل الأول

٤٢٤٤- قوله: (جائزته) عطيته. قوله: (والضيافة ثلاثة أيام) في الأول يسعى ويجد بقدر ما يمكنه وفي الثاني والثالث لا يزيد على ما هو عادته، ثم يعطيه ما يكفيه يوم وليلة وهذا معنى قوله: "جائزته يوم وليلة" أي مقدار ما يكفيه في يوم وليلة. قوله: (ولا يحل له) أي للضيف. قوله: (أن يثوي) أي يقيم^(١). قوله: (حتى يخرج) أي يضيق قلبه ويجعله حرجاً.

٤٢٤٥- قوله: (لا يقروننا) فقد حذف نون الأعراب مع نون الضمير تخفيفاً، وذلك ثابت في فصيح الكلام. قوله: (الذي ينبغي لهم) أي المضيف وهو مطلق على الكثير والقليل وقد غير في نسخ المصاييح إلى "له" ولا حاجة إليه.

الفصل الثاني

٤٢٤٧- قوله: (كان حقاً على كل مسلم) وضع المظهر موضع المضمير إظهار الاستحقاق. قوله: (حتى يأخذ له بقراه) أي: يمثل قراه كما في الرواية الأخرى. قوله: (من ماله) وتوحيد الضمير في ماله باعتبار المنزل عليه والمضيف. قوله: (أن يعقبهم) أي يتبعهم ويؤاخذهم، هذا في أهل الذمة من سكان البوادي إذا نزل بهم مسلم^(٢).

٤٢٤٩- قوله: (أكل طعامكم الأبرار) قيل: جاز أن يكون دعاء، وأن يكون إخباراً، فيكون الجمع مطلقاً على واحد معظم كقوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ﴾^{(٣)(٤)}.

٤٢٥٠- قوله: (في آخيته) بالمد والتشديد حليل أو عويد يعرض في الحائط و يدفن طرفاه فيه، ويصير

٤٢٤٤- أخرجه البخاري (٦٠١٩)، (٦١٣٥) ومسلم (٤٨) والترمذي (١٩٦٧)، (١٩٦٨) وعبد بن حميد في المنتخب (٤٨٢) والحميدي في مسنده (٥٧٦).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٢٤/١.

٤٢٤٥- أخرجه البخاري (٢٤٦١)، (١٣٧) ومسلم (١٧٢٧) وابن ماجه (٣٦٧٦).

٤٢٤٧- أخرجه أبو داود (٣٨٠٤).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٨٦/٨.

٤٢٤٩- أخرجه أبو داود (٣٨٥٤).

(٣) النحل: ١٢٠.

(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٨٧/٨.

٤٢٥٠- أخرجه أحمد في مسنده: ٥٥/٣.

وسطه كالعروة وتشد فيها الدابة^(١). قوله: (وأولوا معروفكم) المعروف يتناول العطاء وكل إحسان.

٤٢٥١ - قوله: (وسجدوا الضحى) أي صلوا صلاة الضحى. قوله: (ما هذه الجلسة؟) استحقق هذه الجلسة بالنسبة إلى علو مرتبته عليه السلام، فأجاب بأنه جلسة تواضع لا حقارة.

الفصل الثالث

٤٢٥٣ - قوله: (أو حجر يتدخل) الأنسب، أن يكون بجيم مضمومة بعدها حاء ساكنة ليناسب ما تقدم في الحقارة تشبيهاً بحجر اليربوع^(٢).

٤٢٥٦ - قوله: (لا تجمعن جوعاً وكذباً) أي قولكن: لا نشتهي وأنتن جائعات جمع بين الجوع والكذب.

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٣/١.

٤٢٥١ - أخرجه أبو داود (٣٧٧٣).

٤٢٥٣ - أخرجه أحمد في مسنده: ٨١/٥.

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٨٩/٨.

٤٢٥٦ - أخرجه ابن ماجه (٣٢٩٢).

باب أكل المضطر

وهذا الباب خال عن الفصل الأول والثالث

الفصل الثاني

٤٢٦١- قوله: (قال: "ذاك وأبي الجوع") كان هذا قبل النهي عن القسم بالآباء أو كان على سبيل العادة بلا قصد إلى اليمين كما في لا والله وبلى والله.

٤٢٦٢- قوله: (وتغتبقوا. . .) قيل: كلمة "أو" في القرينتين بمعنى الواو وإذا اجتمعت الحلال الثلاث لم يحل الميتة وإلا حلت فيوافق ظاهر الحديث السابق في جائنا مع إجتماع الصبوح والغبوق. وقيل: لأحد الأمرين فإذا أوجد أحد الثلاثة لم يحل والتوفيق ما مر من الحمل على الاشتراك. قوله: (أو تحتفتوا) تعلفوا يروى مهموزاً من الحفاء بالهمز مقصوراً وهو أصل الردي، فإنه يؤكل عند شدة المحمصة ويروى "أو تحتفوا" مشدداً من احتفت الشيء إذا قلعته وأخذته كله. قوله: (فشأنكم) أي الزموا^(١).

٤٢٦١- أخرجه أبو داود (٣٨١٧).

٤٢٦٢- أخرجه أحمد في مسنده: ٢١٨/٥.

(١) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ١٩٣/٨.

باب الأشربة

الفصل الأول

٤٢٦٣- قوله: (إنه أروى) أي أقمع للعطش، وأقل أثراً في برد المعدة وضعف الأعصاب. قوله: (وأبرأ) أي: أكثر صحة للبدن، "وأمرأ" أي: أكثر مراعاة^(١).

٤٢٦٤- قوله: (عن الشرب من في السقاء) قيل: لأن جريان الماء دفعة في المعدة مضر بها ولذلك قد أمر ﷺ بالدفعات.

٤٢٦٥- قوله: (عن اختناث^(٢) الأسقية) قيل: هذا في السقاء الكبير؛ لأنه ﷺ شرب من في السقاء كما سيأتي، وقيل: المنع عن العادة دون الندرة. قيل: ربما كان فيه دابة كما روي أنه شرب رجل من في السقاء فخرجت منه حية.

٤٢٦٦- قوله: (نهى أن يشرب الرجل قائماً) هذا النهي محمول على التزيه والإرشاد إلى، فلا يعارضه ما ورد بخلافه ويحمل فعل النبي ﷺ على بيان الجواز.

٤٢٦٨- قوله: (وهو قائم) رخص في الشرب قائماً علي وسعد بن أبي وقاص وابن عمر وعائشة رضي الله عنهم والنهي أدب وإرفاق؛ ليكون تناوله على سكون وطمأنينة.

٤٢٧٠- قوله: (في شنة) الشن، والشنة الأسقية الخلقعة، وهي أشد تبريداً^(٣). قوله: (كرعنا) الكرع تناول الماء بالفم^(٤). قوله: (إلى العريش) العريش: السقف في البستان بالأغصان. قوله: (من داجن) الداجن: الشاة التي ألفت البيوت.

٤٢٦٣- أخرجه الترمذي (١٨٨٤).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٩٤/٨.

٤٢٦٤- أخرجه البخاري (٥٦٢٩) وأبوداود (٣٧١٩).

٤٢٦٥- أخرجه البخاري (٥٦٢٥) ومسلم (٢٠٢٣) وأبوداود (٣٧٢٠) والترمذي (١٨٩٠).

(٢) معنى الاختناث فيها أن يتني رؤوسها ويعطفها ثم يشرب منها ومن هذا سمي المختث وذلك لتكسره وتثنيه. (معالم السنن، الخطابي: ٢٥٣/٤).

٤٢٦٦- أخرجه مسلم (٢٠٢٤) وأبوداود (٣٧١٧) والترمذي (١٨٧٩) وابن ماجه (٣٤٢٤).

٤٢٦٨- أخرجه البخاري (١٦٣٧) ومسلم (٢٠٢٧) وابن ماجه (٣٤٢٢) والحميدي في مسنده (٤٨١).

٤٢٧٠- أخرجه البخاري (٥٦١٣)، (٥٦٢١) وأبوداود (٣٧٢٤).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٥٢/٢.

(٤) نفس المرجع: ١٤٢/٤.

٤٢٧١- قوله: (في بطنه نار جهنم) "نار" يروى بالنصب وهو المشهور والفاعل هو الشارب يقال: جرجر فلان الماء إذا شربه جرعاً متواتراً له صوت البعير يردده في حنجرتة عند الضجر.

الفصل الثاني

٤٢٧٧- قوله: (أن يتنفس في الإناء) وذلك لوقوع الشك في إرتداد شيء إلى الإناء أو وقوع ريقه فيه. قوله: (أو ينفخ فيه) إن كان النفخ للتبرد فليصبر حتى يبرد وإن كان للقدى فليمط أو ليرقه^(١).
٤٢٨٠- قوله: (من ثلثة القدح) لأن الشفة لا يماسك على الثلثة، الثلثة موضع الكسر. قوله: (فقطعتة) أي أخذته سقاء يتبرك به ويستشفى به.

الفصل الثالث

٤٢٨٥- قوله: (في إناء ذهب) لا فرق في ذلك بين الرجال والنساء. قيل: فيه أوجه: أصحها: أنه إن كانت الضبة صغيرة وعلى قدر الحاجة لم يحرم ولم يكره.

٤٢٧١- أخرجه مسلم (٢٠٦٥).

٤٢٧٧- أخرجه أبوداود (٣٧٢٨) والترمذي (١٨٨٨) وابن ماجه (٣٤٢٨) ، (٣٤٢٩) والحميدي في مسنده (٥٢٥).

(١) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري:

٤٢٨٠- أخرجه أبوداود (٣٧٢٢).

٤٢٨٥- أخرجه الدار قطني في سننه (٩٣).

باب النقيع والأنبذة

الفصل الأول

- ٤٢٨٦- قوله: (بقدحي هذا الشراب كله) المراد الجنس المستغرق للأنواع. قوله: (العسل، والتبيذ) عطف على العسل للمزية على سائر ما يبيذ.
- ٤٢٨٧- قوله: (يوكأ) أي أشد الوكاء وهو الشداد، و"العزلاء" فم المزايدة الأسفل وهو من السقاء ما يخرج منه، والجمع عزالي - بالفتح والكسر - أفصح مثل صحارى^(١).
- ٤٢٨٩- قوله: (في تور) التور: إناء من صفر أو حجارة كالإحانة، وقد يتوضأ منه^(٢).
- ٤٢٩٠- قوله: (نهي عن الدباء) كان ذلك في أول الإسلام خوفاً من أن يصير مسكراً أو لا يعلم به فلما طال الزمان وعلم أراد حرمة السكر واشتهرت أبيع الإنباذ في كل وعاء. قوله: (في أسقية الأدم) جمع الأدم.

الفصل الثاني

- ٤٢٩٢- قوله: (يسمونها بغير اسمها) قيل: معناه يسترون في شربها بأسماء الأنبذة المباحة^(٣).

الفصل الثالث

- ٤٢٩٣- قوله: (الجر الأخضر) الجر والجرار جمع حرة، وهو الإناء المعروف من الفخار والمراد الجراد المدهونة؛ فإنها أسرع في الشدة والتخمير^(٤).

٤٢٨٦- أخرجه مسلم (٢٠٠٨) وعبد بن حميد في المنتخب (١٣٠٧).

٤٢٨٧- أخرجه مسلم (٢٠٠٥) وأبوداود (٣٧١١) والترمذي (١٨٧١).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطبي: ٢٠٦/٨.

٤٢٨٩- أخرجه أبوداود (٣٧٠٢) والحميدي في مسنده (١٢٨٣).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٩٤/١.

٤٢٩٠- أخرجه مسلم (١٩٩٧).

٤٢٩٢- أخرجه ابن ماجة (٤٠٢٠).

(٣) كتاب الميسر، التوريشي: ٩٧٠/٣.

٤٢٩٣- أخرجه البخاري (٥٥٩٦) والحميدي في مسنده (٧١٥).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٥١/١.

باب تغطية الأوني وغيرها

الفصل الاول

٤٢٩٤- قوله: (جنح الليل) هو طائفة من الليل، والمراد هاهنا الطائفة الأولى منه عند امتداد فحمة العشاء. قوله: (أو أمسيتم) شك الراوي. قوله: (باباً مغلقاً) إذا أغلق باسم الله. قوله: (وخمروا آنيتكم) التخمير التغطية.

٤٢٩٦- قوله: (تضرم) أي توقدوا تحرق، والضرمة - بالتحريك - النار.

٤٢٩٧- قوله: (فواشيكم) " الفواشي " ما ينتشر من الأموال كالغنم السائمة والإبل وغيرهما^(١). قوله: (فحمة العشاء) أي سواده وظلمته^(٢).

٤٢٩٨- قوله: (فيها وباء) الوباء - بالقصر والمد - المرض العام والطاعون^(٣).

٤٢٩٩- قوله: (من النقيع) النقيع بالنون على ما ذكره الأكترون، وهو موضع بوادي العتيق حماه رسول الله ﷺ لإبل الصدقة وقد يروى بالباء وهو مقبرة المدينة.

الفصل الثاني

٤٣٠٢- قوله: (إذا هدأت الأرجل) أي سكنت. قوله: (واكفنوا الآنية) كفاء الإناء، وأكفاته أيضاً إذا قلبته حتى لا يدب عليه ما ينجسه.

٤٢٩٤- أخرجه البخاري (٣٢٨٠)، (٥٦٢٣) ومسلم (٢٠١٢) والترمذي (٢٨٥٧).

٤٢٩٦- أخرجه مسلم (٢٠١٢).

٤٢٩٧- أخرجه مسلم (٢٠١٣).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٠٢، ٣/٣.

(٢) نفس المرجع: ٣٧٤/٣.

٤٢٩٨- أخرجه مسلم (٢٠١٤).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٢٧/٥.

٤٢٩٩- أخرجه البخاري (٥٦٠٥)، (٥٦٠٦) ومسلم (٢٠١١).

كتاب اللباس

الفصل الأول

٤٣٠٤ - قوله: (أن يلبسها الحيرة) أي أحب الثياب؛ لأن يلبسها الحيرة لإحتمال الوسخ. وهي على وزن عنبة، الموشى: المخطط من البرد، ويقال: برد حثير و حيرة على الوصف والإضافة^(١).

٤٣١٠ - قوله: (فراش للرجل) أي فراش واحد كاف للرجل وفراش آخر لإمرأته. قوله: (والرابع للشيطان) أي ما زاد على الحاجة فهو للمباهاة والإفتخار، فهو للشيطان إذ هو الذي يرتضيه ويأمره به^(٢).

٤٣١١ - قوله: (بطراً) أي فرحاً وطغياناً.

٤٣١٤ - قوله: (ما أسفل) "ما" موصولة، و"أسفل" منصوب، أي ما كان أسفل، ويجوز الرفع أي ما هو أسفل^(٣). قوله: (من الكعبين. . .) المستحب أن يكون طرف الإزار والقميص إلى نصف الساق، ويجوز إلى الكعب، ويحرم ما زاد إن كان للخيلاء، وإلّا فيكره.

٤٣١٥ - قوله: (أو يمشي في نعل واحدة) لأن ذلك يقتضي العثار وهو مخالف للوقار. قوله: (وأن يشتمل الصماء) هو أن يرد الكساء من قبل يمينه على يده اليسرى وعاتقة الأيسر، ثم يرده ثانية من خلفه على يده اليمنى وعاتقه الأيمن فيغطيها جميعاً، وهو عادة العرب. "الصماء": أن يجلب بالثوب جسده فلا يبقى له ما يخرج منه يده يسمى الصماء؛ لأنها سدت المنافذ، وقيل: هو أن يشتمل بثوب واحد ليس عليه غيره ثم يرفعه من أحد جانبيه فيضعه على أحد منكبيه، وإنما هي عنه لخوف كشف العورة^(٤).

٤٣٢٢ - قوله: (سراى) بكسر السين وفتح الباء، برد يخالطه حرير، وفيه خطوط صفر. قوله:

٤٣٠٤ - أخرجه البخاري (٥٨١٣) ومسلم (٢٠٧٩) والترمذي (١٧٨٧).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣١٦، ٧/١.

٤٣١٠ - أخرجه مسلم (٢٠٨٤) وأبوداود (٤١٤٢).

(٢) المنهاج، النووي: ص ١٥٧٩.

٤٣١١ - أخرجه البخاري (٥٧٨٨) ومسلم (٢٠٨٧).

٤٣١٤ - أخرجه البخاري (٥٧٨٧).

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢١٩/٨.

٤٣١٥ - أخرجه مسلم (٢٠٩٩) وأبوداود (٤١٣٧).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٥٠/٣.

٤٣٢٢ - أخرجه البخاري (٢٦١٤) ومسلم (٢٠٧١) وأبوداود (٤٠٤٣).

(فعرفت الغضب) إنما غضب عليه ؛ لأنه لم يتفكر في أنه ليس من ثياب المتقين^(١). قوله: (بين النساء) ويروى بين الفواطم، وهي بنت النبي ﷺ^(٢)، وأم علي رضي الله عنه^(٣)، وفاطمة رضي الله عنها أم أسماء رضي الله عنها^(٤) بنت حمزة رضي الله عنه.

٤٣٢٦- قوله: (في لبس الحرير لحكمة) "دل" على جواز لبس الحرير لعذر وأما لبسه للضرورة كما في الحرب، أو دفع البرد فلا نزاع فيه^(٥).

الفصل الثاني

٤٣٣١- قوله: (إزره المؤمن) الإزره - بالكسر - هي الهيئة المرضية في الائتزار^(٦)، وفي جمع الأنصاف إشارة إلى التوسعة. والضمير "فيما بينه" للحد الذي يقع عليه الإزره.

٤٣٣٢- قوله: (الإسبال في الإزار) أي الإسبال الذي فيه الكلام في جوازه وعدمه في هذه الأمور الثلاثة.

٤٣٤٢- قوله: (إذا استجد) أي إذا لبس ثوباً جديداً سماه باسمه كان يقول مثلاً هذا قميص أو رداء أو عمامة أو يقول: "اللهم لك الحمد كما كسوتني هذا القميص"، والأول أظهر بسبب العطف بـ "ثم". و "أسألك خيره" أي أرزقني خيره وقني شره بحولك كما كسوتني بحولك من غير قوة مني.

٤٣٤٣- قوله: (ما تقدم عن ذنبه) ليس هاهنا لفظ "وما تأخر" في الترمذي وأبي داود. وقد ألحق في

(١) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٢٢٢/٨.

(٢) فاطمة بنت رسول الله ﷺ بن عبد الله بن عبد المطلب (١٨ ق هـ - ١١ هـ): من ناهيات قریش. وإحدى الفصيحات العاقلات سيدة نساء العالمين. (الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ابن عبد البر: ٤/٤٤٧).

(٣) فاطمة بنت أسد بن هاشم بن عبد مناف (٥ هـ - ٥ هـ): هي أم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب وإخوته. (الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ابن عبد البر: ٤/٤٤٥).

(٤) فاطمة أم أسماء بنت حمزة.

٤٣٢٦- أخرجه البخاري (٥٨٣٩) ومسلم (٢٠٧٦) وأبوداود (٤٠٥٦).

(٥) المنهاج، النووي: ص ١٥٧٥.

٤٣٣١- أخرجه أبوداود (٤٠٩٣) وابن ماجه (٣٥٧٣) والحميدي في مسنده (٧٣٧).

(٦) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٧/١.

٤٣٣٢- أخرجه ابن ماجه (٣٥٧٦).

٤٣٤٢- أخرجه أبوداود (٤٠٢٠) والترمذي (١٧٦٧) وعبد بن حميد في المنتخب (٨٨٢).

٤٣٤٣- أخرجه أبوداود (٤٠٢٣) والترمذي (٣٤٥٨) وابن ماجه (٣٢٨٥).

بعض نسخ المصاييح توهماً من القرينة الأخيرة^(١).

٤٣٤٦- قوله: (ثوب شهرة) أراد بثوب الشهرة ما يلبس للافتخار والمباهاة والتكبر على الفقراء، كما يدل عليه قوله ثوب مذلة^(٢).

٤٣٤٧- قوله: (من تشبه بقوم) يعم الأخلاق والأفعال واللباس.

٤٣٤٨- قوله: (ومن تزوج لله) بأن يتزل عن درجة فيتزوج من هي أدنى منه رتبة إبتغاء لمرضاة الله. أو أراد بالتزوج صيانة دينه وحفظ النسل الذي هو مقتضى حكمته.

٤٣٥٠- قوله: (إن الله يحب أن يرى. . . .) أي ينبغي أن يظهر نعمة الله في حقه فيلبس ما يناسب حاله فإنه شكره تعالى وأيضاً ليقصده المحتاجون فيتصدق عليهم.

٤٣٥٤- قوله: (لا أركب الأرجوان) أراد المياثر الأحمر، هو معرب من أرغوان وهو شجر له نور أحمر، وكل ما يشبهه فهو أرجوان، يقال: ثوب أرجوان، وقطيفة أرجوان على الإضافة والوصف.

٤٣٥٥- قوله: (الوشر) الوشر تحديد أطراف الأسنان، تفعله المرأة الكبيرة تتشبه بالشوب^(٣)، والوشم أن يغرز الجلد بالإبرة، ثم يحشى بكحل أو نيل^(٤)، و"التف": نتف اللحية بأن ينتف البياض

أو يزين اللحية بالتف. قوله: (مكامة الرجل) المكامة هي أن يضاجع الرجل صاحبه في لحاف واحد بلا حاجز. قوله: (أو يجعل على منكبيه) للتكبر. قوله: (وعن النهي) بمعنى النهب. قوله:

(ولبوس الخاتم) لاحتياجه إلى ختم الكتب بخاتمة بمعنى اللبس. وأما اللبوس فهو ما يلبس.

٤٣٥٦- قوله: (وعن لبس القسي) منسوب إلى قس، وهي قرية على ساحل البحر^(٥) ينسب إليها ثياب

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٣٠/٨.

٤٣٤٦- أخرجه أبو داود (٤٠٢٩) وابن ماجه (٣٦٠٦).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٣١، ٢/٨.

٤٣٤٧- أخرجه أبو داود (٤٠٣١).

٤٣٤٨- أخرجه أبو داود (٤٧٧٨).

٤٣٥٠- أخرجه الترمذي (٢٨١٩).

٤٣٥٤- أخرجه أبو داود (٤٠٤٨).

٤٣٥٥- أخرجه أبو داود (٤٠٤٩) والنسائي (٥١٠١).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٦٤/٥.

(٤) نفس المرجع: ١٦٥/٥.

٤٣٥٦- أخرجه أبو داود (٤٠٤٩) والترمذي (١٧٣٧) وابن ماجه (٣٦٠٢).

(٥) معجم البلدان، الحموي: ٤٩/٤.

- من كتان فيها حرير، وقيل: المراد القزى وهو قز الحرير^(١). قوله: (المياثر) جمع ميثرة من الوثير وهو الوطاء، يقال: وثر وثارة^(٢)، قيل: محمولة على الحمراء كما في الرواية الأخرى.
- ٤٣٥٧- قوله: (لا تركبوا الخنز) الخنز ثياب من حرير خالص^(٣)، وقيل: مخلوط بصوف. والثاني جائزاً فالمراد الأول. قوله: (ولا النمار) جمع نمرة والمشهور النمر.
- ٤٣٦٦- قوله: (بقباطي) هي ثياب بيض رقاق من ثياب مصر^(٤)، كأنها منسوبة إلى القبط^(٥). والضم من تغيير النسب^(٦). قوله: (لا يصفها) أي لا يكشف شعرها.
- ٤٣٦٧- قوله: (وهي تختمر فقال: لية) [قضى]: أمرها أن تجعل الخمار على رأسها وتحت حنكها، عطفة واحدة لا عطفتين حذراً عن الإسراف أو عن التشبيه بالمتعممين^(٧).

الفصل الثالث

- ٤٣٧٢- قوله: (عليها ثياب رقاق) قيل: لعل هذا كان قبل الحجاب. قوله: (إذا بلغت الخيض) أي زمان البلوغ^(٨).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٥٣/٤.

(٢) نفس المرجع: ٣٢٢/٤.

٤٣٥٧- أخرجه أبو داود (٤١٢٩) وابن ماجه (٣٦٥٦).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٨٧/٢.

٤٣٦٦- أخرجه أبو داود (٤١١٦).

(٤) معجم البلدان، الحموي: ٧٧/٤-٢٧٢.

(٥) بلاد القبط بالديار المصرية. (معجم البلدان، الحموي: ١٨/٤).

(٦) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٦/٤.

٤٣٦٧- أخرجه أبو داود (٤١١٥).

(٧) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٤٠/٨.

٤٣٧٢- أخرجه أبو داود (٤١٠٤).

(٨) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٥٠/١.

باب الخاتم الفصل الأول

٤٣٨٣- قوله: (خاتماً من ذهب) الحال الخاتم من الذهب إلى الحرمة من الرجال وكان آخر تختم رسول الله ﷺ في يده اليسرى. قوله: (نقش فيه) سبب النقش الكتبة إلى الملوك. قوله: (على نقش خاتمي) أي نقشاً كائناً. قوله: (جعل فصه مما يلي بطن كفه) لأنه أبعد من الإعجاب والزهو، ولم يأمر بذلك جاز جعل الفص مما يلي ظهر الكف، وقد تختم السلف على الوجهين، وقيل: يكره للمرأة التختم بالفضة؛ من زي الرجال، فإن أرادت ذلك صفرتة بالزعفران في الركوع لأن محل القراءة القيام والركوع محل التسبيح^(١).

٤٣٨٦- قوله: (خاتماً حلقة فضة) بدل من "خاتماً" كان هذا الخاتم بعده ﷺ في يد أبي بكر رضي الله عنه، وبعده في يد عمر رضي الله عنه، وبعده عثمان رضي الله عنه حتى وقع في بئر أريس؛ وهي بئر معروفة قريباً من مسجد قبا^(٢).

٤٣٨٨- قوله: (فيه فص حبشي) قيل: يحتمل الجزع أو من العتيق؛ لأن معدنهما اليمن والحبشة أو هو نوعاً آخر ينسب إليها.

٤٣٨٩- قوله: (وأشار إلى الخنصر من يده اليسرى) قال النووي: الإجماع على جواز التختم في اليمنى واليسرى واختلفوا في الأفضل، والصحيح في مذهبنا اليمن^(٣).

الفصل الثاني

٤٣٩٥- قوله: (عن ركوب النمرور) أي جلودها. قوله: (إلا مقطعاً) أي شيئاً يسيراً جداً. قوله: (من شبهه) لأن الأصنام كانت تتخذ من الشبه.

٤٣٩٦- قوله: (وعليه خاتم من حديد) لأن الحديد كان حلية بعض الكفار. قوله: (ولا تتمه مثقالاً)

٤٣٨٣- أخرجه البخاري (٥٨٧٦) ومسلم (٢٠٩١) وأبوداود (٤٢٢٠) والترمذي (١٧٤١).
(١) المنهاج، النووي: ص ١٥٨٢، ٣.

٤٣٨٦- أخرجه البخاري (٥٨٧٥) ومسلم (٢٠٩٢) وأبوداود (٤٢١٤).
(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٢/١.

٤٣٨٨- أخرجه مسلم (٢٠٩٤) وابن ماجه (٣٦٣٦) والترمذي (١٧٣٩).

٤٣٨٩- أخرجه مسلم (٢٠٩٥) وعبد بن حميد في المنتخب (١٣٥٨).
(٣) المنهاج، النووي: ص ١٥٨٤، ٥.

٤٣٩٥- أخرجه أبوداود (٤٢٣٩).

٤٣٩٦- أخرجه أبوداود (٤٢٢٣) والترمذي (١٧٨٥).

نهي إرشاد على الورع^(١). قوله: (التمس ولو خائماً من حديد) فيه مبالغة في بذل ما يمكنه تقديمه للنكاح، والنهي عن التختم به لا يخرج عن أن يكون له قيمة ما على أنه يجوز أن يكون هذا متقدماً على النهي عن التختم به.

٤٣٩٧- قوله: (يعني الخلق) الخلق طيب يتخذ من الزعفران وغيره من أنواع الطيب، ويغلب عليه الصفرة والحمرة، وقد ورد الحديث تارة بإباحته وتارة بالنهي عنه، وهذا أثبت؛ لأنه من طيب النساء فيكره للرجال. قوله: (وتغيير الشيب) أي تغيره بالتسويد دون الحناء وما يشبهه. قوله: (والتبرج بالزينة) أي إظهار المرأة زينتها ومحاسنها لغير محلها. أي لغير زوجها ومحرمها. والمحل - بالكسر - حيث يحل لها إظهار الزينة. قوله: (والضرب بالكعاب) أي اللعب بالنرد. قوله: (إلا بالمعوذات) هي المعوذتان وما في معناهما من الأدعية والتعوذ بأسمائه تعالى. قوله: (وعقد التمام) يريد ما يحتوي على رقى الجاهلية^(٢). قوله: (وعزل الماء لغير محله) أي محل العزل وذلك الغير في الحرائر بغير إذن ومحل العزل الإماء. قوله: (وفساد الصبي) فساد الصبي هو أن يطمأ المرأة المرضعة، فإذا حملت فسد لبنها.

٤٤٠٠- قوله: (يوم الكلاب) بضم الكاف وتخفيف اللام ما كان هناك وقعة، بل وقعتان مشهورتان، يقال: لهما الكلاب الأول والثاني.

٤٤٠١- قوله: (أن يخلق حبيبه) من زوج أو ولد. قوله: (فليحلقه) التحليق في هذا الحديث راجع إلى معنى قولهم: إبل محلقة، إذا كان وسمها الحلق^(٣).

٤٤٠٢- قوله: (خرصاً) الخرص - بالضم والكسر أيضاً - حلقة صغيرة وهي من حلي الأذن^(٤). قيل: تأويل الحديث أن تحمل على أنه كان في الزمان الأول، ثم نسخ وأبيح للنساء.

٤٤٠٣- قوله: (إلا عذبت به) التعذيب مرتب على التحلية والإظهار معاً.

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٥٢/٨.

٤٣٩٧- أخرجه أبو داود (٤٢٢٢).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٥٢، ٣/٨.

٤٤٠٠- أخرجه أبو داود (٤٢٣٢) والترمذي (١٧٧٠).

٤٤٠١- أخرجه أبو داود (٤٢٣٦).

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٥٥/٨.

٤٤٠٢- أخرجه أبو داود (٤٢٣٨).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٢/٢.

٤٤٠٣- أخرجه أبو داود (٤٢٣٧).

الفصل الثالث

٤٤٠٥ - قوله: (منذ اليوم) قيل: أي منذ كان اليوم. قوله: (إليه نظرة) أي لي إليه نظرة وإليكم نظرة.

٤٤٠٦ - قوله: (للرجال الكبير منهم والصغير) وعند الشافعية في ذلك وجوه ثلاثة: أصحها الجواز.

٤٤٠٥ - أخرجه النسائي (٥٢٩٩).

٤٤٠٦ - أخرجه مالك في الموطأ (٧٠٧).

باب النعال

الفصل الأول

٤٤٠٨ - قوله: (كان لها قبالات) القبال - بالكسر - السير الذي يكون بين الإصبعين الوسطى والتي يليها، يقال: أقبل نعله وقابلها^(١).

٤٤١١ - قوله: (ليحفيهما) أو يروى بفتح الياء والفاء، من حفي يحفي. قوله: (أو لينعلهما) قال النووي: "لينعلهما" بضم الياء^(٢).

٤٤١٢ - قوله: (ولا يأكل بشماله) قيل: ولا يأكل إلخ على صيغة النفي بمعنى النهي. ولا يجوز جعله معطوفاً على النهيين السابقين والصواب أن يكون معطوفاً على النهي السابق مأخوذاً مع شرطه لئلا يتقيد بالشرط وحينئذ لا إشكال سواء جعل نهيًا أو نفيًا

الفصل الثاني

٤٤١٤ - قوله: (هى رسول الله ﷺ أن ينتعل الرجل قائماً) هذا فيما يلحقه مشقة في لبسه، كالخف والنعل^(٣).

٤٤١٦ - قوله: (ربما مشى النبي ﷺ في نعلٍ واحدة) هذا علي تقدير صحته نادر وقع لضرورة دعت إليه.

٤٤٠٨ - أخرجه البخاري (٥٨٥٧) وأبوداود (٤١٣٤) والترمذي (١٧٧٢) وابن ماجه (٣٦١٥).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٧/٤.

٤٤١١ - أخرجه مسلم (٢٠٩٧) وأبوداود (٤١٣٦) والترمذي (١٧٧٤).

(٢) المنهاج، النووي: ص ١٥٨٦.

٤٤١٢ - أخرجه مسلم (٢٠٩٩) وأبوداود (٤١٣٧).

٤٤١٤ - أخرجه أبوداود (٤١٣٥) وابن ماجه (٣٦١٨).

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٦٠/٨.

٤٤١٦ - أخرجه الترمذي (١٧٧٧).

باب الترجل

[نه]: الترجل والترجيل تسريح الشعر وتنظيفه وتحسينه^(١).

الفصل الأول

٤٤٢٠ - قوله: (الفطرة خمس) الفطرة السنة القديمة التي إختارها الأنبياء. كأنه أمر جبلي فطر الناس عليه^(٢). قوله: (والاستحداد) حلق العانة.

٤٤٢٢ - قوله: (وقت لنا) أن رسول الله ﷺ يقص شاربه ويقلم أظفاره في كل جمعة.

٤٤٢٤ - قوله: (كالثغامة) الثغامة بالفتح نبت بيض شديد^(٣)، أو يقال له: درمنه سفيد، وقيل: الثاء بثلاث الحركات.

٤٤٢٥ - قوله: (فسدل) قيل: السدل جائز والفرق أفضل. السدل هاهنا إرسال الشعر حول الرأس من غير أن يقسمه بنصفين، والفرق أن يقسمه نصفين ويرسل نصفاً من جانب يمينه على الصدر ونصفاً من يساره على الصدر^(٤).

٤٤٢٦ - قوله: (عن القزع) هو في الأصل قطع السحاب المتفرقة.

٤٤٣٠ - قوله: (الواصلة) الواصلة هي التي تصل الشعر زوراً، والمستوصلة من تأمرها بذلك.

٤٤٣١ - قوله: (الواشمة) والوشم: غرزة الإبرة في الجلد، وحشوها بالكحل، وشبهه والمستوشمة من تأمر بذلك^(٥). قوله: (والمتمصات) المتمصاة هي التي تطلب إزالة الشعر من الوجه وهو حرام، إلا إذا نبت للمرأة لحية أو شوارب. قوله: (والمفدلجات) الفلج - بالتحريك - فرجة ما بين الثنايا

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٨٦/٢.

٤٤٢٠ - أخرجه البخاري (٥٨٩١) ومسلم (٢٥٧) وأبوداود (٤١٩٨) والترمذي (٢٧٥٦) والنسائي (٥٢٣٥).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٦٢/٨.

٤٤٢٢ - أخرجه مسلم (٢٥٨) وأبوداود (٤٢٠٠) والترمذي (٢٧٥٨)، وابن ماجه (٢٩٥).

٤٤٢٤ - أخرجه مسلم (٢١٠٢) وأبوداود (٤٢٠٤) وابن ماجه (٣٦٢٤).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٠٨/١.

٤٤٢٥ - أخرجه البخاري (٥٩١٧) ومسلم (٢٣٣٦) وأبوداود (٤١٨٨) وابن ماجه (٣٦٣٢).

(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٦٦/٨.

٤٤٢٦ - أخرجه البخاري (٥٩٢٠) ومسلم (٢١٢٠) وأبوداود (٤١٩٣) وابن ماجه (٣٦٣٧).

٤٤٣٠ - أخرجه البخاري (٥٩٣٧) ومسلم (٢١٢٤) وأبوداود (٤١٦٨) والترمذي (١٧٥٩).

٤٤٣١ - أخرجه البخاري (٤٨٨٦) ومسلم (٢١٢٥) وأبوداود (٤١٦٩) والترمذي (٢٧٨٢).

(٥) المنهاج، النووي: ص ١٦٠١.

والرباعيات، والفرق: فرجه بين الثنيتين^(١). قوله: (للحسن) اللام فيه من للتعليل، ويجوز أن يكون المتنازعة فيه بين الأفعال المذكورة. قوله: (في كتاب الله) أي ملعون في كتاب الله. قوله: (اللوحين) الدفتان.

٤٤٣٢- قوله: (العين حق. . .) أي الإصابة بالعين أمر متحقق، مقضى به في الوضع الإلهي. يقال: أصاب فلاناً عين^(٢)، إذا نظر إليه عدو أو حسود، فأثرت فيه فمرض، عانه عيناً فهو عائن، وذاك معين ولعل ذكر الوشم مع العين رداً لما يقال أنه يدفع العين.

٤٤٣٤- قوله: (أن يتزعفر) أي يتطيب بالزعفران يتناول القليل والكثير، وقيل: القليل معفو خصوصاً عند الأعراس.

٤٤٣٥- قوله: (وبيص الطيب) بالصاد المهملة، هو البريق ولا ينافي ذلك ما تقدم من أن طيب الرجال ريح بلا لون المراد لون يظهر زينة كالحمرة والصفرة^(٣).

الفصل الثاني

٤٤٣٩- قوله: (كان يأخذ من لحيته) لا ينافي قوله ﷺ: "وأعفو اللحي"؛ لأن المقصود توفيرها والنهي عن القص كفعل الأعاجم، والأخذ من الطول والعرض لا ينافي التوفير^(٤).

٤٤٤٠- قوله: (فقال: ألك امرأة) أي فيكون قد أصابك خلوق منها بلا إختيار منك، فتكون معذوراً.

٤٤٤٣- قوله: (وطيب النساء ما ظهر لونه. . .) قيل: حملوا هذا على حال أرادتها الخروج، وأما إذا كانت عند زوجها فلها أن يتطيب بما شاءت. فإن مرورها بالمجالس مع ظهور رائحة الطيب منها منهي عنه.

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٢٠/٣.

٤٤٣٢- أخرجه البخاري (٥٧٤٠) ومسلم (٢١٨٧) وأبوداود (٣٨٧٩).

(٢) كتاب الميسر، التوربشتي: ٩٩١/٣.

٤٤٣٤- أخرجه البخاري (٥٨٤٦) ومسلم (٢١٠١) وأبوداود (٤١٧٩) والترمذي (٢٨١٥).

٤٤٣٥- أخرجه البخاري (٥٩٢٣).

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٧١/٨.

٤٤٣٩- أخرجه الترمذي (٢٧٦٢).

(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٧٣/٨.

٤٤٤٠- أخرجه الترمذي (٢٨١٦) والحميدي في مسنده (٨٢٢).

٤٤٤٣- أخرجه أبوداود (٢١٧٤) والترمذي (٢٧٨٧).

- ٤٤٤٤ - قوله: ("سكة") السكة - بالضم - نوع من الطيب^(١).
- ٤٤٤٥ - قوله: (دهن) الدهن - بالفتح - استعمال الدهن، والتسريح والتمشيط، والقناع خرقة تلقى على الرأس بعد استعمال الدهن؛ لئلا تتسخ العمامة.
- ٤٤٤٨ - قوله: (عن الترجل) فإنه ميل إلى التزين واهتمام به. قوله: (إلا غباً) أي يوماً بعد يوم^(٢).
- ٤٤٤٩ - قوله: (من الإرفاه) التمتع والدعة، كالترجيل والتدهين وغيرها مأخوذ من الرفاهية. قوله: (حذاء) أي نعلاً.
- ٤٤٥١ - قوله: (والكتم) نبت يخلط مع الوسمة ويصنع به، وقيل: هو الوسمة^(٣).
- ٤٤٥٢ - قوله: (بهذا السواد) أراد الجنس. قوله: (كحواصل الحمام) أراد صدورها.
- ٤٤٥٣ - قوله: (السبتية) السبت جلود البقر المدبوغة بالقرظ؛ لأنها قد سبت عنها شعرها، أي: أزيلت^(٤).
- ٤٤٦٠ - قوله: (فوق الجمة) هي إلى المنكب، واللمة ما ألت بالمنكبين. قوله: (الوفرة) وهي الشعر إلى شحمة الأذن.
- ٤٤٦٤ - قوله: (لا تنهكي) أي لا تبالغي في الخفض. ويروى "أشمي ولا تنهكي".
- ٤٤٧١ - قوله: (أن ما منعه) ما في "أن ما منعه"، موصولة فحقها أن تكتب مفصولة و"ما" في "ما أي"

٤٤٤٤ - أخرجه أبو داود (٤١٦٢).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٤٦/٢.

٤٤٤٥ - أخرجه البيهقي في شرح السنة ().

٤٤٤٨ - أخرجه أبو داود (٤١٥٩) والترمذي (١٧٥٦).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٠٣/٣.

٤٤٤٩ - أخرجه أبو داود (٤١٦٠).

٤٤٥١ - أخرجه أبو داود (٤٢٠٥) والترمذي (١٧٥٣).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٣١/٤.

٤٤٥٢ - أخرجه أبو داود (٤٢١٢).

٤٤٥٣ - أخرجه أبو داود (٤٢١٠).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٩٨/٢.

٤٤٦٠ - أخرجه أبو داود (٤١٨٧) والترمذي (١٧٥٥) وابن ماجه (٣٦٣٥).

٤٤٦٤ - أخرجه أبو داود (٥٢٧١).

٤٤٧١ - أخرجه أبو داود (٤٢١٣).

مصدرية أو موصولة. قوله: (فأخذه منهما) أي أخذ النبي ﷺ شيء من الرأفة عليهما. قوله: (من عصب) قال الخطابي: العصب من ثياب اليمن، ولا يتصور منها قلادة. وقيل: هو سن حيوان بحري يسمى فرس فرعون. وقيل: يحتمل أن تكون الرواية العصب بفتح الصاد، فيكون عصب بعض الحيوانات إذا يبس يتخذ منه شبه حرز^(١). قوله: (من عاج) الظاهر المشهور أنه عظم أنياب الفيلة. وقيل: المراد عظم ظهر السلحفاة البحرية^(٢).

٤٤٧٣ - قوله: (اللذود) ما يسقي المريض في أحد شقي فيه^(٣). والسعوط: ما يصب في الأنف^(٤). والمشى: هو الدواء المسهل^(٥).

الفصل الثالث

٤٤٧٨ - قوله: (شمطات) شعرات بيض، "الشمط": بياض شعر الرأس يخالط سواده^(٦). قوله: (بختاً) أي: خالصاً^(٧).

٤٤٧٩ - قوله: (يصفر لحيته) كان الحسن البصري يصبغ بالصفرة حيناً ثم تركه. وروي أنه كان أبو أمامة رضي الله عنه وجري بن عبد الله رضي الله عنه والمغيرة بن شعبة رضي الله عنه يصفرون. وقال سعيد بن جبير: يعمد أحادكم إلى نور جعله الله في وجهه في فيطفيه وكان شديد بياض الرأس واللحية. ٤٤٨٤ - قوله: (فحدثني أختي) أي أنا أذكر دخلنا على أنس رضي الله عنه مع جماعة، لكنني نسيت كيفية الدخول فحدثني أختي، قالت. والحاصل أنها رأت أنساً رضي الله عنه وروت عنه هذا الكلام^(٨).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٢١، ٢/٣.

(٢) نفس المرجع: ٢٨٥/٣.

٤٤٧٣ - أخرجه الترمذي (٢٠٥٣).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢١١/٤.

(٤) نفس المرجع: ٣٣٢/٢.

(٥) نفس المرجع: ٢٨٥/٤.

٤٤٧٨ - أخرجه عبد بن حميد في المنتخب (١٣٦٢).

(٦) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٤٨/٢.

(٧) نفس المرجع: ٩٩/١.

٤٤٧٩ - أخرجه أبوداود (٤٢١٠).

٤٤٨٤ - أخرجه أبوداود (٤١٩٧).

(٨) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٨٩، ٩٠/٨.

٤٤٨٧ - قوله: (يحب الكرم) الكرم يستعمل في الأخلاق والأفعال. قوله: (يحب الجود) الجود يستعمل في بذل المقتنيات. قوله: (فتنظفوا) أي إذا كان كذا فتنظفوا. قوله: (أراه) أي قال السامع من ابن المسيب . قوله: (أفنيتمكم) هي متسع أمام الداء كناية عن نهاية الكرم والجود.

كتاب التطاوير

الفصل الأول

٤٤٨٩ - قوله: (فيه كلب) قيل: المراد الكلب الذي يحرم إقتناؤه بخلاف كلب الصيد والماشية والزرع فإنه لا يحرم الله إقتناؤه فلا يمنع دخول الملائكة وقيل: ظاهر الحديث أنه مانع أيضاً وإن لم يكن حراماً ولا بأس بتصوير ما لا روح فيه، كالشجر وأما تصوير الحيوانات فإن كان على أمر متبذل مهان كالبساط والوسادة ونحوهما مما يجلس عليه فليس بحرام لكن الظاهر يمنع دخول الملائكة لعموم الحديث كما في الكلب وأما في تصوير الثياب للعب البنات فمرخص فيه إلا أن مالكاً كره للرجل شراءها^(١).

٤٤٩٠ - قوله: (واجماً) الواجم هو الذي أسكنه المم وغلب عليه الكآبة^(٢).

٤٤٩٣ - قوله: (على سهوة) قيل: السهوة: الصفة ما بين يدي البيت وقيل: بيت صغير يشبه المخدع. وقيل: بيت صغير منحدر في الأرض وسمكه مرتفع، شبيه بالخزانة يكون فيها المتاع^(٣). قوله: (فهنكته) أي قطعه وأتلف الصورة التي كانت فيه حتى لا يكون مانعة عن دخول الملائكة، وقيل: لم يكن التماثيل صور الحيوانات وسبب الهتك ما يأتي في الحديث التالي "إن الله لم يأمرنا أن نكسوا الحجارة"^(٤).

٤٤٩٤ - قوله: (فلما قدم) أي دخل فرأى، والنمط ضرب من البسط له حمل رقيق^(٥).

٤٤٩٦ - قوله: (ذرة) الذرة النملة الصغيرة^(٦).

٤٤٩٩ - قوله: (من تحلم يحلم) الحلم بضمه الرؤيا، وحلم يحلم - بالضم - حلماً رأى الرؤيا، وتحلم

٤٤٨٩ - أخرجه البخاري (٥٩٤٩) ومسلم (٢١٠٦) والترمذي (٢٨٠٤) والنسائي (٤٢٨٨).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٩٣، ٤/٨.

٤٤٩٠ - أخرجه مسلم (٢١٠٥) وأبوداود (٤١٥٧).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٣٨/٥.

٤٤٩٣ - أخرجه البخاري (٢٤٧٩) وابن ماجه (٢٦٥٣).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٨٦/٢.

(٤) سيأتي تخريجه تحت رقم الحديث (٤٤٩٤).

٤٤٩٤ - أخرجه البخاري (٥٩٥٤).

(٥) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٩٧، ٨/٨.

٤٤٩٦ - أخرجه البخاري (٥٩٥٣) ومسلم (٢١١١).

(٦) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٤٥/٢.

٤٤٩٩ - أخرجه البخاري (٧٠٤٢).

إذا ادعى أنه رأى رؤيا ولم ير وقيل: هذا في الرؤيا التي يتعلق بالغيب وأمور الدين^(١).

٤٥٠٠ - قوله: (من لعب بالنردشير) هو النرد المعروف وهو عجمي معرب، وشير: معناه الخلو^(٢). قيل: شبه رفته بوجه الأرض، والتقسيم الرباعي بالفصول الأربعة، والرقوم المجعولة ثلاثين يوماً، والسواد بالليل والبياض بالنهار، والبيوت الاثنا عشر بالشهور، والكعاب بالأحكام السماوية، واللعب بما بالكعب، فاللاعب بما جدير بالوعيد^(٣).

الفصل الثاني

٤٥٠١ - قوله: (قرام ستر) "الqram": الستر الرقيق، وقيل: الصفيق من صوف ذي ألوان، والإضافة فيه كقولك: ثوب قميص. وقيل: القرام هو الرقيق والمراد بالستر هو الغليظ.

٤٥٠٢ - قوله: (يخرج عنق من النار) أي طائفة منها^(٤). والضمير في "ها" راجع إلى معنى "عنق".

(١) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٣٠١/٨.

٤٥٠٠ - أخرجه مسلم (٢٢٦٠) وأبوداود (٤٩٣٩) وابن ماجه (٣٧٦٣).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٣/٥.

(٣) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري:

٤٥٠١ - أخرجه أبوداود (٤١٥٨) والترمذي (٢٨٠٦).

٤٥٠٢ - أخرجه الترمذي (٢٥٧٤).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٨٠/٣.

كتاب الطب والرقمي

الفصل الأول

- ٤٥١٤- قوله: (إلّا أنزل له شفاء) أي قدر له داء.
- ٤٥١٦- قوله: (محمج) الآلة التي فيها دم الحجامة^(١)، ويراد به هاهنا الحديدية التي يشترط بها موضع الحجامة. قوله: (عن الكمي) والمراد هي التنزيه إذ المشهور أنه يحسم مادة الداء فنسبهاهم كيلا يعتقدوا استقلاله جوازه على سبيل ترجي الشفاء من الله.
- ٤٥١٧- قوله: (على أكحله) قال الخليل: الأكحل عرق الحياة، وقيل: نهر الحياة، وفي كل عضو شعبة منه.
- ٤٥١٨- قوله: (بمشقص) هو نصل السهم إذا كان طويلاً غير عريض، وإذا كان عريضاً فهو معبلة^(٢).
- ٤٥٢٠- قوله: (شفاء من كل داء) أي من كل داء من الرطوبة والبلغم، وذلك لأنه حار يابس، فيمنع في الأمراض التي تقابله.
- ٤٥٢٣- قوله: (بالغمز) هو أن يسقط اللهاة فيغمز باليد. قوله: (من العذرة) أي: من أجلها.
- ٤٥٢٥- قوله: (فأبردوها) بهمزة وصل من بردة الشيء فهو مبرود وقد يروى بهمزة القطع وكسر الراء من البردة وهو لغة ضعيفة.
- ٤٥٢٦- قوله: (والحممة) بالتخفيف السم وقد يطلق على إبرة العقرب للمجاورة^(٣). و"النملة": قروح تخرج في الجنب^(٤) شبهت بالنملة وانتشارها، شبه ذلك بالنملة وديبها.

٤٥١٤- أخرجه البخاري (٥٦٧٨).

٤٥١٦- أخرجه البخاري (٥٦٨٠) وابن ماجه (٣٤٩١).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٣٥/٥.

٤٥١٧- أخرجه مسلم (٢٢٠٧) وابن ماجه (٣٤٩٣).

٤٥١٨- أخرجه مسلم (٢٢٠٨).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٣٨/٢.

٤٥٢٠- أخرجه البخاري (٥٦٨٨) ومسلم (٢٢١٥) والترمذي (٢٠٤١) وابن ماجه (٣٤٤٧).

٤٥٢٣- أخرجه البخاري (٥٦٩٦).

٤٥٢٥- أخرجه البخاري (٣٢٦٣).

٤٥٢٦- أخرجه الترمذي (٢٠٥٦) وابن ماجه (٣٥١٦).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٢٩/١.

(٤) نفس المرجع: ١٠٥/٥.

الفصل الثاني

٤٥٣٦- قوله: (ينعت) أي يصف. قوله: (والورس) نبت أصفر يصبغ به، أي: كان يمدح التداوي بالزيت والورس من ذات الجنب .

٤٥٣٧- قوله: (بم تستمشين) أي تطلين الإسهال. قوله: (بالشيرم) نوع من الشيح، وقيل هو حب يشبه الحمص يطبخ ويشرب ماؤه للتداوي^(١).

٤٥٣٩- قوله: (عن الدواء الخبيث) قيل: أراد خبث النجاسة، وإن يكون فيه محرم كلحم الخنزير والخمر. وقيل: أراد كراهة الطعم والرائحة. فإن ذلك متفاوت وما هو أقل كراهة أقل كراهة إلى قبول الطبيعة.

٤٥٤١- قوله: (قرحة ولا نكبة) أي أصابة الحجر ونحوه^(٢).

٤٥٤٣- قوله: (من وثيء) وثء إذا دقه بحيث لم ينكسر عظمه.

٤٥٤٥- قوله: (عن ضفدع) على وزن الخنصر وقد جوز فتح الدال أيضاً. قوله: (فنهاه) النهي عن القتل؛ لأنه لم ير فيها دواء، أو رأى فيها مضرة أكثر من المنفعة التي رآها الطبيب، أو لأنها وليس النهي عن قتلها لشرفها. قوله: (ممن قتلها) وجعلها في الدواء^(٣).

٤٥٥٢- قوله: (لأغنياء) دخل اللام في خير المبتدأ. وقيل: يقدر مبتدأ آخر أي لأنتم أغنياء. قوله: (والتمايم) جمع التميمة وهي التعويذة التي تعلق على الصبي والقولة - بكسر التاء وفتح الواو - وهي ما تحسب به المرأة إلى زوجها وإنما أطلق الشرك عليها؛ لأن الغالب فيها في ذلك الزمان وكان مشتملاً على الشرك؛ أو لأن اتخاذها يدل على اعتقاد تأثيرها وذلك شرك وقيل يتمل أن

٤٥٣٦- أخرجه الترمذي (٢٠٧٨) وابن ماجه (٣٤٦٧).

٤٥٣٧- أخرجه الترمذي (٢٠٨١) وابن ماجه (٣٤٦١).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٩٥/٢.

٤٣٣٩- أخرجه أبو داود (٣٨٧٠) والترمذي (٢٠٤٥) وابن ماجه (٣٤٥٩).

٤٣٤١- أخرجه الترمذي (٢٠٥٤) وابن ماجه (٣٥٠٢).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٩٩/٥.

٤٥٤٣- أخرجه أبو داود (٣٨٦٣) وابن ماجه (٣٤٨٥).

٤٥٤٥- أخرجه أبو داود (٣٨٧١) والنسائي (٤٣٦١).

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٢٣، ٤/٨.

٤٥٥٢- أخرجه أبو داود (٣٨٨٣) وابن ماجه (٣٥٣٠).

يكون ذلك بقده في التوكل الصرف المجرد على مخالطة الأسباب^(١). قوله: (تقذف) على صيغة المجهول أي تُرْمَى بما يهيج الوجد. أو صيغة المعلوم. أي: تُرمى بالمرض أو الدمع. قوله: (وكتت) (أختلف) أتردد.

٤٥٥٣ - قوله: (عن النشرة) النشرة ضرب من الرقية يعالج به من يظن أن به شيئاً من الجن^(٢). وهي كالتعويد والرقية فالمنهي ما كان أهل الجاهلية يعالجون به ويعتقدون أنه رقية ولا بأس بما هو من القرء ان أو أسماء الله تعالى سواء كان تعويذاً أو رقية والنشرة وأما على اللغة العبرانية فإنما يمنع لاحتمال الشرك^(٣).

٤٥٥٤ - قوله: (ترياقاً) الترياق لدفع السموم منعه لأجل ما يقع فيه من لحوم الأفاعي وغيرها من المحرمات فإذا لم يكن نوع من الترياق مما ذكر فلا بأس به، وقيل: الأولى تركه لأطلاق الحديث. والتميمة إذا كانت بأسماء الله فلا بأس بها بل يستحب عرف به ذلك من أصل السنة. وقيل: يمنع إذا كان هناك نوع قدح في التوكل^(٤). قوله: (أو قلت الشعر من قبل نفسي) أي أن صدر عني أحد هذه الأشياء كنت ممن لا يبالي بفعل ولا بزجرعما لا يجوز شرعاً.

٤٥٥٩ - قوله: (لا رقية) أراد المذكور أولى وأخرى بالرقية وإن نفعها فيه أظهر ولم يرد الحصر وعدم الجواز في غير ما ذكر. قوله: (أو دم) أي رعاف.

٤٥٦٢ - قوله: (مخبأة) المخبأة^(٥): الجارية المسترة أي ما رأيت جلد غير مخبأة كجلد رأته اليوم ولا جلد مخبأة. قوله: (فلبط سهل) أي صرع وسقط إلى الأرض^(٦). قوله: (ألا بروكت) أي هلأ دعوت له بالبركة.

(١) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٣٢٧/٨.

٤٥٥٣ - أخرجه أبو داود (٣٨٦٨).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٦/٥.

(٣) كتاب الميسر، التوربشتي: ١٠٠٨/٣.

٤٥٥٤ - أخرجه أبو داود (٣٨٦٩).

(٤) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٣٢٩/٨.

٤٥٥٩ - أخرجه أبو داود (٣٨٨٩) والترمذي (٢٠٥٦) وابن ماجه (٣٥١٦).

٤٥٦٢ - أخرجه ابن ماجه (٣٥٠٩).

(٥) الجاريات التي في خدرها لم تتزوج بعد؛ لأن صيانتها أبلغ ممن قد تزوجت. (النهاية في غريب الحديث،

ابن الأثير الجزري: ٣/٢).

(٦) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٩٦/٤.

الفصل الثالث

٤٥٦٨- قوله: (مخضبة) المخضب شبه المكن وهي إجانة يغسل فيها الثياب^(١). قوله: (فخضضته) تحريك الماء ونحوه^(٢).

٤٥٦٩- قوله: (جدري الأرض) ذمونه بأنه فضلة تدفعها الأرض إلى ظاهرها، كما يدفع البدن الفضلة بالجدري، مدحه بأنه فضل من الله. قوله: (والمن) هو النعمة والفضل والعسل الذي يسقط من السماء^(٣). قوله: (شفاء العين) قيل: رأينا من ذهب بصره فاستعمل ماؤه مجرداً اعتقاداً بالحديث فرد الله عليه بصره.

٤٥٧٠- قوله: (العسل) فيه شفاء للناس.

٤٥٧١- قوله: (والقرآن) هدى وشفاء لما في الصدور.

٤٥٦٨- أخرجه البخاري (٥٨٩٦).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٨/٢.

(٢) أصل الخضضته التحريك. (النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٨/٢).

٤٥٦٩- أخرجه الترمذي (٢٠٦٨) وابن ماجه (٣٤٥٥).

(٣) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٣٣٧/٨.

٤٥٧٠- أخرجه ابن ماجه (٣٤٥٠).

٤٥٧١- أخرجه ابن ماجه (٣٤٥٢).

باب الفأل والطيرة

قيل: الفأل عام فيما يسر ويسوء، والطيرة فيما يسوء فقط^(١). فقيل: بفتح الياء، وربما تسكن الياء، والطاء مكسورة أبداً، وهي في الأصل بالسوانح والبوارح من الطيور، والظباء وغيرهما^(٢). فكأنهم كانوا يعتقدون أن لذلك تأثيراً في جلب منفعة أو دفع مضرة فنهوا عن ذلك.

الفصل الأول

٤٥٧٦- قوله: (وخيرها) الضمير للطيرة ولا خير فيها، فهو كقوله تعالى: ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾^(٣).

٤٥٧٧- قوله: (لا عدوى) العدوى: هاهنا مجاوزة العلة من صاحبها إلى غيره. و"الطيرة": التشائم. قوله: (ولا هامة) هي من طير الليل، وكانت العرب تزعم أن روح القتيل الذي لا يدرك بثأرتَه تصير هامة فيقول اسقوني فإذا أدرك بثأره طارت^(٤). قوله: (ولا صفر) يزعم العرب أنه حية في البطن^(٥)، واللدغ: الذي يجده الإنسان عند جوعه من عضه، وقيل: ويحتمل أن يكون نقياً لما يتوهم، أن شهر صفر تكثر فيه الدواهي والفتن^(٦).

٤٥٧٩- قوله: (ولا نوء) أي: سقوط الكوكب. النوء: طلوع نجم وغروب ما يقابله، يقال: مطرنا بنوء كذا.

٤٥٨٠- قوله: (ولا غول) يزعم العرب أن الغول جنس من الجن والشياطين يسكن الفلاة ويتغول، أي: يتصور بصور مختلفة ويضل الناس على الطريق فيهلكهم^(٧).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣/٣٦٤.

(٢) نفس المرجع: ٣/١٣٨.

٤٥٧٦- أخرجه البخاري (٥٧٥٤) ومسلم (٢٢٢٣).

(٣) الفرقان: ٢٤.

٤٥٧٧- أخرجه البخاري (٥٧٠٧)، (٥٧١٧) ومسلم (٢٢٢٠).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٥/٢٤٤.

(٥) نفس المرجع: ٣/٣٣.

(٦) الكاشف عن حقائق السنن، الطبري: ٨/٣٤٤.

٤٥٧٩- أخرجه مسلم (٣٣٣٠) وأبو داود (٣٩١٢).

٤٥٨٠- أخرجه مسلم (٢٢٢٢).

(٧) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣/٣٥٥.

الفصل الثاني

٤٥٨٣- قوله: (العيافة): العيافة زجر الطير والتفاؤل بأسمائها وأصواتها وممرها، وهو من عادة العرب^(١).
قوله: (والطرق) هو الضرب بالحصى وهو من فعل النساء^(٢). قوله: (من الجبوت) أي: من قبيل الكهانة، وقيل: ما يعبد من دون الله.

٤٥٩٠- قوله: (أبين) اسم رجل نسب إليه عدن يقال: عدن أبين، وقيل: أبين^(٣) قرية إلى جانب بحر اليمن^(٤). قوله: (ريفنا) الريف: الأرض ذات الزرع والخصب^(٥)، و "الميرة": الطعام المجلوب^(٦).
قوله: (من القرف) القرف: بالتحريك مدناة المرض^(٧) وهذا من باب الطب لا من باب العدوى فإن صلاح الهواء له مدخل في صلاح البدن، وقيل: وباءها وشؤمها كما بالتحول دفعاً لما توهموه من العدوى^(٨).

٤٥٨٣- أخرجه أبو داود (٣٩٠٧).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٩٧/٣.

(٢) نفس المرجع: ١١١/٣.

٤٥٩٠- أخرجه أبو داود (٣٩٢٣).

(٣) سقطت في الأصل والتكملة من: ب.

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٤/١.

(٥) نفس المرجع: ٢٦٣/٢.

(٦) نفس المرجع: ٣٢٣/٤.

(٧) نفس المرجع: ٤١/٤.

(٨) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٣٥٢/٨.

باب الكهانة

الكهانة: مصدر كهن، والكاهن من يتعاطى الخير عن المستقبل، ويدعي معرفة الأمور الآتية. وقد كان في العرب كهنة وكان بعضهم يدعي أنه يعرف الأمور الآتية بأمارات من كلام من يسأله أو فعله أو حاله، يستدل بها على تلك الأمور. وهذا يخصونه باسم العراف^(١).

الفصل الأول

٤٥٩٣ - قوله: (تلك الكلمة من الجن) بالجيم والنون في جميع نسخ مسلم في بلادنا، أي: كلمة المسموعة من الجن. قوله: (يخطفها) أي: يسرقها بسرعة، تلك الكلمة من الجن - بالجيم والنون - في جميع نسخ في بلادنا ويروى بالحق من الحاء المهملة والقاف. قوله: (فيقرها) القسر: ترديدك الكلام في أذن المخاطب حتى يفهمه، يقال: قررت فيه أقره قرأً. يقال: قر الحديث في أذنه أي: صبه فيها^(٢). قوله: (قر الدجاجة) قر الدجاجة بالبدال المهملة رواية، يقال: قر الدجاجة صوتها إذا قطعة وإذا رددت، قيل: قر قرت ويروى أيضاً الزجاجة، أي: كصوت الزجاجة إذا صب بالماء ويؤيد هذه الرواية أنه ورد في بعض الروايات "قر القارورة"^(٣).

الفصل الثاني

٤٥٩٨ - قوله: (علماً من النجوم) المنهي من علم النجوم ما يدعونه من معرفة الحوادث الآتية من الحر والبرد، وهبوب الرياح، وغلاء الأسعار ونحوها، فأثم يدعون أنهم يعرفونها بسير الكواكب، واجتماعها وافتراقها اقتراناً بها، وذلك علم لا سبيل إليها بل استأثر الله به لا يعلمه إلا هو^(٤).

الفصل الثالث

٤٦٠٠ - قوله: (خضعتاناً) بوزنه الغفران مصدر خضع، وروي - بالكسر - كالوجدان ونصبه أما على الحالية وأما على التعليل "كأنه" الضمير راجع إلى قوله: "لقوله" و"كأنه" حال فيه، ونظيره في المعنى قوله ﷺ: في صفة الوحي: "أحياناً يأتيني في مثل صلصلة الجرس"^(٥). قوله: (فسمعها) أي:

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٨٦/٤.

٤٥٩٣ - أخرجه البخاري (٦٢١٣) ومسلم (٢٢٢٨).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٥/٤.

(٣) المنهاج، النووي: ص ١٦٦٠، ١.

٤٥٩٨ - أخرجه أبو داود (٣٩٠٥) وابن ماجه (٣٧٢٦) وعبد بن حميد في المنتخب (٧١٤).

(٤) شرح السنة، البغوي: ٢٧٧/٦.

٤٦٠٠ - أخرجه ابن ماجه (١٩٤).

(٥) أخرجه البخاري (٢) ومسلم (٢٣٣٣).

الكلمة الحق. قوله: (ووصف) أي: بين كون بعض المسترقة فوق بعض بحيث أصابعه حال تحريف الكف "فيسمع" أي: المسترق. قوله: (الساحر) أي: المنجم. قوله: (الشهاب) إما مرفوع أي: أدركه الشهاب، وإما منصوب أي: أدرك هو الشهاب. قوله: (أليس قد قال) أي: يقول من يصدق الكاهن أليس قد قال.

٤٦٠١ - قوله: (فيقذفون) أي: يكذبون، ويرمون بالشهاب وهي إحدى الحالتين المذكورتين في الحديث السابق بقوله: "وربما ألقاها قبل أن يدركه"^(١).

٤٦٠١ - أخرجه مسلم (٢٢٢٩) والترمذي (٣٢٢٤).

^(١) أي رقم الحديث (٤٦٠٠).

كتاب الرؤيا

الفصل الأول

٤٦٠٦ - قوله: (الرؤيا الصالحة) أي: الحسنة أو الصادقة.

٤٦٠٨ - قوله: (جزء من ستة وأربعين) قيل: زمان نزول الوحي عليه ﷺ ثلاثة وعشرون سنة، ستة أشهر منها زمان الرؤيا، لكن الأول ثابت الروايات المعتد بها وإن اختلف فيه، وأما أن زمان الرؤيا كان ستة أشهر فيها لم يثبت، فالأولى أن يحال تعيين العدد إلى علم النبوة وكون الرؤيا الصالحة جزءاً من النبوة حقيقة لا بأس به ولا ينافي ذلك انقراض النبوة وذهابها فإن جزء الشيء لا يكون ذلك الشيء^(١).

٤٦١١ - قوله: (من رأني في المنام فسيرايني) قيل: أراد أهل زمانه، أي: لمن رأني في المنام يوفقه الله تعالى لرؤيتي في اليقظة، وقيل: يراه في الآخرة على وفق منامه^(٢).

٤٦١٤ - قوله: (إذا اقترب الزمان) فيه ثلاثة أقوال: أحدها: أراد آخر الزمان واقتراب الساعة؛ لأن الشيء إذا قل وتقاصر تقاربت أطرافه، ومنه قيل للتقصير: متقارب. ويقولون تقاربت إبل فلان إذا قلت. وبعضه قوله ﷺ: "في آخر الزمان لا تكاد رؤيا المؤمن تكذب"^(٣). وثانيها: أراد استواء الليل والنهار، لزعم العابرين أن أصدق الأزمان لوقوع العبارة وقت انفتاق الأنوار، ووقت إدراك الثمار، وحينئذ يستوي الليل والنهار. وثالثها: أنه من قوله ﷺ: "يتقارب الزمان حتى تكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم كالساعة"^(٤) قالوا: يريد زمن خروج المهدي وبسطه العدل، وذلك زمان يستقصر لاستلذاذه، فيقارب أطرافه.

٤٦١٨ - قوله: (وهلي) أي: وهل إلى الشيء - بالفتح - يهل - بالكسر - وهلا - بالسكون - إذا ذهب وهمه إليه. قوله: (يثرب) اسمها في الجاهلية، وقد ورد النهي عن ذلك، وسمها الله في هذا

٤٦٠٦ - أخرجه البخاري (٦٩٩٠).

٤٦٠٨ - أخرجه البخاري (٦٩٨٣)، (٧٠١٧) ومسلم (٢٢٦٤) وابن ماجه (٣٨٩٣) والترمذي (٢٢٩١).
(١) كتاب الميسر، التوريشي: ١٠١٧/٣.

٤٦١١ - أخرجه البخاري (٦٩٩٣) ومسلم (٢٢٦٦) وأبوداود (٥٠٢٣).
(٢) المنهاج، النووي: ص ١٦٨٢، ٣.

٤٦١٤ - أخرجه البخاري (٧٠١٧) ومسلم (٢٢٦٣) والترمذي (٢٢٧٠) وأبوداود (٥٠١٩).
(٣) أخرجه الترمذي (٢٢٩١).

(٤) أخرجه أحمد في مسنده: ٤٥٤/٦.

٤٦١٨ - أخرجه البخاري (٣٦٢٢) ومسلم (٢٢٧٢) وابن ماجه (٣٩٢١).

الحديث؟ فقيل: فيه دلالة على الجواز، وإن النهي للتنزيه. قوله: (فإذا هو) أي: فإذا تأويله ما أصيب بعض المؤمنين^(١).

٤٦١٩ - قوله: (أتيت بخزائن الأرض) أي: بملك الأرض وخزائن أموالها. قوله: (في كفي) الظاهر في كفي التثنية كما ورد "يدي" يدل على التثنية أيضاً.

٤٦٢١ - قوله: (كلوب) الكلوب: حديدة معوجة الرأس^(٢). قوله: (ورجل قائم على رأسه) أي: وهناك رجل قائم. قوله: (تدهده) أي: تدحرج، ددهته أي: دحرجته^(٣).

الفصل الثاني

٤٦٢٢ - قوله: (على رجل طائر ما لم يحدث) كل ذي حركة من كلمة أو جار مجريها فهو طائر مجازاً "أراد على رجل قدر" جار وقضاء ماض من خير أو شر. ومعناه لا يستقر تأويلها حتى تعبر، يريد أنها سريعة السقوط إذا عبرت، كما أن الطير لا يستقر في أكثر أحواله فكيف ما يكون على رجله^(٤).

الفصل الثالث

٤٦٢٥ - قوله: (مما يكثر أن يقول) لفظ "ما" في موضع "من" كقوله تعالى: ﴿وَالسَّمَاءِ وَمَا بَنَاهَا﴾^(٥) أي: كائناً من الزمرة الذين يكثر منهم هذا القول. قوله: (على روضة معتمة) أي: طويلة النبات، يقال: أعمت النبات إذا طال. قوله: (وإذا حولي الرجل) إذا حول الرجل ولدان ما رأيت ولداناً قط أكثر منهم، يشهد لذلك. قوله: (ما هذا؟ ما هؤلاء؟) "هذا" إشارة إلى الرجل الطويل "وهؤلاء" إلى الولدان. قوله: (فقعوا) أمر من وقع يقع. قوله: (كان ماؤه المحض) أي: اللبن الخالص. قوله: (وأولاد المشركين) أي: أو منهم أولاد المشركين الذين ماتوا على الفطرة^(٦).

(١) المنهاج، النووي: ص ١٦٨٥.

٤٦١٩ - أخرجه البخاري (٤٣٧٥) ومسلم (٢٢٧٤) والترمذي (٢٢٩٢).

٤٦٢١ - أخرجه البخاري (١٣٨٦).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٧٠/٤.

(٣) نفس المرجع: ١٣٣/٢.

٤٦٢٢ - أخرجه الترمذي (٢٢٧٨)، (٢٢٧٩) وأبو داود (٥٠٢٠) وابن ماجه (٣٩١٤).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٣٦/٣.

٤٦٢٥ - أخرجه البخاري (٧٠٤٧).

(٥) الشمس: ٥.

(٦) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٨٩، ٩٠/٨.

٤٦٢٦- قوله: (من أفرى الفرى) الفرى: جمع فرية، أي: من أكذب الكذبات أن يقول الرجل: رأيت في المنام كذا ولم يرى^(١). قوله: (أن يرى الرجل عينيه) أي: يصف الرجل عينه برؤية التي لم يراها.

٤٦٢٧- قوله: (أصدق الرؤيا بالأسحار) أي: ما رئي بالأسحار.

٤٦٢٦- أخرجه البخاري (٧٠٤٣).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣/٣٩٧.

٤٦٢٧- أخرجه الترمذي (٢٢٧٤) وعبد بن حميد في المنتخب (٩٢٧).

كتاب الآداب

باب السلام

الفصل الأول

- ٤٦٢٩- قوله: (أَيُّ الْإِسْلَامِ) أَي: أَي خِصَالِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ وَأَدَائِهِمْ أَفْضَلُ؟
 ٤٦٣٠- قوله: (وَيَشْمَتُهُ إِذَا عَطَسَ) التَّشْمِيتُ: بِالْمَعْحَمَةِ وَالْمَهْمَلَةِ أَيْضاً، الدُّعَاءُ بِالْخَيْرِ وَالْبِرْكَةِ.
 قوله: (وَيَنْصَحُ لَهُ) أَي: يَرِيدُ خَيْرَهُ فِي حُضُورِهِ وَغَيْبَتِهِ.
 ٤٦٤٢- قوله: (الْمَلْهُوفُ) الْمَظْلُومُ.

الفصل الثاني

- ٤٦٤٤- قوله: (السَّلَامُ عَلَيْكُمْ) الْأَفْضَلُ أَنْ يُؤْتَى بِضَمِيرِ الْجَمْعِ وَإِنْ كَانَ الْمُسْلِمُ عَلَيْهِ وَاحِداً.
 قوله: (فَقَالَ النَّبِيُّ: عَشْرٌ) أَي: لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ.
 ٤٦٤٦- قوله: (مَنْ بَدَأَ بِالسَّلَامِ. . .) أَي: أَقْرَبُ النَّاسِ مِنَ الْمُتَلَاقِينَ إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ مِنْ بَدَأَ السَّلَامَ.
 ٤٦٤٨- قوله: (يَجْزِيءُ عَنِ الْجَمَاعَةِ إِذَا مَرُوا. . .) قِيلَ: لَيْسَ لَنَا سَنَةٌ عَلَى الْكُفَايَةِ إِلَّا السَّلَامُ، قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ: تَشْمِيتُ الْعَاطِسِ سَنَةٌ عَلَى الْكُفَايَةِ، وَالْأَضْحِيَّةُ سَنَةٌ فِي حَقِّ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، فَإِذَا ضَحَى أَحَدُهُمْ أَجْزَاءَ عَنِ الْكُلِّ^(١).
 ٤٦٥٤- قوله: (أَنْعَمَ اللَّهُ بِكَ عَيْنًا) الْبَاءُ زَائِدَةٌ وَالْمَعْنَى أَقْرَبَ اللَّهُ عَيْنَكَ وَعَيْنًا تَمِيزًا وَكُنَّا جَنَاحًا^(٢).
 وقيل: الْبَاءُ سَبْبِيَّةٌ، أَي: أَنْعَمَ اللَّهُ بِسَبْبِكَ عَيْنًا، أَي: عَيْنٍ مِنْ يَجِبُكَ^(٣).
 ٤٦٥٧- قوله: (فَلْيَتْرَبْهُ) أَي: يَسْقُطُهُ عَلَى التَّرَابِ. وَقِيلَ: الْمُرَادُ ذَرُّ التَّرَابِ عَلَى الْمَكْتُوبِ، وَقِيلَ: الْمُرَادُ

٤٦٢٩- أخرجه البخاري (٦٢٣٦) ومسلم (٣٩) وأبوداود (٥١٩٤) وابن ماجه (٣٢٥٣).

٤٦٣٠- أخرجه الترمذي (٢٧٣٧).

٤٦٤٢- أخرجه أبوداود (٤٨١٧).

٤٦٤٤- أخرجه أبوداود (٥١٩٥) والترمذي (٢٦٨٩).

٤٦٤٦- أخرجه أبوداود (٥١٩٧) والترمذي (٢٦٩٤).

٤٦٤٨- أخرجه أبوداود (٥٢١٠).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٨/٩.

٤٦٥٤- أخرجه أبوداود (٥٢٢٧).

(٢) عبارة الأصل غير واضحة والتكملة من: ب.

(٣) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٢٢/٩.

٤٦٥٧- أخرجه الترمذي (٢٧١٣) وابن ماجه (٣٧٧٤).

بالترتيب المبالغة في التواضع في الخطاب^(١).

٤٦٥٩- قوله: (وقال: إني ما آمن يهود على كتاب) أي: على الكتابة ولا قراءة بالزيادة والنقصان.

٤٦٦٠- قوله: (فليست الأولى بأحق من الآخرة) دل على أن جواب الآخرة واجب أيضاً، وقال: لا يجب بخلاف جواب الأولى.

٤٦٦١- قوله: (على الحمولة) وهي - بالفتح - ما يحمل الأثقال من الدواب، و - بالضم - الأحمال أي: يعين صاحبه على حمل الأثقال على الحمولة. قوله: (وذكر حديث أبي جري^(٢)) أي: قال "أتيته ﷺ فقلت: عليك السلام يا رسول الله، فقال: لا تقل" الحديث.

الفصل الثالث

٤٦٦٢- قوله: (فقال: الحمد لله. . .) أراد أن يحمده الله. فحمده لتيسره وتوفيقه. قوله: (إلى ملاء منهم) أي: أشار بقوله: "أولئك الملائكة" إلى "ملاء منهم" ثم رجع إلى ربه، أي: إلى مكان كلمه فيه ربه. قوله: (وكلتا يدي ربي يمين مباركة) من كلام آدم أو من كلام النبي ﷺ. قوله: (ذلك الذي كتبت له) أي: لا مزيد على ذلك. قوله: (أنت وذاك) كقولك "كل رجل وضيعته". قوله: (كان آدم يعد لنفسه) أي: مدة عمره سنة فسنة. قوله: (فأتاه ملك الموت) عند تمام تسعمائة وأربعين سنة. قوله: (ونسى) ﴿وَلَقَدْ عَاهَدْنَا إِلَىٰ آدَمَ مِن قَبْلِ فَتَنِ﴾^(٣).

٤٦٦٥- قوله: (عذق) العذق: - بفتح العين - النخلة و - بكسرها - العرجون بما فيه من الشماريخ^(٤). قوله: (أذاني مكان عذقه) أي: أذاني عذقه. قوله: (نهب لي) كان لك بطريق الشفاعة دون الإلزام.

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٣/٩.

٤٦٥٩- أخرجه أبو داود (٣٦٤٥) والترمذي (٢٧١٥).

٤٦٦٠- أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١٠٠٧) والحميدي في مسنده (١١٦٢).

٤٦٦١- أخرجه البغوي في شرح السنة ().

(٢) أبو جري جابر بن سليم وهو تميمي نزل البصري وحديثه عندهم وهو من اللقلين. (الإكمال في أسماء الرجال، الخطيب التبريزي: رقم الترجمة (١٣٠)).

٤٦٦٢- أخرجه الترمذي (٣٠٧٦) ، (٣٠٧٨).

(٣) طه: ١١٥.

٤٦٦٥- أخرجه عبد بن حميد في المنتخب (١٠٣٧).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٨٠، ١/٣.

باب الاستئذان

الفصل الأول

٤٦٦٨- قوله: (وأن تسمع سواذي) السواد: - بالكسر - السرار^(١) أي: إذنك الجمع بين رفع الحجاب وبين معرفتك بكوني في الدار، وإن كنت مساراً لغيري، هذا شأنك مستمر في جمع الأحيان إلا أن أمّاك. وهذا يدل على قرب عظيم^(٢).

٤٦٧٠- قوله: (فدعوتهم، فأقبلوا، فاستأذنوا) دل على أن الدعاء لا يغني عن الاستئذان إلا أن يقرب الزمان.

الفصل الثاني

٤٦٧١- قوله: (أو جداية) الجداية: - بكسر الجيم وفتحها- ما بلغ ستة أشهر أو سبعة أشهر من أولاد الطباء ذكراً كان أو أنثى، بمنزلة الجددي من المعز^(٣)، و"الضغاييس": جمع ضغبوس وهي الصغير من القثاء. وقيل: نبت يشبه الهليون يسلق بالخل والزيت ويؤكل^(٤).

الفصل الثالث

٤٦٧٥- قوله: (بالليل تنحج لي) أي: علامة الإذن بالليل التنحج.

٤٦٦٨- أخرجه مسلم (٢١٦٩) وابن ماجه (١٣٩).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٧٧/٢.

(٢) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٣٤/٩.

٤٦٧٠- أخرجه البخاري (٦٢٤٦).

٤٦٧١- أخرجه أبو داود (٥١٧٦) والبخاري في الأدب المفرد (١٠٨١).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٤١/١.

(٤) نفس المرجع: ٨٢/٣.

٤٦٧٥- أخرجه النسائي (١٢٠٩) وابن ماجه (٣٧٠٨).

باب المصافحة والمعانقة

الفصل الأول

٤٦٧٨- قوله: (من لا يرحم لا يرحم) يحتتمل الجزم والرفع على أن "من" شرطية أو موصولة. أي: من لم شفق لم يشفق. قوله: (أثم لكع) اللكع: الصغير، وقد يطلق على الوسخ وعلى اللثيم^(١).

الفصل الثاني

٤٦٨٠- قوله: (أينحني له؟) حتى الظهر مكروه، صرح به البغوي^(٢) وغيره للحديث الصحيح في النهي عنهما كراهة تنزيه^(٣).

٤٦٨٢- قوله: (ما رأيته عرياناً قبله) أي: ما رأيته عرياناً استقبل رجلاً واعتنقه وكان هذا من شدة فرحه بحيث لم يتمكن من تمام التردى بالرداء حتى جره^(٤).

٤٦٨٥- قوله: (وكان فيه مزاح) المزاح - بالضم - اسم و - بالكسر - فهو مصدر مازحه^(٥). قوله: (أصبرني) أي: أقدي ومكني من الاقتصاص. وأصله الحبس حتى تقتل أو يقتصر، يقال: أصبره القاضي إصباراً، أي: مكنه من القصاص. قوله: (أصبطر) أي: اقتصر من نفسي. قوله: (فرغ النبي ﷺ عن قميصه) أي: كشف عما سره قميصه. قوله: (فاحتضنه) أي اعتنقه وأخذته في حضنه وهو ما دون الإبط إلى الكشح.

٤٦٨٩- قوله: (أشبه سمتاً وهدياً. . .) السم: الطريقة، والهدي: السيرة الحسنة، والدل: حسن الشمائل. كأنها أشارت بالسمت إلى الخضوع والخشوع والتواضع، وبالهدي إلى السكينة والوقار، وبالدل إلى

٤٦٧٨- أخرجه البخاري (٥٩٩٧) ومسلم (٢٣١٨) والترمذي (١٩١١) وأبوداود (٥٢١٨) والحميدي في مسنده (١١٠٦).

(١) وهو اللثيم. وقيل الوسخ، وقد يطلق على الصغير. (النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٣٠/٤).

٤٦٨٠- أخرجه الترمذي (٢٧٢٨) وعبد بن حميد في المنتخب (١٢١٧).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٤١/٩.

٤٦٨٢- أخرجه الترمذي (٢٧٣٢).

(٣) الحسين بن مسعود بن محمد، الفراء، أبو محمد ويلقب بمحي السنة، البغوي (٤٣٦ هـ - ٥١٠ هـ): فقيه، محدث، مفسر. (الأعلام، الزركلي: ٢٥٩/٢).

(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٤١/٩.

٤٦٨٥- أخرجه أبوداود (٥٢٢٤).

(٥) الصحاح، الجوهري: ٣٥٤/١.

٤٦٨٩- أخرجه أبوداود (٥٢١٧) والترمذي (٣٨٧٢) والبخاري في الأدب المفرد (٩٤٧)، (٩٧١).

حسن الخلق والحديث^(١).

٤٦٩١- قوله: (أما إنهم مبخله مجبنة) قيل: أي يحمل والديه على البخل بالمال لأجله، ويجعل الوالد خائفاً من أن يقتل في الحرب فيضيع ولده بعده^(٢). قوله: (وإنهم لمن ريحان الله) أي: رزق الله أو أراد من الريحان الشموم؛ لأنهم يقبلون ويشمون.

الفصل الثالث

٤٦٩٢- قوله: (إن الولد مبخله مجبنة) قيل: كنايةان عن النجبة فيكون مدحاً.

(١) كتاب الميسر، التوربشتي: ١٠٣٠/٣.

٤٦٩١- أخرجه البغوي في شرح السنة () .

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٠٣/١.

٤٦٩٢- قد تقدم تخريجه في صفحة: ١٧٤.

باب القيام الفصل الأول

٤٦٩٥- قوله: (قوموا إلى سيدكم) [تو]: لم يرد به القيام للتعظيم كما هو عادة الأعاجم، كيف وهو منهي عنه وكان مكروهاً عنده إلى آخر عهده؟ بل أراد القيام لإعانتته في النزول عن الحمار والحركة إذا كان قد رمى في أكحله وكان مظنة سيلان العرق بالحركة^(١). وقال الإمام النووي: هذا القيام للقادم من أهل الفضل مستحب وليس بمنهي كما توهم. وقال القاضي عياض: القيام المنهي هو أن يقوموا عليه جالساً طول جلوسه^(٢). وقيل: النهي القيام للتعظيم لا على سبيل الإكرام^(٣).

٤٦٩٦- قوله: (لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه) فمن سبق إلى موضع مباح من المسجد وغيره لصلاة أو غيرها فهو أحق به، ويحرم على غيره إقامته منه، قال النووي: إلا أن أصحابنا استثنوا ما إذا أُلّف من المسجد موضعاً يفتي فيه أو يقرأ قرآناً، أو غيره من العلوم الشرعية فهو أحق به^(٤).
٤٦٩٧- قوله: (ثم رجع إليه فهو أحق به) هذا إذا قام بعد الرجوع بأن فارقه ليتوضأ أو يقضي شغلاً يسيراً، فإنه لا يبطل بذلك حقه، بل هو أحق به وإن تعد فيه غيره فله أن يقيمه^(٥).

الفصل الثاني

٤٦٩٨- قوله: (لما يعلمون من كراهيته) هذه الكراهة بسبب الاتحاد والموجب لرفع التكلف والحشمة، فإن الآداب الظاهرة عنوان الآداب الباطنة فإذا صفة القلوب بالحجة استغنى عن تكلف إظهار ما فيها. والحاصل أن القيام يختلف بحسب الأزمان والأحوال والأشخاص^(٦).

٤٦٩٥- أخرجه البخاري (٤١٢١) ومسلم (١٧٦٨) وأبو داود (٥٢١٥) وعبد بن حميد في المنتخب (٩٩٥).

(١) كتاب الميسر، التوربشتي: ١٠٣١/٣.

(٢) المنهاج، النووي: ص ١٣٦٣.

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٤٩/٩.

٤٦٩٦- أخرجه البخاري (٦٢٦٩) ومسلم (٢١٧٧) والترمذي (٢٧٤٩) وعبد بن حميد في المنتخب (٧٦٤) والحميدي في مسنده (٦٦٤).

(٤) المنهاج، النووي: ص ١٦٢٩.

٤٦٩٧- أخرجه مسلم (٢١٧٩) وابن ماجه (٣٧١٧) والبخاري في الأدب المفرد (١١٣٨).

(٥) المنهاج، النووي: ص ١٦٢٩، ٣٠.

٤٦٩٨- أخرجه الترمذي (٢٧٥٤) والبخاري في الأدب المفرد (٩٤٦).

(٦) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٥١/٩.

٤٦٩٩- قوله: (أن يتمثل التمثل: الانتصاب^(١)).

الفصل الثالث

٤٧٠٦- قوله: (فتزحزح) أي: فتنحى عن مكانه^(٢). قوله: (أن يتزحزح) بدل أو بيان لقوله "لحقاً".

٤٦٩٩- أخرجه أبو داود (٥٢٢٩) والترمذي (٢٧٥٥) والبخاري في الأدب المفرد (٩٧٧) وعبد بن حميد في المنتخب (٤١٣).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٥١/٤.

٤٧٠٦- أخرجه البيهقي في الشعب (٨٩٣٣).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٦٩/٢.

باب الجلوس والنوم والمشي

الفصل الأول

٤٧٠٨ - قوله: (واضعاً إحدى قدميه) وضع القدم على القدم لا يقتضي كشف العورة بخلاف وضع الرجل على الرجل فتأمل، وقيل: وضع الرجل على الرجل مع كونهما ممدودتين لا بأس به وإما إذا نصب ركبته المرفوعة على الأخرى فإنه ينهى عنه لانكشاف العورة.

٤٧٠٩ - قوله: (وهو مستقلق) وجه الجمع أنه فعل بياناً للجواز إذ المقصود النهي عن كشف العورة فإذا احتيط ولم ينكشف فلا بأس^(١).

٤٧١١ - قوله: (فهو يتجلجل) أي: يتحرك وينزل فيها^(٢).

الفصل الثاني

٤٧١٤ - قوله: (قاعد القرفصاء) يمد ويقصر وهو نوع من الجلوس، فقيل: أن يجلس على إتيته ويلصق فخذه ببطنه ويحتج بيديه. وقيل: أن يجلس على ركبته متكئاً ويلصق بطنه بفخذه ويتأبط كفيه^(٣). قوله: (المتخشم) أي: في جلوسه صفة رسول الله ﷺ لا مفعول ثان؛ لأن "رأيت" بمعنى أبصرت^(٤). قوله: (أرعدت) أي: خوفت^(٥).

٤٧١٥ - قوله: (حتى تطلع الشمس حسناً) قيل: الأولى حسناً أي: طلوعاً حسناً وأكثر النسخ "حسناً" فإما صفة لمصدر مؤنث وإما حال، أي: نقية عن الغبار والبخار.

٤٧٠٨ - أخرجه البخاري (٦٢٨٧) وأبوداود (٤٨٦٦) والترمذي (٢٧٦٥) وعبد بن حميد في المنتخب (٥١٧) والحميدي في مسنده (٤١٤).

٤٧٠٩ - أخرجه أبوداود (٤٨٦٥) والترمذي (٢٧٦٧).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٥٥، ٦/٩.

٤٧١١ - أخرجه البخاري (٥٧٨٩) ومسلم (٢٠٨٨).

(٢) أي: يغوص في الأرض حين ينسف به. والجلجلة: حركة مع صوت. (النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٧٤/١).

٤٧١٤ - أخرجه أبوداود (٤٨٤٧) والبخاري في الأدب المفرد (١١٧٨).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٢/٤، كتاب الميسر، التوربشتي: ١٠٣٣/٣.

(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٥٧/٩.

(٥) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢١٣/٢.

٤٧١٥ - أخرجه مسلم (٦٧٠) وأبوداود (٤٨٥٠).

- ٤٧١٦- قوله: (كان إذا عرس بليلى) روي في النهاية: أنه كان إذا عرس بليلى توسد لبنة، وإذا عرس عند الصبح نصب ساعده نصباً ووضع رأسه على كفه لئلا يتمكن من النوم^(١).
- ٤٧١٧- قوله: (نحواً مما يوضع في قبره) أي: مثل شيء مما يوضع في قبره، قيل: وقد وقع في قبره قطيفة حمراء، يعني كان فراشه للنوم نحوها. قوله: (وكان المسجد عند رأسه) أي: كان النبي ﷺ إذا نام كان المسجد عند رأسه^(٢).
- ٤٧٢٢- قوله: (من قعد وسط الحلقة) وذلك لأنه يجب بين الوجوه فيتضررون به. قيل: الظاهر أن المراد منه الماخن الذي يقيم نفسه مقام السخرية، ومن يجرى مجراه من المتأكلين بالشعوذة^(٣).
- ٤٧٢٤- قوله: (أراكم عزيزين؟) بمعنى متفرقين مختلفين لا يجمعكم مجلس واحد، وهو جمع عزة بمعنى الجماعة^(٤).

الفصل الثالث

- ٤٧٣٠- قوله: (على ألية يدي) الألية: هي اللحمة التي في أصل الإبهام^(٥). "يدي" أي: اليمنى. قوله: (المغضوب عليهم) أي: اليهود.

٤٧١٦- أخرجه مسلم (٦٨٣).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٨٦/٣.

٤٧١٧- أخرجه أبوداود (٥٠٤٤).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٥٩/٩.

٤٧٢٢- أخرجه أبوداود (٤٨٢٦) والترمذي (٢٧٥٣).

(٣) كتاب الميسر، التوربشتي: ١٠٣٤/٣.

٤٧٢٤- أخرجه مسلم (٤٣٠) وأبوداود (٤٨٢٣).

(٤) شرح السنة، البغوي: ٣٦٤/٦.

٤٧٣٠- أخرجه أبوداود (٤٨٤٨).

(٥) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٦٥/١.

باب العطاس والتأؤب

الفصل الأول

٤٧٣٢- قوله: (يجب العطاس) لأنه سبب لخفة الدماغ وشفاء القوى الإدراكية. قوله: (ويكره التأؤب) لأنه ينشأ من الامتلاء وثقل النفس ولدورة الحواس ويورث الغفلة والكسالة وسوء الفهم^(١). قوله: (حقاً على كل مسلم) يدل على الوجوب. قوله: (سمعه) فينبغي أن يرفع صوته بالتحميد الذي هو مستحب^(٢). قال النووي: يقول: الحمد لله، ولو قال: الحمد لله رب العالمين لكان أحسن. ولو قال: الحمد لله على كل حال لكان أفضل. ويستحب للسامع أن يقول له: يرحمك الله أو يرحمك الله. والعاطس: يهديكم ويصلح بالكم. وجواب السامع سنة على الكفاية، فإذا أتى به بعض الحاضرين كفى عن الكل لكن الأفضل أن يجيب كل واحد من السامعين^(٣).

٤٧٣٤- قوله: (ولم تحمد الله) دل على أنه إذا لم يحمد الله لا يستحق التشميت. قال مكحول: كنت إلى جنب ابن عمر رضي الله عنهما فعطس رجل من ناحية المسجد، فقال ابن عمر رضي الله عنهما: يرحمك الله إن كنت حمدت الله^(٤).

٤٧٣٦- قوله: (فقال له: يرحمك الله) الظاهر أن يقال: "يقول له" كما تقول: سمعت زيداً يقول فكان تقدير الكلام سمع النبي ﷺ تشمية فقال: ... وحيثئذٍ فلا إشكال. قوله: (مزكوم) وفي رواية أنت مزكوم، أي: لا يستحق التشميت؛ لأنه مريض وحيثئذٍ يستحق دعاء العافية.

الفصل الثاني

٤٧٣٨- قوله: (وغص بما صوته) الضمير للعطسة والجار متعلق بصوته وهذا أدب حسن إذ لا حاجة عن ظهور فضله وتشويهه صورة.

٤٧٣٢- أخرجه البخاري (٦٢٢٣)، (٦٢٢٦) وأبوداود (٥٠٢٨) والترمذي (٢٧٤٦) والحميدي في مسنده (١١٦١).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٦٤/٩.

(٢) شرح السنة، البغوي: ٣٦٦/٦.

(٣) المنهاج، النووي: ص ٢٠٤٧.

٤٧٣٤- أخرجه البخاري (٦٢٢٥) ومسلم (٢٩٩١) وأبوداود (٥٠٣٩) والحميدي في مسنده (١٢٠٨).

(٤) شرح السنة، البغوي: ٣٧١/٦.

٤٧٣٦- أخرجه مسلم (٢٩٩٣) والترمذي (٢٧٤٣) والبخاري في الأدب المفرد (٩٣٥)، (٩٣٨).

٤٧٣٨- أخرجه أبوداود (٥٠٢٩) والترمذي (٢٧٤٥) والحميدي في مسنده (١١٥٧).

٤٧٤٠ - قوله: (يرجون أن يقول لهم) فإنهم كانوا يعرفونه حق معرفته لكن يمنعهم حب الرياسة عن اتباعه، فتحروا أن يدركوا بركة دعائه.

٤٧٤١ - قوله: (فكان الرجل وجد في نفسه) أي: حزن. الجوهرى: وجد عليه في الغضب موجدةً ووجداناً أيضاً^(١).

الفصل الثالث

٤٧٤٤ - قوله: (وليس هكذا) مستأنف أو حال ليس الأمر والحال هكذا.

٤٧٤٠ - أخرجه أبو داود (٥٠٣٨) والترمذي (٢٧٣٩) والبخاري في الأدب المفرد (٩٤٠).

٤٧٤١ - أخرجه الترمذي (٢٧٤٠).

(١) الصحاح، الجوهرى: ٤٧٧/٢.

٤٧٤٤ - أخرجه الترمذي (٢٧٣٨).

باب الضحك

الفصل الأول

٤٧٤٥ - قوله: (مستجمعاً) استجمع السيل، اجتمع من كل مكان موضع واستجمعت للمرء أموره، اجتمع له ما يحبه، وهو لازم، وقول الفقهاء: مستجمعاً شرائط الجمعة فليس يثبت^(١). قوله: (ضاحكاً) أي: ما رأته مستجمعاً من جهة الضحك، يعني ما رأته بالضحك تاماً مقبلاً بكليته على الضحك. قوله: (لهواته) جمع لهاة، وهي اللحمية في سقف أقصى الفم^(٢).

٤٧٤٧ - قوله: (لا يقوم من مصلاه) فيه دلالة على استحباب الذكر بعد صلاة الصبح، وملازمة مجلسها إلى الطلوع إذا لم يكن عذر^(٣).

الفصل الثالث

٤٧٤٩ - قوله: (قال: نعم، والإيمان) أي: لا يتجاوزون إلى ما يميت قلوبهم، ويتزلزل به إيمانهم. قوله: (يشتدون) أي: يعدون، والشدة: العدو^(٤). و"الغرض": الهدف. قوله: (ويضحك) ضمن معنى ينسبط.

٤٧٤٥ - أخرجه البخاري (٦٠٩٢).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٧١/٩.

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٤٣/٤.

٤٧٤٧ - أخرجه مسلم (٢٣٢٢) وأبوداود (٤٨٥٠) والترمذي (٥٨٥).

(٣) المنهاج، النووي: ص ١٧٠٩.

٤٧٤٩ - أخرجه البغوي في شرح السنة ().

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٠٥/٢.

باب الأسماء الفصل الأول

٤٧٥٠ - قوله: (ولا تكتنوا بكنيتي) قيل: لا يجوز التكني بأبي القاسم أصلاً، سواء كان اسمه محمداً أو لا؛ لأن تكنيته بذلك إثماً كانت لكونه قاسماً يقسم بين الناس ما أوحى إليه، وينزلهم منازلهم في الشرف وقسمة الغنائم. ولا يشاركه في ذلك أحد، وهو مذهب الشافعي وأهل الظاهر. قال القاضي البيضاوي: هذا إذا قصد به المعنى المذكور، أما لو كنى أحد بابنه المسمى بالقاسم، أو للعلمية المجردة جاز، وقيل: كان ذاك في بدء الأمر ثم نسخ، روي أن علياً قال للنبي ﷺ: إن ولد لي ولد بعدك أسميه باسمك وأكنية بكنيتك، فقال: نعم، وهو مذهب مالك، قال القاضي عياض: وبه قال جمهور^(١) السلف، وفقهاء الأمصار. وقيل: لم ينسخ، وكان النهي للتنزيه والأدب لا للتحريم، وهو مذهب جرير. وقيل: النهي عن الجمع بين الاسم والكنية كما يدل عليه قول أبي هريرة رضي الله عنه: "نهى النبي ﷺ أن يجمع بين اسمه وكنيته". وهو مذهب جماعة من السلف. وقيل: المقصود النهي^(٢) عن التسمية بالقاسم وكان مروان بن الحكم^(٣) سمي ابنه قاسماً ثم غير إلى عبد الملك^(٤) حين بلغه هذا الحديث^(٥).

٤٧٥٣ - قوله: (لا تسمين غلامك. . . .). يعني إن القصد في هذه الأسماء إلى التفاؤل بحسن ألقاها ومعانيها فرمما صارت سبباً للتطير واحتلاج سوء الظن والإياس من الخير^(٦). قال الإمام النووي: النهي للتنزيه عندنا^(٧).

٤٧٥٤ - قوله: (أراد النبي ﷺ أن ينهى) كأنه لما رأى أمارات النهي ولم يقف على النهي صريحاً

٤٧٥٠ - أخرجه البخاري (٢١٢٠) ومسلم (٢١٣١) والترمذي (٢٨٤١) وابن ماجه (٣٧٣٧) وعبد بن حميد في المنتخب (١٤٠٨).

(١) سقطت في الأصل والتكملة من: ب.

(٢) سقطت في الأصل والتكملة من: ب.

(٣) مروان بن الحكم بن أبي العاص ابن أمية بن عبد شمس، أبو عبد الملك (٢ هـ - ٦٥ هـ): خليفة أموي، وإليه ينسب "بنو مروان". (الأعلام، الزركلي: ٢٠٧/٧).

(٤) عبد الملك بن مروان بن الحكم الأموي القرشي، أبو الوليد (٢٦ هـ - ٨٦ هـ): من أعظم الخفاء ودهاقم. (الأعلام، الزركلي: ١٦٥/٤).

(٥) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٧٦/٩ - ٧٤.

٤٧٥٣ - أخرجه مسلم (٢١٣٦) وأبوداود (٤٩٥٨) والترمذي (٢٨٣٦).

(٦) شرح السنة، البغوي: ٣٩٠/٦.

(٧) المنهاج، النووي: ص ١٦٠٨.

٤٧٥٤ - أخرجه مسلم (٢١٣٨) والبخاري في الأدب المفرد (٨٣٤).

فلذلك قال هذا وقد ثبت ورود النهي برواية سمرة رضي الله عنه^(١).

٤٧٥٥ - قوله: (أخفى الأسماء) أي: أفحش الأسماء^(٢)، ويروى أخنع الأسماء ومعناه أوضع، أي: أشد الأسماء ذلاً وصغاراً^(٣). قوله: (رجل يسمى ملك الأملاك) أي: اسم رجل هو مثل شاهنشاه في الفارسية أي: شاه شاهان فقدم المضاف إليه، وقيل: المراد النهي عن المسمى بأسماء الله تعالى كالجبار والعزير والرحمن^(٤).

٤٧٦٠ - قوله: (لا يقولن أحدكم عبدي وأمتي) فيه تطاول وتحقير لشأن صاحبه. وقد ورد في القرآن: ﴿وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾^(٥).

٤٧٦١ - قوله: (لا تقولوا: الكرم) كانوا يسمون شجر العنب الكرم؛ لأن شرب الخمر يورث الكرم فرد عليهم بأنه منشأ الآثام والأضرار إنما الكرم قلب المؤمن فإنه معدن أنوار التقوى. يقال: رجل كرم، ورجلان كرم، ورجال كرم، وامرأة كرم - بسكون الراء وفتحها أيضاً - بمعنى كرم. ٤٧٦٢ - قوله: (العنب والحبلبة) بفتح الحاء والباء وربما سكنت الباء وهو الأصل من شجر الأعناب^(٦). ٤٧٦٥ - قوله: (خبثت نفسي) كره هذه العبارة. قوله: (لقسست نفسي) أي: غثت من الغثيان^(٧).

الفصل الثاني

(١) أي الحديث السابق.

٤٧٥٥ - أخرجه البخاري (٦٢٠٦) ومسلم (٢١٤٣) وأبو داود (٤٩٦١) والترمذي (٢٨٣٧) والحميدي في مسنده (١١٢٧).

(٢) أساس البلاغة، الزمخشري: ص ٢٠٥.

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٨٠/٢.

(٤) المنهاج، النووي: ص ١٦١٠.

٤٧٦٠ - أخرجه البخاري (٢٥٥٢) ومسلم (٢٢٤٩) وفي الأدب المفرد (٢٠٩) ، (٢١٠).

(٥) النور: ٣٢.

(٦) شرح السنة، البغوي: ٤٠٠/٦.

٤٧٦١ - أخرجه البخاري (٦١٨٢) ومسلم (٢٢٤٧) والحميدي في مسنده (١٠٩٩).

٤٧٦٢ - أخرجه مسلم (١٧٦٤).

(٧) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٢٢/١.

٤٧٦٥ - أخرجه البخاري (٦١٧٩) ، (٦١٨٠) ومسلم (٢٢٥٠) ، (٢٢٥١) وأبو داود (٤٩٧٩) والحميدي

في مسنده (٢٦٢).

(٨) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٢٦/٤.

٤٧٦٦- قوله: (يكنونه بأبي الحكم) الكنية قد يكون بالأوصاف كأبي الفضائل، وأبي المعالي، وأبي الحكم، وأبي الخير، وقد يكون بالنسبة إلى الأولاد كأبي سلمة، وإلى ما يلبسه كأبي هريرة، فإنه ﷺ رآه ومعه هرة فكانه بأبي هريرة، وقد يكون للعلمية كأبي عمرو وأبي بكر رضي الله عنهما^(١).

٤٧٦٧- قوله: (الأجدع شيطان) الأجدع استعارة من مقطوع الأطراف لمقطوع الحجة^(٢).

٤٧٧٦- قوله: (وغير النبي ﷺ اسم العاص) كره ﷺ اسم العاص؛ لأن شعار المؤمن الطاعة. واسم "العزیز"؛ لأن العبد موصوف بالذل، واسم "عتلة"؛ لأن معناها الغلظة والشدة من "عتله" إذا جذبته بعنف، والمؤمن موصوف بلين الجانب، واسم "الحكم"؛ لأنه تعالى هو الحاكم، واسم "الغراب"؛ لأن معناه البعد، ولأنه من أخصب الطيور لوقوعه على الجيف والقاذورات، واسم "حباب"؛ لأنه نوع من الحيات، و"الشهاب" قطعة من النار^(٣).

٤٧٧٨- قوله: (قولوا: ما شاء الله ثم شاء فلان) يدل على تأخير مشيئته في الزمان أو الرتبة^(٤).

٤٧٦٦- أخرجه أبو داود (٤٩٥٥) والبخاري في الأدب المفرد (٨١١).

(١) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٢١/٨.

٤٧٦٧- أخرجه أبو داود (٤٩٥٧) وابن ماجه (٣٧٣١).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٣٩/١.

٤٧٧٦- أخرجه أبو داود (٤٩٥٦).

(٣) شرح السنة، البغوي: ٣٩٣، ٤/٦.

٤٧٧٨- أخرجه أبو داود (٤٩٨٠).

(٤) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٩١/٩.

باب البيان والشعر

البيان: إظهار المقصود بأبلغ لفظ^(١). والشعر في الأصل العلم الدقيق مأخوذ من الشعر ثم سمي به الكلام الموزون.

الفصل الأول

٤٧٨٤- قوله: (إن من الشعر حكمة) أي: ليس كل شعر مردوداً بل منه ما هو حق وحكمة.

٤٧٨٦- قوله: (ألا كل شيء ما خلا الله باطل) أي: فان مضمحل في نفسه فهو بمعنى قوله تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾^(٢).

٤٧٨٨- قوله: (في بعض المشاهد) غزوة أحد. قوله: (فقال: هل أنت إلا إصبع دميت) قيل: هذا من باب الرجز ومثله لا يسمى شعراً وأيضاً لا فقد إلى الوزن والقافية بل جرى ذلك على لسانه اتفاقاً فلا يسمى شعراً ومثله كثير في القرآن. وقيل: نفي الشعر عنه في القرآن إنما هو لرد الكفار فيما يتهموه به ولا يقال لمن تفوه بيت واحد على ندره أنه شاعر، وقيل: لا اتباع في حركة التاء وقد حرك لآخر من قوله ﷺ: "أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب"^(٣). قوله: (وفي سبيل الله) أي: ليس ذلك ضائعاً.

٤٧٨٩- قوله: (أهج المشركين) يجوز هجوهم بسبب هجاءهم للمسلمين. ولا يجوز ذلك ابتداء؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾^(٤).

٤٧٩٤- قوله: (قيحاً يريه) وري الداء جوفه أفسده^(٥). قوله: (خير من أن يمتليء شعراً) المراد كثرته بحيث يشغله من القرآن وذكر الله أو العلوم الشرعية. وقيل: هذا الذم مخصوص بمعين.

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٧١/١.

٤٧٨٤- أخرجه البخاري (٦١٤٥) وأبوداود (٥٠١٠) وابن ماجه (٣٧٥٥).

٤٧٨٦- أخرجه البخاري (٦١٤٧) ومسلم (٢٢٥٦) والترمذي (٢٨٤٩) وابن ماجه (٣٧٥٧) والحميدي في مسنده (١٠٥٣).

(٢) الرحمن: ٢٦.

٤٧٨٨- أخرجه البخاري (٢٨٠٢) ومسلم (١٧٩٦) والترمذي (٣٣٤٥) والحميدي في مسنده (٧٧٦).

(٣) أخرجه البخاري (٢٨٦٤)، (٢٨٧٤)، (٢٩٣٠)، (٣٠٤٢).

٤٧٨٩- أخرجه البخاري (٣٢١٢) ومسلم (٢٤٨٥).

(٤) الأنعام: ١٠٨.

٤٧٩٤- أخرجه البخاري (٦١٥٥) ومسلم (٢٢٥٧) وأبوداود (٥٠٠٩) والترمذي (٢٨٥١) وابن ماجه (٣٧٥٩).

(٥) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٥٥/٥.

الفصل الثاني

٤٧٩٥- قوله: (قد أنزل في الشعر ما أنزل) أراد قوله تعالى: ﴿والشعراء يتبعهم الغاؤون﴾^(١) فأجاب بأنه ليس ذلك على الإطلاق؛ بل هو المهائم في أودية الضلال. قوله: (إن المؤمن يجاهد بسيفه ولسانه) كان شعراء المسلمين حسان بن ثابت وعبدالله بن رواحة وكعب بن مالك رضي الله عنهم، وكان كعب يخوفهم الحرب، قيل: أن دوساً آمنت فرقاً من قول كعب. قوله: (ترموهم به) الضمير للشعر. قوله: (نضح النبل) أي: رمي النبل، يعني أن هجائهم يؤثر فيهم كتأثير النبل^(٢).
٤٧٩٦- قوله: (شعبتان من الإيمان) الإيمان يقتضي الحياء والتحفظ في الكلام. قوله: (والبداء والبيان) البداء: فحش الكلام.

٤٧٩٧- قوله: (مساويكم أخلاقاً) يروى أساويكم أخلاقاً وأما المساوي فهو جمع سوا، هو إما مصدر ميم نعت به ثم جمع ووصف به، وإما اسم مكان أي: مجال سوء الأخلاق^(٣).

٤٧٩٨- قوله: (الثرثارون) الثرثر: المكثر في الكلام، والثرثرة: كثرة الكلام وترديده^(٤). والمتشدد: المتوسع في الكلام من غير احتياط واحتراز. قيل: المراد المستهزيء بالناس يلوي شذقه و"التفهيق": من يملأ فاه بالكلام ويفتحه من الفهق وهو الامتلاء في الاتساع^(٥).

٤٨٠٠- قوله: (البليغ من الرجال) وهو الذي يتشدد في الكلام ويفحم به لسانه. [قضى]: شبه إدارة لسانه حول الأسنان. والقم حال التكلم تفاعلاً، بما تفعل البقرة بلسانها. والباقرة جمع البقر واستعماله بالتاء قليل^(٦).

٤٧٩٥- أخرجه البيهقي في شرح السنة (٣٤٠٩).

(١) الشعراء: ٢٢٤.

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٠٤/٩.

٤٧٩٦- أخرجه الترمذي (٢٠٢٧).

٤٧٩٧- أخرجه أحمد في مسنده: ١٩٣/٤.

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٠٥/٩.

٤٧٩٨- أخرجه الترمذي (٢٠١٨).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٠٤/١.

(٥) نفس المرجع: ٤٣٤/٣.

٤٨٠٠- أخرجه أبوداود (٥٠٠٥) والترمذي (٢٨٥٣).

(٦) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٠٧/٩.

٤٨٠٢- قوله: (من تعلم صرف الكلام) أي: إيراد الكلام على وجوه مختلفة. قوله: (صرفاً ولا عدلاً) الصرف: التوبة أو النافلة، والعدل: الفدية أو الفريضة^(١).

٤٨٠٤- قوله: (وإن من العلم جهلاً) هو أن يتعلم ما لا يعنيه ولا يحتاج إليه كعلم النجوم، وعلوم الأوائل، ويدع ما يحتاج إليه في دينه من علم القرآن والسنة، فيكون الاستشغال بما لا يعنيه مانعاً عن تعلم ما يعنيه فيكون جهلاً له، وقيل: هو أن لا يعمل بعلمه فيكون ترك العمل بالعلم جهلاً. قوله: (وإن من الشعر حكماً) أي: حكمة. قوله: (وإن من القول عيلاً) قيل: أي: ثقلاً ووبالاً عليك، أو ثقلاً على سامعك؛ لأنه عالم به أو جاهل لا يفهم^(٢). وقيل: هو عرضك حديثك وكلامك على من لا يريد، وليس من شأنه. يقال: علت الضالة أعيل عيلاً، إذا لم تدر أيّ جهة تبغيها، كأنه لم يهتد لمن يريد كلامه فيعرضه على من لا يريد^(٣).

الفصل الثالث

٤٨٠٥- قوله: (يفاخر عن رسول الله ﷺ) أي: يفاخر لأجله. و"عن" فيه كما في قوله: "ينهون عن أكل وعن شرب". قوله: (أو ينافح) أي: يدافع ويخاصم^(٤).

٤٨٠٩- قوله: (بالعرج) - بفتح العين وسكون الراء والجيم - قرية جامعة من أعمال الفرع على نحو ثمانية وسبعين ميلاً من المدينة^(٥). قوله: (إذا عرض شاعر ينشد) لما رآه ينشد الشعر معرضاً عنهم غير ملتفت إليهم ومبال بهم مستهتراً بانشاد الشعر، عرف ﷺ أن الغالب عليه قرض الشعر وأنه مسلوب الحياء والأدب فسماه شيطاناً^(٦).

٤٨١٠- قوله: (الغناء ينبت النفاق) أي: هو سبب للنفاق ومود إليه، قيل: الغناء رقية الزنا، كما ينبت

٤٨٠٢- أخرجه أبو داود (٥٠٠٦).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٣/٣.

٤٨٠٤- أخرجه أبو داود (٥٠١٢).

(٢) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ١٠٩/٩.

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٩٨، ٩/٣.

٤٨٠٥- أخرجه الترمذي (٢٨٤٦).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٧٧/٥.

٤٨٠٩- أخرجه مسلم (٢٢٥٩).

(٥) العرج: قرية جامعة من أعمال الفرع. (معجم البلدان الحموي: ٣٠٩/٣).

(٦) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١١١/٩.

٤٨١٠- أخرجه البيهقي في الشعب: ٢٧٩/٤.

الماء الزرع^(١)، قال الإمام النووي: غناء الإنسان بمجرد صوته مكروه. وسماعه مكروه وإن كان سماعه من أجنبية كان أشد كراهة. والغناء بآلات مطربة هي من شعار شارب الخمر كالعود والطنبور وسائر الأوتار حرام وكذا سماعه حرام. وفي "اليراع" وجهان: صحح البغوي الحرمة، والغزالي الجواز، وليس المراد من اليراع كل قصيب، بل المزمار العراقي ثم قال: الأصح أو الصحيح حرمة اليراع وهو هذه المزمار الذي يسمى الشبابة^(٢).

٤٨١١ - قوله: (فسمع مزماراً) قيل: كان الذي سمع ابن عمر رضي الله عنه صفارة الرعاة. وقد رخص بعضهم في الصفارة^(٣). قوله: (صوت يراع) اليراع: القصب^(٤). قوله: (قال نافع: . . .) جواب عما يقول لم يمنع نافعاً إن كان حراماً.

(١) شرح السنة، البغوي: ٤٢١/٦.

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١١٣/٩.

٤٨١١ - أخرجه أبوداود (٤٩٢٤).

(٣) شرح السنة، البغوي: ٤٢١، ٢/٦.

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٥٤/٥.

باب حفظ اللسان و الغيبة والشتيم

الفصل الأول

٤٨١٢- قوله: (ما بين لحية) - بفتح اللام - تشبیه لحى، وهما العظامان اللذان ينبت عليهما الأسنان علواً وسفلاً قوله: (وما بين رجلية) أي: الفرج.

٤٨١٥- قوله: (فقد باء بها) أي: لا بد للرجوع والعود من الشيء، فإذا قال القائل لصاحبه: يا كافر، فإن صدق رجع إليه كلمة الكفر الصادر منه مقتضاها، وإن كذب واعتقد بطلان دين الإسلام، رجع هذه الكلمة الصادرة إلى القائل.

٤٨١٧- قوله: (من دعا رجلاً بالكفر) أي: قال: أنت كافر. قوله: (إلا حار عليه) أي: رجع عليه ما نسب إليه^(١). قيل: "من" استفهامية فيها معنى النفي أي: لا يفعل هذا إلا رجع، وقيل: تقريره من دعا رجلاً بالكفر باطلاً، فلا يلحقه من قوله ذلك شيء إلا الرجوع عليه.

٤٨٢٢- قوله: (فهو أهلكتهم) أي: أكثر هلاكاً؛ لأنه اشتغل بعيب الناس وذهب بنفسه عجباً ورأى لنفسه عالماً فضلاً، قال مالك: إنما يكره ذلك إذا قال عجباً بنفسه وتصاغراً بالناس وإما إذا قاله تحزناً عما عليه الناس فلا بأس ويروى أهلكتهم بفتح الكاف على أنه فعل ماض، أي: أهلكتهم بأنهم قوله موجب يأسهم عن الرحمة وإنهماكهم في المعاصي.

٤٨٢٤- قوله: (قتات) أي: نمام، قت الحديث يقته إذا زوره وهياه وسواه^(٢).

٤٨٣٠- قوله: (أن رجلاً استأذن) هو عينية بن حصن رضي الله عنه^(٣). ولم يكن أسلم حينئذ

٤٨١٢- أخرجه البخاري (٦٤٧٤) والترمذي (٢٤٠٨).

٤٨١٥- أخرجه البخاري (٦١٠٤) ومسلم (٦٠) وأبوداود (٤٦٨٧) والترمذي (٢٦٣٧).

٤٨١٧- أخرجه مسلم (٦١).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٤٠/١.

٤٨٢٢- أخرجه أبوداود (٤٩٨٣).

٤٨٢٤- قد تقدم تخريجه تحت رقم (١٠٤).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٠/٤.

٤٨٣٠- أخرجه الترمذي (١٩٩٦) وعبد بن حميد في المنتخب (١٥١١) والحميدي في مسنده (٢٤٩).

(٣) عينية بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري، يكنى أبا مالك. أسلم بعد الفتح. وقيل: قبل الفتح وشهد الفتح مسلماً وهو من مؤلفة قلوبهم، وكان من الأعراب الجفأة. (الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ابن عبد البر: ٣١٦، ٧/٣).

وإن كان قد أظهر الإسلام، أي: بئس هذا الرجل من هذه القبيلة^(١). يقال: "يا أخا العرب" لواحد منهم والمقصود إظهاراً له ليعرفه الناس ولا غيبة للمجاهر.

الفصل الثاني

٤٨٣٢- قوله: (وهو باطل) جملة معترضة بين الشرط والجزاء للتغدير عن الكذب أو التفوه به، وقيل: جملة حالية، أي: والحال أنه باطل لا مصلحة فيه، من مرخصات الكذب كما في الحرب، وإصلاح ذات البين، والمعارض. قوله: (المراء) المخاصمة.

٤٨٣٧- قوله: (أملك) أي: اجعل لسانك مملوكاً لك فيما عليك^(٢).

٤٨٣٩- قوله: (تكفر اللسان) أي: تذلل وتخضع^(٣).

٤٨٤٠- قوله: (ما لا يعنيه) أي: ما لا يهمه، ويقال: عنيت بحاجتك وأنا بما معني، ويقال أيضاً: عنيت به فأنا عان، والأول أكثر، ذكره في النهاية^(٤).

٤٨٤٥- قوله: (أن تحدث) قيل: هو فاعل "كبرت" وإنما أنت نظراً إلى المعنى لأنه الخيانة نفس^(٥).

٤٨٤٩- قوله: (لا تلعنوا بلعنة الله) أي: لا تدعو الناس بالبعد عن رحمة الله وبغضب الله وذلك مختص بالأعيان وأما اللعن على الأوصاف فحائز كقوله تعالى: ﴿فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾^(٦) أو اليهود مثلاً لعنة الله على اليهود.

٤٨٥٣- قوله: (قصيرة) أي: هي قصيرة. قوله: (لو مزج بها البحر) أي: لو خلط بها البحر،

(١) سقطت في الأصل والتكملة من: ب.

٤٨٣٢- أخرجه الترمذي (١٩٩٣).

٤٨٣٨- أخرجه الترمذي (٢٤٠٦).

(٢) أي: لا تجره إلا بما يكون لك لا عليك. (النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٠٥/٤).

٤٨٣٩- أخرجه الترمذي (٢٤٠٧) وعبد بن حميد في المنتخب (٧٩٧).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٦٣/٤.

٤٨٤٠- أخرجه ابن ماجة (٣٩٧٦).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٨٣/٣.

٤٨٤٥- أخرجه أبو داود (٤٩٧١) والبخاري في الأدب المفرد (٣٩٣).

(٥) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٣٥/٩.

٤٨٤٩- أخرجه أبو داود (٤٩٠٦) والترمذي (١٩٧٦) والبخاري في الأدب المفرد (٣٢٠).

(٦) البقرة: ٨٩.

٤٨٥٣- أخرجه أبو داود (٤٨٧٥) والترمذي (٢٥٠٢).

وقيل: الصواب "لو مزجت بالبحر" فقد وقع في اللفظ تحريف لمزجته، أي: غلبته وغيرته عن حالة فكيف لا يغير أعمالاً قدرة خلطت بما؟^(١).

٤٨٥٤- قوله: (إلا شأنه) أي: عابه وجعله معيباً.

٤٨٥٦- قوله: (لا تظهر الشماتة) الشماتة: الفرح ببلية تنزل من تعاديه ويعاديك^(٢). قوله: (فيرحمه الله) قيل: فيرحمه بالنصب على جواب النهي.

٤٨٥٧- قوله: (أني حكيت) أي: فعلت مثل فعله، يقال: حكاه وحاكاه، وأكثر ما يستعمل في القبيح، ومن الأنواع الغيبة المحاكاة^(٣). كان يمشي متعارجاً أو مطأطئاً رأسه، أو غير ذلك من الهيئات.

الفصل الثالث

٤٨٥٩- قوله: (واهتز له العرش) اهتزاز العرش عبارة عن وقوع أمر عظيم، لأن ذلك المدح رضى لما فيه سخط الله، بل يقرب أن يكون كفراً؛ لأنه يكاد أن يفضي إلى استحلال ما حرمه الله تعالى، وهذا هو الداء العضال لأكثر العلماء والشعراء، والقراء والمراثين في زماننا هذا^(٤).

٤٨٦٠- قوله: (يطبع) أي: يخلق عليها. والطباع ما ركب في الإنسان من الأخلاق الحسنة أو القبيحة^(٥). قوله: (على الخلال) أي: الخصال.

٤٨٦٣- قوله: (فيأتي القوم فيحدثهم) فيه تنبيه على التحري فيما يسمع من الكلام وأن يتعرف من القائل؟ أهو صادق يجوز النقل عنه، أو كاذب يجب التحرز عن نقل كلامه؟^(٦).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٣٨/٩.

٤٨٥٤- أخرجه الترمذي (١٩٧٤) وابن ماجه (٤١٨٥) والبخاري في الأدب المفرد (٦٠١).

٤٨٥٦- أخرجه الترمذي (٢٥٠٦).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٤٦/٢.

٤٨٥٧- أخرجه الترمذي (٢٥٠٣) وأبوداود (٤٨٧٥).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٠٤/١.

٤٨٥٩- أخرجه البيهقي في الشعب: ٢٣٠/٤.

(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٤١/٩، سيد بحواله مشكاة هندي: ١٨١٠/٣.

٤٨٦٠- أخرجه أحمد في مسنده: ٢٥٢/٥.

(٥) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٠٣/٣.

٤٨٦٣- أخرجه أحمد في مسنده: ٨٩٨/٣.

(٦) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٤٣/٩.

- ٤٨٧١- قوله: (إذا رءوا ذكر الله) أي: هم في الاختصاص بالله بحيث إذا رءوا ذكر الله تعالى بسبب رؤيتهم لما فيهم من سيماء العبادة والصلاح. وقيل: معناه أن رؤيتهم بمنزله^(١) ذكر الله تعالى، روى صاحب النهاية عن عمران بن حصين رضي الله عنه أنه قال النبي ﷺ: "النظر إلى وجه علي عبادة"^(٢). قوله: (البراء) بمعنى البريء^(٣) لا يثنى ولا يجمع لأنه في الأصل مصدر^(٤). قوله: (العنت) المشقة، ويطلق على الفساد، والهلاك، والإثم، والزنا، والغلط والخطأ.
- ٤٨٧٣- قوله: (وامضيا في صومكما) أي: لا تفطرا، والحديث وارد على سبيل التعليل والتشديد.
- ٤٨٧٤- قوله: (كيف الغيبة أشد من الزنا؟) "الغيبة أشد من الزنا" مبتدا على سبيل حكاية قول رسول الله ﷺ و"كيف" خبره، أي: كيف قولك هذا؟

٤٨٧١- أخرجه أحمد في مسنده: ٢٢٧/٤.

(١) سقطت في الأصل والتكملة من: ب.

(٢) الموضوعات، ابن الجوزي: ٣٦١/١.

(٣) سقطت في الأصل والتكملة من: ب.

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٧٧/٣.

٤٨٧٣- أخرجه البيهقي في الشعب: ٣٠٣/٥.

٤٨٧٤- أخرجه البيهقي في الشعب: ٣٠٦/٥.

باب الوعد

الفصل الأول

٤٨٧٨- قوله: (فحشا) أي: أبو بكر رضي الله عنه.

الفصل الثاني

٤٨٨٠- قوله: (بايعت) يعني شربت منه شيئاً فهو من البيع لا من المبايعه. قوله: (لقد شققت

علي) أي: حملت المشقة علي و أصلتها إلى، وكان انتظاره عليه السلام لوعده لا لقبض البقية الثمن^(١).

٤٨٨٢- قوله: (ها تعال أعطيك) في بعض نسخ المصاييح "أعطك" بالجزم على جواب الأمر وفي

بعضها يثبت الياء على الاستئناف، وهو الرواية في سنن أبي داود وشعب الإيمان^(٢).

٤٨٧٨- أخرجه البخاري (٢٢٩٦)، (٢٥٩٨)، (٢٦٨٣)، (٣١٣٧)، (٣١٦٤)، (٣٤٨٣) والحميدي في مسنده (١٢٣٣).

٤٨٨٠- أخرجه أبو داود (٤٩٩٦).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٥٠/٩.

٤٨٨٢- أخرجه أبو داود (٤٩٩١).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٥١/٩.

باب المزاح

الفصل الأول

٤٨٨٤- قوله: (كان له نغير) تصغير النغر، وهو طائر كالعصفور، واحد نغرة على وزن حمرة^(١) في الحديث جواز صيد المدينة وجواز إعطاء الطائر للصبي ليلعب به إذا لم يعذبه، وفيه استحباب استمالة الصغير وإدخال السرور في قلبه^(٢).

الفصل الثاني

٤٨٨٦- قوله: (استحمل) أي: سأله الحملان، والمراد به أن يعطيه حمولة ليركبها^(٣).

٤٨٨٧- قوله: (يا ذا الأذنين!) قيل: مداعبة منه ﷺ حث على حسن الاستماع لتعدد الآلة^(٤).

٤٨٨٨- قوله: (لامرأة عجوز) قال لعجوز: إن الجنة لا يدخلها العجوز فولت تبكي، قال: أخبروها أنها لا تدخلها وهي عجوز إن الله تعالى يقول: ﴿إِنَّا أَنْشَأْنَاهُنَّ﴾^(٥).

٤٨٨٩- قوله: (وكان يهدي للنبي ﷺ) ما يوجد في البادية من الثمار والنبات وغيرهما وكان رسول الله ﷺ يجزه بأمته البلدان. قوله: (دميمًا) أي: قبيح الوجه، كربه المنظر^(٦). قوله: (لا يألوا) أي: طفق لا يقصر في لزق ظهره بصدر النبي ﷺ تبركًا^(٧).

٤٨٨٤- أخرجه البخاري (٦١٢٩)، (٦٢٠٣) ومسلم (٢١٥٠) وأبوداود (٤٩٦٩) وعبد بن حميد في المنتخب (١٣٣١) والبعوي في شرح السنة (٣٢٧٠).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٧٤/٥.

(٢) شرح السنة، البعوي: ٣٩٦/٦.

٤٨٨٦- أخرجه أبوداود (٤٩٩٨) والترمذي (١٩٩١).

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٥٤/٩.

٤٨٨٧- أخرجه أبوداود (٥٠٠٢) والترمذي (١٩٩٢).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٧/١.

٤٨٨٨- أخرجه البعوي في شرح السنة:

(٥) الواقعة: ٣٥.

٤٨٨٩- أخرجه أحمد في مسنده: ١٦١/٣.

(٦) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٢٥/٢.

(٧) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٥٤، ٥/٩.

باب المفاخرة والعصية

الفصل الأول

٤٨٩٣- قوله: (أي: الناس أكرم؟) يحتمل أن يراد به أكرم عند الله مطلقاً بلا نظر إلى نسب، ولو كان عبداً حبشياً، وأن يراد النسب مع الحسب، وأن يراد النسب فقط. وهذا كان مرادهم فلذلك قال ﷺ: "فمن معادن العرب... " أي: عن أصولهم التي ينسبون^(١) إليها، وتفاخرون بها، ثم أنه ﷺ ضم إلى النسب والحسب، فقال: "إذا فقهاوا". قوله: (ليس عن هذا) أي: ليس سؤالنا عن هذا على طريقه قوله فقالوا: ما تشاء فقلت: الهوى بتنزيل الفصل منزلة المصدر^(٢). قوله: (معادن العرب) أصول العرب. قوله: (خياركم في الإسلام إذا فقهاوا) أي: من كانت له مآثرة وشرف إذا أسلم وفقه في الدين فقد حاز الكرم كله ومن لم يسلم فقد هدم شرفه وضيعه.

٤٨٩٥- قوله: (أنا النبي لا كذب) يجوز الافتخار والمباهات في حروب الكفار كما قال علي كرم الله وجهه في يوم خيبر: أنا الذي سميتني أمي حيدرة^(٣). قوله: (أشد منه) أي: أقوى وأشجع من النبي ﷺ.

٤٨٩٦- قوله: (ذاك إبراهيم) قيل: ذاك إبراهيم، قيل: ذاك تواضعاً منه، وقيل: كان قلبه علمه بأنه سيد ولد آدم ثم علم فأخبر عن حاله ﷺ، وقيل: أراد أن إبراهيم عليه السلام كان خير بريئة عصره، فأورد في عبارة مطلقة رعاية لمقام المدح.

٤٨٩٧- قوله: (كما أطرت) الإطراء: مبالغة في المدح^(٤).

الفصل الثاني

٤٩٠١- قوله: (الحسب) ما يعده من مآثره ومآثر آبائه، والكرم الجمع بين أنواع الخير والشرف

٤٨٩٣- أخرجه البخاري (٤٦٨٩) ومسلم (٢٣٧٨).

(١) وفي ب: ينتسبون.

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٥٨/٩.

٤٨٩٥- أخرجه البخاري (٢٨٦٤)، (٢٨٧٤)، (٢٩٣٠)، (٣٠٤٢)، (٤٣١٧) ومسلم (١٧٧٦).

(٣) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ١٦٠/٩.

٤٨٩٦- أخرجه مسلم (٢٣٦٩) وأبوداود (٤٦٧٢) والترمذي (٣٣٥٢).

٤٨٩٧- أخرجه البخاري (٢٤٦٢)، (٣٤٤٥).

(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٦٢/٨.

٤٨٩٩- أخرجه أبوداود (٥١١٦) والترمذي (٣٩٥٥).

٤٩٠١- أخرجه الترمذي (٣٢٧١) وابن ماجه (٤٢١٩).

والفضائل، وهذا بحسب اللغة، فردهما عليهما السلام إلى ما هو المتعارف بين الناس وعند الله تعالى أي: ليس ذو الحسب عند الناس الفقير إذ لا يوقر ولا يحتفل به، بل الحسب عندهم من رزق الثروة ووقر في العيون.

٤٩٠٢ - قوله: (من تعزى بعزاء الجاهلية) أي: انتسب بنسبة الجاهلية^(١). قوله: (فأعضوه) أي: قولوا: أعضض بأير أبيك، أهانه له. قوله: (ولا تكنوا) بل صرحوا باسم آله أبيه مبالغة في الإهانة إنما الفخر والانتماء إلى الإسلام.

٤٩٠٣ - قوله: (هلا قلت) أي: انتسب إلى أهل الإسلام^(٢).

٤٩٠٤ - قوله: (كالبعير الذي ردي) أي: ردي في البئر وتردي إذا سقط فيها. والمعنى أن من أراد أن يرفع نفسه بنصرة قومه على الباطل، فهو كالبعير الذي سقط في بئر، فما ذا يجدي عنه أن ينزع فذنبه؟ فإنه وإن اجتهد كل الجهد، لم يتهياً له أن يخلصه من تلك الهلكة بنزعة إياه الدم.

الفصل الثالث

٤٩١٠ - قوله: (عسبة) أي: عار. قوله: (كلكم بنو آدم) أي: كلكم مشتملون النسب إلى أب واحد متقابلون كتقابل ما في الصاع وتساويه للصاع إذا لم يملأ ملاء تماماً حتى يزداد عليه.

٤٩٠٢ - أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٩٦٣).

(١) كتاب الميسر، التوريشتي: ١٠٦٢، ٣/٣.

٤٩٠٣ - أخرجه أبوداود (٥١٢٣) وابن ماجه (٢٧٨٤).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٦٨ / ٩.

٤٩٠٤ - أخرجه أبوداود (٥١١٧).

باب البر والصلة

الفصل الأول

٤٩١١- قوله: (بحسن صحابتي) هو بالفتح مصدر يقال صحبه يصحبه وصحابته^(١). قوله: (قال: أملك) جاء فيه الرفع في رواية وهو ظاهر وجاء فيه النصب أيضاً في أخرى بناء على أن معنى من أحق بحسن صحابتي: من أبره، يدل عليه رواية هز بن حكيم^(٢) قال: "من أبر...". قوله: (ثم أدناك أي: أقربك^(٣)).

٤٩١٢- قوله: (عند الكبر) بالإضافة وأحدهما أو كلاهما مرفوعان. فقيل: تقديره يدركه أحدهما أو كلاهما، وقيل: عند الكبر حال وأحدهما فاعل للظرف وقد غير في بعض نسخ المصايح هكذا عند الكبر أحدهما أو كليهما يرفع الكبر والنصب في أحدهما أو كليهما وهو مخالف لنسخ رواية مسلم، وفي رواية "رغم أنف رجل أدرك عنده أبواه الكبر فلم يدخله الجنة"^(٤).

٤٩١٥- قوله: (عقوق الأمهات) والآباء أيضاً. قوله: (وواد البنات) دفنهن أحياء^(٥). قوله: (ومنع) أي: منع ما عليكم إعطاؤه. قوله: (وهات) أي: وحرم عليكم أخذ ما ليس لكم أخذه. قوله: (قيل وقال) أي عن فضول ما يتحدث به المجالسون من قولهم: قيل: كذا وقال: كذا. وبناءهما على كونهما فعلين متصمين للضمير، والإعراب على إجرائهما مجرى الأسماء خلون من الضمير. ومن قوله: إنما الدنيا قال وقيل، وإدخال حرف التعريف عليهما لذلك في قولهم: ما يعرف القال من القيل. قيل: وهذا النهي إنما يصح في قول لا يصح ولا يعلم حقيقته. فأما من حكى: ما يصح ويعرف حقيقته، وأسنده إلى ثقة صادق فلا وجه للنهي عنه ولا ذم، وقال أبو عبيد: فيه تجوز عربية، وذلك أنه جعل القال مصدراً كأنه قال: لمي عن قيل وقال، يقال: قلت قولاً وقالاً وقيلاً. وهذا التأويل على أنهما اسمان، وقيل: أراد النهي عن كثرة الكلام مبتدئاً ومجيباً، وقيل: هذا الكلام

٤٩١١- أخرجه البخاري (٥٩٧١) ومسلم (٢٥٤٨) وابن ماجه (٢٧٠٦) والحميدي في مسنده (١١١٨).

(١) الصحاح، الجوهري: ١/١٤٥.

(٢) هز بن حكيم بن معاوية بن حيدة القشيري البصري، قد اختلف العلماء فيه. (الإكمال في أسماء

الرجال، الخطيب التبريزي: رقم الترجمة (٨٥).

(٣) سقطت في الأصل والتكملة من: ب.

٤٩١٢- أخرجه مسلم (٢٥٥١) والبخاري في أدب المفرد (٢١).

(٤) أخرجه السيوطي في الجامع الصغير (٤٤٦٠).

٤٩١٥- أخرجه البخاري (٢٤٠٨) وعبد بن حميد في المنتخب (٣٩١).

(٥) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٢٥/٥.

يتضمن لعمومه، حرمة النميمة والغيبة، فإن تبليغ الكلام من أقبح الخصال، والإصغاء إليها أقبح وأفحش. قوله: (وكثرة السؤال) قيل: أراد كثرة سؤال النبي ﷺ عن أشياء إن تبد لهم تسوهم. وقيل مسألة الناس أمواهم. قوله: (وإضاعة المال) دل الحديث على حرمة وسائل المحرمات فيحرم مع العصير ممن يتخذة حمراً وبيع السلاح ممن يقطع الطريق.

٤٩١٨ - قوله: (وينسأ له) أي: يؤخر، من النسأ وهو التأخير، و"الأثر": الأجل؛ لأنه يتبع العمر^(١).

٤٩١٩ - قوله: (فلما فرغ) أي: ثم قضاه الله وأتمه. قوله: (بمقوي الرحمن) الحقوا: معقد الإزار^(٢) ومن عادة المستحجر أن يأخذ بذيل المستحجر به أو بطرف إزاره، وربما يأخذ بمقو إزاره مبالغة وتأكيداً في الاستحارة. قوله: (فقال: مه؟) أي: ما شأنك فـ "ما" استفهامية، وقيل: معناه أكفف فهو اسم فعل. قوله: (فذاك) أي: فذاك لك.

٤٩٢٣ - قوله: (بالمكافيء) أي: من يكافيء صاحبه بمثل فعله^(٣).

الفصل الثاني

٤٩٢٥ - قوله: (إلا الدعاء) أي: قدر لولا دعاؤه الإصابة شيء ولولا البر لكان عمره قصيراً فالدعاء والبر سببان مقدران لدفع الآفات وطول العمر. قوله: (ليحرم الرزق بالذنب) قيل: أي: رزق الآخرة وهو الثواب، وقيل: رزق الدنيا وهو المال والصحة والعافية^(٤).

٤٩٢٨ - قوله: (أوسط أبواب الجنة) أي: أفضل.

٤٩٣٢ - قوله: (ما من ذنبٍ أحرى) أي: أحرى بأن يعجل. قوله: (من البغي) أي: الظلم^(٥).

٤٩١٨ - أخرجه البخاري (٥٩٨٦) ومسلم (٢٥٥٧) وأبوداود (١٦٩٣) وفي الأدب المفرد (٥٦).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٧/١.

٤٩١٩ - أخرجه البخاري (٤٨٣٠)، (٥٩٨٧).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٠٠/١.

٤٩٢٣ - أخرجه البخاري (٥٩٩١) والترمذي (١٩٠٨) والحميدي في مسنده (٥٩٤).

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٨٣/٩.

٤٩٢٥ - أخرجه ابن ماجه (٩٠)، (٤٠٢٢).

(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٨٥/٩.

٤٩٢٨ - أخرجه الترمذي (١٩٠٠) والحميدي في مسنده (٣٩٥).

٤٩٣٢ - أخرجه أبوداود (٤٩٠٢) والترمذي (٢٥١١) وابن ماجه (٤٢١١) والبخاري في الأدب المفرد (٢٩).

(٥) أصل البغي: مجاوزة الحد. (النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٤٢، ٣/١).

٤٩٣٣- قوله: (لا يدخل الجنة منان) من المنة أي: الذي يمن على الناس بما يعطيهم، أو من المن أي: الذي يقطع الرحم والمعنى أنه لا يدخل الجنة مع الفائزين أو لا يدخلون إلا بعد أن يعاقبوا بهذه الأعمال السيئة.

٤٩٣٤- قوله: (فإن صلة الرحم محبة) المحبة مفعلة أي: مظنة الحبيب. قوله: (مثرأة) هي مفعلة من الثرى وهو الكثرة^(١) و"المنساء"^(٢): مفعلة من النساء بمعنى التأخير^(٣)، والأثر: الأجل.

٤٩٣٧- قوله: (هي أمه التي) هي حليلة رضي الله عنها ظئر النبي ﷺ^(٤).

الفصل الثالث

٤٩٣٨- قوله: (لعله يفرجها) يقال فرج الله عنك - بالتشديد والتخفيف - لصرح بالكسر. قوله: (كنت أرعى) أي: كنت أنفق عليهم راعياً الغنيمات. قوله: (قد نأى) أي: بعد بي المرعى في الشجر. قوله: (الشجر) المرعى. قوله: (بالحلاب) الحلاب: - بكسر الحاء - الإناء الذي يجلب فيه. قوله: (يتضاغون) أي: يصبحون من الجوع، يقال: ضغا الثعلب، أي: صاح. قوله: (دأبي ودأهم) أي: الصبية والوالدين. قوله: (فرجة) بضم الفاء وفتحها. قوله: (حتى يرون السماء) إثبات النون لأنه حكاية حال ماضية وفي بعض نسخ شرح السنة بإسقاط النون. قوله: (ففرج الله عنهم) دل الحديث على أنه يستحب للإنسان أن يتوسل بصالح أعماله في دفع المكاره ويستدل به على صحه ما باع الفضولي إذا أجازة صاحبه.

٤٩٣٣- أخرجه عبد بن حميد في المنتخب (٣٤٢).

٤٩٣٤- أخرجه الترمذي (١٩٧٩).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٠٥/١.

(٢) نفس المرجع: ٣٨/٥.

٤٩٣٧- أخرجه أبو داود (٥١٤٤) والبخاري في الأدب المفرد (١٢٩٥).

(٣) حليلة السعدية: هي حليلة بنت أبي ذؤيب، أم النبي من الرضاعة. (الاستيعاب في معرفة الأصحاب،

ابن عبد البر: ٣٧٤/٤).

٤٩٣٨- أخرجه البخاري (٢٢١٥) ومسلم (٢٧٤٣).

باب الشفقة

الشفقة: اسم من الاشفاق وهو الخوف^(١).

الفصل الأول

٤٩٤٨- قوله: (أن نزع الله) يروى "أن" بفتح الهمزة فيكون مصدرية، ويقدر مضاف، أي: لا أملك لك دفع نزع الله من قلبك الرحمة. ويروى بكسرهما فيكون شرطية والجزاء محذوفاً. أي: إن نزع الله لا أملك فحذف الجزاء لدلالة ما تقدم عليه^(٢).

٤٩٤٩- قوله: (من ابتلي) ويروى "من يلي" وقد صحف هذه الرواية فقرئت بالياء من الولاية.

٤٩٥٠- قوله: (من عال) عال الرجل أهله إذا قام بمؤنتهم^(٣). قوله: (أنا وهو هكذا) جملة حالية بلا واو.

٤٩٥٥- قوله: (ثم شبك) تشبيك الأصابع تصويراً لوجه التشبيك أي: شداً مثل هذا الشد.

٤٩٥٦- قوله: (اشفعوا) أي: اشفعوا له إلي، فإنكم توجرون بالشفاعة قبلت أو لم تقبل. ولا تقولوا: لا ندرى أيقبل رسول الله شفاعتنا أو لا؟ قوله: (ويقضي الله) إشارة إلى أن ما يجري على لسانه ﷺ فهو من الله سواءً كان قبول الشفاعة أو عدمه^(٤).

٤٩٥٧- قوله: (فذلك نصرك) أي: نصرك إياه على شيطانه الذي يغويه.

٤٩٦٠- قوله: (ذو سلطان) أي: ذو قهر وغلبة، و "المقسط": العادل. قوله: (وعفيف) إشارة بالعفة إلى ما في نفسه من القوة المانعة عن ارتكاب ما لا يحل له. وبالتعفف إلى مبالغة في استعمال

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٣٦/٢.

٤٩٤٨- أخرجه البخاري (٥٩٩٨) ومسلم (٢٣١٧) وابن ماجه (٣٦٦٥).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٧٩، ٨/٩.

٤٩٤٩- أخرجه البخاري (٥٩٩٥) ومسلم (٢٦٢٩) والترمذي (١٩١٥).

٤٩٥٠- أخرجه مسلم (٢٦٣١) والترمذي (١٩١٤).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٩٠/٣.

٤٩٥٥- أخرجه البخاري (٦٠٢٦) ومسلم (٢٥٨٥) والترمذي (١٩٢٨) وعبد بن حميد في المنتخب (٥٥٦) والحميدي في مسنده (٧٧٢).

٤٩٥٦- أخرجه البخاري (٧٤٧٦) ومسلم (٢٦٢٧) والترمذي (٢٦٧٢) والحميدي في مسنده (٧٧١).

(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٠١/٩.

٤٩٥٧- أخرجه البخاري (٦٩٥٢) ومسلم (٢٥٨٤) والترمذي (٢٢٥٥).

٤٩٦٠- أخرجه مسلم (٢٨٦٥).

تلك القوة^(١). قوله: (لا زبر له) الزبر: العزم الذي يمنع من ارتكاب مالا ينبغي يقال: ماله زبر أي: أي: لا عقل له. قوله: (وذكر البخل أو الكذب) أي: وذكر النبي ﷺ البخل أو الكذاب وهذا هو الرابع وهذا مبني على شك الراوي ونسيانه عبارة النبي ﷺ. قوله: (الشنظير) مرفوع، فيكون عطفاً على "رجل"، وعلى التأويل الواو ينبغي أن يكون منصوباً من تنمة الكذب أو البخل، أي: البخل السيء الخلق الفحاش أو الكذاب السيء الخلق الفحاش^(٢).

الفصل الثاني

٤٩٦٩- قوله: (من في السماء) أي: الله إذ في السماء ملكه الواسع وعظمته الباهرة، وقيل: المراد منه الملائكة بأن يحفظوكم من الأعداء والآفات بأمر الله سبحانه.

٤٩٧٥- قوله: (من آوى يتيماً) أي: يضمه إليه ويطعمه. قوله: (ذنباً لا يغفر) أي: الشرك. قوله: (ومن عال ثلاث بنات) أي: تعهد وقام بمؤنتهن. قوله: (أو اثنتين) عطف تلقين، أي: قل أو اثنتين، فلذلك قال: "أو اثنتين"^(٣).

٤٩٧٨- قوله: (سفعاء الخدين) أي: متغيرة لون الخدين، لمكابدة المشقة، والسفعة: هي في الأصل سواد مشرب بحمرة^(٤). قوله: (امرأة آمت) أي: تلك المرأة السفعاء امرأة آمت أي: صارت بلا زوج. يقال: آمت أئمة وأيوماً. وقيل: امرأة آمت بدل على سبيل البيان من قوله: "امرأة شفعاء الخدين". قوله: (حقي بانوا) أي: انفصلوا عنها واستقلوا بأمرهم.

٤٩٨١- قوله: (من ذب) أي: من ذب عن غيبة أخيه في غيبته. وقيل: أي: ذب عن أكل لحم أخيه في الغيبة فالغيبة على الأول بمعنى الغيبة.

٤٩٨٣- قوله: (ينتتهك) انتتهك عرضه أي: بالغ في شتمه.

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢/٢٦٦.

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٩/٢٠٧.

٤٩٦٩- أخرجه أبو داود (٤٩٤١) والترمذي (١٩٢٤) والحميدي في مسنده (٥٩١).

٤٩٧٥- أخرجه الترمذي (١٩١٧).

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٩/٢١٧.

٤٩٧٨- أخرجه أبو داود (٥١٤٩) والبخاري في الأدب المفرد (١٤١).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢/٣٣٧.

٤٩٨١- أخرجه عبد بن حميد في المنتخب (١٥٧٩).

٤٩٨٣- أخرجه أبو داود (٤٨٨٤).

- ٤٩٨٨- قوله: (كيف لي؟) أي: كيف يحصل لي العلم بإحساني إذا صدر مني؟.
- ٤٩٨٩- قوله: (أنزلوا الناس منازلهم) أي: أكرموا كلاً على حسب فضله وشرفه، فلا تسوا بين وضيع وشريف ولا بين خادم ومخدوم.

الفصل الثالث

- ٤٩٩٢- قوله: (تذكر من كثرة صلاحها) أي: تذكر من أجل كثرة صلاحها. قوله: (تذكر قلة صيامها) أي: تذكر من أجل قلة صيامها. قوله: (بالأنوار من الأقط) الثور: القطعة من الأقط^(١).
- ٥٠٠١- قوله: (وأطعم المسكين) فيه تلميح إلى قوله تعالى: ﴿أَوْ إِطْعَمٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ﴾^(٢).
- ٥٠٠٢- قوله: (على أفضل الصدقة) قيل: أي أفضل أهل الصدقة؟ وقيل: صدقة تستحقها ابنتك في حال ردها عليك، وليس لها كاسب غيرك^(٣). قوله: (مردودة) حال، هي التي تطلق وترد إلى بيت أبيها.

٤٩٨٨- أخرجه ابن ماجه (٤٢٢٣).

٤٩٨٩- أخرجه أبوداود (٤٨٤٢).

٤٩٩٢- أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١١٩).

(١) الصحاح، الجوهري: ٥٢٨/٢.

٥٠٠١- أخرجه عبد بن حميد في المنتخب (١٤٢٦).

(٢) البلد: ١٤، ١٥.

٥٠٠٢- أخرجه ابن ماجه (٣٦٦٧) والبخاري في الأدب المفرد (٨٠).

(٣) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٢٢٨/٩.

باب الحب في الله ومن الله

أي: في ذات الله وجهته كقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا﴾^(١). ومن الله، أي: من أجله الله ورضاء كقوله تعالى: ﴿تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ﴾^(٢) والأول أبلغ حيث جعل المحبة مظروفاً. والظاهر أن الأولى إشارة إلى محبة العبد بوجه الله وطلب رضاه غير مشوب بالهوى وغرض من الأغراض والثاني إشارة إلى محبة الله للعبد.

الفصل الأول

٥٠٠٣- قوله: (جنود مجنونة) أي: مجموعة كما يقال: ألوف مؤلفة وقناطيره مقنطرة. قوله: (فما تعارف) قبل الحلول في الأجساد. قوله: (التلف) أي: بعد الحلول في الأجساد ولذلك ترى الخير يميل إلى الأخيار والشرير إلى الأشرار.

٥٠٠٥- قوله: (إن الله يحب فلاناً) محبة الله للعبد إرادة الخير وإكرامه إياه، وبغضه إرادة عقوبته وإهانته، ومحبة الملائكة محمولة على استغفارهم أو على ظاهره^(٣).

٥٠٠٧- قوله: (على مدرجته) المدرجة - بفتح الميم - أي: الطريق؛ لأن الناس يدرجون عليها أي: يمشون ويمشون^(٤). قوله: (أين تريد) أي: أين تتوجه ومن تقصد؟.

٥٠١٠- قوله: (إما أن يحذيك) أي: أن يعطيك. يقال: أحذيت أحذيه إحذاء^(٥).

الفصل الثاني

٥٠١١- قوله: (يغبطهم النبيون والشهداء) ما يتحلى به الإنسان من علم أو عمل فإن له عند الله منزلة لا يشارك صاحبه فيها أحد ممن لم يتصف بذلك، وإن كان له من نوع آخر ما هو أرفع قدراً زاداً على شأناً فرمما يغبط ويتمنى أن يكون له ما هو أعلى مثل ذلك مضموماً إلى مراتبه الرفيعة

(١) العنكبوت: ٦٩.

(٢) المائدة: ٨٣.

٥٠٠٣- أخرجه البخاري (٣٣٣٦) وفي الأدب المفرد (٩٠٠).

٥٠٠٥- أخرجه البخاري (٣٢٠٩) ومسلم (٢٦٣٧) والترمذي (٣١٦١).

(٣) المنهاج، النووي: ص ١٨٦٩.

٥٠٠٧- أخرجه مسلم (٢٥٦٧).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٠٤/٢.

٥٠١٠- أخرجه البخاري (٥٥٣٤) ومسلم (٢٦٢٨) والحميدي في مسنده (٧٧٠).

(٥) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٤٥/١.

٥٠١١- أخرجه الترمذي (٢٣٩٠).

فلا يلزم تفضيل المتحايين على الأنبياء والشهداء بل يظهر بذلك حسن حالهم في هذه الخصلة، وقيل: المعنى أنه لو كان لهُذين الفريقين غبطة لكانت على هؤلاء المتحايين^(١).

٥٠١٢- قوله: (بروح الله) الروح - بالضم - والمراد القرآن، أي: تحابوا بما حثهم القرآن على التحاب أو المراد المحبة التي ألقاها الله في قلوبهم من المحبة الخالصة لله.

٥٠١٥- قوله: (قال الله تعالى: طبت) إخبار، وقيل: يحتمل الدعاء. قوله: (وتبوات) أي: كل خطوة سبب يحط بها خطيئة ورفع درجة.

٥٠١٦- قوله: (فليخبره أنه يحبه) والأخبار بذلك استمالة قلبه واستحلاب زيادة المحبة والتألف بين الجانبين.

٥٠١٧- قوله: (وله ما اكتسب) المراد: الاكتساب المعتد به وهو أن يكون خالصاً لله فيرجع إلى معنى الاحتساب^(٢).

٢٠١٩- قوله: (قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب) المقصود دفع توهم من توهم أنه موضوع. قوله: (وقال النووي) أي: في رياض الصالحين.

الفصل الثالث

٥٠٢١- قوله: (الحب في الله) أي: من أحب في الله يحب أنبيائه وأوليائه واقتفى إثرهم، ومن أبغض في الله أبغض أعداءه وجاهدهم حتى الجهاد فالعمدة الحب في الله والبغض في الله.

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٣٤، ٥/٩.

٥٠١٢- أخرجه أبوداود (٣٥٢٧).

٥٠١٥- أخرجه الترمذي (٢٠٠٨) وابن ماجه (١٤٤٣) وعبد بن حميد في المنتخب (١٤٥١) والبخاري في الأدب المفرد (٣٤٥).

٥٠١٦- أخرجه أبوداود (٥١٢٤) والبخاري في الأدب المفرد (٥٤٢).

٥٠١٧- أخرجه الترمذي (٢٣٨٦).

(٢) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٢٣٩/٩.

٥٠٢١- أخرجه أبوداود (٤٥٩٩).

باب ما ينهى عنه من التهاجر والتقاطع واتباع العورات

الفصل الأول

٥٠٢٨- قوله: (ولا تجسسوا) التجسس: بالجيم تعرف الخير بتلطف، ومنه الجاسوس، وبالحاء تطلب الشيء بحاسة كاستراق وإبصار الشيء خفية. وقيل: الأول التفحص عن عورات الناس وبواطن أمورهم بنفسه أو غيره. والثاني أن يتولى ذلك بنفسه. وقيل: الأول مخصوص بالشر والثاني يعم الخير وغيره^(١).

٥٠٢٩- قوله: (لا يشرك بالله شيئاً إلا رجلاً الظاهر: نصب رجل أو الرفع للحمل على المعنى أي: لا يبقى ذنب أحد إلا ذنب رجل كقول الفرزدق^(٢)):

وعض زمان يا ابن مروان لم يدع

من المال إلا مسحاً أو مجرف^(٣)

قال القاضي عياض: معنى فتح أبواب الجنة أريد به كثرة الصفح والغفران، ورفع المنازل، وإعطاء الثواب الجزيل. أو محمولاً على ظاهرة علامة لذلك^(٤). قوله: (وبين أخيه شحناء) أي: العداوة التي يملأ القلب^(٥). قوله: (فيقال: أنظروا) بقطع الهمزة.

٥٠٣١- قوله: (وينمي خيراً) أي: يبلغ ما سمعه و يدع شره. يقال: نميت الحديث مخففاً في الإصلاح، ومشدداً في الإفساد^(٦).

الفصل الثاني

٥٠٣٥- قوله: (فمات دخل النار) أي: استوجب دخول النار. إن شاء عذبه أو إن شاء عفى عنه.

٥٠٢٨- أخرجه البخاري (٦٠٦٦) ومسلم (٢٥٦٣) وأبوداود (٤٩١٧).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٤٤/٩.

٥٠٢٩- أخرجه مسلم (٢٥٦٥).

(٢) همام بن غالب بن صعصعة، أبو فراس، الشهير بالفرزدق (- ١١٠ هـ): شاعر، من النبلاء عظيم

الأثر في اللغة. (الأعلام، الزركلي: ٩٣/٨).

(٣) ديوان الفرزدق، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت (لم تذكر سنة طبعه): ص ٣٨٦.

(٤) المنهاج، النووي: ص ١٨٣٩.

(٥) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٠٣/٢.

٥٠٣١- أخرجه البخاري (٢٦٩٢).

(٦) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٤٦/٩.

٥٠٣٥- أخرجه أبوداود (٤٩١٤).

٥٠٣٦- قوله: (كسفك دمه) أي: مهاجرة الأخ المسلم سنة توجب العقوبة كما أن سفك دمه يوجبها.

٥٠٣٨- قوله: (من درجة الصيام. . .) قيل: أراد النوافل دون الفرائض. قوله: (قال: إصلاح ذات البين) أي: إصلاح أحوال ثابتة بينكم حتى يكون تلك الأحوال أحوال ألفة ومحبة واتفاق، ولما كانت الأحوال ملازمة للبين، قيل: لها ذات البين.

٥٠٣٩- قوله: (هي الخالقة) أي: هي الخصلة التي من شأنها أن تهلك وتستأصل الحسنات، كما يستأصل الموسى الشعر^(١). وهذا ترغيب في الإصلاح ودفْع الفساد.

٥٠٤٠- قوله: (فإن الحسد يأكل الحسنات) قيل: دل على إحباط الحسنات بالسيئات كما ذهب إليه المعتزلة، وأجيب: بأن حسنات الحاسد تعطى للمحسود كما ورد في باب الظلم من أنه ﷺ قال: "أتدرون ما المفلس...."^(٢). وقيل: إن الحسنات لا يقبل بواسطة الحسد لا إنها يجبط به.

٥٠٤٥- قوله: (الاستطالة في عرض المسلم) [قضى]: الاستطالة في عرض المسلم، أن يتناول منه أكثر مما يستحقه على ما قيل له، أو أكثر مما رخص له فيه، ولذلك مثله بالربا، وعده من عداوته، ثم فضله على سائر أفرادها؛ لأنه أكثر مضرة وأشد فساداً، فإن العرض شرعاً وعقلاً أعز على النفس من المال وأعظم منه خطراً، ولذلك أوجب الشارع بالمجاهرة بمتك الأعراض ما لم يوجب بنهب الأموال^(٣).

٥٠٤٧- قوله: (من أكل برجلٍ مسلمٍ أكلة) أكلة - بالضم - كاللقمة، و - بالفتح - المرة من الأكل^(٤) والمعنى أن الرجل يكون صديقاً لآخر ثم يذهب إلى عدوه، فيتلكم فيه بغير الجميل ليعطيه شيئاً فالبراء السببية. قوله: (ومن كسا) أي: من كسى نفسه ثوباً أي: اكتسى ثوباً بسبب رجل.

٥٠٣٦- أخرجه أبو داود (٤٩١٥) والبخاري في الأدب المفرد (٤٠٤).

٥٠٣٨- أخرجه أبو داود (٤٩١٩) والترمذي (٢٥٠٩) والبخاري في الأدب المفرد (٣٩١).

٥٠٣٩- أخرجه الترمذي (٢٥١٠).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤١١/١.

٥٠٤٠- أخرجه أبو داود (٤٩٠٣).

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٦٤٩٢).

٥٠٤٥- أخرجه أبو داود (٤٨٧٦).

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٥٥/٩.

٥٠٤٧- أخرجه أبو داود (٤٨٨١) والبخاري في الأدب المفرد (٢٤٠).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٦٠/١.

قوله: (مقام سمعة) فإن الله يقوم له مقام سمعة، أي: ينسبه إلى ذلك. ليفضحه فإن الله يفضحه يوم القيامة^(١).

٥٠٤٨ - قوله: (حسن الظن من حسن العبادة) أي: حسن الظن بعباد الله من جملة العبادات الحسنة أو هو ناشئ عن حسن العبادة.

الفصل الثالث

٥٠٥١ - قوله: (كاد الفقر أن يكون كفراً) فإن الفقر يحمل الرجل على أن يركب كل صعب وذلول، فيما لا ينبغي من القتل والنهب والسرقة. وربما يؤديه إلى الاعتراض على الله والتصرف في ملكه^(٢).

(١) كتاب الميسر، التوريشي: ١٠٨٥/٣.

٥٠٤٨ - أخرجه أبو داود (٤٩٩٣) وعبد بن حميد في المنتخب (١٤٢٥).

٥٠٥١ - أخرجه العقيلي في المسند الضعيف، طبعة مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة ١٤٢٥ هـ (٣٦١).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٥٨/٩.

باب الحذر والتأني في الأمور الفصل الأول

٥٠٥٣- قوله: (لا يلدغ المؤمن . . .) هذا يروى على وجهين: أحدهما: على الخبر، وهو أن المؤمن الممدوح هو المتيقظ الحازم الذي لا يؤتى من ناحية الغفلة، فيخضع مرة بعد أخرى ولا يفتن هو به، وقد قيل: إنه الخداع في أمر الآخرة دون أمر الدنيا، وثانيهما: على النهي، أي: لا يخضعن المؤمن، ولا يؤتين من ناحية الغفلة فيقع في مكروه، وهذا يصلح أن يكون في أمر الدنيا والآخرة. قوله: (مرتين) أي: ينبغي أن يكون حازماً مستيقظاً فلا يخضع في شيء مرة بعد أخرى لا في أمر الدين ولا في أمر الدنيا وسبب ورود الحديث أن أبا غرة الشاعر الجهمي أسر يوم بدر، فمنّ عليه النبي ﷺ وعاهده أن لا يمرض على ولا يهجوهُ فلما وصل^(١) إلى قومه عاد إلى ما كان فأسر يوم أحد فسأله المن فقال النبي: "لا يلدغ...."^(٢).

٥٠٥٤- قوله: (لأشج عبد القيس) هو المنذر بن عائذ رضي الله عنه كان في وفد عبد قيس وقائدهم إلى الإسلام^(٣). قوله: (والأناة) أي: الوقار.

الفصل الثاني

٥٠٥٦- قوله: (لا حلیم إلّا ذو عشرة) أي: لا حلیم كامل إلا من يقع في زلة وعثرة فيعفو عنه، فيجب العفو عنه فيعفو عن الناس أيضاً^(٤).
٥٠٥٩- قوله: (السمت الحسن) أخذ النهج ولزوم الحجة. قوله: (من أربع وعشرين) الظاهر أربعة إلّا أنه نظر إلى معنى القطعة أو الخصلة. قوله: (والاقتصاد) التوسط بين الإفراط والتفريط أي: هذه الخصال من شمائل الأنبياء وأما جزء من أجزاء فضائلهم فاقتدوا بهم فيها ولم يرد أن النبوة تنجزاً.

٥٠٥٣- أخرجه البخاري (٦١٣٣) ومسلم (٢٩٩٨) وأبو داود (٤٨٦٢) وابن ماجه (٣٩٨٢).

(١) سقطت في الأصل والتكملة من: ب.

(٢) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٢٥٩، ٦٠/٩.

٥٠٥٤- أخرجه مسلم (١٧) والبخاري في الأدب المفرد (٥٨٤).

(٣) المنذر بن عائذ بن المنذر بن الحارث بن النعمان بن زياد بن عصر العصري العبدي. من عبد القيس، يعرف بالأشجع وذكروا أنه سيدهم، وقائدهم إلى الإسلام وابن ساداتهم. (الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ابن عبد البر: ١١/٤).

٥٠٥٦- أخرجه الترمذي (٢٠٣٣) والبخاري في الأدب المفرد (٥٦٥).

(٤) قال المحقق في مشكاة المصابيح (النسخة الهندية) هذا ما قاله السيد في حاشيته: ١٨٨١/٣.

٥٠٥٩- أخرجه الترمذي (٢٠١٠) وعبد بن حميد في المنتخب (٥١٢).

- ٥٠٦١- قوله: (ثم التفت) قيل: أراد التفات خاطره إلى ذلك الحديث فلا يجوز إضاعته كالأمانة والظاهر الالتفات يميناً وشمالاً كأنه يريد الإحفاء فصار أمانة لا يجوز الخيانة فيها بإفشاء الحديث^(١).
- ٥٠٦٢- قوله: (واستوص به) أي: اقبل مني وصيتي في حقه وأحسن ملكه بالمعروف.
- ٥٠٦٣- قوله: (سفك دم حرام) كما إذا سمع في مجلس من قال: إني أريد قتل فلان، أو الزنا بفلانة، أو أخذ مال فلان فإنه لا يجوز ستره حتى يكونوا على حذر منه^(٢).

الفصل الثالث

- ٥٠٦٤- قوله: (قال له: قم. . .) يعني أن العقل هو محل التكليف. وإليه ينتهي الأوامر والنواهي، وبه يتم غرض خلق المكلفين. قيل: أعني العبادة المؤدية إلى الفائدة الأخروية، وقيل: العقل عقلا، مطبوع وهو القوة المثبتة لقبول العلم، ومسموع وهو العلم الذي يستفاد بتلك القوة.
- ٥٠٦٦- قوله: (كالتدبير) قيل: المراد بالتدبير هو العقل المطبوع. قوله: (ولا ورع) هو الامتناع والتحرج عما لا ينبغي^(٣) أي: لا ورع كالكف عن أذى الناس أو أراد كف اللسان فإن المتبادر من الكف عند الإطلاق هو أحد هذين الكفين^(٤).

٥٠٦١- أخرجه أبو داود (٤٨٦٨) والترمذي (١٩٥٩).

(١) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٢٦٥/٩.

٥٠٦٢- أخرجه الترمذي (٢٣٦٩).

٥٠٦٣- أخرجه أبو داود (٤٨٦٩).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٦٦/٩.

٥٠٦٤- أخرجه البيهقي في الشعب: ١٥٤/٤.

٥٠٦٦- أخرجه البيهقي في الشعب:

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٥٢/٥.

(٤) مشكاة هندي بحواله: ١٨٨٥/٤.

باب الرفق والحياء وحسن الخلق

الفصل الأول

٥٠٦٨- قوله: (إن الله تعالى رفيق) قيل: لا يجوز تسمية الله تعالى بما ورد في الأخبار الأحاد كالرفيق والطيب. قال الإمام النووي: والصحيح جوازها^(١).

٥٠٧٠- قوله: (يعظ أخاه في الحياء) أي: يعاتبه على الحياء ويزجره على كثرته^(٢). قوله: (دعه) أي: دعه على فضل الحياء ولا تمنعه عن كثرته ولم يوجد لفظه "دعه" في رواية مسلم.

٥٠٧٢- قوله: (من كلام النبوة الأولى) أي: هذا من كلام الأنبياء السابقين. قوله: (إذا لم تستحيي. . .) أي: الرادع عما لا ينبغي هو الحياء فإذا لم يكن صدر عنه كل ما لا ينبغي فالأمر بمعنى الخير، وقيل: اعملوا ما شئتم فإن الله مجازيكم فالمقصود الوعيد.

٥٠٧٣- قوله: (والإثم ما حاك في صدرك) أي: أثر وتحريك في صدرك، أي: لا يطمئن إليه القلب.

الفصل الثاني

٥٠٨٠- قوله: (والجواظ) الجواظ: المختال^(٣) من جاز جوظاً إذا اختال، وقيل: الجموع المنوع من جاز إذا جمع ومنع. وقيل: هو السمين، وقيل: الصياح المهذار، والجعظري: اللفظ الغليظ، وقيل: القصير المنتفخ بما ليس عنده. وقيل: العظيم الجسم الأكل، والمانع لمن شأنه هذا أن يدخل الجنة حيثما يدخلها الآخرون عجبهم وسوء خلقهم وشبههم على الطعام وإفراطهم في الكلام.

٥٠٨٤- قوله: (وبمن تحرم النار عليه) أي: يحرم النار على كل.

الفصل الثالث

٥٠٩٠- قوله: (إن لكل دين خلقاً) أي: الغالب على أهل كل دين خلق غير الحيا وخلق أهل

٥٠٦٨- أخرجه مسلم (٢٥٩٣) والبخاري في الأدب المفرد (٤٦٩).

(١) المنهاج، النووي: ص ١٨٥٠.

٥٠٧٠- أخرجه البخاري (٢٤) ومسلم (٣٦) وأبوداود (٤٧٩٥) وابن ماجه (٥٨) والترمذي (٢٦١٥).

(٢) المنهاج، النووي: ص ١٤٥.

٥٠٧٢- أخرجه البخاري (٦١٢٠).

٥٠٧٣- أخرجه مسلم (٢٥٥٣) والترمذي (٢٣٨٩) والبخاري في الأدب المفرد (٢٩٥)، (٣٠٢).

٥٠٨٠- أخرجه أبوداود (٤٨٠١) وعبد بن حميد في المنتخب (٤٨٠).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٠٤/١.

٥٠٨٤- أخرجه الترمذي (٢٤٨٨).

٥٠٩٠- أخرجه مالك في الموطأ (٦٩٥).

الإسلام الحياء.

٥٠٩٣- قوله: (إن الحياء والإيمان قرناء) فيه دلالة على أن أقل الجمع اثنان.

٥٠٩٥- قوله: (في الغرز) الغرز: ركاب كور الجمل إذا كان من جلد أو خشب^(١)، وقيل: هو الكور مطلقاً كالركاب للسرّج.

٥٠٩٦- قوله: (عن مالك، بلغه) يحتمل أن يكون متصلاً عند مالك، لكنه لم يذكر التابعي ولا الصحابة وأن لا يكون متصلاً بل ترك فيه راويان^(٢).

٥٠٩٣- أخرجه البيهقي في الشعب: ١٤٠/٦.

٥٠٩٥- أخرجه مالك في الموطأ (٦٨٩).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣/٣، ٣٢٢.

٥٠٩٦- أخرجه مالك في الموطأ (٦٩٤).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٩/٤، ٢٨٣.

باب الغضب والكبر

الفصل الأول

٥١٠٥- قوله: (ليس الشديد) أي: القوي. قوله: (بالصرعة) من يصرع الناس ولا يصرعونه.
 ٥١٠٦- قوله: (كل ضعيف متضعف) ضبطه بفتح العين وهو المشهور، ومعناه يستضعفه الناس ويحتقرونه، و - بكسرهما - فمعناه المتواضع المتذلل، أي: أكثر أهل الجنة هؤلاء، كما أن أكثر أهل النار هو القسم الآخر^(١). قوله: (كل عتل) العتل الجافي الشديد الخصومة بالباطل. و "الجواظ": المختال، وقيل: الجموع المنوع. قوله: (زفيم) الزفيم: الدعي في النسب الملتصق بالقوم، وليس منهم^(٢).
 ٥١٠٧- قوله: (مثقال حبة من خردل من إيمان) دل على قبول الإيمان للزيادة والنقصان. قوله: (من خردل من كبر) قيل: أراد الكبر عن قبول الحق فيكون كفراً. وقيل: إذا أراد الله أن يدخله الجنة أخرج منه الكبر^(٣).

٥١٠٨- قوله: (الكبر بطر الحق) البطر: الطغيان عند النعمة^(٤)، أي: جعل نعمة الله سبباً للعتق والتجاوز والطغيان عن مقام الشكر والتواضع للحق. قوله: (وغمط الناس) أي: استحقار الناس^(٥).

الفصل الثاني

٥١١٢- قوله: (في صور الرجال) أي: صورتهم كصورة الرجال وجنتهم كالذر. قوله: (يسمى بولس) من الإبلاس بمعنى إلباس. قوله: (تعلوهم نار الأنيار) أي: نار النيران، والقياس الأنوار؛ لأن النار مأوى إلا أنه قيل: الأنيار لثلاثي يشتبه بجميع النور والمراد بالإضافة أنها تفعل بالنيران ما تفعل النار بالحطب مثلاً.

٥١٠٥- أخرجه البخاري (٦١١٤) ومسلم (٢٦٠٩) وفي الأدب المفرد (١٣١٧).

٥١٠٦- أخرجه البخاري (٤٩١٨) ومسلم (٢٨٥٣) والترمذي (٢٦٠٥) وابن ماجه (٤١١٦) وعبد بن حميد في المنتخب (٤٧٧).

(١) المنهاج، النووي: ص ١٩٨٢.

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢/٢٨٥.

٥١٠٧- أخرجه مسلم (٩١) وأبوداود (٤٠٩١) والترمذي (١٩٩٨) وابن ماجه (٥٩).

(٣) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٩/٢٩٥.

٥١٠٨- أخرجه مسلم (٩١) والترمذي (١٩٩٩).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١/١٣٤.

(٥) نفس المرجع: ٣/٣٤٧، ٨/٣.

٥١١٢- أخرجه أحمد في مسنده: ٢/١٧٩.

٥١١٥- قوله: (عبد سهى) أي: في أمور الدين "لهى"، أي: اشتغل بأمور الدنيا. قوله: (عبد عنى) العتو التجير والتكبر^(١). قوله: (ونسى المبتدأ) أي: نسي ابتداء خلقه، وهو كونه نطفة. قوله: (يختل) أي: يطلب الدنيا بعمل الآخرة. يقال: ختله أي: خدعه^(٢).

الفصل الثالث

٥١٢١- قوله: (من خزن لسانه) أي: حفظ لسانه عن عيوب الناس.
٥١٢٢- قوله: (وهي أشدهن) أي: الخصلة الأخيرة وهي أعجاب المرء بنفسه.

٥١١٥- أخرجه الترمذي (٢٤٤٨).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٦٤/٣.

(٢) نفس المرجع: ١٠/٢.

٥١٢١- أخرجه البيهقي في الشعب: ٣١٥/٦.

٥١٢٢- أخرجه البيهقي في الشعب: ٤٥٢/٢.

باب الظلم

الفصل الأول

٥١٢٣- قوله: (الظلم ظلمات) أي: الظلم سبب لظلمات حقيقة فلا يهتدي صاحبه كما أن العمل الصالح سبب لنور يسعى بين يدي صاحبه أو الظلم سبب لشدائد كقوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ يُنَجِّكُمْ مِنْ ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾^(١) أي: شدائدهما^(٢).

٥١٢٤- قوله: (ليملي للظالم) أي: يمعله ويطول عمره. قوله: (لم يفلته) أي: لم يخلصه^(٣).

٥١٢٥- قوله: (لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا) أي: منازل ثمود. قوله: (أن يصيبكم) أي: مخافة أن يصيبكم. قيل: فهاهم أن يشربوا ماءها وكانوا قد خمروا به عجينهم، فأمرهم بإطعامه للدواب. قوله: (ثم قنع رأسه) أي: سره يشبه طيلسان.

٥١٢٧- قوله: (ما المفلس؟) هكذا في صحيح مسلم وجامع الأصول، وكتاب الحميدي وجامع الترمذي وشرح السنة وفي مشارق الأنوار وبعض نسخ المصايح "من المفلس؟"^(٤) فالأول سؤال عن وصفه، والثاني عن حقيقته وتعينه، والمقصود بالسؤال الإرشاد لا استعمال. قوله: (إن المفلس من أمتي) أي: المفلس الحقيقي هذا؛ لأن الإفلاس الذي ذكرتم ينقطع بالموت.

٥١٢٨- قوله: (لتؤدن الحقوق) قيل: هو على بناء المجهول، ويزعم بعضهم ضم الدال ونصب "الحقوق" وهذه هي الرواية المعتد بها. وقد يظن ضم الدال ونصب "الحقوق" على الخطاب على سبيل التغليب بحيث يدخل فيه غير العقلاء^(٥). قوله: (للشاة الجلهاء) هي التي لا قرن لها، وهذه قصاص مقابلة الاقتصاد تكليف والحشر لا يجب أن يكون للجزاء فقط^(٦).

٥١٢٣- أخرجه البخاري (٢٤٤٧) ومسلم (٢٥٧٩) والترمذي (٢٠٣٠) وفي الأدب المفرد (٤٨٥).

(١) الأنعام: ٦٣.

(٢) المنهاج، النووي: ص ١٨٤٤.

٥١٢٤- أخرجه البخاري (٤٦٨٦) ومسلم (٢٥٨٣) والترمذي (٣١١٠) وابن ماجه (٤٠١٨).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤١٩/٣.

٥١٢٥- أخرجه البخاري (٤٤١٩) ومسلم (٢٩٨٠) وعبد بن حميد في المنتخب (٧٩٨).

٥١٢٧- أخرجه مسلم (٢٥٨١) والترمذي (٢٤١٨).

(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٠٣، ٤/٩.

٥١٢٨- أخرجه مسلم (٢٥٨٢).

(٥) كتاب الميسر، التوربشني: ١٠٩٥/٣.

(٦) المنهاج، النووي: ص ١٨٤٦.

الفصل الثاني

٥١٢٩- قوله: (لا تكونوا إمعةً) بكسر الهمزة وتشديد الميم، والهاء للمبالغة. وهو الذي يتابع كل ناعق، كأنه يقول لكل أحد: أنا معك. ولا يستعمل ذلك في النساء فلا يقال: امرأة إمعة^(١). قوله: (ولكن وطنوا) أي: وطنوا على الإحسان وجزاء الشرط محذوف، أي: إن أحسن الناس تحسنوا.

الفصل الثالث

٥١٣١- قوله: (أينا لم يظلم نفسه؟) فهموا خلط المعصية بالإيمان، لأن الشرك لا يتصور خلطة به، فأجاب بأن خلط به يمكن بأن يؤمن بالله ويشرك في عبادته غيره، قال الله تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾^(٢) قال الحسن: هم أهل الكتاب معهم شرك وإيمان بالله، وقيل: النفاق ليس الإيمان الظاهر في الشرك الباطن^(٣).

٥١٢٩- أخرجه الترمذي (٢٠٠٧).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٦٨/١.

٥١٣١- أخرجه البخاري (٦٩٣٧) ومسلم (١٢٤) والترمذي (٣٠٦٧).

(٢) يوسف: ١٠٦.

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٠٧/٩.

باب الأمر بالمعروف الفصل الأول

٥١٣٧- قوله: (فبقلبه) أي: فليكرهه بقلبه. قوله: (وذلك أضعف الإيمان) أي: أضعف الإيمان ثمرة، وقيل: أضعف أفعال أهل الإيمان.

٥١٣٨- قوله: (مثل المدهن) الادهان والمداهنة المقاربة في الكلام والتلين، قوله تعالى: ﴿وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ﴾^(١). قوله: (استهموا سفينة) أي: اقترعوا^(٢). قوله: (يمر بالماء) قيل: أراد بالماء البول.

الفصل الثاني

٥١٤٠- قوله: (لتأمرن بالمعروف) أي: والله إن أحد الأمرين كائن، إما الأمر والنهي، وإما أنزل العذاب وعدم استحابة الدعاء في دفعه.

٥١٤١- قوله: (فكرهها) ولم يقدر على تغيير بيده أو لسانه. قوله: (كان كمن غاب) حذف الفاء في جواب الشرط.

٥١٤٤- قوله: (فقال: بل ائتمروا) كأنه قال: أنترك الأمر والنهي بناء على ظاهر الآية؟ فقال: بل ... قوله: (لا بد لك منه) "لا بد" بالباء الموحدة أي: لا مفارقة لك، أي: رأيت أمراً يميل إليه هواك ونفسك من الصفات الذميمة، فإن أقمت بين الناس فلا محالة أن تقع فيه، فعليك نفسك واعتزل عن الناس حذراً عن الوقوع. وفي بعض نسخ المصاييح: "لا يد منه" بالياء المثناة: أي: لا طاقة لك من دفعه فعليك نفسك^(٣).

٥١٤٥- قوله: (فلم يدع شيئاً) أي: لم يدع شيئاً من أمر الدين مما لا بد منه. قوله: (أن يقول

٥١٣٧- أخرجه مسلم (٤٩) وأبوداود (١١٤٠) والترمذي (٢١٧٢) وابن ماجه (١٢٧٥)، (٤٠١٣) وعبد بن حميد في المنتخب (٩٠٦).

٥١٣٨- أخرجه البخاري (٢٦٨٦) والترمذي (٢١٧٣).

(١) القلم: ٩.

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٨٥/٢.

٥١٤٠- أخرجه الترمذي (٢١٦٩).

٥١٤١- أخرجه أبوداود (٤٣٤٥).

٥١٤٤- أخرجه أبوداود (٤٣٤١) وابن ماجه (٤٠١٤).

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣١٧/٩.

٥١٤٥- أخرجه الترمذي (٢١٩١) وابن ماجه (٤٠٠٧) وعبد بن حميد في المنتخب (٨٦٤).

بحق) أي: يتكلم به أو يأمر به. قوله: (وليتلبد بالأرض) أي: يلتزق الأرض حتى يسكن غضبه^(١).
قوله: (قال) أي: الراوي. قوله: (وذكر الدين) أي: رسول الله ﷺ. قوله: (حتى إذا كانت الشمس على رؤوس النخل) يتعلق قوله: "قام فينا خطيباً".

٥١٤٨- قوله: (فضرب الله قلوب بعضهم) أي: خلط. قوله: (حتى متعلقة) بـ "لا" كأن قائلاً قال: هل يعذر في تخلية الظالمين وشأنهم؟ فقال: لا حتى تأطروهم وتأخذوا على أيديهم، أي: لا تعذرون حتى تجبروا الظالم على الإذعان للحق وإعطاء النصفة للمظلوم. قوله: (تأطروهم أطراً) الأطرا: العطف^(٢). قوله: (ولتقصرنه على الحق قصراً) القصر: الحبس^(٣). قوله: (أو ليضربن الله بقلوب بعضكم) يعني أن أحد الأمرين واقع قطعاً.

الفصل الثالث

٥١٥١- قوله: (لا ينجو منه إلا رجل) أي: من ذلك السلطان أو من تلك الشدائد بتأويل المذكور، أو المنكر. قوله: (فجاهد عليه) أي: من عرف دين الله حق معرفته وتصلب فيه فجاهد بجميع وجوه المجاهدة. قوله: (سبقت له السوايق) من السعادة والبشرى بالثوبة والتوفيق للطاعة. قوله: (عرف دين الله، فصدق به) يعني فجاهد بلسانه وقلبه دون يده فهذا هو المقتصد في دين الله. قوله: (فسكت عليه) أي: فلم يجاهد بيده ولا بلسانه بل بقلبه وهو أضعف الإيمان وهذا هو الظالم لنفسه الناقص من حطة. قوله: (على إبطانه كله) أي: إبطان محبة الخير وبغض الباطل.
٥١٥٢- قوله: (فإن وجهه لم يتمعر) أي: لم يتغير، وأصله قلة النضارة وعدم إشراق اللون^(٤).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٩٥/٤.

٥١٤٨- أخرجه أبو داود (٤٣٣٦)، (٤٣٣٧) وابن ماجه (٤٠٠٦) والترمذي (٣٠٤٧).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٥٦/١.

(٣) نفس المرجع: ٦١/٤.

٥١٥١- أخرجه البيهقي في الشعب: ٩٥/٦.

٥١٥٢- أخرجه البيهقي في الشعب: ٩٧/٦.

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٩١/٤.

كتاب الرقاق

[مظ]: الرقاق: جمع رقيق، وإنما سميت هذه الأحاديث رقاقاً؛ لأنها يرقق القلب، أي: يحدث فيه رقة^(١).

الفصل الأول

- ٥١٥٥- قوله: (مغبون) غبنته في البيع فهو مغبون، أي: خدعه^(٢).
- ٥١٥٦- قوله: (والله ما الدنيا في الآخرة) أي: مثل الدنيا في جنب الآخرة. هذا تمثيل على سبيل التقريب، وإلّا فلا مناسبة بين المتناهي وغير المتناهي^(٣)؟
- ٥١٥٧- قوله: (مر بجدي أسك) الأسك: الصغير الأذن، ويقال للذي لا أذن له^(٤).
- ٥١٦٠- قوله: (حجبت النار بالشهوات) أي: لا يوصل إلى النار إلّا بارتكاب الشهوات ولا إلى الجنة إلّا بارتكاب مكاره من دفع الشهوات ومشاق الطاعات^(٥).
- ٥١٦١- قوله: (تعس عبد الدينار) أي: عثر وانكب على وجهه، دعاء بالهلاك^(٦) و "الانتكاس": الانقلاب^(٧). قوله: (وعبد الخميصة) كساء من خز أو صوف معلم وقيل: لا يكون إلّا سوداء^(٨).
- قوله: (وإذا شيك فلا انتقش) الانتقش إخراج الشوك^(٩). قوله: (إن كان في الحراسة) يعني الحراسة من العدو يعني في مقدمة الجيش والماد ائتماره لما أمر، وإقامته بما هو فيه^(١٠).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٢٥/٩.

٥١٥٥- أخرجه البخاري (٦٤١٢) والترمذي (٢٣٠٤) وابن ماجه (٤١٧٠) وعبد بن حميد في المنتخب (٦٨٤).

(٢) الصحاح، الجوهري: ١٧٤٢/٥.

٥١٥٦- أخرجه مسلم (٢٨٥٨) والترمذي (٢٣٢٣) والحميدي في مسنده (٨٥٥).

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٣٦/٩.

٥١٥٧- أخرجه مسلم (٢٩٥٧) وأبوداود (١٨٦) والبخاري في الأدب المفرد (٩٦٢).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٤٥/٢.

٥١٦٠- أخرجه البخاري (٦٤٨٧).

(٥) المنهاج، النووي: ص ١٩٧٢.

٥١٦١- أخرجه البخاري (٢٨٨٧) وابن ماجه (٤١٣٥).

(٦) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٨٦/١.

(٧) نفس المرجع: ١٠١/٥.

(٨) نفس المرجع: ٧٦/٢.

(٩) نفس المرجع: ٩٢/٥.

(١٠) كتاب الميسر، التوربشتي: ١١٠٠/٣.

٥١٦٢- قوله: (من زهرة الدنيا وزينتها) أي: من حسننها وبمجتها. قوله: (فمسخ عنه الرخصاء) العرق في أثر الحمى كأنها ترخص الجسد، أي: تغسله^(١). قوله: (ما يقتل حبطاً) الحبط: - بالتحريك - المهلاك، يقال: حبطت الدابة إذا ماتت من كثرة الأكل بواسطة طيب المرعى فينتفخ بطنها ويهلك^(٢). قوله: (أو يلم) أي: يقرب من القتل، أي: يقتل إذ يكاد أن تمث^(٣). قوله: (كالذي يأكل ولا يشبع) فيقع في الداء العضال والورطة والمهلكة بغلبة الحرص كالذي به جوع الكلب. قوله: (ويكون شهيداً عليه) أي: حجة شهد على حرصه وإسرافه، وانفاقه فيما لا يرضاه الله تعالى^(٤).

٥١٦٤- قوله: (رزق آل محمد قوتاً) القوت: ما يسد به الرمق^(٥). والكفاف: ما يكف عن السؤال. ٥١٦٧- قوله: (أهله وماله) قيل: أراد بعض ماله وهو ممالكيه^(٦). وقيل: اتباع الأصل على الحقيقة. واتباع المال على الاتساع، لأن المال له نوع تعلق بالميت حيثئذ من التجهيز والتكفين ومثونة الغسل والحمل والدفن، فإذا دفن انقطع تعلقه^(٧).

٥١٦٩- قوله: (أو تصدقت فأمضيت) قيل: أي: أمضيته من الأثناء والإبلاء. ٥١٧٠- قوله: (عن كثرة العرض) - بالتحريك - متاع الدنيا وحطامها^(٨). قوله: (غنى النفس) أي: القناعة، قيل: أراد بغنى حصول الكمالات العلمية والعملية^(٩).

٥١٦٢- أخرجه البخاري (١٤٦٥) ومسلم (١٠٥٢).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٩١/٢.

(٢) نفس المرجع: ٣١٩/١.

(٣) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٣٥٨/٩.

(٤) نفس المرجع: ٣٦٠/٩.

٥١٦٤- أخرجه البخاري (٦٤٦٠) ومسلم (١٠٥٥) والترمذي (٢٣٦١) وابن ماجه (٤١٣٩).

(٥) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٠٤/٥.

٥١٦٧- أخرجه البخاري (٦٥١٤) ومسلم (٢٩٦٠) والترمذي (٢٣٧٩) والحميدي في مسنده (١١٨٦).

(٦) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٣٦٤/٩.

(٧) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٣٣٨/٩.

٥١٦٩- أخرجه مسلم (٢٩٥٨) والترمذي (٢٣٤٢) وعبد بن حميد في المنتخب (٥١٣).

٥١٧٠- أخرجه البخاري (٦٤٤٦) ومسلم (١٠٥١) وابن ماجه (٤١٣٧) والترمذي (٢٣٧٣).

(٨) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٩٤/٣.

(٩) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٣٣٩/٩.

الفصل الثاني

٥١٧١- قوله: (أو يعلم من يعمل بمن) قيل: "أو" بمعنى الواو كما في قوله تعالى: ﴿عُذْرًا أَوْ نُذْرًا﴾^(١) قوله: (وأحسن إلى جارك تكن مؤمناً) قال: "لا يؤمن أحدكم حتى يؤمن جاره بوائقه"^(٢). وقال: "المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده"^(٣).

الفصل الثالث

٥١٧٢- قوله: (تفرغ لعبادتي) أي: تفرغ عن مهامك لعبادتي. قوله: (ملأت يدك شغلاً) أراد باليد الجوارح كلها لأن معظم الكسب إنما يتأتى باليد.

٥١٧٣- قوله: (لا تعدل بالرعة) يكون لفي المخاطب المذكور، أي: لا تقابل شيئاً بالرعة، ويجوز أن يكون نفيًا - بضم التاء وفتح الدال - أي: لا تعدل خصلة أو لا تعدل العبارة بالرعة^(٤). قوله: (يعني الورع) أي: التقوى.

٥١٨٤- قوله: (مشرفة) أي: عالية. قوله: (والله إني لأنكر رسول الله ﷺ) أي: أرى منه ما لم أعهده منه من الغضب والكرهية، قال في أساس البلاغة: يقال خرج متكرراً وتنكر لي فلان، لقيني لقاء بشعاً^(٥). قوله: (إن كل بناء وبال) أي: عذاب في الآخرة وأصله الثقل والمكروه، أرد ما بناه للتفاخر والتنعم فوق الحاجة، لا أبنية الخير من المساجد والمدارس والرباطات.

٥١٨٦- قوله: (ليس لابن آدم حق) أراد بـ "الحق" ما يستحقه الإنسان لافتقاره إليه في بقاءه. قوله: (في سوى هذه الخصال) أي: في أي شيء سوى هذه. قوله: (وجلف الخبز) الجلف الخبز وحده لا آدم معه، وقيل: هو الخبز الغليظ^(٦). ويروى بفتح اللام جمع جلفة وهي الكسرة من الخبز.

٥١٧١- أخرجه الترمذي (٢٣٠٥) وابن ماجه (٤٢١٧).

(١) المرسلات: ٦.

(٢) قد تقدم تخريجه في صفحة: ١١٣.

(٣) قد تقدم تخريجه في صفحة:

٥١٧٢- أخرجه الترمذي (٢٤٦٦) وابن ماجه (٤١٠٧).

٥١٧٣- أخرجه الترمذي (٢٥١٩).

(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٤١/٩.

٥١٨٤- أخرجه أبو داود (٥٢٣٧).

(٥) أساس البلاغة، الزمخشري: ص ٧٧٧.

٥١٨٦- أخرجه عبد بن حميد في المنتخب (٤٦).

(٦) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٣٨٠/٩.

قيل: الجلف الظرف كالجرج والجوالق. قيل: ذكر الظرف وأراد به المظروف.

٥١٨٩- قوله: (أغبط أوليائي) أي: أحق أحبائي وأنصاري بأن يغبط ويتمنى مثل حاله مؤمن بهذه الصفة واللام في "لمؤمن" داخلة في خير المبتدأ كما قال الزجاج^(١) في قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذَانِ لَسَاحِرَانِ﴾^(٢) حيث حكم بأن اسم "إن" ضمير الشأن "وهذان" مبتدأ "لساحران" خبره^(٣). قوله: (خفيف الحاذ) أي: خفيف الظهر من العيال، والحاذ في الأصل ما يقع عليه اللبد من ظهر الفرس^(٤). قوله: (وكان غامضاً) أي: مغموراً غير مشهور^(٥). قوله: (لا يشار) بيان وتفسير. قوله: (فصبر على ذلك) أي: على المذكور. قوله: (ثم نقد مبيده) أي: نقد النبي ﷺ وهو من نقدت الشيء بإصبعي واحداً بعد واحد، نقد الدراهم، ونقد الطائر الحب إذا يلقطه واحداً بعد واحد وهو مثل النقر ويروى بالراء^(٦). قيل: أراد ضرب الأئمة على الأئمة أو ضربها على الأرض كالمثقل للشيء، أي: لم يلبث إلا قليلاً حتى قبضه الله تعالى يقلل مدة عمره^(٧).

٥١٩١- قوله: (آمنا في سربه) يقال: فلان آمن في سربه، أي: في نفسه، ويقال: واسع في سربه، أي: رخي البال^(٨).

٥١٩٢- قوله: (فثلث طعام) أي: ثلث منه للطعام.

٥١٩٣- قوله: (سمع رجلاً) وهب بن عبدالله السوائي^(٩) رضي الله عنه يعد في صغار الصحابة

٥١٨٩- أخرجه الترمذي (٢٣٤٧).

(١) إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج (٢٤١ هـ - ٣١١ هـ): عالم بالنحو واللغة.

(الأعلام، الزركلي: ٤٠/١).

(٢) طه: ٦٣.

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٥٢/٩.

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٣٩/١.

(٥) نفس المرجع: ٣٤٧/٣.

(٦) نفس المرجع: ٩٠/٥.

(٧) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٥٣/٩.

٥١٩١- أخرجه الترمذي (٢٣٤٦) وابن ماجه (٤١٤١) والبخاري في الأدب المفرد (٣٠٠).

(٨) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٢٠/٢.

٥١٩٢- أخرجه الترمذي (٢٣٨٠) وابن ماجه (٣٣٤٩) وابن المبارك في الزهد (٦٠٣).

٥١٩٣- أخرجه ابن ماجه (٣٣٥٠).

(٩) قد تقدم بيانه.

- رضي الله عنهم؛ لأنه لم يبلغ في زمن حياة النبي ﷺ وروي أنه لم يملأ بطنه بعد ذلك يتحشأ^(١).
الجشأ: صوت مع ريح يخرج من الحلق عند الشبع^(٢).
٥١٩٥- قوله: (كأنه بذج) أي: في الضعف والحقارة، وفي النهاية: البذج من أولاد الضأن وجمعه بذجان^(٣). قوله: (أعطيتك وخولتك) أي: ملكتك^(٤).
٥١٩٦- قوله: (ألم نصح جسمك) ذكر في أساس البلاغة: أصح بدنك وصححه فقد جاء أصح متعدياً كما جاء لازماً^(٥).

الفصل الثالث

- ٥١٩٨- قوله: (من أحمز ولا أسود) المراد به العجم والعرب.
٥١٩٩- قوله: (وبصره عيب الدنيا) من البصيرة أي: يجعله معانياً معائب الدنيا.
٥٢٠٠- قوله: (وجعل قلبه سليماً) أي: سليماً عن الحقد والحسد والبغض وسائر الأخلاق الذميمة. قوله: (وخليقته) أي: طبيعته وخلقته. قوله: (مستقيمة) أي: جبله الله في أصل خلقته على خلقه مستقيمة غير مائلة إلى طرفي الإفراط والتفريط^(٦). قوله: (فأما الأذن فقمع) القمع: هو الإناء الذي يوضع على رؤوس الظروف؛ ليملاً بالمناجات^(٧).
٥٢٠٥- قوله: (يمشي على الماء إلّا ابتلت) يمشي في حال من الأحوال الابتلال وحاصل معناه: هل يتحقق المشي على الماء مع عدم الابتلال؟ ولذلك صح الجواب بـ "لا".

(١) كتاب الميسر، التوربشقي: ١١٠٦/٣.

(٢) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٣٨٩/٩.

٥١٩٥- أخرجه الترمذي (٢٤٢٧).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١١٠/١.

(٤) نفس المرجع: ٨٣/٢.

٥١٩٦- أخرجه الترمذي (٣٣٥٨).

(٥) أساس البلاغة، الزمخشري: ص ٤١٤.

٥١٩٨- أخرجه أحمد في مسنده: ١٥٨/٥.

٥١٩٩- أخرجه البيهقي في الشعب: ٣٤٦/٧.

٥٢٠٠- أخرجه أحمد في مسنده: ١٤٧/٥.

(٦) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٣٩٤/٩.

(٧) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٩٥/٤.

٥٢٠٥- أخرجه البيهقي في الشعب: ٣٢٣/٧.

- ٥٢٠٧- قوله: (ووجهه مثل القمر) بواسطة رضا الله تعالى عنه.
- ٥٢٠٨- قوله: (إن هذا الخير خزائن) أي: المراد الخير خزائن عند الله فهو يجعل بعض عبادة مفتاحاً لتلك الخزائن فطوبى له. قوله: (لتلك الخزائن) خير. قوله: (مفاتيح) مبتدأ.
- ٥٢١٢- قوله: (الخمر جماع الإثم) أي: مجمعة، الجماع بالكسر ما يجمع عدداً^(١). يقال: الخمر جماع الإثم، أي: بجمعه. قوله: (حياتل الشيطان) أي: مصائده. قوله: (حيث أخرهن الله) حيث للتعليل، أي: أخرهن الله في الذكر وفي الحكم وفي المرتبة، فلا تقدموهن في شيء منها.
- ٥٢١٦- قوله: (إن الدنيا عرض حاضر) العرض ما لا ثبات له^(٢). قوله: (ألا وإن الآخرة) "ألا" حرف تنبيه مقحم، وما بعده معطوف على قوله: "إن الدنيا...". قوله: (أجل صادق) الأجل: الوقت المضروب الموعود^(٣). وصفة بالصدق دلالة على تحققه، ثم أتبعه ما به "يقضي فيها قادر" يميز بين البر والفاجر. قوله: (بمخذافيره) الجوانب، جمع حذفار^(٤). قوله: (أنكم معروضون على أعمالكم) أي: الأعمال معروضة عليكم فهو من باب القلب.
- ٥٢٢٢- قوله: (فلا عليك ما فاتك الدنيا) "ما" مصدرية، أي: لا بأس عليك وقت فوت الدنيا، و"ما" نافية، أي: ما فاتك الدنيا إذا كانت الأربع حاصله، و"عفة في طعمة" يريد الاجتناب عن الحرام^(٥).
- ٥٢٢٣- قوله: (ما بلغ بك ما نرى) أي: أي شيء بلغك إلى هذه المرتبة التي نراها فيك من الفضل^(٦)؟

٥٢٠٧- أخرجه البيهقي في الشعب: ٢٩٨/٧.

٥٢٠٨- أخرجه ابن ماجه (٢٣٨).

٥٢١٢- رواه رزين.

(١) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٤٠٣/٩.

٥٢١٦- أخرجه الشافعي في مسنده.

(٢) المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني: ص ٣٤٣.

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٠/١.

(٤) نفس المرجع: ٣٤٣/١.

٥٢٢٢- أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٢٨٨).

(٥) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٧٠/٩.

٥٢٢٣- أخرجه مالك في الموطأ: ص ٦٠٦.

(٦) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٤١١/٩.

٥٢٢٦- قوله: (صلاة مودع) لما سوى الله، والمراد الاستغراق في المناجات^(١). قوله: (تعتذر منه غداً) أي: يحتاج إلي أن تعتذر منه حتى تصير معذوراً. قوله: (أجمع الإياس) أي: أجمع رأيك على اليأس من الناس، وهو من قوله تعالى: ﴿فَأَجْمِعُوا كَيْدَكُمْ﴾^(٢).

٥٢٢٦- أخرجه ابن ماجة (٤١٧١).

(١) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٤١٣/٩.

(٢) طه: ٦٤.

باب فضل الفقراء وما كان من عيش النبي ﷺ

الفصل الأول

- ٥٢٣١- قوله: (أشعث) [قضى]: الأشعث: هو المغير الرأس المتفرق الشعور^(١). قوله: (لو أقسم على الله لأبره) قيل: معناه لو سأل الله شيئاً وأقسم عليه أن يفعله لفعله، ولم يخيب دعوته. وقيل: معناه لو حلف أن الله يفعله أو لا يفعله لصدق الله في يمينه وجعل باراً فيها وهذا أظهر^(٢).
- ٥٢٣٢- قوله: (مصعب بن سعد^(٣)) هو مصعب بن سعد بن أبي وقاص سمع أباه وعلي بن أبي طالب وابن عمر رضي الله عنهم. قوله: (أن له فضلاً) أي: شجاعة وكرماً وسخاوة، فأجاب النبي ﷺ أن هذه الأمور ببركة ضعفاء المسلمين.
- ٥٢٣٣- قوله: (وأصحاب الجلد) أصحاب الجلد هم الأغنياء، والجد - بالفتح -: الغنى^(٤). قوله: (غير أن) بمعنى لكن يريد أن أصحاب الجنة جعلوا قسمين محبوسين وغير محبوسين لكن أصحاب النار جعلوا قسماً واحداً أمر بإدخالهم^(٥).
- ٥٢٣٩- قوله: (وإهالة) الإهالة: ما أذيت من الألية والشحم، وقيل: الدسم الجامد^(٦). قوله: (سنخة) السنخة: المتغيرة الريح^(٧). قوله: (ولقد سمعته يقول) الضمير المفعول في سمعته لأنس رضي الله عنه والفاعل هو راوي أنس رضي الله عنه^(٨).

٥٢٣١- أخرجه مسلم (٢٦٢٢).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٧٥/٩.

(٢) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٤١٩/٩.

٥٢٣٢- أخرجه البخاري (٢٨٩٦).

(٣) مصعب بن سعد بن أبي وقاص القرشي سمع أباه وعلي بن طالب وابن عمر رضي الله عنهم. (الإكمال

في أسماء الرجال، الخطيب التبريزي: رقم الترجمة: ٨٧٧).

٥٢٣٣- أخرجه البخاري (٥١٩٦)، (٦٥٤٧) ومسلم (٢٧٣٦).

(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٧٦/٩.

(٥) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٤٢١/٩.

٥٢٣٩- أخرجه البخاري (٢٠٦٩).

(٦) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٨٥/١.

(٧) نفس المرجع: ٣٦٦/٢.

(٨) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٨٧/٩.

٥٢٤٠- قوله: (على رمال حصير) الرمال - بالضم - ما رمل أي نسج. يقال: رمل الحصير وأرمله، ونظيره: الحطام أي ما حطم، والركام أي ماركم^(١). قوله: (أو في هذا أنت يا ابن الخطاب!) أي أتقول هذا؟ وأتطلب هذا وفي هذا أنت؟ أي: لا يليق بك هذا^(٢).

الفصل الثاني

٥٢٤٣- قوله: (يدخل الفقراء الجنة) قيل: الفقير الحريص متقدم على الغني الحريص بأربعين خريفاً والفقير الزاهد على الغني الراغب بخمسمائة عام. وقيل: فقراء المهاجرين يتقدمون على أغنيائهم بأربعين خريفاً وعلى الأنبياء من غيرهم بخمسمائة عام^(٣). قوله: (نصف يوم) بدل.

٥٢٤٤- قوله: (في زمرة المساكين) المسكنة: هي الذلة والافتقار، فأراد ﷺ إظهار تواضعه وافتقاره إلى ربه وفيه إرشاد إلى الاحتراز عن النخوة وتسلية للمساكين وتنبية على علو درجاتهم. قوله: (لا تردى المسكين) أي لا ترديه خائباً بل ساعية. قوله: (ولو بشق تمرة) أي بشيء قليل^(٤).

٥٢٤٦- قوله: (أبغوي) بغي يعني بغاء - بالضم - إذا طلب^(٥). وهذا نهي عن مخالطة الأغنياء.

٥٢٥١- قوله: (والموت خير للمؤمن من الفتنة) الفتنة قد يكون من الله تعالى ومن الخلق أيضاً وتكون في الدين والدنيا أيضاً^(٦).

٥٢٥٢- قوله: (أنظر ما تقول) أي: تفكر فيما تقول، فإنك تدعي أمراً عظيماً وخطباً جسيماً^(٧). قوله: (تجفافاً) التجفاف: يلبس على الخيل عند الحرب كأنه درع لها^(٨).

٥٢٤٠- أخرجه البخاري (٢٤٦٨) ومسلم (١٤٧٩) والترمذي (٢٤٦١).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٤١/٢.

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٧٩/٩.

٥٢٤٣- أخرجه الترمذي (٢٣٥٤) وابن ماجه (٤١٢٢).

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٨١/٩.

٥٢٤٤- أخرجه الترمذي (٢٣٥٢) راجع أجوبة الحفاظ ابن حجر في الحديث الرابع عشر.

(٤) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٤٣٢/٩.

٥٢٤٦- أخرجه الترمذي (١٧٠٢) وأبوداود (٢٥٩٤).

(٥) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٤٢/١.

٥٢٥١- أخرجه أحمد في مسنده: ٤٢٧/٥.

(٦) المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني: ص ٣٨٧.

٥٢٥٢- أخرجه الترمذي (٢٣٥٠).

(٧) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٤٣٨/٩.

(٨) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٧٨/١.

٥٢٥٦- قوله: (فاقتدي به) اقتدي به عن الصبر في شاق الطاعات. قوله: (فأسف) أي حزن على فواته. قوله: (منه) أي من نعيم الدنيا^(١).

الفصل الثالث

٥٢٦١- قوله: (وجعلت قرّة عيني في الصلاة) ذكر في الشرح أن قوله: "قرّة عيني في الصلاة" جملة اسمية عطفت على الفعلية؛ لقصد الثبات في الثانية، والتجدد في الأولى وحيء بالفعل المجهول دلالة على أن ذلك لم يكن جبلته وطبعه، وأنه مجبور على الحب رحمة للعباد بخلاف الصلاة، فإنها محببة لذاتها ومنه قوله ﷺ: "أرحنا يا بلال!"^(٢) أي: أشغلنا عما سواها بها، فإن تعب وكدح، وإنما الاستطراح في الصلاة، فأرحنا بندائك بها^(٣).

٥٢٥٦- أخرجه الترمذي (٢٥١٢).

(١) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٤٤٢/٩.

٥٢٦١- أخرجه النسائي (٣٩٤٦).

(٢) أخرجه أبوداود (٤٩٨٥).

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٨٩/٩.

باب الأمل والحرص

الأمل: أي فرط الشره والإرادة^(١).

الفصل الأول

٥٢٦٨- قوله: (خط النبي ﷺ خطأً مربعاً) أي رسم شكلاً مربعاً. قوله: (فقال: هذا الإنسان أعني الجانب الذي في الوسط. قوله: (وهذا الذي) الجانب الذي هو خارج أمله. قوله: (وهذه الخطوط الصغار الأعراض) أي: الحوادث التي تعرض له وتعرضه للهلاك كالعلل والأمراض والوقائع. قوله: (فإن أخطأه هذا فمسه هذا) وضع موضع الإصابة، النهس: الذي هو لدغ ذوات السم مبالغة في المضرة.

٥٢٦٩- قوله: (وعن أنس قال: خط النبي ﷺ خطوطاً) قيل: هذا الحديث محمولاً على الحديث السابق^(٢). وقيل: على الحديث الذي عن أبي سعيد رضي الله عنه: "أن النبي ﷺ غرز عوداً..."^(٣).

٥٢٧٣- قوله: (ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب) أي: لا يزال حرصه حتى يموت ويمتليء جوفه من التراب. وهذا حكم خرج في أكثر بني آدم التابعين لمقتضى الجبلة والطبيعة والهوى ويدل عليه. قوله: (ويتوب الله) أي يقبل توبة من تاب من ذلك الحرص وانتهى عنه^(٤).

الفصل الثاني

٥٢٧٥- قوله: (الأمر أسرع من ذلك) أي الاحتمال عن الدنيا أسرع من أن يشتغل مما أنت فيه.
٥٢٧٦- قوله: (يهرق الماء) أي: يبول^(٥).

(١) المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني: ص ١١٨.

٥٢٦٨- أخرجه البخاري (٦٤١٧) والترمذي (٢٤٥٤) وابن ماجه (٤٢٣١).

٥٢٦٩- أخرجه البخاري (٦٤١٨).

(٢) أي رقم الحديث (٥٢٦٨).

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک: ٢٢٢/٤.

٥٢٧٣- أخرجه البخاري (٦٤٣٦) ومسلم (١٠٤٩) ووكيع بن الجراح في كتاب الزهد، طبعة مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت ١٤١٣ هـ (١١٧).

(٤) المنهاج، النووي: ص ٨٠٢.

٥٢٧٥- أخرجه أبوداود (٥٢٣٥)، (٥٢٣٦) والترمذي (٢٣٣٥) والبخاري في الأدب المفرد (٤٥٦).

٥٢٧٦- أخرجه البيهقي في شرح السنة (٣٩٢٦).

(٥) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٤٥٩/٩.

الفصل الثالث

٥٢٨١- قوله: (اليقين والزهد) أي: التيقن بأن الله هو الرزاق المكتفل للأرزاق، فمن تيقن هذا لم
ييخل ومن زهد في الدنيا لم يأمل^(١).

٥٢٨٢- قوله: (وأكل الجشب) الجشب: الغليظ الخشن من الطعام، وقيل: غير المأدوم^(٢). والبشع:
هو الكرهه الطعم^(٣).

٥٢٨١- أخرجه البيهقي في الشعب (١٠٤٨٨).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٩٧/٩.

٥٢٨٢- أخرجه البغوي في شرح السنة () .

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٦٣/١، الفائق في غريب الحديث، الزمخشري:

١٨٧/١.

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٢٩/١.

باب استجاب المال والعمر للطاعة

الفصل الأول

٥٢٨٤- قوله: (يحب العبد التقي الغني الخفي) المراد بالغني: غني النفس^(١)، وقيل: غني المال^(٢).
و"الخفي": بالخاء المعجمة الخامل وبالمهلة المشفق^(٣).

الفصل الثاني

٥٢٨٩- قوله: (الكيس من دان نفسه) أي: أذل نفسه واستعبدها، وقيل: حاسبها^(٤). قوله:
(والعاجز من أتبع نفسه) دل على أن الكياسة قدرة والبلادة عجز. قوله: (وتمنى على الله) أي:
يذنب ويتمنى الجنة.

الفصل الثالث

٥٢٩٣- قوله: (من يكفيني مئوتهم) أي من يكفيني مئوتهم. قوله: (على فراشه أمامهم) الظاهر أن
يقال: إمامهما إلا أن يقال: أنه المقدم من بينهم^(٥).
٥٢٩٤- قوله: (في طاعة الله لحقره) أي: بعده قليلاً^(٦).

٥٢٨٤- أخرجه مسلم (٢٩٦٥).

(١) المنهاج، النووي: ص ٢٠٣٨.

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٩٩/٩.

(٣) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٤٦٥/٩.

٥٢٨٩- أخرجه الترمذي (٢٤٥٩) وابن ماجه (٤٢٦٠).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٣٧/٢.

٥٢٩٣- أخرجه عبد بن حميد في المنتخب (١٠٤).

(٥) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٤٠٤/٩.

٥٢٩٤- أخرجه أحمد في مسنده: ١٨٥/٤.

(٦) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٤٧٦/٩.

باب التوكل والصبر

الفصل الأول

٥٢٩٧- قوله: (سراء) نعماء. قوله: (فكان) أي: شكره^(١).

٥٢٩٨- قوله: (فلا تقل: لو أتي فعلت كان كذا) فإن هذا القول تأسف على الفاتت ومنازعة للقدر وإيهام بأن ما كان يفعله باستبداده ومقتضى رأيه خيراً مما ساقه القدر إليه^(٢).

الفصل الثاني

٥٢٩٩- قوله: (مخاصماً) جمع خميص وهو الجائع.

٥٣٠٠- قوله: (وإن روح القدس) أي: الروح المقدسة. قوله: (نفث في روعي) أي: أوحى إلي^(٣). قوله: (وأجملوا في الطلب) الإجمال: في الطلب أن يكون على الوجه المشروع^(٤).

٥٣٠٢- قوله: (احفظ الله) أي: راع حق الله وتمخر رضاه وتقرب إليه.

٥٣٠٣- قوله: (استخارة الله) أي: طلب الخيرة منه أن يختار له ما هو خير له^(٥).

الفصل الثالث

٥٣٠٤- قوله: (فأدركتهم القائلة) الظهيرة أو بمعنى القيلولة وهي النوم في الظهيرة^(٦). قوله: (كثير العضاة) العضاة: جمع عضة وهي الشجر الذي له شوك^(٧). قوله: (تحت سمرة) السمرة: شجرة من

٥٢٩٧- أخرجه مسلم (٢٩٩٩).

(١) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٤٨١/٩.

٥٢٩٨- أخرجه مسلم (٢٦٦٤) وابن ماجه (٧٩).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٤٠٨/٩.

٩٢٩٩- أخرجه الترمذي (٢٣٤٤) وابن ماجه (٤١٦٤) وعبد بن حميد في المنتخب (١٠).

٥٣٠٠- أخرجه البيهقي في الشعب: ٢٩٩/٧.

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٧٥/٥.

(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٤١١/٩.

٥٣٠٢- أخرجه الترمذي (٢٥١٦).

٥٣٠٣- أخرجه الترمذي (٢١٥١).

(٥) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٤٩٣/٩.

٥٣٠٤- أخرجه مسلم (٨٤٣) وعبد بن حميد في المنتخب (١٠٨٢).

(٦) الصحاح، الجوهري: ١٤٧١/٤.

(٧) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٣١/٣.

الطلح، الواحدة سمرة^(١). قوله: (في يده صلتاً) - بالفتح والضم - أي: مسلولاً^(٢). قوله: (من يمنعك مني؟) أي: من يحميك مني، وفي الأساس^(٣): ومن المجاز: فلان يمنع الجار أي: يحميه من أن يضام.

٥٣٠٧- قوله: (إني أنا الرزاق) هذه شاذة والقراءة المشهورة ﴿إن الله هو الرزاق ذو القوة المتين﴾^(٤).

٥٣٠٨- قوله: (فشكا، المحترف أخاه النبي ﷺ) أي النبي ﷺ، يقال: شكوت إليه فلاناً فأشكاني منه أي: أخذ لي منه ما أرضاني به^(٥). قوله: (لعلك ترزق به) معنى لعل راجع إلى النبي ﷺ فيفيد القطع والتوبيخ، كما قال ﷺ: "هل ترزقون إلا بضعفائكم"^(٦).

٥٣٠٩- قوله: (بكل وادٍ شعبة) أي بكل واد له شعبة، والشعبة: القطعة من الشيء^(٧). قوله: (كفاه التشعب) أي: كفاه الله تعالى مؤمن حاجاته المتشعبة المختلفة^(٨).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٥٩/٢.

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٤١٤/٩.

(٣) أساس البلاغة، الزمخشري: ص ٧٢٠.

٥٣٠٧- أخرجه أبو داود (٣٩٩٣) والترمذي (٢٩٤٠).

(٤) قد تقدم تخريجه في صفحة: ٨٨٢.

٥٣٠٨- أخرجه الترمذي (٢٣٤٥).

(٥) أساس البلاغة، الزمخشري: ص ٤٠٠.

(٦) قد تقدم تخريجه تحت رقم الحديث (٥٢٣٢) في صفحة: ٨٨٢.

٥٣٠٩- أخرجه ابن ماجه (٤١٦٦).

(٧) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٢٧/٢.

(٨) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٤٩٨/٩.

باب الرياء والسمعة

الفصل الأول

- ٥٣١٥- قوله: (أغنى الشركاء) أي: من يدعى له الشريك. قوله: (من عمل عملاً أشرك) قيل: هذا إذا كان قصد الشرك دون الثواب أو كان قصد الشرك غالباً.
- ٥٣١٦- قوله: (من سمع سمع الله) أي: سمع الله بكونه سماعاً ويظهر للناس كونه مرئياً^(١).

الفصل الثاني

- ٥٣١٩- قوله: (أسمع خلقه) جمع أسمع. قوله: (سمع الله) أي: شهره على رؤس الناس وفضحه.
- ٥٣٢٢- قوله: (قلت: يا رسول الله! بينا أنا في بيتي) في هذه الأخبار استخباراً، يعني هل تحكم على هذا أنه رياء أم لا؟ قوله: (لك أجران) بناء على أن الرائي يقتدي به.
- ٥٣٢٣- قوله: (يختلون الدنيا بالدين) أي: يطلبون الدنيا بعمل الآخرة، خاتلين: أي خادعين، يقال: ختله أي: خدعه^(٢). قوله: (يلبسون للناس جلود الضأن) كناية عن إظهار اللين. قوله: (أبي يغترون) أي بأمهالي إياهم يغترون و"أم" منقطعة. قوله: (منهم فتنة) ناشئة منهم. قوله: (تدع الحليم) العالم الحازم^(٣).
- ٥٣٢٤- قوله: (لأتيحنهم فتنة) يقال: أتاح الله لفلان كذا: أي قدره له وأنزله به^(٤).

الفصل الثالث

- ٥٣٢٨- قوله: (ومن عادى لله ولياً) "الله" إما معمول لولياً قدم عليه، أو صفة له صارت بالتقدم

٥٣١٥- أخرجه مسلم (٢٩٨٥) وابن ماجه (٤٢٠٢).

٥٣١٦- أخرجه البخاري (٦٤٩٩) ومسلم (٢٩٨٧).

(١) المنهاج، النووي: ص ٢٠٤٥.

٥٣١٩- أخرجه أحمد في مسنده: ١٦٢/٢.

٥٣٢٢- أخرجه الترمذي (٢٣٨٤) وابن ماجه (٤٢٢٦).

٥٣٢٣- أخرجه الترمذي (٢٤٠٤).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٠/٢.

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٨٠٩/١٠.

٥٣٢٤- أخرجه الترمذي (٢٤٠٥).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٩٦/١.

٥٣٢٨- أخرجه ابن ماجه (٣٩٨٩).

حالاً. قوله: (يُخرجون من كل غبراء) أي: ساكنهم مظلمة مغيرة لفقدان أداة ما ينور به وينظف به^(١).

٥٣٣٢- قوله: (شهوة من شهواته) كالأكل والجماع وغيرهما، أي: يرجح شهوته على طاعة الله.

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٢/١٠.

٥٣٣٢- أخرجه ابن ماجه (٤٢٠٥).

باب البكاء والخوف

الفصل الأول

٥٣٣٩- قوله: (لو تعلمون ما أعلم) أي: من عقاب للعصاة وشدة المناقشة في الحساب وكشف السرائر^(١).

٥٣٤٠- قوله: (والله لا أدري، وأنا رسول الله) قيل: لم يكن متردداً في عاقبة أمره لكنه أراد زجر المرأة التي قالت في حق عثمان بن مظعون رضي الله عنه: هنيئاً لك الجنة؛ حيث أسأت الأدب فحزمت بالغيب، ونظيره قوله ﷺ لعائشة رضي الله عنها حين قالت: طوبى لهذا، عصفور من عصافير الجنة. وقيل: كان هذا قبل نزول: ﴿لِيُغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾^(٢) كما قاله ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ﴾^(٣) وقيل: المراد الأمور الدنيوية^(٤).

٥٣٤٢- قوله: (إذا كثرت الخبث) أي: الفسق والفجور^(٥).

٥٣٤٣- قوله: (الخز والحريز) الخز المعروف أولاً ثياب ينسج من صوف وإبرسيم، وهي مباحة، لبسها الصحابة رضي الله عنهم والتابعون، وقد ورد النهي عنه لأنه زي العجم والمترفين. والخز المعروف لأنه معمول من الإبريسم وهو حرام^(٦). قوله: (بسارحة) الباء زائدة في الفاعل أي يروح عليهم سارحة أي ماشية، وقيل: الصواب يروح عليهم رجل بسارحة لهم. قوله: (الحر بالحاء والراء المهملتين) الفرج^(٧).

٥٣٣٩- أخرجه البخاري (٦٦٣٧) والترمذي (٢٣١٣) وفي الأدب المفرد (٢٥٤).

(١) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٥٢٠/٩.

٥٣٤٠- أخرجه البخاري (١٢٤٣)، (٧٠١٨) وعبد بن حميد في المنتخب (١٥٩٣).

(٢) الفتح: ٢.

(٣) الأحقاف: ٩.

(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٦، ٧/١٠.

٥٣٤٢- أخرجه البخاري (٣٣٤٦)، (٧١٣٥) ومسلم (٢٨٨٠) والحميدي في مسنده (٣٠٨).

(٥) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٧/٢.

٥٣٤٣- أخرجه البخاري (٥٥٩٠).

(٦) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٨/٢.

(٧) كتاب الميسر، التوربشتي: ١١٢٠/٣.

الفصل الثاني

٥٣٤٧- قوله: (أطت السماء) الأيطط: صوت الأقتاب^(١). قوله: (أربعة أصابع) ويروى أربع فإن الإصبع يذكر ويؤنث. قوله: (إلى الصعدات) جمع صعد، وهو جمع صعيد كطريق وطرق وطرقات والصعيد هو الطريق^(٢). وهو في الأصل التراب، أي لخرجتم إلى الطرق البراري وصحاري وممر الناس كما يفعل المحزون لبث الشكوى والهلم المكنون^(٣). قوله: (تجارون) جار الرجل إلى الله تعالى أي تضرع بالدعاء^(٤).

٥٣٤٨- قوله: (من خاف أدلج) أي: من خاف البيان من هجوم العدو عليه وقت السحر، يسير في الليل ويبلغ المأمن^(٥).

٥٣٤٩- قوله: (أخرجوا من النار من ذكرني) أي من ذكرني بالقلب مخلصاً مواحداً كقوله ﷺ: "من قال: لا إله إلا الله خالصاً من قلبه دخل الجنة"^(٦).

٥٣٥١- قوله: (يا أيها الناس: اذكروا) أراد به أصحابه النائمين الغافلين عن الذكر والتهجد. قوله: (جاءت الراجفة) أراد به "الراجفة" النفخة الأولى التي يموت منها جميع الخلق، والراجفة: الصيحة العظيمة فيها تردد واضطراب كالرعد الشديد. وأراد بالرادفة النفخة الأخيرة، أنذرهم باقتراب الساعة^(٧).

٥٣٥٢- قوله: (يكتشرون) أي: يضحكون، يقال: كثر الرجل إذا أفر فكشف عن أسنانه^(٨).

٥٣٤٧- أخرجه ابن ماجة (٤١٩٠) والترمذي (٢٣١٢).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٥٦/١.

(٢) نفس المرجع: ٢٨/٣.

(٣) كتاب الميسر، التوربشني: ١١٢١، ٢/٣.

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٢٥/١.

٥٣٤٨- أخرجه الترمذي (٢٤٥٠) وعبد بن حميد في المنتخب (١٤٦٠).

(٥) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٥٣١/٩.

٥٣٤٩- أخرجه الترمذي (٢٥٩٤).

(٦) أخرجه الترمذي (٣٥٩٠).

٥٣٥١- أخرجه الترمذي (٢٤٥٧) وعبد بن حميد في المنتخب (١٧٠).

(٧) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٥٠، ٦/١٠.

٥٣٥٢- أخرجه الترمذي (٢٤٦٠).

(٨) كتاب الميسر، التوربشني: ١١٢٣/٣.

قوله: (فإذا وليتك اليوم) وليتك من التولية مجهولاً أو من الولاية معلوماً.

٥٣٥٤- قوله: (قال: شيبتي هود) يعني أن ما فيها من أهوال يوم القيامة، والمثلث النوازل بالأمم الماضية أخذ مني ما أخذه حتى شبت خوفاً على أمي^(١)، يروى أن بعضهم رأى النبي ﷺ في المنام، فقال له: أنك قلت: "شيبتي هود؟" فقال: نعم، فقال: بأية آية؟ أجاب بقوله: ﴿فَاسْتَقِمْ كَمَا أَمَرْتُ﴾^(٢) وذلك لأن الاستقامة على الطريق المستقيم من غير ميل إلى الإفراط والتفريط في الاعتقادات، والأقوال والأعمال عسير جداً^(٣). وذكر حديث أبي هريرة رضي الله عنه: "لا يلج النار من بكى من خشية الله. . ." ^(٤).

الفصل الثالث

٥٣٥٥- قوله: (إنكم لتعملون أعمالاً. . .) أي: تستصغرون تلك الأعمال وتحتقرونها ونحن كنا نعدّها من المهلكات^(٥).

٥٣٥٧- قوله: (برد لنا) يقال: برد لنا هذا الأمر إذا ثبت ودام^(٦). قوله: (رأساً برأس) أي: لا يكون لنا ولا علينا.

٥٣٥٨- قوله: (أمرني ربي بتسع: خشية الله. . .) قال: بتسع وذكر عشراً، قيل: الوجه أن يحمل العاشر وهو الأمر بالمعروف مجملاً عقب التفصيل؛ فإن المعروف يتناول كل ما عرف من طاعة الله والإحسان إلى الناس^(٧).

٥٣٥٩- قوله: (ثم يصيب) الدمع. قوله: (من حر وجهه) حر الدار وسطها وأطبيها. أي: خالصه وأفضله.

٥٣٥٤- أخرجه الترمذي (٣٢٩٧).

(١) كتاب الميسر، التوربشتي: ١١٢٣/٣.

(٢) هود: ١١٢.

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٧/١٠.

(٤) أخرجه الترمذي (١٦٣٣).

٥٣٥٥- أخرجه البخاري (٦٤٩٢).

(٥) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٥٣٨/٩.

٥٣٥٧- أخرجه البخاري (٣٩١٥).

(٦) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٨/١٠.

٥٣٥٨- رواه رزين.

(٧) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٩/١٠.

٥٣٥٩- أخرجه ابن ماجه (٤١٩٧).

باب تغير الناس الفصل الأول

- ٥٣٦٠- قوله: (كالإبل المائة) وفي رواية "كإبل مائة"^(١). قوله: (لا تكاد تجد فيها راحلة) أي: الجيد الصالح؛ لأن يصاحب ويستعان به، قيل: بل مفقود، والراحلة ما يركب من الإبل ذكراً كان أو أنثى.
- ٥٣٦١- قوله: (لتتبعن سنن) السنة: الطريقة، كانت أو سيئة. والمراد بها هاهنا طريقة أهل الأهواء والبدع. قوله: (شبراً بشبر) حال كقولك: "يداً بيد". قوله: (قيل: يا رسول الله! اليهود والنصارى) أي: المعنى بمن يتبعهم اليهود والنصارى؟
- ٥٣٦٢- قوله: (الأول فالأول) أي: الأول منهم بالأول من الباقين منهم، هكذا حتى ينتهي إلى الحفالة. وهي رذالة الشيء، وكذلك الحفالة، "لا يبالههم الله بالة" أي: لا يرفع لهم قدراً ولا يقيم لهم وزناً، "بالة" أي: بالية مثل عافية^(٢).

الفصل الثاني

- ٥٣٦٣- قوله: (المطيطياء) هي ممدودة ومقصورة أيضاً بمعنى التمطي، وهو التبختر ومد اليمين، وأصل التمطي تمطط تفعل من المط وهو المد، وهي من المصغرات التي لم يستعمل بها مكر، نحو كعيب وكميت^(٣). قوله: (أبناء فارس والروم) وأخذوا أموالهم وتجملائهم وسبوا أولادهم واستخدموهم، سلط الله قلة عثمان عليه رضي الله عنه حتى قتلوه، ثم سلط بنو أمية على بني هاشم ففعلوا ما فعلوا^(٤).
- ٥٣٦٤- قوله: (وتجتلدوا بأسيا فكم) أي: تتضاربوا.

٥٣٦٠- أخرجه البخاري (٦٤٩٨) ومسلم (٢٥٤٧) والترمذي (٢٨٧٢)، (٢٨٧٣) وعبد بن حميد في

المنتخب (٧٢٤) والحميدي في مسنده (٦٦٣).

(١) كتاب الميسر، التوريشي: ١١٢٣/٣.

٥٣٦١- أخرجه البخاري (٣٤٥٦)، (٧٣٢٠) ومسلم (٢٦٦٩).

٥٣٦٢- أخرجه البخاري (٤١٥٦)، (٦٤٣٤).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٢/١٠.

٥٣٦٣- أخرجه الترمذي (٢٢٦١).

(٣) الفائق في غريب الحديث، الزمخشري: ٢٤٧/٣، النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري:

٢٩٠/٤.

(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٣/١٠.

٥٣٦٤- أخرجه الترمذي (٢١٧٠) وابن ماجه (٤٠٤٣).

٥٣٦٥- قوله: (لكع بن لكع) أي: اللكع: العبد، وقد يكنى به عن الحمق، ويوصف به اللثيم. ويقولون للعبد: لكع، لما فيه من الذلة، وللحش لكع، لما فيه من الخفة، وللصبي لما فيه من الضعف، ويقال: أيضاً للذليل الذي تكون نفسه نفس العبيد، وأريد به هاهنا الذي لا يعرف له أصلاً ولا يحمد له خلق^(١).

٥٣٦٩- قوله: (يوشك الأمم أن تداعى عليكم) يعني أن أمم الكفر والضلال يوشك أن تداعى عليكم، أي يدعوا بعضكم لبعض ليقاتلوكم ويغلبوا عليكم، كما أن الفئة الأكلة تداعى بعضهم بعضاً إلى قصعتهم التي يتناولونها من غير ما بأس ولا مانع، فيأكلونها عفواً صفاً^(٢). قوله: (ولكنكم غشاء) الغشاء: يجيء فوق السيل مما يحمله من الزبد والوسخ وغيره^(٣).

الفصل الثالث

٥٣٧٠- قوله: (إلّا كثر فيهم الموت) رتب كثرة الموت على فشو الزنا وكثرتها وذلك أن النكاح: إنما شرع للتوالد والتناسل فهو سبب للكثرة فمقابله يفضي إلى القلة. قوله: (إلّا فشاء فيهم الدم) أي القتل. قوله: (ولا ختر) أي: غدر^(٤).

٥٣٦٥- أخرجه الترمذي (٢٢٠٩).

(١) كتاب الميسر، التوربشتي: ١١٢٤/٣، النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٦٨/٤.

٥٣٦٩- أخرجه أبو داود (٤٢٩٧).

(٢) كتاب الميسر، التوربشتي: ١١٢٥/٣.

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٠٩/٣.

٥٣٧٠- أخرجه مالك في الموطأ: ص ٢٩٣.

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٠/٢.

باب الإنذار والتحذير

الفصل الأول

٥٣٧١- قوله: (كل مال نحلته عبداً) أي: أعطيته وملكته إياه فلا يدخل الحرام. قوله: (وإني خلقت عبادي حنفاء) أي: مائلين إلى الحق من الباطل وهو كقوله ﷺ: "كل مولود يولد على الفطرة"^(١). قوله: (فاجتالتهم) أي: جالت بهم الشياطين وبعدهم عن دينهم. قوله: (ما لم أنزل به سلطاناً) أي: ما ليس على إشراكه دليل. قوله: (فمقتهم) أي: أبغضهم. قوله: (كتاباً لا يغسله الماء) أي: كتاباً محفوظاً في القلوب لا يضمحل بغسل القراطيس، أو كتاباً مستمراً متداولاً بين الناس ما دامت السموات والأرض، لا ينسخ ولا ينسى. قوله: (نائماً ويقظان) أي: هو ملكة في باطنك لا يزول بل هو حاضر في قلبك أبداً^(٢). قوله: (أن أحرق قريشاً) أي: أهلكتهم. قوله: (إذا يثلغوا رأسي) أي: يشدخوه، فيتركوه بالشدخ بعد الشكل الكروي مصحفاً مثل خبزة. والثلغ: الشدخ^(٣). قوله: (واغزهم نغزك) من أغزنية إذا جهرت للغزو وهيأت له أسبابه.

٥٣٧٢- قوله: (لبطون قريش) اللام فيه بيان كما في قوله تعالى: ﴿لَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾^(٤) كأنه قيل: لمن؟ قيل: لبطون قريش^(٥). قوله: (أرأيتكم) أي: أخبروني. قوله: (إلا صدقاً) أي: ما وجدنا كلامك إلا صدقاً. قوله: (تباً لك سائر اليوم) أي: باقي اليوم. وقيل: أي: جميع الأيام. قوله: (يربأ أهله) أي: يحفظهم، والاسم الربيعة وهو العين.

الفصل الثاني

٥٣٧٤- قوله: (ليس عليها عذاب) لم يرد أنه لا يعذب أحد من أمته في الآخرة بل أراد اختصاص أمته لمن يريد رحمة من الله تعالى وأنهم إن أصيبوا في الدنيا بشيء يثابوا عليه ويكفر به ذنوبهم، وليست

٥٣٧١- أخرجه مسلم (٢٨٦٥).

(١) أخرجه مسلم (٢٦٥٨).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٩/١٠.

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢١٤/١.

٥٣٧٢- أخرجه البخاري (٤٧٧٠) ومسلم (٢٠٨).

(٤) البقرة: ٢٣٣.

(٥) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٤٠/١٠.

٥٣٧٤- أخرجه أبو داود (٤٢٧٨) وعبد بن حميد في المنتخب (٥٣٦).

هذه الحالة لسائر الأمم وبالجملة إشارة إلى سعة رحمته لا سيما بالنسبة إلى هذه الأمة^(١).
 ٥٣٧٥- قوله: (ثم ملكاً عضوضاً) أي: يعرض فيه الناس ويظلمهم عليهم^(٢). قوله: (جبرية) أي:
 قهر وعتو وغلبة^(٣).

٥٣٧٧- قوله: (إن أول ما يكفأ) أي: يقلب لينصب ما فيه، أي: أول ما يترك من الإسلام
 حكم الخمر أي أول حسب الإسلام. قيل: أي من الإسلام بغير اسمها، قال القاضي البيضاوي:
 كالنبذ والمثلث^(٤).

الفصل الثالث

٥٣٧٨- قوله: (ثم تكون خلافة على منهاج النبوة) قيل: تامة، وقيل: ناقصة ثم تكون ملكاً
 يكون هذه ناقصة واسمها ما يدل عليه الخلافة أعني الحكومة أو الإمارة. قوله: (فلما قام عمر بن
 عبد العزيز) أي: قام بالأمر وصار خليفة.

(١) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٤٣/١٠.

٥٣٧٥- أخرجه الدارمي في سننه (٢١٠١).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٢٩/٣.

(٣) نفس المرجع: ٢٢٩/١.

٥٣٧٧- أخرجه الدارمي في سننه (٢١٠٠).

(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٤٤/١٠.

٥٣٧٨- أخرجه أحمد في مسنده: ٢٧٣/٤.

كتاب الفتن

الفصل الأول

٥٣٧٩- قوله: (مقاماً، ما ترك شيئاً) إما مصدر ميمي أو اسم مكان، أي: قام مقاماً ما ترك فيه شيئاً يحدث إلى قيام الساعة إلّا حدث به. قوله: (وإنه ليكون منه الشيء قد نسيته) فإذا عاينته تذكرت ما نسيته^(١).

٥٣٨٠- قوله: (كعرض الحصر) أي كما ينسج الحصر. قوله: (عوداً عوداً) أي يدخل الفتن في القلوب واحدة بعد واحدة كما يدخل العود في الحصر واحداً بعد واحد، ويروى: "عوداً عوداً" أي: نعوذ بالله من ذلك عوداً بعد عوداً ويروى بالرفع على رواية الدال المهملة والتقدير وهو عود عود، وقيل: المعنى يؤثر الفتن في القلوب كما يؤثر الحصر في جنب النائم^(٢). قوله: (أبيض) أي: أحدهما أبيض، و"الصفاء" الحجارة الصافية للمساء^(٣). أي يكون مثل الصفا في البياض. قوله: (مربداً) الربرة: لون بين السواد والغيرة. قوله: (كالكوز، مجخياً) مائلاً لا يستقر فيه شيء وهو بالجيم المفتوحة والخاء المعجمة المكسورة^(٤). قوله: (إلّا من أشرب من هواه) أي ليس فيه خير إلّا ما أشرب وهو ليس بخير^(٥).

٥٣٨١- قوله: (في جذر) الجذر: - يفتح الجيم وكسرهما - وهو الأصل. والعهد الذي أخذه الله من عباده وأما الأمانة هي التكليف، وهي الأمانة المذكورة في ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ﴾^(٦). قوله: (مثل أثر الوكت) الوكت: كالنقطة^(٧). قوله: (مثل أثر الجمل) مجلت يده مجلاً، سقطت. قيل: الفرق بين الوكت والجمل أن الوكت النقطة في الشيء من غير لونه، وكيت البسرة إذا ظهر فيها

٥٣٧٩- أخرجه البخاري (٦٦٠٤) ومسلم (٢٨٩١) وأبو داود (٤٢٤٠).

(١) مرقة المفاتيح، ملا علي القاري: ٤/١٠.

٥٣٨٠- أخرجه مسلم (١٤٤).

(٢) المنهاج، النووي: ص ٢٢٩.

(٣) كتاب الميسر، التوربشني: ١١٣٨/٤.

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٣٥/١.

(٥) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٤٩/١٠.

٥٣٨١- أخرجه البخاري (٦٤٩٧)، (٧٠٨٦) ومسلم (١٤) والترمذي (٢١٧٩) وابن ماجه (٤٠٥٣)

والحميدي في مسنده (٤٤٦).

(٦) الأحزاب: ٧٢.

(٧) المنهاج، النووي: ص ٢٢٧.

(٨) الفائق في غريب الحديث، الرمخشي: ٣٧٧/٣.

نقط الأرتاب، والمحل: غلظ الجلد من العمل^(١). والمعنى أنه يبقى للأمانة أثر ضعيفاً لا يعبا به. قوله: (فتراه منتيراً) أي: مرتفعاً من انتبر وهو الرفع^(٢).

٥٣٨٢- قوله: (وهل بعد ذلك الشر من خير؟) قيل: هو إمارة عمر بن عبدالعزيز^(٣). قوله: (وقال نعم، وفيه دخن) أي وفي ذلك الخير الآتي بعد الشر دخن أي شر، والدخن: الكدورة إلى السواد^(٤). قوله: (قال: هم من جلدتنا) أي: من أهلنا وملتنا ويتكلمون بالمواعظ التي نتكلم بها^(٥). قوله: (قال: يكون بعد) هذا أول الحديث في هذه الرواية، قيل: هذه الرواية عن أبي سلام عن حذيفة رضي الله عنه وأبو سلام اسمه ممتور الأسود الحبشي لم يرحذيفة رضي الله عنه إلا أن الرواية الأولى المتفق عليها متصله فهذه أيضاً متصله يعني لاتحاد المعنى بحسب الحقيقة^(٦).

٥٣٨٨- قوله: (غلمة من قريش) أي: أحداث السن الذين لا مبالاة لهم^(٧). قيل: أراد الذين بعد الخلفاء الراشدين كيزيد^(٨) وعبد الملك بن مروان وغيرهما.

٥٣٨٩- قوله: (يتقارب الزمان) قيل: أراد اقتراب الساعة. وقيل: أراد تشابه أجزاء الزمان أو تشابه أهله في الشر^(٩). وقيل: أراد أن يتسارع الدول إلى الانقضاء^(١٠). قوله: (المهرج) الفتنة والاختلاط^(١١).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٥٦/٤.

(٢) نفس المرجع: ٧/٥.

٥٣٨٢- أخرجه البخاري (٣٦٠٦)، (٧٠٨٤) ومسلم (١٨٤٧) وأبو داود (٤٢٤٤) وابن ماجه (٣٩٧٩)، (٤٢٤٥)، (٢٤٤٦).

(٣) المنهاج، النووي: ص ١٤٣٤.

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٠٢/٢.

(٥) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٥٣/١٠.

(٦) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ١١/١٠.

٥٣٨٨- أخرجه البخاري (٣٦٠٤)، (٧٠٥٨).

(٧) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ١٧/١٠.

(٨) يزيد بن معاوية بن أبي سفيان الأموي (٢٥ هـ - ٦٤ هـ): ثاني ملوك الدولة الأموية في الشام. (الأعلام، الزركلي: ١٨٩/٨)

٥٣٨٩- أخرجه البخاري (٨٥)، (٧٠٦١) ومسلم (١٥٧) وأبو داود (٤٢٥٥).

(٩) كتاب الميسر، التوريشي: ١١٤١/٤.

(١٠) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٥٨/١٠.

(١١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٢٣/٥.

الفصل الثاني

٥٣٩٥- قوله: (الخلافة ثلاثون) أي: حق الخلافة. قوله: (ثم يقول سفينة^(١)) سفينة رضي الله عنه مولى النبي ﷺ كان مملوكاً لأُم سلمة رضي الله عنها فأعتقه على أن يخدم النبي ﷺ في حياته. قوله: (أمسك خلافة أبي بكر رضي الله عنه) أي: أضبط الحساب عاقداً أصابعك^(٢).

٥٣٩٦- قوله: (فما العصمة؟) أي: فما العصمة عن الوقوع في ذلك الشر، "فقال: السيف" أي: استعماله، حمل فتادة هذا على أهل الردة الذين كانوا في زمن الصديق رضي الله عنه. قوله: (إمارة على أقداء) جمع قذى وهو ما يقع في العين والماء والشراب من تراب أو وسخ. أي يكون هناك إمارة واجتماع مشوب بالبدع وصلح مع فساد البواطن^(٣). قوله: (على جذل شجرة) الجذل: الأصل^(٤)، وعضه كفاية عن مكابدة الشدائد، يقال: فلان يعض الحجر لشدته من الألم^(٥). قوله: (ثم ينتج المهر) نتج من النتج لا من النتاج. يقال: أركب المهر إذا حان أن يركب^(٦).

٥٣٩٧- قوله: (تعقف يا أبا ذر) أي: كف نفسك عن الحرام والسؤال من الناس. قوله: (موت يبلغ البيت) أي يكثر الموتى فلا يسعهم المواضع^(٧) المعهود عندهم لدفنها ويحتاج إلى أن يشتري موضع قبر بقيمة. قوله: (قتل تغمر الدماء أحجار الزيت!) هي من الحرة التي كانت بها الوقعة زمن يزيد. والأمير على تلك الجيوش مسلم بن عقبة المري^(٨) المستبجح لحرم رسول الله ﷺ. وكان نزوله في الحرة القريبة من المدينة، فاستباح حرمتها وقتل رجالها، وعاث^(٩) فيها ثلاثة أيام. وقيل: خمسة، فلذلك

٥٣٩٥- أخرجه أبو داود (٤٦٤٦)، (٤٦٤٧) والترمذي (٢٢٢٦).

(١) أبو عبد الرحمن، وقد قيل: أبو البحري، مولى أم سلمة زوج النبي ﷺ له صحبة. (تاريخ الصحابة، البستي: ص ١٢٦).

(٢) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٦٠/١٠.

٥٣٩٦- أخرجه أبو داود (٤٢٤٤).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٧/٤.

(٤) نفس المرجع: ٢٤٣/١.

(٥) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٦١/١٠.

(٦) كتاب الميسر، التوربشني: ١١٤٢/٤.

٥٣٩٧- أخرجه أبو داود (٤٢٦١) وابن ماجه (٣٩٥٨).

(٧) سقطت في الأصل والتكملة من: ب.

(٨) مسلم بن عقبة بن رباح المري أبو عقبة (- ٦٣ هـ): قائد من الدهاة القساة في العصر الأموي.

(الأعلام، الزركلي: ٢٢٢/٧).

(٩) وفي ب: عاش.

أنه إنماع كما ينماع الملح في الماء، ولم يلبث أن أدركه الموت وهو بين الحرمين^(١). قوله: (تأتي من أنت منه) قيل: أي ارجع إلى من خرجت من عنده، يعني أهلك وعشيرتك. قوله: (وألبس السلاح) فالمعنى أن ارجع إلى إمامك ومن بايعته فيطابقه ما ذكر، أي: ارجع إليه و تقاتل معه^(٢). قوله: (فألق ناحية ثوبك) أي: سلم نفسك إلى من يقتلك والمقصود الزجر عن السعي في كثرة إراقة الدماء^(٣).

٥٤٠١ - قوله: (تستنظف العرب) استنظفت الشيء إذا أخذته كله^(٤). قيل: كأن هذه هي الفتنة التي وقعت بين علي معاوية رضي الله عنهما ويجب كف اللسان عن الطرفين قال، عمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى: تلك تلك دماء طهر الله منها سيوفنا، فلا نلوث بها ألسنتنا^(٥). قوله: (اللسان فيها أشد من وقع السيف) أي: الطعن في إحدى الطائفتين ومدح الأخرى مما يثير الفتنة فالواجب كف اللسان ولذلك اعتزل بعض الصحابة رضي الله عنهم عن فتنة علي ومعاوية رضي الله عنهما. ٥٤٠٣ - قوله: (ثم فتنة السراء) كأنه قال: فتنة الأحلاس هرب وحرب. ثم قال: و"فتنة السراء... " فالعطف بالنظر إلى المعنى وإنما أضيفت الفتنة إلى السراء؛ لأن السبب في وقوعها ارتكاب المعاصي بسبب كثرة النعم^(٦). قوله: (دخنها) أي: أثارها وفسادها^(٧). قوله: (على رجل كورك) أي: على يصطلحون رجل لا استقامة له ولا نظام له؛ لأن الورك لا يستقيم على الضلع، ولا يتركب عليه؛ لاختلاف ما بينهما وبعده^(٨). والمراد: أن ذلك الرجل غير خليق للملك ولا مستقل به. قوله: (ثم فتنة الدهيماء) تصغير الدهماء، أي الفتنة المظلمة. والتصغير للتعظيم. وقيل: الدهيماء: الداهية^(٩).

(١) كتاب الميسر، التوربشني: ١١٤٣/٤.

(٢) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٢٧/١٠.

(٣) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٦٤/١٠.

٥٤٠١ - أخرجه أبوداود (٤٢٦٥) والترمذي (٢١٧٨) وابن ماجه (٣٩٦٧).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٦٨/٥.

(٥) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٦٧/١٠.

٥٤٠٣ - أخرجه أبوداود (٤٢٤٢).

(٦) كتاب الميسر، التوربشني: ١١٤٥/٤.

(٧) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٠٢/٢.

(٨) نفس المرجع: ١٥٤/٥.

(٩) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٣٥/٢.

٥٤٠٧- قوله: (تدور رحى الإسلام) أي: يستتب أمر الإسلام على سنن الاستقامة والبعث من إحدائات الظلمة هذه المدة وأشار إلى الفتن الثلاث: فإن قتل عثمان رضي الله عنه في خمس وثلاثين من ظهور دولة الإسلام أعني الهجرة، ووقعت الجمل كانت في سنة ست وثلاثين، ووقعة صفين كانت سبع و ثلاثين فإن يهلكوا فسيبيلهم سبيل من قد هلك من القرون السابقة وإن يقيم لهم أمر دينهم يستتب أمر الإسلام إلى تمام سبعين من الهجرة^(١).

الفصل الثالث

٥٤٠٨- قوله: (ذات أنواط) الأنواط: جمع نوط وذات أنواط شجرة بعينها كانت للمشركين يعلقون بها أسلحتهم ويعكفون حولها^(٢).

٥٤٠٩- قوله: (الفتنة الثانية يعني الحرة) هي الواقعة التي وقعت سنة ثلاث وستين في زمن يزيد بن معاوية. قوله: (وبالناس طباخ) الطباخ في الأصل: القوة والسمن، يقال: فلان لا طباخ له، أي لا عقل له ولا خير عنده، أراد أنه لم يبق في الناس أحد من الصحابة رضي الله عنهم^(٣).

٥٤٠٧- أخرجه أبوداود (٤٢٥٤).

(١) كتاب الميسر، التوربشتي: ١١٤٧/٤.

٥٤٠٨- أخرجه الترمذي (٢١٨٠) والحميدي في مسنده (٨٤٨).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١١٣/٥.

٥٤٠٩- أخرجه البخاري (٣٨٠٠).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٠٢/٣، قال المحقق في مشكاة المصابيح (النسخة الهندية)

هذا ما قاله السيد في حاشيته: ٢٠١٩/٤.

باب الملاحم

الملحمة: الحرب لاشتباك الناس فيها كالسدي واللحم لكثرة لحوم القتلى فيها^(١).

الفصل الأول

٥٤١٠ - قوله: (دعواهما واحدة) أي: كل واحدةٍ منهما تدعى الإسلام. قوله: (دجالون كذابون) كل كذاب دجال^(٢)، يقال: دجل الحق بباطله، أي غطاه. ومنه: أخذ الدجال لأنه يلبس الحق بالباطل، وفي الصحاح^(٣): الدجال والدجالة الواقعة العظيمة والدجال والمسيح الكذاب. قوله: (ويتقارب الزمان) أراد به زمان المهدي لوقوع الأمن في الأرض فيستلذ العيش، وتستقصر المدة؛ لأن أيام الرخاء قصيرة وأيام البلاء طويلة^(٤). قوله: ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا﴾^(٥) أي: لا ينفع إيمانها ولا كسبها إن لم تكن آمنت أو لم تكن كسبت فالكلام من اللف التقديري والنشر الظاهر. قوله: (بلبن لقحته) [قض]: اللحقة: اللبون من النوق^(٦). قوله: (وهو يليط حوضه) أي: يطين، [الصحاح]: يقال: لاط الشيء بقلبي يلوطن ويليط. لصق لوطاً وليطاً يعني الحب، ولطت الحوض بالطين لوطاً، أي: ملطته به وطينته^(٧).

٥٤١٦ - قوله: (يقال له: الجهجاه) هذه هي المشهورة وفي بعض النسخ "الجهجا" بحذف الهاء التي بعد الألف وفي بعضها "الجهجها" بمائتين^(٨).

٥٤١٧ - قوله: (لتفتحن) قيل: في أكثر نسخ المصاييح بتائين بعد الفاء. وفي كتاب مسلم بتاء واحدة وهو أولى؛ لأن الافتتاح أكثر ما يستعمل بمعنى الاستفتاح. والمقصود هاهنا الفتح؛ لأن

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٠٦، ٧/٤.

٥٤١٠ - أخرجه البخاري (٧١٢١) والحميدي في مسنده (١١٠٤).

(٢) في الأصل دجالون والتصويب من ب.

(٣) الصحاح، الجوهري: ١٣٨٧/٤.

(٤) معالم السنن، الخطابي: ٣١٣/٤.

(٥) الأنعام: ١٥٨.

(٦) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٧٥/١٠.

(٧) الصحاح، الجوهري: ٩٦٨/٣.

٥٤١٦ - أخرجه مسلم (٢٩١١) والترمذي (٢٢٢٨).

(٨) المنهاج، النووي: ص ٢٠٠٩.

٥٤١٧ - أخرجه مسلم (٢٩١٩).

الحديث وارد في الكوائن^(١). قوله: (كنز آل كسرى الذي في الأبيض) هو حصن بالمداين^(٢) كان يسميه سفيد كوشك والآن بنى مكانه مسجد المداين. وقد أخرج كنزه في زمان عمر رضي الله عنه. وقيل: حصن كان بممدان بناه دار بن دارا^(٣).

٥٤١٨ - قوله: (هلك كسرى) أخير بالماضي تنبيهاً على تحقق الوقوع وقربه. قوله: (وسمى الحرب "خدعة") وجه مناسبة قوله: "وسمى" لما تقدم أنه وارد على سبيل الاستطراد؛ لأن أصل الكلام كان في ذكر الفتح، وكان حديثاً مشتملاً على الحرب فأورده في الذكر كما ورد قوله تعالى: ﴿وَمِنْ كُلِّ تَأْكُلُونَ لَحْمًا طَرِيًّا﴾ بعد قوله: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْبَحْرَانِ﴾^(٤).

٥٤٢٠ - قوله: (ثم موتان) الموتان: - بضم الميم - الوباء وهو في الأصل موت يقع في الماشية. وكان ذلك في زمن عمر رضي الله عنه مات في ثلاثة أيام سبعون ألفاً من المسلمين، وكان معسكر المسلمين بقرية من قرى بيت المقدس يسمى عمواس^(٥) فلذلك يسمى طاعون عمواس وهو أول طاعون وقع في الإسلام^(٦). قوله: (كقصاص الغنم) القصاص: داء يأخذ الغنم فلا يلبثها أن يموت^(٧).

٥٤٢١ - قوله: (خللوا بيننا. . .) يريدون بذلك كاملة المسلمين وتفريق كلمتهم^(٨). قوله: (فيفتحون قسطنطينية)^(٩) ويروى قسطنطينية أيضاً ضبط الإمام النووي هاتين الروايتين، فقال: بضم القاف وسكون السين وضم الطاء الأولى وكسر الثانية وبعدها ياء ساكنة ثم نون ونقل بعضهم زيادة ياء مشددة بعد النون^(١٠). قوله: (ولكن يقتله الله بيده) أي: بيد عيسى عليه السلام.

(١) كتاب الميسر، التوربشتي: ١١٥٠/٤.

(٢) معجم البلدان، الحموي: ٢٢١، ٢/٤.

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٧٧/١٠.

٥٤١٨ - أخرجه البخاري (٣٠٢٧) ومسلم (٢٩١٨).

(٤) فاطر: ١٢.

٥٤٢٠ - أخرجه البخاري (٣١٧٦).

(٥) وكان طاعون عمواس في سنة الثامنة عشر. (الثقات، البستي: ص ١٠٩).

(٦) كتاب الميسر، التوربشتي: ١١٥٠/٤.

(٧) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٧٨/٤.

٥٤٢١ - أخرجه مسلم (٢٨٩٧).

(٨) كتاب الميسر، التوربشتي: ١١٥١/٤.

(٩) معجم البلدان، الحموي: ٤٩، ٥٠/٤.

(١٠) المنهاج، النووي: ص ٢٠٠٢.

٥٤٢٢- قوله: (ثم قال: عدو يجمعون) أي: عدو كثير وهو مبتدأ ويجمعون خبره. قوله: (يعني الروم) أي: يعني بالعدو الروم. قوله: (المسلمون شرطة للموت) أي تموتون ولا ترجعون مغلولة ولا غير غالبية بل إن رجعوا رجعوا غالبية. قوله: (فيقيء هؤلاء وهؤلاء) أي: المسلمون والعدو. قوله: (وتفنى الشرطة) الشرطة: نخبة الجيش الذي يشهد الحرب أولاً^(١) وسموا بذلك؛ لأنهم كانوا يشربون أنفسهم للهلكة^(٢). قوله: (وتفنى الشرطه) الشرطه: المأخوذة المختارة من المسلمين أي تهلك ولا ترجع غير غالبية. قوله: (نهد إليهم) أي: نفض وتقدم^(٣). قوله: (فيجعل الله الدبرة) أي الهزيمة^(٤).
٥٤٢٣- قوله: (سبعون ألفاً من بني إسحاق) أي: من المسلمين من أولاد إسحاق عليه السلام. قيل: هم عسكر الشام^(٥). قوله: (إلّا قال: الذي في البحر) أي جانبها.

الفصل الثاني

٥٤٢٤- قوله: (عمران بيت المقدس خراب) لأن عمرانه باستيلاء الكفار، والمعنى أتى كل واحد من هذه الأمور أمانة لوقوع ما بعده وإن دفع هناك مهلة^(٦).
٥٤٢٥- قوله: (الملحمة العظمى) هي التي يتعاد فيها بنو الأب فلا يجدون من مائة إلّا واحد.
٥٤٢٦- قوله: (بين الملحمة وفتح المدينة) أي: قسطنطينية. قوله: (وقال: هذا أصح) من الحديث السابق^(٧) ولا يبعد أن يشتهر سبع سنين بسبعة أشهر فتأمل.

٥٤٢٢- أخرجه مسلم (٢٨٩٩).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤١٢/٢.

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٨١/١٠.

(٣) المنهاج، النووي: ص ٢٠٠٤.

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٩٣/٢.

٥٤٢٣- أخرجه مسلم (٢٩٢٠).

(٥) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٨٣/١٠.

٥٤٢٤- أخرجه أبو داود (٤٢٩٤).

(٦) مرآة المفاتيح، ملا علي القاري: ٦٠/١٠.

٥٤٢٥- أخرجه أبو داود (٤٢٩٥) والترمذي (٢٢٣٨) وابن ماجه (٤٠٩٢).

٥٤٢٦- أخرجه أبو داود (٤٢٩٦) وابن ماجه (٤٠٩٣).

(٧) أي رقم الحديث (٥٤٢٥).

٥٤٢٧- قوله: (يوشك المسلمون. . . .) أي: يضطروا إلى يثرب. قوله: (حتى يكون أبعد) أي: أبعد ثغورهم. قوله: (مسالحهم) جمع مسلحة وهم القوم الذين يحفظون الثغور. وسموا مسلحة؛ لأنهم يكونون ذوي سلاح أو لأنهم يسكنون موضع السلاح أعني الثغر يسمى مسلحاً و مسلحة أيضاً^(١) وحمل المسالخ على الثغور أولى هاهنا. قوله: (وسلاح^(٢) قريب من خبير) تفسير من الراوي.

٥٤٢٨- قوله: (وعن ذي مخبر^(٣)) - بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الياء - الموحدة وهو ابن أخي النجاشي رضي الله عنه خادم رسول الله ﷺ. قوله: (بمروج) المرج: الروضة، و "التلول" جمع تل وهو الموضع المرتفع. قوله: (الصليب) زعمت النصارى أن الخشب الذي صلب عيسى عليها على شكل صليبيهم.

٥٤٣٢- قوله: (بغائط، يسمونه البصرة) أراد بغداد^(٤) بشهادة دجلة وسموها البصرة^(٥) أما لأنها كانت هناك قرى تابعة للبصرة أو لأن خارج بغداد موضعاً قريباً من بابها يسمى باب البصرة، وفي قوله: "ويكون من أمصار المسلمين" إشارة إلى أنها مدينة تبني في الإسلام ويعد إذ هي التي بنيت بعد خراب المدائن لا البصرة^(٦). قوله: (إذا كان في آخر الزمان) اسمه مضمّر كما في قولهم: "إذا كان غداً فاتني". قوله: (بنو قنطوراء) اسم أبي الترك، وقيل: اسم جارية كانت للخليل عليه الصلاة والسلام^(٧) ولدت له أولاداً جاء من نسلهم الترك وفيه نظر فإن الترك من أولاد يافث بن نوح وهو قبل الخليل بكثير. قوله: (فيتفرق أهلها ثلاث فرق، فرقة يأخذون. . .) أي يعرضون عن المقابلة هرباً منها وطلباً للخلاص فيهمون في البوادي فيهلكون أو يعرضون عن المقاتلة،

٥٤٢٧- أخرجه أبو داود (٤٢٥٠).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٤٩/٢.

٥٤٢٨- أخرجه أبو داود (٤٢٩٢).

(٢) سلاح: موضع أسفل من خبير. (معجم البلدان، الحموي: ٥٥/٣)

(٣) ذو مخبر، ويقال: ذو مخمر، وهو ابن أخي النجاشي، وقد ذكر بعضهم في موالى النبي ﷺ. (الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ابن عبد البر: ٥٦/٢).

٥٤٣٢- أخرجه أبو داود (٤٣٠٦).

(٤) بغداد: أم الدنيا وسيدة البلاد. (معجم البلدان، الحموي: ٣٦٠/١).

(٥) قال ابن الأنباري: البصرة في الكلام العرب الأرض الغليظة. (معجم البلدان، الحموي: ٤٥/١-٣٤٠).

(٦) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٨٦/١٠.

(٧) أي: لإبراهيم عليه السلام.

ويتبعون البقر للحراثة. قوله: (وفرقة يأخذون لأنفسهم) أي: يأخذون الأمان وهؤلاء منهم المستعصم بالله^(١) وأكابر بغداد وعلماءها خرجوا طالبين للأمان فقتلوا تقتيلاً^(٢).

٥٤٣٣- قوله: (إن الناس يمضرون) أي: يتخذون أمصاراً. قوله: (بضواحيها) جمع ضاحية وهي الناحية البارزة^(٣). قوله: (بها نحسف) يريد به الحسف في الأرض. قوله: (قذف) يريد به الريح الشديدة، أو قذف الأرض الموتى بعد دفنها أو أراد أمطار الحجارة^(٤).

٥٤٣٤- قوله: (يقال لها: الأبله) الأبله: القرية المعروفة قرب البصرة من جانبيها البحري^(٥). قوله: (لأبي هريرة) أي: يقول هذه الصلاة لأبي هريرة رضي الله عنه. قيل: فإن قيل: الصلاة عبادة بدنية ولا تقبل النيابة، فما معنى قول أبي هريرة رضي الله عنه؟ قلنا: يحتمل أن يكون هذا مذهبه. قاس الصلاة على الحج وإن كان في الحج شائبة مالية. أو معناه ثواب هذه الصلاة لأبي هريرة رضي الله عنه فإن ذلك جوزه بعضهم^(٦).

الفصل الثالث

٥٤٣٥- قوله: (أنا أحفظ كما قال) أي: حفظاً مماثلاً لما قال. قوله: (إنك لجريء) من الجرأة أي قد تجاسرت بما أوعيته^(٧). قوله: (وكيف؟ قال) عطف على "هات" أي: هات وبين كيفيته. قوله: (إنما أريد التي) إنما أنث المشار إليه وأنها الداھية الدهماء. قوله: (قلت: لا؛ بل يكسر) قوله "لا" إشارة إلى أنه ليس من مقام التردد حتى يسأل عنه بالترديد لأن الكسر ظاهر. قوله: (ذاك أحرى) وإنما كان أحرى لأن المفتوح قريب من الغلق بخلاف المكسورة. قوله: (من الباب؟) كان الظاهر

(١) المستعصم بالله: عبد الله بن منصور بن محمد بن أحمد من سلالة هارون الرشيد العباسي، أبو أحمد (٦٠٩ هـ - ٦٥٦ هـ): آخر خلفاء الدولة العباسية في العراق. (الأعلام، الزركلي: ١٤٠/٤).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٨٨/١٠.

٥٤٣٣- أخرجه أبو داود (٤٣٠٧).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٧١/٣.

(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٨٩/١٠.

٥٤٣٤- أخرجه أبو داود (٤٣٠٨).

(٥) معجم البلدان، الحموي: ٧١/٥، النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٠/١.

(٦) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٩٠/١٠.

٥٤٣٥- أخرجه البخاري (٥٢٥) والترمذي (٢٢٥٨) وابن ماجه (٣٩٥٣) والحميدي في مسنده (٤٤٧).

(٧) قال المحقق في مشكاة المصابيح (النسخة الهندية) هذا ما قاله السيد في حاشيته: ٢٠٣١/٤.

أن يقال: ما الباب؟ كأنهم تفرسوا أن المراد بالباب الشخص لا الباب الحقيقي. قوله: (الأغاليط) أراد أنما ذكرت له لم يكن مبهماً محتملاً كالأغاليط بل صرحته تصريحاً. ولعل لهذا السر ما قال له عمر رضي الله عنه: "إنك لجريء" والله أعلم^(١).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٩١، ٢/١٠.

باب أشرطة الساعة

الأشرطة: العلامات، واحدهما شرط - بالتحريك - (١).

الفصل الأول

٥٤٣٩ - قوله: (إذا وسد الأمر إلى غير أهله) أي أن يلي الأمر من ليس له بأهل، فنلقى له وسادة الملك. وأراد بالأمر الخلافة وما ينضم إليها من قضاء وإمارة ونحوهما. والوسد أخذ من الوسائد، يقال: وسدته الشيء - بالتخفيف - فتوسده، إذا جعله تحت رأسه (٢).

٥٤٤٣ - قوله: (يحسر الفرات) أي: يكشف، يقال: حسرت العمامة عن رأسي وحسرت الثوب عن بدني أي: كشفتها (٣).

٥٤٤٤ - قوله: (تقيء الأرض) أي: أن الأرض تلقي من بطنها ما فيها من الكنوز (٤).

٥٤٤٥ - قوله: (الدين) [مظ]: الدين هاهنا العادة (٥).

الفصل الثاني

٥٤٤٨ - قوله: (كالضرملة) أي: كزمان إيقاد الضرملة، وهي ما توقد به النار أولاً كالقصب والكبريت (٦).

٥٤٥٢ - قوله: (حتى يملك العرب رجل . . .) قيل: العجم مراد أيضاً لاتفاق كلمتهم، فيعلون على الأديان كلها. قوله: (قسطاً) القسط: - بالكسر - مترادف العدل وهو اسم من أقسط إذا عدل والقسط - بالفتح - الجور وأقسط عدل وقسط جار والقوة فسداً رجل (٧).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤١٢/٢.

٥٤٣٩ - أخرجه البخاري (٥٩).

(٢) كتاب الميسر، التوربشحي: ١١٥٦.

٥٤٤٣ - أخرجه مسلم (٢٨٩٤).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٦٨/١.

٥٤٤٤ - أخرجه مسلم (١٠١٣) والترمذي (٣٣٠٨).

(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٩٦/١٠.

٥٤٤٥ - أخرجه ابن ماجه (٤٠٣٧).

(٥) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٩٧/١٠.

٥٤٤٨ - أخرجه الترمذي (٢٣٣٢).

(٦) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٩٩/١٠.

٥٤٥٢ - أخرجه أبو داود (٤٢٨٢) والترمذي (٢٢٣٠).

(٧) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٥٣/٤.

٥٤٥٤- قوله: (أجلى الجبهة) أي خفيف الشعر ما بين النزعتين من الصلغين^(١). قوله: (أقنى الأنف) القنا: في الأنف. طوله ورقة أرنبته. الأرنبة: طرف الأنف مع حذب في وسطه. والمرأة قنواء^(٢).
 ٥٤٥٦- قوله: (فيخرج رجل) المراد بالرجل: المهدي بدليل إن أبا داود أورد هذا الحديث في باب المهدي. قوله: (فيخرجوه) أي: من بيته. قوله: (بالبيداء) أي: أرض ملساء بين الحرمين^(٣). قوله: (أتاه أبدال الشام) الأبدال هم الأولياء والعباد، والأبدال جمع بدل سموا بذلك لأنه إذا مات منهم واحد بدل بآخر ولا تخلوا الدنيا منهم^(٤). قوله: (وعصائب أهل العراق) العصائب: جمع عصابة، وهم الجماعة من الناس من العشرة إلى الأربعين^(٥). يريد أن العسكر يجتمع من العراق. وقيل: المراد جماعة من الزهاد^(٦) سماهم بالعصائب، ومنه حديث علي رضي الله عنه: "الأبدال بالشام والنجباء بمصر والعصائب بالعراق". وفي الحديث: "خيار أمي في كل قرن خمسمائة، والأبدال أربعون فلا الخمسمائة ينقصون ولا الأربعون، كلما مات رجل بدل الله مكانه آخر". قوله: (رجل من قریش) هذا هو القوي الذي يخالف المهدي ويكون أمه كلبية فيستعين^(٧) على المهدي بأخواله. قوله: (فبيعت إليهم) أي: إلى المبايعين. قوله: (بعثاً) فيظهر المبايعون على ذلك البعث الذي بعثه القرشي^(٨). قوله: (ويعمل في الناس) المهدي. قوله: (ويلقي الإسلام بجوانه) الجران: مقدم عنق البعير والمقصود استقرار الإسلام وثباته فإن البعير إذا برك واستراح مد عنقه على الأرض^(٩).

٥٤٥٧- قوله: (مدراراً) المدرار: الكثير الدرج يستوي فيه المذكر والمؤنث. قوله: (حتى يتمنى الأحياء والأموات [تو]: "الأحياء" رفع بالفاعلية، وفي الكلام حذف، أي: يتمنون حياة الأموات

٥٤٥٤- أخرجه أبو داود (٤٢٨٥).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٨٠/١.

(٢) نفس المرجع: ١٠٢/٤.

٥٤٥٦- أخرجه أبو داود (٤٢٨٦).

(٣) كتاب الميسر، التوربشحي: ١١٦٠/٤.

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٠٧/١.

(٥) نفس المرجع: ٢٢٠/٣.

(٦) سقطت في الأصل والتكملة من: ب.

(٧) سقطت في الأصل والتكملة من: ب.

(٨) كتاب الميسر، التوربشحي: ١١٦٠/٤.

(٩) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٥٥/١، معالم السنن، الخطابي: ٣١٨/٤.

٥٤٥٧- أخرجه أحمد في مسنده: ٣٧/٣.

أو كونهم أحياء، ليروا ما هم فيه من الخير والأمن ويشاركوهم فيه. ومن زعم أن الصواب فيه الأحياء بالنصب من باب الأفعال، وفاعل "يتنمى" الأموات فقد أحال^(١).

الفصل الثالث

٥٤٦١ - قوله: (خليفة الله) دل ظاهره على أن فلان خليفة الله وقد يؤول بأن المراد به المنصوب من الله خليفةً لأنبيائه^(٢).

(١) كتاب الميسر، التوريشي: ١١٦٠/٤.

٥٤٦١ - أخرجه ابن ماجه (٤٠٨٤).

(٢) وفي ب: لا نبياً.

باب العلامات بين يدي الساعة وذكر الدجال

هو الذي يظهر في آخر الزمان ويدعي الألوهية، وأصل الدجل: الخلط^(١).

الفصل الأول

٥٤٦٤- قوله: (فذكر الدخان، والدجال، والدابة) هو الذي في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾^(٢) وقوله: ﴿أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِّنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ﴾^(٣). قيل: هو الدخان الذي كان في عهد رسول الله ﷺ. قوله: (تطرد الناس إلى محشرهم) قيل: المحشر: أرض الشام؛ إذ صح في الحديث: "إن المحشر يكون في أرض الشام".

٥٤٦٥- قوله: (بادروا بالأعمال) أي: أسرعوا وسابقوا بالأعمال الصالحة النافعة. قوله: (وأمر العامة) أي: البلاء الذي يعم الناس، أو الأمر الذي تستبد^(٤) به العوام ويكون من قبلهم. قوله: (وخويصة أحدكم) يعني الموت، أو ما يشتغل الإنسان في نفسه وأهله وماله فتشغله عن غيره^(٥).

٥٤٦٦- قوله: (إن أول الآيات) فإن قيل: طلوع الشمس ليس بأول الآيات؛ لأن الدخان والدجال قبله؟ قلنا: بأن الآيات إما أمارات لقرب قيام الساعة، وإما أمارات دالة على وجود قيام الساعة وحصولها. ومن الأول الدخان وخروج الدجال^(٦) ونحوهما. ومن الثاني ما نحن فيه من طلوع الشمس من مغربها، والرجفة وبس الجبال، وخروج النار وطردها الناس إلى المحشر. ومن ثم قيل: أول الآيات خروج الدجال، ثم نزول عيسى عليه السلام، ثم خروج يأجوج ومأجوج، ثم خروج الدابة، ثم طلوع الشمس من مغربها. فإن الكفار يسلمون في زمان عيسى حتى تكون الدعوة واحدة، ولو كانت الشمس طلعت من مغربها قبل خروج الدجال ونزول عيسى، لم يكن الإيمان مقبولاً من الكفار^(٧).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٩٦/٢.

٥٤٦٤- أخرجه مسلم (٢٩٠١) وأبو داود (٤٣١١) والترمذي (٢١٨٣) وابن ماجه (٤٠٤١)، (٤٠٥٥) والحميدي في مسنده (٨٢٧).

(٢) الدخان: ١٠.

(٣) نمل: ٨٢.

٥٤٦٥- أخرجه مسلم (٢٩٤٧) والترمذي (٢١٩٥).

(٤) سقطت في الأصل والتكملة من: ب.

(٥) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١١٠/١٠.

٥٤٦٦- أخرجه مسلم (٢٩٤١) وأبو داود (٤٣١٠) وابن ماجه (٤٠٦٩).

(٦) وفي ب: الدابة.

(٧) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١١٠، ١/١٠.

- ٥٤٦٧- قوله: (إذا خرجن) أي: إذا خرجت هذه الثلاثة بأسرها^(١).
- ٥٤٧١- قوله: (وإن ربكم ليس بأعور) جعل ذلك علامة كذبه لئلا يبقى للناس عذر مع أن الدلائل العقلية تدل على أن الجسم لا يكون إلماً. قوله: (مكتوب بين عينيه ك ف ر) هو علامة تدل على كذب الدجال دلالة قطعية بديهية يدركها كل أحد، ولم يقتصر على كونه جسماً أو غير ذلك من الدلائل القطعية لكون بعض العقول قد لا يهتدي إليها^(٢).
- ٥٤٧٢- قوله: (كما أنذر به نوح قومه) خص نوحاً؛ لأنه مقدم المشاهير من الأنبياء^(٣).
- ٥٤٧٣- قوله: (وإن الدجال ممسوح العين. . .) أي: ممسوح إحدى عينيه. و"الظفرة" - بالتحريك - لحمة تنبت عند الماقين^(٤) من كثرة البكاء أو الماء. وقيل: جلدة تخرج من العين من الجانب الذي يلي الأنف، وهي يحتمل أن يكون في العين الأخرى^(٥). ووجه الجمع بين قوله: "أعور عين" وقوله: "ممسوح العين" أن يقال: إحدى عينيه ذاهبة والأخرى معيبة فيصح أن يقال لكل واحدة عوراء أن العور في الأصل هو العيب^(٦).
- ٥٤٧٤- قوله: (جفال الشعر) الجفال: - بالضم - الكثير الشعر اجتمعته^(٧).
- ٥٤٧٥- قوله: (فأنا حجيجه) أي: أنا مخاصمه ومغاليه بالحجة^(٨)، قيل: قد ثبت أن خروجه بعد خروج المهدي، فكيف يتصور خروجه في زمان النبي ﷺ؟ أجيب: بأن المراد تحقق خروجه أي لا
-
- ٥٤٦٧- أخرجه مسلم (١٥٨) والترمذي (٣٠٧٢).
- (١) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ١٠/١٠٧.
- ٥٤٧١- أخرجه البخاري (٧١٣١) ومسلم (٢٩٣٣) وأبو داود (٤٣١٦) والترمذي (٢٢٤٥).
- (٢) المنهاج، النووي: ص ٢٠١٩، ٢٠.
- ٥٤٧٢- أخرجه البخاري (٣٣٣٨) ومسلم (٢٩٣٦).
- (٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٠/١١٤.
- ٥٤٧٣- أخرجه البخاري (٣٤٥٠) ومسلم (٢٩٣٤).
- (٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣/١٤٣.
- (٥) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٠/١١٤، ٥.
- (٦) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣/٢٨٨.
- ٥٤٧٤- أخرجه ابن ماجه (٤٠٧١).
- (٧) الفائق في غريب الحديث، الزمخشري: ١/١٩٠.
- ٥٤٧٥- أخرجه مسلم (٢٩٣٧) وأبو داود (٤٣٢١) والترمذي (٢٢٤٠) وابن ماجه (٤٠٧٥).
- (٨) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١/٣٢٩.

بد منه^(١). قوله: (فامرءو حجيج نفسه) أي كل امرئ يحاجه ويغالبه لنفسه. قوله: (قطط) القطط: شديد جمودة الشعر^(٢). قوله: (بعبد العزى بن قطن^(٣)) هو رجل من خزاعة^(٤) مات في الجاهلية. قوله: (فعاث يمينا...) قيل: بصيغة الفاعل والمناسب لما تقدم: أي مفسد. قوله: (قال: لا أقدروا له) قيل: هذا القدر مخصوص بذلك اليوم. معناه: إذا معنى بعد طلوع الفجر قدر ما يكون بينه وبين الظهر، ثم إذا مضى بعده قدر ما يكون بينها وبين العصر، فصلوا العصر وكذا المغرب والعشاء والصبح وكذا حتى ينقضي ذلك اليوم. قوله: (فيردون عليه) أي: يردون عليه دعوى ألوهيته. قوله: (كيعاسيب النحل) اليعسوب سيد النحل، والمراد هنا الجماعة الكثيرة فإن اليعسوب يتبعه النحل بأمرها. قوله: (فيقطعه جزلتين) - بفتح الجيم - في المشهور، وروى ابن دريد بكسرهما، أي: قطعتين يتباعدان رمية الغرض^(٥). قوله: (ويتهلل) أي: يتلألأ ويضيء ويجيب ضاحكاً بالدجال^(٦). قوله: (بين مهروذتين) بالدال المهملة، وأكثر يروي بالمعجمة، أي: لابس ثوبين مصبوغين بورس وزعفران^(٧). قوله: (قيل جهان) الجمان: حب يتخذ من الفضة على هيئة الآلي الكبائر^(٨). قوله: (يجد) مع ما في سياقه فاعل يحل بتقدير أن^(٩). قوله: (بباب لد) لد مصروف اسم بلدة عند بيت المقدس^(١٠). قوله: (فيمسح) يحتمل أن يكون المسح على ظاهره تبركاً وأن يكون إشارة إلى كشف الشدة والخوف منهم. قوله: (لا يدان لأحد) أي: لا قدرة ولا طاقة^(١١). وكان لا بمعنى: ليس. قوله: (إلى جبل الخمر) - بالخاء المعجمة وفتح الميم - وهو الشجر الملتف،

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١١٦/١٠.

(٢) المنهاج، النووي: ص ٢٠٢٢.

(٣) عبد العزى بن قطن: كان من المشركين، وقيل: رجل من خزاعة من ملوك الجاهلية.

(٤) بنوخزاعة: قبيلة من الأزدي من القحطانية، وهم بنو عمرو بن ربيعة. (نهاية الأرب في معرفة أنساب

العرب، القلقشندي: ص ٢٢٨).

(٥) المنهاج، النووي: ص ٢٠٢٣.

(٦) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٢٠/١٠.

(٧) المنهاج، النووي: ص ٢٠٢٣.

(٨) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٩١/١.

(٩) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ١٢٠/١٠.

(١٠) لد: قرية قرب بيت المقدس من نواحي فلسطين. (معجم البلدان، الحموي: ١٧٦/٤).

(١١) المنهاج، النووي: ص ٢٠٢٣.

وفسر في الحديث: بأنه جبل بيت المقدس، لكثرة شجره^(١). قوله: (فيرغب نبي الله... أي: يرغبون إلى الله في إهلاكهم وإنجائهم عن مكابدة بلائهم، ويتضرعون إلى الله فيستجيب الله فيهلكهم بالنغف. قوله: (النغف في رقابهم) النغف: دود يكون في أنوف الإبل والغنم^(٢). قوله: (فيصبحون فرس) جمع فريس كقتيل وقتلى. قوله: (كموت نفس واحدة) أي: تموت دفعة. قوله: (إلا ملأه زهمهم) الزهم مصدر، قولك: زهمت يدي فهي زهمة أي: دسمة والرواية على هذا "الزهم" - بضم الزاء وفتح الهاء - على أنه جمع زاهمة وهي الريح المنتنة^(٣). قوله: (كأعناق البخت) أي: أعناقهم كأعناق البخت. قوله: (وجعاهم) جمع جعبة وهي ظرف الثياب. قوله: (مطراً لا يكن منه) أي: لا يمنع من النزول. قوله: (حتى يتركها كالزلفة) الزلفة: الموضع الذي يجتمع فيه الماء وجمعها زلف أي يكثر الماء حتى يصير الأرض كالمصنع. وقيل: الزلفة المرأة النظيفة، وقيل: الإحانة الخضراء، وقيل: كالروضة^(٤). قوله: (العصابة) الجماعة. قوله: (والفئام) الجماعات لا واحد له من لفظه^(٥). قوله: (في الرسل) هو اللبن^(٦). قوله: (اللقحة) - بكسر اللام - أشهر من فتحها، وهي القرية العهد بالولادة من النوق وغيرها^(٧). قوله: (وكل مسلم) المقصود المبالغة في التعميم. قوله: (يتهارجون) قيل: أي يختلطون ويتقابلون. قوله: (تھارج الحمص) أي: جامع الرجال النساء بمحضر الجماعة بلا مبالاة^(٨) كما يفعل الحمير، و"الھرج" - بإسكان الراء - الجماع. يقال: هرج زوجته يهرجها - بفتح الراء - أي: جامعها^(٩).

٥٤٧٦ - قوله: (فيلقاه المسالخ) جمع مسلحة وهي القوم يحفظون الثغر^(١٠). قوله: (ما برينا خفاء) هذا تكذيب لهم وبيان لتمويههم وتلبيسهم. "أو ما تؤمن برنا" كما قال ﷺ: "إن الله لا يخفى

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٧٥/٥.

(٢) نفس المرجع: ٧٣/٢.

(٣) نفس المرجع: ٧٥/٥.

(٤) نفس المرجع: ٢٧٩/٢.

(٥) نفس المرجع: ٣٦٤/٣.

(٦) نفس المرجع: ٢٠٣/٢.

(٧) نفس المرجع: ٢٢٥/٤.

(٨) نفس المرجع: ٢٢٣/٥.

(٩) المنهاج، النووي: ص ٢٠٢٤.

٥٤٧٦ - أخرجه مسلم (٢٩٣٨).

(١٠) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٤٩/٤.

عليكم إن الله ليس بأعور"^(١). قوله: (فيجعل) أي: الله تعالى. قوله: (إلى ترقوته) - بفتح القاف - عظم الرأس بين ثغرة النحر والعاتق^(٢).

٥٤٧٧- قوله: (فأين العرب يومئذ؟) أي: أين الذابون عن حريم الإسلام، المجاهدون في سبيل الله؟
٥٤٧٩- قوله: (نقاب المدينة) النقاب - بكسر النون - جمع نقب وهو الطريق بين الجبلين والأنقاب جمع قلة له^(٣). قوله: (فيخرج إليه رجل) قيل: أنه الخضر عليه السلام. قوله: (حديثه) أي: حديث الدجال. قوله: (هل تشكون في الأمر؟) أي: هل تشكون في إنجاله.

٥٤٨٢- قوله: (الصلاة جامعة) ينصب الصلاة على الإغراء، ونصب جامعة على الحال. ووجه الرفع فيهما الابتداء وقد يرفع الصلاة، أي هذه الصلاة ونصب جامعة على الحال. قوله: (ما جمعتمكم لرغبة) أي: أمر مرغوب فيه مثل الغنيمة. قوله: (ولا لرهبة) أي من خوف عدو. قوله: (سفينة بحرية) أي: كبيرة لا زورقاً نحريراً. قوله: (فأرقتوا) أرقات السفينة أرفها، أي: قربتها من الشط، والمرفأ: الموضع الذي توقف فيه السفينة وبعضهم يقول: أرفيها بالياء^(٤). قوله: (في أقرب السفينة) جمع قارب - بفتح القاف وكسرها - وهي السفينة الصغيرة، يكون مع الكبيرة، لقضاء الحوائج وهذا الجمع شاذ. قوله: (دابة أهلب) الهلب: الشعر، وقيل: هو ما غلظ من الشعر. وإنما ذكر الدابة؛ لأنه يطلق على المذكر والمؤنث^(٥). قوله: (أنا الجساسة) - بفتح الجيم وتشديد السين المهملة الأولى - سميت بالجساسة لتجسسها الأخبار للدجال^(٦). قوله: (بالأشواق) أي: شديد نزاع النفس إلى ما عندكم من الخير، حتى كأن الأشواق ملصقة به^(٧). قوله: (رأيناها) الضمير راجع إلى الأعظم، أي: "ما" رأينا قط أعظم الإنسان خلقاً^(٨). قوله: (قدرتم على خبري) أي تمكنتم من خبري،

(١) أخرجه البخاري (٧٤٠٧) ومسلم (١٦٩).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١/١٨٣.

٥٤٧٧- أخرجه مسلم (٢٩٤٥) والترمذي (٣٩٣٠).

٥٤٧٩- أخرجه البخاري (١٨٨٢)، (٧١٣٢).

(٣) المنهاج، النووي: ص ٢٠٢٥، النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٥/٨٩.

٥٤٨٢- أخرجه مسلم (٢٩٤٢) وأبو داود (٤٣٢٦)، (٤٣٢٧) والترمذي (٢٢٥٣) وابن ماجه (٤٠٧٤).

(٤) كتاب الميسر، التوربشتي: ٤/١١٧٠.

(٥) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٥/٢٣٢.

(٦) المنهاج، النووي: ص ٢٠٢٨.

(٧) كتاب الميسر، التوربشتي: ٤/١١٧١.

(٨) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٠/١٢٩.

فإني لا أخفيه^(١) عنكم. قوله: (عن عين زغر) زغر بلدة معروفة في الجانب القبلي من الشام^(٢). قوله: (صلتاً) أي مجرداً. قوله: (وطعن بمخصرته) المخصرة: ما يمسكه الإنسان بيده من قضيب أو عصي ونحوهما^(٣). قوله: (ألا إنه في بحر الشام أو بحر اليمن) قيل: كان أولاً شاكاً متردداً بين البحرين ثم أوحى إليه فنفى البحرين وحكم بأنه في بحر المشرق. وقيل: كان عالماً لكن رأى المصلحة في التردد^(٤).

٥٤٨٣- قوله: (من آدم) قيل: هي لون الأرض وبه سمي آدم^(٥). قوله: (يطوف بالبيت) طواف الدجال مع أنه كافر، مؤول بأن رؤيا النبي ﷺ من مكاشفاته، كوشف بأن عيسى عليه السلام في صورته الحسنة التي ينزل عليها، يطوف حول الدين لإقامته وإصلاح فساد، فإن الدجال في صورته الكريهة التي سيظهر يدور حول الدين يبغي العوج والفساد^(٦). قوله: (هذا المسيح الدجال) قيل: سمي مسيحاً لأنه مسح عنه الخبز فهو مسيح الضلالة، كما أن ابن مريم عليه السلام مسيح الهداية، وقيل: سمي عيسى عليه السلام مسيحاً؛ لأنه كان لا يمسح ذا داء بيده إلا برأ، وقيل: لأنه كان يمسح الأرض، وقيل: لأنه خرج من بطن أمة ممسوحاً بالدهن، وقيل المسيح الصديق، وقيل: يسمى الدجال مسيحاً؛ لأنه مسح العين والأعور يسمى مسيحاً^(٧). قوله: (وسنذكر حديث ابن عمر: قام رسول الله ﷺ في الناس... .) فأثنى على الله بما هو أهله ثم ذكر الدجال...^(٨).

الفصل الثاني

٥٤٨٥- قوله: (حتى خشيت) أي: حدثتكم شيء حتى خشيت أن يلتبس عليكم الأمر واعقلوا. وقوله: "إن المسيح الدجال" كلام مستأنف لبيان حاله^(٩). وقيل: خشيت بمعنى رجوت، وكلمة "لا"

(١) وفي ب: أحبسه.

(٢) المنهاج، النووي: ص ٢٠٢٣.

(٣) الفائق في غريب الحديث، الزمخشري: ٣٢٣/١.

(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٠/٢، ١٣١.

٥٤٨٣- أخرجه البخاري (٣٤٤٠)، (٦٩٩٩) ومسلم (١٦٩).

(٥) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٦/١.

(٦) كتاب الميسر، التوريشي: ٤/١١٧٣.

(٧) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٠/١٣٣.

(٨) أخرجه البخاري (١٣٥٤)، (٣٠٥٥)، (٦١٧٣) ومسلم (٢٩٣٠) والترمذي (٢٢٤٩).

٥٤٨٥- أخرجه أبوداود (٤٣٢٠).

(٩) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٠/١٣٤.

زائدة^(١). قوله: (قصير) وجه الجمع بينه وبين قوله: "أعظم إنسان رأيناه"^(٢) أنه لا يعد أن يكون قصيراً بطيناً أعظم الخلقة، ويحتمل أن الله تعالى يغيره عند الخروج^(٣). قوله: (أفحج) الفحج: تباعد ما بين الفخذين^(٤). قوله: (ولا جحراء) أي: ولا غائرة منحجرة في نقرتها^(٥).

٥٤٨٦- قوله: (قد أنذر الدجال قومه) قدم المفعول الثاني للاهتمام بذكره. قوله: (وإني أنذركموه) وقد تقدم أن نوحاً عليه السلام أنذر أيضاً^(٦).

٥٤٨٨- قوله: (مما يبعث به من الشبهات) أي ما يثيره من الشبهات بالسحر كإحياء الموتى وغيره^(٧).

٥٤٨٩- قوله: (السنة كالشهر. . .) محمولة على سرعة الانقضاء. قوله: (كاضطرام السعفة) السعفة: غصن النخل^(٨).

الفصل الثالث

٥٤٩٢- قوله: (هو أهون على الله من ذلك) ليس معناه أنه ليس معه شيء من ذلك، بل معناه أنه تعالى لم يخلق على يده مضلاً للمؤمنين ومشككاً لهم، بل إنما خلق ليزدادوا إيماناً^(٩).

(١) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ١٠/١٤٢.

(٢) قد تقدم في صفحة: ٩١٧.

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٠/١٣٤.

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣/٣٧٢.

(٥) نفس المرجع: ١/٢٣٣.

٥٤٨٦- أخرجه أبو داود (٤٧٥٦) والترمذي (٢٢٣٤).

(٦) قد تقدم تخريجه تحت رقم الحديث (٥٤٧٢).

٥٤٨٨- أخرجه أبو داود (٤٣١٩).

(٧) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ١٠/١٤٤.

٥٤٨٩- أخرجه عبد بن حميد في المنتخب (١٥٨٢).

(٨) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢/٣٣٢.

٥٤٩٢- أخرجه البخاري (٧١٢٢) ومسلم (٢١٥٢) وابن ماجه (٤٠٧٣).

(٩) المنهاج، النووي: ص ٢٠٢.

باب قصة ابن زياد الفصل الأول

٥٤٩٤- قوله: (في أطم بني مغالة) الأطم: - بالضم - بناء مرتفع^(١). قوله: (أنتك رسول الأميين) أراد بالأميين العرب أي لست مبعوثاً إلى العجم كما يقول بعض اليهود. قوله: (فرصه النبي ﷺ) - بصاد مهملة - أي ضغطه حتى ضم بعضه إلى بعض، قال النووي: المشهور في بلادنا "فرضه" أي تركه^(٢). قوله: (خلط عليك الأمر) أي: ما يأتيه به شيطان فخلط. قوله: (إني خبات بك) أي: أضمرت لك. قوله: (هو الدخ) بمعنى الدخان^(٣). قوله: (فقال: اخساً) كلمة زجر واستهانة، أي: اسكت صاغراً مدحوراً^{(٤) (٥)}. قوله: (فلن تعدو قدرك) أي قدرك الذي أنت فيه وهو إظهار الضمائر كما هو مرتبة الكهنة^(٦). قوله: (فيها زمزمة) في أكثر نسخ مسلم بزائين معجمتين وفي بعضها برائين مهملتين، وفي البخاري بالوجهين وهو صوت خفي لا يكاد يفهم^(٧). قوله: (فتناهى ابن صياد) أي: تناهى عما كان فيه وسكت. قوله: (سأقول لكم فيه قولاً لم يقله نبي) إما لأنه لم يوح إليه كونه أعور أو ترك الأخبار عن ذلك لمصلحة فيه.

٥٤٩٥- قوله: (آمنت بالله. . .) قيل: كيف هذا الجواب مطابقاً لقوله: "أتشهد أني رسول الله؟" أوجب: بأنه لما أراد ﷺ أن يلزمه في أنه كاذب في دعوى الرسالة، أخرج الكلام مخرج الاستدراج، يعني: آمنت بالله ورسله، فإن كنت رسولاً صادقاً في دعواك فأمن بك، وإن كنت كاذباً وليس عليك الأمر فأنت كاهن، فاحسأ ولا تعد طورك فتدعي الرسالة^(٨). قوله: (صادقين وكاذباً أو كاذبين وصادقاً) شك الراوي. قوله: (لبس) - بضم اللام وتخفيف الباء - أي: خلط عليه أمره^(٩).

٥٤٩٤- أخرجه البخاري (١٣٥٤)، (٣٠٥٥)، (٦١٧٣) ومسلم (٢٩٣٠) والترمذي (٢٢٤٩) وأبو داود (٤٣٢٩).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٥٧/١.

(٢) المنهاج، النووي: ص ٢٠١٧.

(٣) نفس المرجع: ص ٢٠١٥.

(٤) وعبارة ب: امكث ضاغراً مزجوراً.

(٥) كتاب الميسر، التوريشي: ١١٧٦/٤.

(٦) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ١٤٠/١٠.

(٧) المنهاج، النووي: ص ٢٠١٧.

٥٤٩٥- أخرجه مسلم (٢٩٢٥) والترمذي (٢٢٤٧).

(٨) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٤٣، ٤/١٠.

(٩) المنهاج، النووي: ص ٢٠١٥.

٥٤٩٦- قوله: (درمكة بيضاء) هو الدقيق الحواري^(١)، شبه بها تربة الجنة لبياضها وشبهت بالمسك لطيبها^(٢). يقال: دقيق حواري - بضم الحاء وتشديد الواو - وهو ما بيض من الطعام.

٥٤٩٧- قوله: (من غضبية يغضبها) يعني أن الدجال يخرج حين يغضب.

٥٤٩٨- قوله: (ما لقيت) يجوز - بفتح التاء - على الخطاب^(٣)، أي: أي شيء لقيت أبا سعيد من الناس و"يزعمون" على هذا بيان، والجملة مقدره. قوله: (يزعمون أفني الدجال) استئناف كأنه لما قال: "ما لقيت" أي: أي شيء لقيت من الناس، قال: ما ذا تشكو منهم؟ فقال: يزعمون... ويجوز أن يكون حالاً من فاعل لقيت، يعني: أي شيء لقيت من الناس وإنهم يزعمون كذا، حتى ترددت في أمري وشككت فيه، ألسنت سمعت.... ويجوز بفتح التاء على الخطاب، أي: أي شيء لقيت أبا سعيد من الناس و"يزعمون" على هذا بيان والجملة مقدره. قوله: (فلبسني) هو بالتخفيف أي: جعلني بحيث ألتبس الأمر علي وأشك فيه^(٤). قوله: (قال) أي: أبو سعيد. قوله: (قيل له) أي: لابن صياد. قوله: (أنك ذاك الرجل) أي: الدجال. قوله: (لو عرض علي ما كرهت) أي لو عرض علي ما حل في الدجال من الإغواء والخديعة والتلبيس لما كرهت، والحاصل رضاه بكونه الدجال وهذا دليل واضح على كفره^(٥).

٥٤٩٩- قوله: (وقد نفرت عينه) أي: ورمت^(٦). قوله: (إن شاء الله خلقها في عصاك) أي: يجوز أن يخلق الله العين في الجماد فلا يكون له شعور بحالها. قوله: (كأشد نخير) صفة مصدر محذوف، أي: نخر نخرة.

٥٥٠٠- قوله: (عمر يحلف على ذلك) قيل: لعل عمر رضي الله عنه أراد أنه من الدجالين، لا أنه

٥٤٩٦- أخرجه مسلم (٢٩٢٨).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٠٧/٢.

(٢) الفائق في غريب الحديث، الزمخشري: ٣٦٥/١.

٥٤٩٧- أخرجه مسلم (٢٩٣٢).

٥٤٩٨- أخرجه مسلم (٢٩٢٧).

(٣) في الأصل: الخطأ، والتصويب من: ب.

(٤) المنهاج، النووي: ص ٢٠١٥.

(٥) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٤٥/١٠.

٥٤٩٩- أخرجه مسلم (٢٩٣٢).

(٦) المنهاج، النووي: ص ٢٠١٨.

٥٥٠٠- أخرجه البخاري (٧٣٥٥) ومسلم (٢٩٢٩) وأبو داود (٤٣٣١).

الدجال المشهور؛ لأن النبي ﷺ ردد حيث قال: "إن يكن هو وإن لم يكن هو"^(١).

الفصل الثاني

٥٥٠٣- قوله: (أضرس) أي: عظيم السن^(٢). قوله: (وأقله منفعة) أي أقل غلام منفعة. وعدم نوم قلبه لكثرة وسواس شيطانه كما أن عدم نوم النبي ﷺ لكثرة أفكاره الصالحة، وتواتر إلهاماته^(٣).
قوله: (طوال) - بالضم والتخفيف - مبالغة طويل، والمشدد أكثر مبالغة. قوله: (ضرب اللحم) خفيف اللحم^(٤). قوله: (امرأة فرضاخية) - بكسر الفاء وتشديد الياء - بمعنى الضخمة العظيمة^(٥).
قوله: (فإذا هو منجدل) أي: ملقى على الجدالة، وهي الأرض^(٦).
وهذا الباب خال عن الفصل الثالث.

(١) قد تقدم تخريجه تحت رقم الحديث (٥٤٩٤) في صفحة: ٩٢٠.

٥٥٠٣- أخرجه الترمذي (٢٢٤٨).

(٢) وفي ب: عظيم الضرس.

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٤٧/١٠.

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٧٢/٣.

(٥) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٤٧/١٠.

(٦) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٤٠/١.

باب نزول عيسى عليه السلام

الفصل الأول

٥٥٠٥- قوله: (فيكسر . . .) تفصيل لقوله: "حكماً عدلاً" ومعنى "قتل الخنزير" تحريم اقتناؤه وأكله وإباحة قتله. قوله: (ويضع الجزية) أي يضع الجزية على أهل الكتاب، ويحملهم على الإسلام. قوله: (حتى لا يقبله أحد. . .) حتى الأولى متعلقة بـ "يفيض" والثانية متعلقة بمفهوم قوله: "فيكسر...". ولا شك إن السجدة الواحدة خير من الدنيا وما فيها إلا أن المراد رغبة الناس في عبادة الله بحيث يكون السجدة الواحدة أحب إليهم مما ذكر^(١). قوله: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾^(٢) استشهد بالآية على نزول عيسى عليه السلام في آخر الزمان مصداقاً للحديث والمعنى ليؤمنن بعيسى وهو في زمان نزوله، فتكون الملة واحدة وهي ملة الإسلام^(٣).

٥٥٠٧- قوله: (فيقول أميرهم) هو المهدي عليه السلام. قوله: (تكرمة الله هذه الأمة) نصب على المفعول لأجله والعامل محذوف، أي شرع الله أن يكون إمام المسلمين منهم وأميرهم من عدادهم تكريمة الله لهم وتفخيماً لشأنهم^(٤).

٥٥٠٥- أخرجه البخاري (٢٢٢٢)، (٣٤٤٨) ومسلم (١٥٥) والترمذي (٢٢٣٣) والحميدي في مسنده

(١٠٩٧) والسيوطي في نزول عيسى بن مريم آخر الزمان، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٥

هـ (١).

(١) كتاب الميسر، التوربشني: ١١٨٠/٤.

(٢) آل عمران: ١٩٩.

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٠/١٤٩،٥٠.

٥٥٠٧- أخرجه مسلم (١٥٦).

(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٠/١٥١.

باب قرب الساعة

وأن من مات فقد قامت قيامته الصغرى. القيامة ثلاث: صغرى: هي موت كل إنسان، ووسطى: وهي موت أهل قرن، وكبرى: وهي إحياء الموتى للجزاء^(١).

الفصل الأول

٥٥٠٩ - قوله: (بعثت أنا والساعة) روي بنصب الساعة ورفعها. [قضى]: معناه أن نسبة بعثته على قيام الساعة كنسبة فضل إحدى الإصبعين على الأخرى^(٢). [تو]: ويحتمل وجهاً آخر، وهو أن يكون المراد منه ارتباط دعوته بالساعة، لا تفترق إحداها عن الأخرى، كما أن السبابة لا تفترق عن الوسطى^(٣).

٥٥١٠ - قوله: (وإنما علمها عند الله) حال مقررة لجهة الإشكال، أنكر عليهم سؤالهم وأكده بقوله: "وإنما علمها عند الله". قوله: (وأقسم بالله) مقررة لما مضى، أي سألوني.... الصغرى، هكذا في الطيبي^(٤). قوله: (من نفس منفوسة) أي: نفس مولودة اليوم، يقال: نفست المرأة غلاماً - بالكسر - ونفست غلاماً على البناء للمفعول إذا ولدته وهي نafس ونفساء والولد منفوس^(٥). قوله: (مائة سنة. . .) المعنى لا يعيش نفس مائة سنة هذا بحسب الغالب وإلا فقد عاش بعض الصحابة رضي الله عنهم أكثر من مائة سنة. أي تسألوني عن القيامة الكبرى وعلمها عند الله والذي أعلمه هو الوسطى والصغرى. وإن حمل الحديث على أن من كان مولود في ذلك الزمان لا يعيش مائة سنة بعد هذا القول كما يدل عليه الحديث....^(٦) فلا حاجة إلى اعتبار الغالب فلعل المولودين في ذلك الزمان انقرضوا قبل تمام المائة من زمان ورود الحديث^(٧).

(١) كتاب المسير، التوربشيتي: ١١٨١/٤.

٥٥٠٩ - أخرجه البخاري (٦٥٠٤) ومسلم (٢٩٥١) والترمذي (٢٢١٤).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٥٢/١٠.

(٣) كتاب المسير، التوربشيتي: ١١٨٠/٤.

٥٥١٠ - أخرجه مسلم (٢٥٣٨).

(٤) كذا في الطيبي: ١٥٣/١٠.

(٥) الفائق في غريب الحديث، الزمخشري: ٣٢٤/١.

(٦) أخرجه مسلم (٢٥٣٩).

(٧) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ١٦٩/١٠.

الفصل الثاني

٥٥١٣- قوله: (في نفس الساعة) - بالتحريك - أي: حين تنفست، وتنفسها ظهور أشراتها^(١).
 ٥٥١٤- قوله: (أن لا تعجز أمي) هذا كما يقال: إني لا أعجز أن يوليئني الملك كذا وكذا . أي:
 لي عنده قربة ومكانة يحصل بها ما أرجوه عنده، والمعنى: إني أرجو أن يكون لأمتي قربة ومكانة
 عند الله ومنزلة يمهلهم بها من يومي هذا إلى انتهاء خمسمائة سنة. قوله: (وكم نصف يوم؟ قال:
 خمسمائة سنة) مأخوذ من قوله تعالى: ﴿وَإِنْ يَوْمًا عِنْدَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ﴾^(٢) وإنما عبر
 عنها بنصف يوم تقيلاً لها^(٣).

٥٥١٣- أخرجه الترمذي (٢٢١٣).

(١) كتاب الميسر، التوريشي: ١١٨١/٤.

٥٥١٤- أخرجه أبوداود (٤٣٥٠).

(٢) الحج: ٤٧.

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٥٤،٥/١٠.

باب الحشر

الفصل الأول

٥٥٣٢- قوله: (أرض بيضاء عفراء) الأعرى الأبيض الذي لا يخلص بياضه ولا يشتد، والعفر: لون الأرض^(١). قوله: (كقرصة) أي: كقرصة النقي المنحول في اللون والشكل دون القدر^(٢).

٥٥٣٣- قوله: (سبعون ألفاً) قيل: هم الذين يدخلون الجنة بلا حساب، وقيل: المراد الكثرة لا العدد المخصوص^(٣).

٥٥٣٤- قوله: (يحشر الناس. . .) المذكور في هذا الحديث الحشر قبل قيام الساعة، يحشر الناس أحياء إلى الشام، فالحشر بعد البعث من القبور فإنه على خلاف ذلك كما ورد: "أنهم يعثون حفاة عراة"^(٤). وقال التوربشتي: المراد الحشر الذي بعد البعث وعلله بتعليلات كثيرة^(٥). قوله: (على ثلاث طرائق) الركبان على طريقة واحدة من تلك الثلاث، والبقية تتناول الطريقتين الأخيرتين، وهما المشاة والذين على وجوههم. قوله: (راغبين راهبين) يريد به عوام المؤمنين، وهم ذوو الهيئات الذين يترددون بين الخوف والرجاء بعد زوال التكليف، فتارة يرجون رحمة الله لإيمانهم، وتارة يخافون عذابه لما اجترحوا من السيئات، وهم أصحاب الميمنة في كتاب الله تعالى. قوله: (اثنان على بعين) المراد به أولوا السابقة من أفاضل المؤمنين وهم السابقون. قوله: (وعشرة على بعين) قيل: المراد الاعتقاب. قوله: (يحشر بقيتهم) يريد به أصحاب المشأمة.

٥٥٣٥- قوله: (غولاً) الغرل: الذي لم يختن^(٦). قوله: (وأول من يكسى يوم القيامة إبراهيم) لأنه أول من عرى في ذات الله لما إلقاءه في النار^(٧). قوله: (لن يزالوا مرتدين) قال البيضاوي: أراد

٥٥٣٢- أخرجه البخاري (٦٥٢١) ومسلم (٢٧٩٠).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٣٦/٢.

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٠/١٦٩.

٥٥٣٣- أخرجه البخاري (٦٥٢٠) ومسلم (٢٧٩٢).

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٠/١٧٢.

٥٥٣٤- أخرجه البخاري (٦٥٢٢) ومسلم (٢٨٦١).

(٤) سيأتي تخريجه تحت رقم الحديث (٥٥٣٥).

(٥) كتاب الميسر، التوربشتي: ١١٨٨، ٩/٤.

٥٥٣٥- أخرجه البخاري (٣٣٤٩) ومسلم (٢٨٦٠) والنسائي (٢٠٨٠).

(٦) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣/٣٢٥.

(٧) كتاب الميسر، التوربشتي: ١١٩٠/٤.

المرتدين من الأعراب وتخصيص الأصحاب فيمن يلازمه من المهاجرين والأنصار، عرف طار ويجوز استعماله بحسب اللغة في كل من تبعه أو أدرك حضرته ووفد عليه ولو مرة. وقيل: أراد بالارتداد إساءة السيرة والرجوع عما كانوا عليه من الإخلاص وصدق النية والإعراض عن الدنيا^(١). قوله: (كما قال العبد الصالح) عيسى عليه السلام.

٥٥٣٦- قوله: (الرجال والنساء جميعاً) "الرجال والنساء" مبتدأ و "جميعاً" حال سد مسد الخبير، أي: مختلطون جميعاً ويجوز أن يكون الخبير "ينظر" وهو العامل في الحال المتقدمة للاهتمام^(٢).
٥٥٤٠- قوله: (كمقدار ميل) قيل: يحتمل ميل الفرسخ أو المكحلة. قوله: (إلى حقويه) الحقو: الخصر ومشد الإزار.

الفصل الثاني

٥٥٤٥- قوله: (ندم أن لا يكون نزع) أي: نزع نفسه عن الإساءة.

الفصل الثالث

٥٥٤٨- قوله: (يحشرون ثلاثة أفواج) ليس المراد حشر القيامة بل هذا هو الحشر الذي هو من أشراط الساعة "نار تحشر الناس من المشرق إلى المغرب"^(٣) و "نار تخرج من حضرموت أو نحوه يحشر الناس إلى محشرهم"^(٤) أي الشام فإيراد هذا الحديث في هذا الباب استطراد. قوله: (طاعمين كاسين) إشارة إلى كونهم مرفهين لاستعدادهم بما يبلغهم إلى المقصد من الزاد والراحلة. قوله: (وتحشرهم النار) أي: تحشر الملائكة لهم النار وتلزمهم إياها، حتى لا تفارقهم أين باتوا وأين قالوا وأصبحوا، ويصح أن ترفع النار أي وتحشرهم النار. قوله: (الآفة على الظهر) أي: المركوب. قوله: (إن الرجل لتكون له الحديدية. . .) من هذا يعلم يقيناً أن ليس الحشر حشر القيامة. وكذا من قوله: "طاعمين كاسين"^(٥).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٧٨/١٠.

٥٥٣٦- أخرجه البخاري (٦٥٢٧) ومسلم (٢٨٥٩) وابن ماجه (٤٢٧٦) والنسائي (٢٠٨١).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٧٩/١٠.

٥٥٤٠- أخرجه مسلم (٢٨٦٤) والترمذي (٢٤٢١).

٥٥٤٥- أخرجه الترمذي (٢٤٠٣).

٥٥٤٨- أخرجه النسائي (٢٩٨٣).

(٣) أخرجه الترمذي (٣٣٢٩).

(٤) أخرجه الترمذي (٢٢١٧).

(٥) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٨٦/١٠.

باب الحساب والقصاص والميزان

الفصل الأول

- ٥٥٤٩- قوله: (من نوقش في الحساب) إذا عاسره^(١) فيه واستقصى فلم يترك كثيراً ولا قليلاً^(٢).
- ٥٥٥٠- قوله: (فينظر أيمن منه) أي في الجانب الذي على يمينه. قوله: (وينظر أشأم منه) أي الجانب الذي في شماله. قوله: (ولو بشق ثمرة) أي تصدقوا ولو بقليل فإنها حجاب حاجز عن النار^(٣).
- ٥٥٥١- قوله: (كنفه) أي حفظه، مستعار من كنف الطائر وهو جناحه. قوله: (ويستره) أي عن أهل الموقف لئلا يفتضح ويخزيء. قوله: (حتى قرره بذنوبه) أي جعله مقراً بذنوبه^(٤).
- ٥٥٥٢- قوله: (هذا فكاكك من النار) فمن آمن حق الإيمان بدل مقعده من النار بمقعد من الجنة، ومن لم يؤمن فبالعكس كانت الكفرة كالخلف للمؤمنين في مقاعدهم من النار^(٥).
- ٥٥٥٤- قوله: (ألم تجزني من الظلم) أي: ألم تجعلني في إجارة منك بقولك: ﴿وما ربك بظلام للعبيد﴾^{(٦)(٧)(٨)}.

الفصل الثاني

- ٥٥٦٠- قوله: (عند الميزان) قال أهل الحق: الميزان حق، قال تعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾^(٩) نضع ميزاناً يوم القيامة توزن به الصحائف التي يكون مكتوباً فيها أعمال العباد وله

٥٥٤٩- أخرجه البخاري (١٠٣)، (٦٥٣٦)، (٦٥٣٧) ومسلم (٢٨٧٦).

(١) وفي الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: عاصره.

(٢) الفائق في غريب الحديث، الزمخشري: ٣/٣٢٣.

٥٥٥٠- أخرجه البخاري (٧٥١٢) ومسلم (١٠١٦) وابن ماجه (١٨٥) والترمذي (٢٤١٥).

(٣) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ١٠/٢٠٨.

٥٥٥١- أخرجه مسلم (٢٧٦٨) وابن ماجه (١٨٣) وعبد بن حميد في المنتخب (٨٤٦).

(٤) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ١٠/٢٠٩.

٥٥٥٢- أخرجه مسلم (٢٧٦٧).

(٥) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٠/١٨٩.

٥٥٥٤- أخرجه مسلم (٢٩٦٩).

(٦) فصلت: ٤٦.

(٧) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٠/١٩٠.

٥٥٦٠- أخرجه أبوداود (٤٧٥٥).

(٨) الأنبياء: ٤٧.

لسان وكفتان إحداهما للحسنات والأخرى للسيئات^(١). قوله: (وعند الصراط) مذهب أهل الحق أنه جسر ممدود على متن جهنم، أدق من الشعر وأحد من السيف، يمر عليه الناس كلهم، فالمؤمنون ينجون على حسب أعمالهم، والآخرون يسقطون فيها - عافانا الله الكريم -.

الفصل الثالث

٥٥٦٢ - قوله: (أن ينظر. . . أي: ينظر العبد في كتابه فيتجاوز الله تعالى عنه. قوله: (إنه من نوقش الحساب) في الصحاح:^(٢) المناقشة الاستقصاء في الحساب، وفي الحديث: من نوقش في الحساب عذب.

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٠/١٩٧.

٥٥٦٢ - أخرجه أحمد في المسند: ٦/٤٨.

(٢) الصحاح، الجوهري: ٣/٨٥٨.

باب الحوض والشفاعة

الفصل الأول

٥٥٦٦- قوله: (حافته) أي: جانباه. قوله: (هذا الكوثر) وقيل: الكوثر: الذي أعطاه ربه هو القرآن والنبوة، ولا منافاة بل الكل داخل في الكوثر^(١)، والكوثر في الأصل هو الرجل الكثير العطاء^(٢).

٥٥٦٧- قوله: (وزواياه سواء) أي: طوله وعرضه متساويان. قوله: (ماؤه أبيض) أبيض: أفعال التفضيل من الألوان وهي لغة وإن كانت قليلة الاستعمال^(٣). قوله: (كيزانه كنجوم السماء) أي: في الإشراف والكثرة^(٤).

٥٥٦٨- قوله: (أبعد من أيلة) أي: بعد ما بين طرفي حوضي أزيد من بعد أيلة وهي بلدة على الساحل من آخر بلاد الشام مما يلي بحر اليمن^(٥). قوله: (من عدن) وهو آخر بلاد اليمن مما يلي بحر الهند^(٦). قوله: (وأحلى من العسل باللبن) أي: العسل المخلوط باللبن. قوله: (لكم سيماء) السيماء مقصور من الواو بمعنى العلامة وقد يجيء ممدوداً^(٧).

٥٥٧١- قوله: (إني فرطكم) الفرط الفارط: التقدم الذي يصلح الحياض والدلاء والأرشية وغيرها. أي: أنا سابقكم كالمهيء لكم. قيل: ظاهر هذا الحديث يدل على أن الشرب من الحوض إنما يكون بعد الحساب والنجاة من النار^(٨). قوله: (أقوام أعرفهم) قيل: لعل هؤلاء هم الذين ذكرهم حيث قال: أصحابي أصحابي. قوله: (سحقاً سحقاً) أي: بعداً وهلاكاً^(٩).

٥٥٦٦- أخرجه البخاري (٦٥٨١) وأبوداود (٤٧٤٨) والترمذي (٣٣٦٠).

(١) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٢٢٤/١٠.

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٤٩/٢.

٥٥٦٧- أخرجه البخاري (٦٥٧٩) ومسلم (٢٢٩٢).

(٣) المنهاج، النووي: ص ١٦٩٧.

(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٠١/١٠.

٥٥٦٨- أخرجه مسلم (٢٤٧) وابن ماجه (٤٢٨٢).

(٥) إيالة: مدينة على ساحل بحر القلزم مما يلي الشام. وقيل: هي آخر الحجاز وأول الشام. (معجم البلدان،

الحموي: ٢٣٢/١).

(٦) كتاب الميسر، التوربشتي: ١١٩٨/٤.

(٧) الفائق في غريب الحديث، الزمخشري: ١٦٧/٢، مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٢٢٦/١٠.

٥٥٧١- أخرجه البخاري (٦٥٨٣) ومسلم (٢٢٩٠).

(٨) المنهاج، النووي: ص ١٦٩٦، ٧.

(٩) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣١٢/٢.

٥٥٧٢- قوله: (فيريحنا) من الإراحة، ونصبه بأن المقدره بعد الفاء الواقعة جواباً للو، والمعنى: لو استشفعنا أحدنا إلى ربنا فيشفع لنا فيخلصنا مما نحن فيه من الكرب والحبس. قوله: (أنت آدم) مبهم فيه معنى الكمال تفسير بقوله: "أبو الناس....". قوله: (أسماء كل شيء) وضع كل شيء موضع أشياء، أي: المسميات لقوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ﴾^(١). قوله: (ويذكر خطيئته) اعتذاراً عن التقاعد والتأني عن الشفاعة. والحكمة في أن الله تعالى ألهمهم سؤال الأنبياء في الابتداء، ولم يلهموا سؤاله ﷺ إظهاراً لفضيلته ﷺ. قوله: (أكله) بدل من خطيئته. قوله: (نوحاً أول نبي بعثه الله) قيل: هو نبي مبعوث أي مرسل ومن قبله كانوا أنبياء غير مرسلين كآدم عليه السلام وإدريس عليه السلام فإنه جد نوح عليه السلام على ما ذكره المؤرخون^(٢). قال القاضي عياض: قيل: إن إدريس عليه السلام هو إلياس وهو نبي في بني إسرائيل فيكون متأخراً عن نوح عليه السلام، فيصح أن نوحاً عليه السلام أول نبي مبعوث مع كون إدريس عليه السلام نبياً مرسلأ، وأما آدم عليه السلام وشيث عليه السلام، فهما وإن كانا رسولين إلا أن آدم عليه السلام أرسل إلى بنيه ولم يكونوا كفاراً، بل أمر بتعليمهم الإيمان وطاعة الله، وشيث عليه السلام كان خلفاً له فيهم بعده بخلاف نوح عليه السلام، فإنه مرسل إلى كفار أهل الأرض، وهذا أقرب من القول بأن آدم عليه السلام وإدريس عليه السلام لم يكون رسولين، وقوله: أول نبي بعثه، أي من أولى العزم، وعلى هذا فلا أشكال^(٣). قوله: (ثلاث كذبات) ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾^(٤) و ﴿فَعَلَّهُ كَبِيرُهُمْ﴾^(٥)، ولسارة هي أختي، وهي معاريف صورهما صورة الكذب ولذلك سماها "أكاذيب" واستنقص من نفسه لها، فإن من كان أعرف بالله وأقرب كان أعظم خطراً، وأشد حشية، وعلى هذا القياس ما أضيف إلى الأنبياء من الخطايا^(٦). قوله: (أصاب: قتله النفس) إشارة إلى قوله تعالى: ﴿فَوَكَرَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ﴾^(٧). قوله: (روح الله) إشارة إلى قوله تعالى: ﴿فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا﴾^(٨). قوله: (وكلمته)

٥٥٧٢- أخرجه البخاري (٦٥٦٥) ومسلم (١٩٣).

(١) البقرة: ٣١.

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٠٦، ٧/١٠.

(٣) المنهاج، النووي: ص ٢٨٩، ٩٠.

(٤) الصفات: ٨٩.

(٥) الأنبياء: ٦٣.

(٦) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٠٧/١٠.

(٧) القصص: ١٥.

(٨) التحريم: ١٢.

إشارة إلى ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ﴾^(١). قوله: (غفر الله له ما تقدم من ذنبه..). قيل: المتقدم ما كان قبل النبوة، والمتأخر عصمته بعدها. وقيل: ما تقدم لأبيك آدم وما تأخر من ذنوب أمتك. وقيل: المراد أنه مغفور له غير مواخذ بذنب. وقيل: هو تنزيه له من الذنوب^(٢). قوله: (على ربي في داره) أي: في دار ربي والإضافة للتشريف والمراد المكان الذي لا يقف فيه داع إلا استحيب ولم يكن بينه وبين ربه حجاب. قوله: (فأخرج) أي: من دار ربي. قوله: (فيحد لي حداً) أي: يتبين لي من أطوار الشفاعة حداً لا أتعده، مثل أن يقول: "شفعتك فيمن أدخل بالجماعات" مثلاً أو: "فيمن أدخل بالصلوات"^(٣). قوله: (فأخرجهم من النار وأدخلهم الجنة) قيل: المراد بالنار الحبس والكربة وما كان فيه المؤمنون من المشقة ودنو الشمس إلى رؤوسهم والعرق جلمهم فيكون آخر الحديث موافقاً لأوله، وقيل: لعل المؤمنين صاروا فرقتين فرقة سبقت إلى النار من غير توقف، وفرقة حبست في المحشر فاستشفعوا بالنبي ﷺ فخلصهم مما هم فيه وأدخلهم الجنة، ثم شرع في شفاة الداخلين في النار زمراً بعد زمراً، كما دل آخر الحديث ففيه اختصار كما هو حلية التنزيل^(٤).

٥٥٧٥- قوله: (فنهس منها نهمسة) نهمس اللحم أخذه بمقدم الأسنان^(٥). قوله: (يوم يقوم) بدل "من يوم القيامة". قوله: (ما بين المصراعين) هما البابان المغلقان على منفذ واحد. قوله: (وهجر) في الصحاح^(٦): هجر: اسم بلد مذكر مصروف. قيل: من قرى المدينة. وقيل: من قرى البحرين^(٧).
٥٥٧٦- قوله: (وترسل الأمانة والرحم فتقومان) فيحاجان عن المحق الذي رعاهما، ويشهدان على المبطل الذي أضاعهما^(٨).

(١) آل عمران: ٥٩.

(٢) المنهاج، النووي: ص ٢٩٠.

(٣) كتاب الميسر، الثوربشني: ٤/١٢٠٠.

(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٠/٢١٠.

٥٥٧٥- أخرجه البخاري (٤٧١٢) ومسلم (١٩٤) والترمذي (٢٤٣٤).

(٥) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٥/١٢٠.

(٦) الصحاح، الجوهري:

(٧) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ١٠/٢٣٩.

٥٥٧٦- أخرجه مسلم (١٩٥).

(٨) كتاب الميسر، الثوربشني: ٤/١٢٠٣.

٥٥٧٧- قوله: (وقال عيسى: ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ﴾^(١)) قال: هاهنا مصدر بمعنى القول مضاف إلى عيسى^(٢). قوله: (فقال: ألهم أمي أمي) تذكر النبي ﷺ الشفاعة الصادرة عن الخليل وروح الله فرق لأمته^(٣). قوله: (ولا نسؤك أي: لا نخزيك^(٤)).

٥٥٧٨- قوله: (إلا كما تضارون في رؤية أحدهما) مبالغة وتعليق بالمحال، أي: لو كان في رؤية أحدهما مضارة لكان في رؤيته مضارة^(٥). قوله: (والأنصاب) جمع نصب، وهي حجارة كانت تنصب وتبعد من دون الله تقريباً إلى آلهتهم^(٦). قوله: (إلا يتساقطون) لأن الأصنام والأنصاب ملقاة في النار. قوله: (أتاهم رب العالمين) قيل: المراد بالإتيان إتيان بعض ملائكة وهذا أشبه الوجوه بالحديث، وقيل: أي يأتيهم الله في صورة من صور ملائكته التي لا يشبه صفات الإله ليختبرهم، فإذا قال لهم هذه الصورة: أنا ربكم ورأوا عليه من علامات المخلوق ما ينكرونه فيستعبدون بالله منه^(٧). وقيل: أي بأنهم أمر الله. وقيل: المراد فعل من أفعال الله تعالى سمي إتياناً. ويجوز أن يعبر بالإتيان عن التجليات الإلهية والتعريفات الربانية ومن السلف من تنزهه عن تأويله خشية الخطأ^(٨).

٥٥٧٩- قوله: (من تلقاء نفسه) أي: بالإخلاص. قوله: (من كان يسجد اتقاءً ورياءً) قد يتوهم في هذا الحديث أن المنافقين يرون الله في الآخرة وهو باطل^(٩)، إذ ليس فيه تصريح برؤيتهم إياه بل فيه أن الجمع الذي فيه المنافقون والمؤمنون يرونه، ثم يمتحن بالسجود، فمن كان مخلصاً سجد ومن كان منافقاً لم يقدر على السجود، وهذا لا يدل على رؤيتهم إياه، كذا قيل: ولكن أول الحديث مختص بالمؤمنين يتناول المخلص منهم والمرائي بالأعمال منهم فتأمل. قوله: (وتحل الشفاعة) أي:

٥٥٧٧- أخرجه مسلم (٣٠٢).

(١) المائدة: ١١٨.

(٢) المنهاج، النووي: ص ٣٠١.

(٣) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٢٤١/١٠.

(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢١٦/١٠.

٥٥٧٨- أخرجه البخاري (٧٤٣٩) ومسلم (١٨٣).

(٥) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٢٤٣/١٠.

(٦) المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني: ص ٥١٦.

(٧) المنهاج، النووي: ص ٢٧٢.

(٨) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٢١٩/١٠.

٥٥٧٩- أخرجه البخاري (٨٠٦) ومسلم (١٨٢).

(٩) قد اقتضب الكاتب بط.

تقع الشفاعة ويؤذن فيها. قوله: (اللهم سلم سلم) قيل: القائلون هم الأنبياء كما سيأتي في حديث أبي هريرة رضي الله عنه^(١). قوله: (فيصر المؤمنون) قسم المارة من المؤمنين ثلاثة أقسام: ناج مسلم لا يناله شيء أصلاً، ومخدوش مرسل أي: يخدش ثم يرسل فيخلص، وقسم مكدوس فيلقى فيسقط في جهنم ويتخلص بعد العذاب بقدر الذنب^(٢). قوله: (وكأجاويد) جمع أجواد، وهو الذي يسبق الخيل^(٣). قوله: (ومخدوش) خدش الجلد: قشره بعود^(٤). قوله: (ومكدوس) يروى مكدوش من الكدش وهو السوق الشديد^(٥). قوله: (ما من أحد منكم بأشد) أي: ما منكم من أحد يناشده الله تعالى في الدنيا في استيفاء حقه من خصمه بأشد مناشدة من المؤمنين في مناشدتهم بالشفاعة لإخوانهم أي المؤمنين^(٦). قوله: (في الحق) ظرف للمناشدة، و "قد تبين" صفة للحق؛ لأنه في المعنى نكرة أي: في حق قد تبين وظهركم على خصمكم، أو حال من المؤمنين متعلق بأشد. قوله: (من خير) قيل: أراد بالخير أمر زائد على مجرد الإيمان الذي هو التصديق من عمل صالح أو ذكر خفي أو نية صالحة أو شفقة على مسكين أو خوف من الله تعالى. قوله: (همماً) اللحم: جمع حمة وهي الفحمة^(٧). قوله: (في أفواه الجنة) الأفواه جمع فوهة - بضم الفاء وتشديد الواو المفتوحة - وهي جمع على غير قياس، وأفواه الأزقة والأنهار أوائلها^(٨). قوله: (كما تخرج الحبة) - بكسر الحاء وتشديد الباء - اسم جامع لحبوب البقول. قال الكسائي: هي من حبوب الرياحين، وأما نحو الحنطة فيفتح الحاء لا غير. قوله: (في جميل السيل) أي: ما يحمله السيل من غناء أو طين. قوله: (في رقابهم الخواتم) قيل: المراد بالخواتم هاهنا أشياء من ذهب أو غيره معلق في أعناقهم.

٥٥٨٠ - قوله: (يقول الله تعالى: من كان في قلبه مثقال حبة . . .) بهذا الحديث يظهر أن من أخرجهم الرحمن بقبضته كانوا مؤمنين بلا خير وعمل زائد على نفس الإيمان دون الكفار كما

(١) أي رقم الحديث (٥٥٨١).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢/١٠ - ٢٢٠.

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٠١/١.

(٤) نفس المرجع: ١٤/٢.

(٥) نفس المرجع: ١٣٥/٤.

(٦) المنهاج، النووي: ص ٢٧٧.

(٧) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٢٧/١.

(٨) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٢٣/١٠.

٥٥٨٠ - أخرجه البخاري (٦٥٦٠) ومسلم (١٨٤).

توهمه ظاهر العبارة هناك فإنه مخالف للإجماع. قوله: (امتتحشوا) الامتحاش: الاحتراق، والرواية المشهورة على البناء للفاعل هو الظاهر ويروى على البناء للمفعول كأنه جعل متعدياً بمعنى المحش وهو إحراق النار الجلد^(١).

٥٥٨١- قوله: (كلاليب) هي جمع كلوب - بالتشديد - وهو حديدة معطوفة الرأس، يعلق فيها اللحم ويرسل في التنور^(٢). و"السعدان" نبت له شوكة عظيمة. قوله: (تخطف) أي: تخطف الناس بسبب أعمالهم القبيحة. واللغة الفصيحة تخطف. بفتح الطاء من خطفه بكسرها وقد جاء خطف بالفتح يخطف - بالكسر -^(٣). قوله: (فمنهم) تفصيل للناس الذين يخطفهم الكلابيب بحسب أعمالهم فالكافر يوبق^(٤) والمؤمن والفاسق مخردل في نار جهنم ثم ينحو. قوله: (من يخردل) خردلت اللحم بالبدال المهملة والمعجمة أيضاً أي قطعه قطعاً^(٥). قوله: (أثر السجود) قيل: المراد الجبهة، وقيل: المساجد كلها. قوله: (هل عسيت أن أفعل ذلك) أي: إن أفعل ذلك بك. قوله: (رأى بهجتها) أي: حسنها ونظارها. قوله: (قد أعطيت العهود والميثاق) قلت: كأنه قال: يارب بلى أعطيت، ولكن تأملت في كرمك وقولك: ﴿لَا تَيْتَسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ﴾^(٦). فوقفت على أني لست من الكفار، وطمعت في كرمك، فسألت ذلك، فكأنه تعالى - رضي عنه - بهذا القول فضحك. قوله: (حتى يضحك الله) المراد غاية الرضا منه. قوله: (ذلك وعشرة أمثاله) أي: ما تمنية.

٥٥٨٣- قوله: (أحياء لنا وأحيانا لك) أي: خلقتك لنا وخلقنا لك في هذه الدار التي لا موت فيها^(٧).

٥٥٨٤- قوله: (الجهنميون) ليست التسمية بذلك تنقيصاً لهم ولكن تذكيراً، ليزدادوا فرحاً على فرح^(٨).

(١) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٢٥٠/١٠.

٥٥٨١- أخرجه البخاري (٨٠٦)، (٦٥٧٣)، (٧٤٣٧) ومسلم (١٨٢).

(٢) المنهاج، النووي: ص ٢٧٢.

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٢٤/١٠.

(٤) يوبق: يهلك. (النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٢٨/٥).

(٥) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٢٥/١٠، كتاب الميسر، التوريشي: ١٢٠٦/٤.

(٦) يوسف: ٨٧.

٥٥٨٣- أخرجه مسلم (١٨٨).

(٧) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٢٥٨/١٠.

٥٥٨٤- أخرجه البخاري (٦٥٥٩)، (٧٤٥٠).

(٨) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٣١/١٠.

٥٥٩١- قوله: (جيء بالموت) ورد في رواية: أنه يوتى به على صورة كبش أملح ليتيقنوا غاية اليقين والعرفان^(١).

الفصل الثاني

٥٥٩٢- قوله: (وأكوابه) جمع كوب وهو الكوز الذي لا عروة له. قوله: (السدود) جمع سدة وهي الأبواب^(٢).

٥٥٩٤- قوله: (لكل نبي حوضاً) يجوز أن يحمل على الظاهر فيكون لكل نبي حوضاً، وأن يحمل على العلم والهدى. قوله: (ليتباهون) أي: يتفاخرون. قوله: (أيهم أكثر واردة) أي: ناظرين أيهم أكثر أمة واردة^(٣).

٥٥٩٦- قوله: (ينزل الله تعالى على كرسيه) قيل: هذا على سبيل الاستعارة التمثيلية^(٤). قوله: (وهو كسعة) هذه الجملة معترضة لدفع توهم كون الكرسي ضيقاً في نفسه. قوله: (أول من يكسى إبراهيم) في بعض النسخ بنصب إبراهيم ورفع أول وفي بعضها بالعكس. قوله: (ثم أقوم عن يمين الله) حاصل الجواب أن المقام المحمود هو المقام الذي أقوم فيه عن يمين الله يوم القيامة في الحديث دلالة ظاهرة على فضل نبينا ﷺ على ما سوى الله تعالى من الموجودات؛ لأن الملك الأعظم إذا ضرب سرادق الجلال لقضاء شؤون العباد جمع أساطين دولته وجلس على سرير ملكه فمن كان عن يمينه فهو أولى بالقرب وأحق أن يغتبط منه^(٥).

٥٥٩٧- قوله: (شعار المؤمنين) أي: علامتهم التي يتعارفون بها مقتدياً كل أمة برسولهم، في قوله: "اللهم سلم سلم"^(٦).

٥٥٩١- أخرجه البخاري (٦٥٤٨) ومسلم (٢٨٥٠).

(١) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٦٣/١٠.

٥٥٩٢- أخرجه الترمذي (٢٤٤٤) وابن ماجه (٤٣٠٣).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٣٥/١٠.

٥٥٩٤- أخرجه الترمذي (٢٤٤٣).

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٣٥، ٦/١٠.

٥٥٩٦- أخرجه الدارمي في سننه (٢٨٠٠).

(٤) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٢٦٧/١٠.

(٥) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٢٣٨/١٠.

٥٥٩٧- أخرجه الترمذي (٢٤٣٢) وعبد بن حميد في المنتخب (٣٩٤).

(٦) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٢٧٠/١٠.

٥٦٠٢- قوله: (من يشفع للفتام) أي: القبائل، الفتام: الجماعة لا واحد له من لفظه، فقيل: هو في المعنى جمع فئة، والعامّة تقول "قيام" بلا همز^(١). قوله: (حتى يدخلوا الجنة) إما بمعنى كسي أي الشفاعة لدخول الجنة وإما لانتهاء أي ينتهي الشفاعة إلى أن يدخل كل الأمة الجنة.

٥٦٠٥- قوله: (أن تنطلقا فتلقيا) خبر إن، فإن قلت: كيف يجوز حمل الانطلاق إلى النار وإلقاء النفس فيها على الرحمة؟ قلت: هذا من حمل السبب على المسبب، وتحقيقه أنهما لما فرطا في جنب الله وقصرا في العاجلة في امتثال أمره، أمر هنالك بالامتثال في إلقاء أنفسهما في النار إيداناً بأن الرحمة إنما هي مرتبة على امتثال أمره تعالى^(٢).

٥٦٠٦- قوله: (يرد الناس النار) [تو]: الورد لغة في قصد الماء ثم يستعمل في غيره، والمراد هاهنا الجواز على جسر جهنم، وقد بينه بما بعده من قوله: "فأولهم كالمح البرق..." وإنما سماه وروداً لأن المارة على الصراط يشاهدون النار ويحضرونها. قوله: (ثم يصدرون منها) أي: ينصرفون عنها؛ لأن الصدر إذا عدى بمن اقتضى الانصراف، ومعناه النجاة منها بحسب أعمالهم؛ إذ ليس هناك انصراف، وإنما هو المرور عليها^(٣). قوله: (كحضر الفرس) العدو الشديد^(٤). قوله: (كالراكب) قيل: أراد الراكب على راحلته، وعداه بـ "في" لتمكنه من الركوب والسير عليها، وقيل: أراد الراكب في منزله ومأواه فإنه يكون السرعة والسير^(٥). قوله: (كشد الرجل) أي: عدوه.

الفصل الثالث

٥٦٠٩- قوله: (يا أبانا استفتح) أي: أطلب فتح باهما. قوله: (من وراء وراء) المشهور فيهما الفتح بلا تنوين، قال أبو البقاء: الصواب الضم؛ لأن تقديره من وراء ذلك. قال: وإن صح الفتح قبل. وقال بعض الفضلاء: مع الفتح على إن الكلمة مركبة كشعر بغير. وهذا الكلام وارد على سبيل

٥٦٠٢- أخرجه الترمذي (٢٤٤٠).

(١) الصحاح، الجوهري: ١٦٢٠/٤.

٥٦٠٥- أخرجه الترمذي (٢٥٩٩).

(٢) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٢٤٣/١٠.

٥٦٠٦- أخرجه الترمذي (٣١٥٩).

(٣) كتاب الميسر، التوريشي: ١٢١٥/٤.

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٨٣/١.

(٥) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٢٤٤/١٠.

٥٦٠٩- أخرجه مسلم (١٩٥).

التواضع أي: لست بصدد تلك الدرجة الرفيعة، والمعنى أن المكارم التي أعطيتها كانت بسفارة جبرئيل عليه السلام، ولكن اتوا موسى عليه السلام، فإن حصل له السماع بلا واسطة، وإنما كرر لكون نبينا ﷺ حصل له السماع بلا واسطة والرؤية أيضاً فكأنه قال إبراهيم عليه السلام: أنا وراء موسى عليه السلام الذي هو وراء محمد ﷺ. قوله: (أي شيء كمر البرق) كأنه قال: أي شيء يشبهه بالبرق أي: في أي شيء يشبه البرق؟ فأجاب بأنه يشبه في سرعة السير ولا استبعاد في ذلك. قوله: (تجري بهم أعمالهم) الباء في بهم للملابسة أي تجري ملتبسة بهم أو للتعدية أي تجعلهم جارين. قوله: (حتى تعجز) أي: تعجز عن الجريان بهم. قوله: (حتى يجيء) بدل من "حتى تعجز".

٥٦١٠- قوله: (كأنهم الثعابين) قيل: شبهوا بالقضاء الصغار في سرعة النمو، قيل: الثعابين هي رؤوس الطرائث جمع طرثوث وهو نبت يؤكل^(١). قوله: (الضغابيس) جمع ضغبوس وهي الصغار من القضاء^(٢).

٥٦١٠- أخرجه البخاري (٦٥٥٨).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٠٧/١.

(٢) نفس المرجع: ٨٢/٣.

باب صفة الجنة وأهلها.

الفصل الأول

- ٥٦١٢- قوله: (ما لا عين رأت) كلمة "ما" هذا إما موصولة أو موصوفة.
- ٥٦١٣- قوله: (موضع سوط) أن يلقي سوطه لئلا ينزل فيه غيره^(١).
- ٥٦١٤- قوله: (لأضاءت ما بينهما) أي: ما بين المشرق والمغرب أو ما بين الجنة والأرض. قوله: (ريحاً) أي طيباً. قوله: (ولنصيفها) النصيف: هو الخمار. وقيل: المعجر^(٢).
- ٥٦١٥- قوله: (في ظلها) أي: في ذراها وناحيتها، وقد يكنى بالظل عن الكنف^(٣).
- ٥٦١٧- قوله: (والفردوس) الفردوس: في اللغة البستان الذي فيه الكرم والأشجار، ومنه جنة الفردوس^(٤). قوله: (تفجر أثمار الجنة) هي أثمار الماء واللبن والخمر والعسل المذكورة في القرآن^(٥).
- ٥٦١٨- قوله: (إن في الجنة لسوقاً) السوق: مجمع لأهل الجنة يجتمعون فيها في كل مقدار جمعة - أي أسبوع - وليس هناك أسبوع حقيقة لفقد الشمس والليل والنهار^(٦). قوله: (فتحتوا) أي تحثوا المسك وأنواع الطيب^(٧).
- ٥٦١٩- قوله: (كوكب دري) منسوب إلى الدر. قوله: (زوجتان من الحور) قيل: الظاهر أن المراد

٥٦١٢- أخرجه البخاري (٣٢٤٤) ومسلم (٢٨٢٤) والترمذي (٣١٩٧) والحميدي في مسنده (١١٣) وابن

كثير في صفة الجنة، طبعة مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت ١٤١٤ هـ - (٤٩).

٥٦١٣- أخرجه البخاري (٢٧٩٦) وابن كثير في صفة الجنة (١٨٤).

(١) كتاب الميسر، التوريشي: ١٢١٥/٤.

٥٦١٤- أخرجه البخاري (٢٧٩٦).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٥٦/٥.

٥٦١٥- أخرجه البخاري (٣٢٥٢)، (٣٢٥٣) ومسلم (٢٨٢٦) والترمذي (٢٥٢٣) وابن كثير في صفة الجنة (١٣٥).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٤٥/٣.

٥٦١٧- أخرجه الترمذي (٢٥٣١) وعبد بن حميد في المنتخب (١٨٢).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٨٢/٣.

(٥) في: محمد: ١٥.

٥٦١٨- أخرجه مسلم (٢٨٣٣) وابن كثير في صفة الجنة (٢٦٨).

(٦) المنهاج، النووي: ص ١٩٧٤.

(٧) مرعاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٢٩٠/١٠.

٥٦١٩- أخرجه البخاري (٣٢٤٥)، (٣٢٤٦)، (٣٢٢٧)، (٣٢٥٤) ومسلم (٢٨٣٤).

من التثنية للتكرير كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ ارْجِعِ الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ﴾^(١) إذ قد ورد أن لكل واحد منهم عدداً كثيراً من الحور. قوله: (مخ سوقهن) جمع ساق، أي: مخ عظامهن. قوله: (من الحسن) تتميم صوتاً من توهم ما يتصور في تلك الرؤية مما ينفر عنه الطبع والحسن الصفاء ورقة البشرة ونعومة الأعضاء^(٢). قوله: (ووقود مجامرهم) جمع بجمر بالكسر، وهو الذي يوضع فيه النار للبخور^(٣). قوله: (الألسوة) - بفتح الهمزة وضم اللام - العود الهندي الذي يتخير به ويجوز ضم الهمزة مع ضم اللام أيضاً. قوله: (ورشحهم) أي: عرقهم^(٤). قوله: (على خلق رجل واحد) يروى بفتح الخاء وإسكان اللام، ويروى بضمها. قيل: فعلى الأول يكون قوله: "على صورة أيهم" بدلاً من قوله "على خلق رجل واحد" وعلى الثاني يكون كلاماً مستقلاً أي: هم على صورة أيهم^(٥). قوله: (ستون ذراعاً) أي: طولاً.

٥٦٢٤ - قوله: (الكوكب الدرّي الغابر في الأفق) يروى الغابر بالهمزة من الغور، الذاهب في الأفق البعيد الغور فيه، وبالباء من الغبور: أي الباقي عند انتشار ضوء الفجر، وإنما يتبين الكوكب الدرّي في ذلك الوقت، قيل: الرواية الأولى تصحيف بلا شك^(٦). ويروى "العازب" بالعين المهملة والزاء، أي البعيد في الأفق^(٧).

٥٦٢٥ - قوله: (مثل أفئدة الطين) قيل: أي في الخوف من الله تعالى والهيبة، فإن الطير أكثر الحيوان خوفاً وفزعاً، وقيل: في التوكل، وقيل: في الرقة والشفقة على خلق الله.

الفصل الثاني

٥٦٣٠ - قوله: (ملاطها المسك) الملاط: الطين الذي يجعل بين سافي البناء، يملط به الحائط^(٨).

(١) الملك: ٤.

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٥٤/١٠.

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٨٣/١.

(٤) المنهاج، النووي: ص ١٩٧٥.

(٥) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٢٥٥/١٠.

٥٦٢٤ - أخرجه البخاري (٣٢٥٦) ومسلم (٢٨٣١).

(٦) كتاب الميسر، التوربشتي: ١٢١٧/٤.

(٧) المنهاج، النووي: ص ١٩٧٤.

٥٦٢٥ - أخرجه مسلم (٢٨٤٠).

٥٦٣٠ - أخرجه الترمذي (٢٥٢٦).

(٨) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٠٤/٤.

قوله: (ولا ييأس) ييأس الأمر إذا اشتد حاجته^(١).

٥٦٣٧- قوله: (لو أن ما يقل) أي: لو أن مقدار ما يقله بحمله ظفر. قوله: (خوافق السموات) جمع خافقة وهي الجانب، وهو في الأصل الجانب الذي يخرج منه الرياح من الخفقان، والخافقان المشرق والمغرب^(٢). وتأنيث الفعل لأن ما بين بمعنى الأماكن^(٣).

٥٦٤٠- قوله: (سدرة المنتهى) هي شجرة نبق في السماء السابعة في منتهى الجنة لا يدري ما وراءها أحد من الملائكة وغيرهم^(٤). قوله: (في ظل الفنون) أي: الغصن^(٥). قوله: (فراش الذهب) واحده فراشة وهي التي تطير وتتهافت في السراج. قيل: هذا تفسير لقوله تعالى: ﴿إِذْ يَعَشَى السُّدْرَةَ مَا يَعَشَى﴾^(٦). قيل: لعل المراد أن أجنحة الملائكة تتلألأ عليها تلاًلأً أجنحة الفراش كأنها مذهبة^(٧).

٥٦٤٤- قوله: (ثمانون منها. . .) قيل: جاز أن يكون الثمانون صفاً مساوياً في العدد^(٨) للأربعين صفاً، فلا ينافي ما تقدم من قوله في آخر الحديث "أرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة"^(٩).

٥٦٤٥- قوله: (الراكب المجود) أجاد الشيء وجوده أي أحسنه^(١٠). قوله: (ثلاثاً) أي: ثلاث ليال. قوله: (ليضغظون) ضغظه يضغظه ضغطاً، أي عصره وضيق عليه^(١١).

٥٦٤٧- قوله: (إذا دخلوها) أي تلك السوق، أي سوق الجنة. قوله: (في مقدار يوم الجمعة) أي:

(١) كتاب المسير، التوربشتي: ١٢١٨/٤.

٥٦٣٧- أخرجه الترمذي (٢٥٣٨).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٥٤/٢.

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٦٦/١٠.

٥٦٤٠- أخرجه الترمذي (٢٥٤١).

(٤) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٣٠٥/١٠.

(٥) المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني: ص ٤٠٢.

(٦) النجم: ١٦.

(٧) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٦٧/١٠.

٥٦٤٤- أخرجه ابن ماجه (٤٢٨٩) والترمذي (٢٥٤٦).

(٨) سقطت في الأصل والتكملة من: ب.

(٩) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٢٧٠/١٠.

٥٦٤٥- أخرجه الترمذي (٢٥٤٨).

(١٠) أساس البلاغة، الزمخشري: ص ١١٩.

(١١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٨٣/٣.

٥٦٤٧- أخرجه الترمذي (٢٥٤٩).

في مقدار الأسبوع. قوله: (ويبرز لهم عرشه، ويتدي لهم في روضة) أي: يظهر لهم رحمهم. قوله: (وما فيهم ذق) لدفع توهم الدناءة من قوله: أدناهم. قوله: (ما يرون) من الإراءة على بناء المفعول، أي: لا يظنون ولا يتوهمون أن أصحاب المناير أفضل منهم حتى يمزنونوا بذلك. قوله: (محاضرة) المراد من المحاضرة كشف الحجاب والمقاولة بلا ترجمان و واسطة^(١). قوله: (بلى، فبسعة مغفرتي) أي: بلى غفرت لك فبلغت هذه المترلة الرفيعة بسبب سعة مغفرتي لا بعملك. قوله: (ما لم تنظر العيون) بدلاً من سوقاً. قوله: (وفي ذلك السوق) أي: في تلك السوق فذكره تارة وأثنه أخرى. قوله: (فبروعه) أي: يعجبه. قوله: (حتى يتخيل عليه) أي: يتصور أن عليه ما هو أحسن، وقيل: أي يظهر عليه ما هو أحسن.

الفصل الثالث

٥٦٥٢- قوله: (سبعين مسنداً) هذا يؤيد قول من فسر قوله تعالى: ﴿وَفُرُشٍ مَّرْفُوعَةٍ﴾^(٢) بأنها منضودة بعضها فوق بعض. قوله: (قبل أن يتحول) ظرف لقوله "ثم تأتبه". قوله: (فينظر وجهه في خدها) أي: يرى وجهه في خدها^(٣) و"أصفى" حال من خدها. قوله: (فتقول: أنا من المزيد) يراد به قوله تعالى: ﴿لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ﴾^(٤).
٥٦٥٣- قوله: (أن رجلاً) قيل: إن رجلاً بكسر الهمزة مفعول يتحدث على حكاية ما تلفظ به رسول الله ﷺ. قوله: (دونك يا ابن آدم) أي: خذ ما تمنيت وفيه توبيخ^(٥).

(١) كتاب المسر، التوربشتي: ١٢٢٢/٤.

٥٦٥٢- أخرجه أحمد في مسنده: ٧٥/٣.

(٢) الواقعة: ٣٤.

(٣) سقطت في الأصل والتكملة من: ب.

(٤) ق: ٣٥.

(٥) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٣١٨/١٠.

٥٦٥٣- أخرجه البخاري (٢٣٤٨).

(٦) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٣١٩/١٠.

باب رؤية الله تعالى

الفصل الأول

٥٦٥٥- قوله: (لا تضامون) - بضم التاء وتخفيف الميم - من الضيم، أي يراه كلكم لا تظلمون في رؤيته حتى يراه بعضكم دون بعض، أو لا يظلم بعضكم بعضاً بالتكذيب والإنكار - بتشديد الميم مع فتح التاء - من الانضمام أي لا تتضامون في رؤيته لظهوره كما لا تتضامون في رؤية البدر عادة ويجوز ضم التاء من الخصامة والمعنى ما عرف. قوله: (أن لا تغلبوا) أي: لا تصيروا مغلوبين. قوله: (على صلاة) دل على أن المواظب على الصلوات خليق بأن يرى ربه، وخص الصبح وصلاة العصر لأن الأولى في وقت الاستراحة والثانية في وقت قيام الأسواق فمن واظب عليهما واظب على غيرهما أيضاً^(١).

٥٦٥٦- قوله: (ألم تبيض وجوهنا؟) تعجبوا من أنه كيف يمكن الزيادة على ما هم فيه. قوله: ﴿أَحْسِنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةَ﴾^(٢) المثوبة الحسنى هي الجنة والزيادة هي اللقاء.

الفصل الثاني

٥٦٥٧- قوله: (غدوة وعشية) ولهذا وصى بالمحافظة على صلاتي طرقي النهار كما مر، وجاز أن يراد اللوام. قوله: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ﴾^(٣) أي: ناعمة.

الفصل الثالث

٥٦٥٩- قوله: (نور أنى أراه) - بفتح الهمزة وتشديد النون - المعنى حجابته نور فكيف أراه، فإن كما النور يمنع الإدراك، وروي: "نوراني أراه؟" بالنسبة إلى النور^(٤).

٥٦٦١- قوله: (فكبر) استعظماً لسؤاله وكان سؤاله كان عن الرؤية. قوله: (حتى جاوبته الجبال) أي صدأ. قوله: (إنا بنو هاشم) أي: نحن أهل علم ومعرفة ما نسأل عما مستبعد هذا الاستبعاد

٥٦٥٥- أخرجه البخاري (٥٥٤)، (٥٧٣)، (٤٨٥١)، (٧٤٣٤) ومسلم (٦٣٣) وأبوداد (٤٧٢٩)

والترمذي (٢٥٥١) وابن ماجه (١٧٧) والحميدي في مسنده (٧٩٩).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٨٠/١٠.

٥٦٥٦- أخرجه مسلم (١٨١) وابن ماجه (١٨٧) والترمذي (٢٥٥٢).

(٢) يونس: ٢٦.

٥٦٥٧- أخرجه الترمذي (٢٥٥٣).

(٣) القيامة: ٢٢.

٥٦٥٩- أخرجه مسلم (١٧٨) والترمذي (٣٢٧٨).

(٤) المنهاج، النووي: ص ٢٦٨.

٥٦٦١- أخرجه الترمذي (٣٢٧٨).

ولذلك ذكر كعب رضي الله عنه فأجاب بأن الله. قوله: (قف له شعري) أي: قام من الفزع.
 قوله: (قلت: رويداً) أي: أرفق وأمهل والمقصود تسكينها^(١). قوله: (أين تذهب بك؟ إنما هو
 جبرئيل) أي: أخطأت في تفسير الآية وإسناد الإذهاب إلى الآية مجازاً^(٢). قوله: (في أجياد) موضع
 معروف بأسفل مكة من شعابها^(٣).

٥٦٦٤- قوله: (إذا سطم) أي: سطم ولمع.

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٥١/٢.

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٨٩، ٩٠/١٠.

(٣) معجم البلدان، الحموي: ٩٢/١.

٥٦٦٤- أخرجه ابن ماجه (١٨٤).

باب صفة النار وأهلها

الفصل الأول

- ٥٦٦٥- قوله: (فضلت عليهن) أي: نار جهنم فضلت على أنيار الدنيا.
- ٥٦٧٠- قوله: (أردت منك) قيل: المراد بالإرادة الأمر، وقيل: الأولى أن يحمل على أخذ الميثاق الذي في قوله ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ﴾^(١) بدليل قوله: "وأنت في صلب آدم" و ظاهر الحديث يناسب مذهب المعتزلة فإنهم قائلون بتخلف الإرادة عنه المراد كما هو منطوق الحديث^(٢). قوله: (فأبيت إلّا أن تشرك بي) أي: ما اخترت إلّا نقض العهد بالإشراك.

الفصل الثاني

- ٥٦٧٣- قوله: (أوقد على النار) أي: أوقد الوقود فوق النار.
- ٥٦٧٤- قوله: (مثل البيضاء) البيضاء: اسم جبل^(٣)، والزيادة في عظم الأعضاء لزيادة العقوبة.
- قوله: (ومقعده) أي: موضع قعوده من النار. قوله: (مثل الربذة) - بفتح الراء وفتح الباء والذال المعجمة - قرية من قرى المدينة على مسيرة ثلاث ليال^(٤).
- ٥٦٧٧- قوله: (الصعود جبل) اللام للعهد إشارة إلى قوله تعالى: ﴿سَأَرْهِقُهُ صَعُودًا﴾^(٥) أي: سأغشه عبء شاقة المصعد. قوله: (ويهوي به كذلك فيه أبداً) فيه تكرير على طريقة قولك "فيك زيد راغب فيك" من أمثلة سيبويه في باب ما يبنى فيه المستقر توكيداً^(٦).
- ٥٦٧٨- قوله: (فروة وجهه) أي: جلده، والأصل في الفروة جلدة الرأس مع ما عليها من الشعر،

٥٦٦٥- أخرجه البخاري (٣٢٦٥) ومسلم (٢٨٤٣) والحميدي في مسنده (١١٢٩).

٥٦٧٠- أخرجه البخاري (٦٥٥٧).

(١) الأعراف: ١٧٢.

(٢) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٩٥/١٠.

٥٦٧٣- أخرجه الترمذي (٢٥٩١) وابن ماجه (٤٣٢٠).

٥٦٧٤- أخرجه الترمذي (٢٥٧٨).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٧٠/١.

(٤) معجم البلدان، الحموي.

٥٦٧٧- أخرجه الترمذي (٢٥٧٦) وعبد بن حميد في المنتخب (٩٢٤).

(٥) المدثر: ١٧.

(٦) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٩٨/١٠.

٥٦٧٨- أخرجه الترمذي (٢٥٨١)، (٢٥٨٤) وعبد بن حميد في المنتخب (٩٣٠).

فاستعارها من الرأس للوجه.

٥٦٧٩- قوله: (حتى يخلص إلى جوفه، فيسلت) يخلص أي يصل، "فيسلت" فيذهب وأصل السلت القطع^(١). قوله: (حتى يمرق) أي: يخرج، من مرق السهم إذا نفذ في الغرض وخرج منه. قوله: (وهو الصهر) الصهر: الإذابة^(٢)، وفيه إشارة إلى قوله تعالى: ﴿يَصْهَرُ بِهِ مَا فِي بُطُونِهِمْ﴾^(٣).
٥٦٨١- قوله: (لسرادق النار) هو ما أحاط بشيء من حائط أو غيره^(٤)، يروى بفتح اللام على أنه مبتدأ أو بكسرها على أنه خبر^(٥). قوله: (كثف كل جدار) أي كثافة كل جدار، أي غلظته^(٦).
٥٦٨٢- قوله: (من غساق) الغساق: - بالتشديد والتخفيف - أيضاً، ما يسيل من صديد أهل النار وغسالتهم^(٧). قوله: (لأنن) أنتن الشيء إذا تغيرو صار ذا تنن.

٥٦٨٣- قوله: ﴿فَلَا تُمَوِّنْ إِلَا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾^(٨) يعني من اتق الله حق تقاته وهو ما يطيقه ومات مسلماً خلص من الآفات التي من الزقوم ما وصفه الله تعالى في كتابه فقال: ﴿إِنَّهَا شَجَرَةٌ تَخْرُجُ فِي أَصْلِ الْحَجِيمِ طَلْعُهَا كَأَنَّهُ رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ﴾^(٩) في الصحاح^(١٠): أن الزقوم اسم طعام لهم، فيه تمر وزبد، والزقم أكله. قال ابن عباس رضي الله عنهما: لما نزل ﴿إِنَّ شَجَرَةَ الزَّقُومِ طَعَامُ الْأَيْمِ﴾^(١١) قال أبو جهل: التمر بالزبد تنزقمه، فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّمَا شَجَرَةٌ﴾ الآية وهو مأخوذ من الزقم وهو

٥٦٧٩- أخرجه الترمذي (٢٥٨٢).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٤٩/٢.

(٢) المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني: ص ٢٩٨.

(٣) الحج: ٢٠.

٥٦٨١- أخرجه الترمذي (٢٥٨٤).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٢٣/٢.

(٥) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٩٩/١٠.

(٦) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٣٤٦/١٠.

٥٦٨٢- أخرجه الترمذي (٢٥٨٤).

(٧) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٢٩/٣.

٥٦٨٣- أخرجه الترمذي (٢٥٨٥).

(٨) البقرة: ١٣٢.

(٩) الصافات: ٦٥، ٦٤.

(١٠) الصحاح، الجوهري: ١٥٧٦/٤.

(١١) الدخان: ٤٤، ٤٣.

اللحم الشديد، والشرب المفرط^(١).

٥٦٨٤- قوله: (كالحون) أي: عابسون^(٢) حين تحترق وجوههم من النار. قوله: (فتقلص) على صيغة المضارع، أي: تقلص ومعناه تنقبض^(٣).

٥٦٨٦- قوله: (من ضريع) الضريع: الشريق، وهو نبت - في الحجاز - له شوك. قوله: (بطعام ذي غصة) أي: طعام ينشب في الحلق ولا يسوغ فيه^(٤). قوله: (ادعوا خزنة جهنم) الظاهر أن "خزنة" ليس بمفعول لأدعوا بل هو منادى ليطابق قوله تعالى: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ يُخَفِّفْ عَنَّا يَوْمًا مِّنَ الْعَذَابِ﴾^(٥). قوله: (ليقض علينا ربك) قضى عليه إذا أماته. قوله: (قالوا: فادعوا) أي: نحن لا نجترئ على ذلك فادعوا أنفسكم، وليس المقصود الدعاء لرجاء الإحابة بل للدلالة على الخيبة. قوله: (اخسثوا) أي: ذلوا وانزجروا كما ينزجر الكلاب. قوله: (ولا تكلمون) أي: في رفع العذاب فإنه لا يرفع. قوله: (لا يرفعون هذا الحديث) أي: بل يجعلونه موقوفاً على أبي الدرداء رضي الله عنه.

٥٦٨٨- قوله: (رصاصة مثل هذه) الرصاصة: القطعة من الرصاص، وفي نسخ المصايح "رضراضة" وهو تصحيف وقع من غيره^(٦). قوله: (وأشار إلى مثل الجمجمة) لبيان الحجم والتدوير المعين على سرعة الحركة^(٧). قوله: (أربعين خريفاً) أي: سنة. قوله: (قبل أن تبلغ أصلها) أي: إلى أصل السلسلة أو قعر جهنم^(٨).

٥٦٨٩- قوله: (ههب) سمي بذلك إما سرعة وقوعه في تعذيب المجرمين، وسرعة التهاب النار فيها^(٩).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٧٧/٢.

٥٦٨٤- أخرجه الترمذي (٢٥٨٧)، (٣١٧٦).

(٢) الفائق في غريب الحديث، الزنجشيري: ١٣٤/١.

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٠١/١٠.

٥٦٨٦- أخرجه الترمذي (٢٥٨٦).

(٤) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٣٥٠/١٠.

(٥) غافر: ٤٩.

٥٦٨٨- أخرجه الترمذي (٢٥٨٨).

(٦) كتاب الميسر، التوريشي: ١٢٢٨، ٩/٤.

(٧) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٣٥٣/١٠.

(٨) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٣٠٤/١٠.

٥٦٨٩- أخرجه الدارمي في سننه (٢٨١٦).

(٩) كتاب الميسر، التوريشي: ١٢٢٨، ٩/٤.

الفصل الثالث

٥٦٩١- قوله: (حموتها) الحموة: سورة الألم. قوله: (البغال المؤكفة) أكفت الحمار و أوكفة أي شددت عليه الأكاف^(١).

٥٦٩٢- قوله: (مكوران) هو من طعنه فكوره إذا ألقاه، أي: يلقي ويطرح كل منهما عن فلكهما^(٢).

٥٦٩١- أخرجه أحمد في مسنده: ١٩١/٤.

(١) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٣٥٥/١٠.

٥٦٩٢- أخرجه البيهقي في كتاب البعث والنشور.

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٠٤،٥/١٠.

باب خلق الجنة والنار

الفصل الأول

٥٦٩٤- قوله: (تحتاجت) هذه الحاجة إما محمولة على الحقيقة. فإن قدرة الله لا يعجز عن شيء، وإما على سبيل التمثيل والمراد مجرد حكاية حرت بينهما وفيها شائبة من معنى الشكاية ألا ترى كيف أسكنهما الله بما قاله لكل واحدة منهما ويحتمل أن يكون كلام النار على سبيل المفارقة وكلام الجنة على سبيل ما تقدم من معنى الشكاية. قوله: (سقطهم) أي: أردوهم^(١). قوله: (غروهم) أي: الذين لا تجربة لهم ولا حذاقة في أمور الدنيا. قوله: (يضع الله رجله) أي: فيها. قوله: (فلا يظلم الله) أي: لا ينشأ الله للنار خلقاً، فإنه ظلم بحسب الصورة وإن لم يكن ظلماً حقيقةً لأنه تصرف في ملكه، والله تعالى لا يفعل ما في صورة الظلم. قوله: (ينشيء لها خلقاً) أي: جمعاً يعملوا عملاً، وهذا فضل من الله تعالى.

الفصل الثاني

٥٦٩٦- قوله: (لا يسمع بها أحد إلّا دخلها) أي: طمع في دخولها، ولا يهتم إلّا بشأنها لحسنها وبمحتها^(٢).

الفصل الثالث

٥٦٩٧- قوله: (فلم أر كاليوم في الخير) أي: لم أر مرثياً كمرثي اليوم في الخير، ولا مرثياً كمرثي اليوم في الشر، فإن الجنة جامعة الخيرات منه الحور والقصور، والنار جامعة الشرور مثل الويل والثور، ولا نظير لهما في جمع الخير والشر^(٣).

٥٦٩٤- أخرجه البخاري (٤٨٥٠) ومسلم (٢٨٤٦) والترمذي (٢٥٦١) والحميدي في مسنده (١١٣٧).

(١) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٣٥٧/١٠.

٥٦٩٦- أخرجه أبوداود (٤٧٤٤) والترمذي (٢٥٦٠).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٠٨/١٠.

٥٦٩٧- أخرجه البخاري (٧٤٩).

(٣) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٣٦٢/١٠.

باب بدء الخلق وذكر الأنبياء عليهم الصلاة والسلام

الفصل الأول

٥٦٩٨- قوله (اقبلوا البشرى) أي: اقبلوا مني ما يقتضي أن تبشروا بالجنة من التفقه في الدين والعمل به ولما لم يكن جل اهتمامهم إلا بشأن الدنيا والاستعطاء دون دينهم قالوا^(١): بشرتنا فأعطنا، أي: بشرتنا بالتفقه وإنما جئنا للاستعطاء فأعطنا^(٢). قوله: (ما كان) أي: أي شيء كان أول الأمر؟ قوله: (ولم يكن شيء قبله) أي: لم يكن شيء قبله فخلق العرش والماء قبل السموات والأرض ثم خلقهما من الماء. قوله: (ولم أقم) أي: لم أقم وسمعت كلام رسول الله ﷺ مع أهل اليمين.

٥٦٩٩- قوله: (من بدء الخلق حتى دخل أهل الجنة) أي: فين المبدأ والمعاد^(٣).

٥٧٠٠- قوله: (إن رهيقي....) إما بكسر الهمزة على الحكاية أو بفتحها بدلاً من كتاباً^(٤). قوله: (سبقت) معنى سبق الرحمة أن قسطهم من الرحمة أكثر من قسطهم من الغضب^(٥).

٥٧٠١- قوله: (وخلق الجان) أي: الجن. قوله: (من مارج) أي: اللهب المختلط بسواد الدخان^(٦).

٥٧٠٢- قوله: (لما صور الله آدم) هذا لا ينافي ما ورد في الروايات من أنه تعالى خلق آدم من تراب قبضه من وجه الأرض وحمرة حتى صار طيناً، وتركه حتى صار صلصالاً، وكان يلقي بين مكة والطائف ببطن نعمان لجواز أن يكون قد ترك في الأرض حتى استعدت لقبول الصورة الإنسانية ثم نقل إلى الجنة وصور هناك ولا دلالة لقوله ﴿اسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ﴾^(٧) على أنه أدخل الجنة بعد ما نفخ فيه الروح، كيف وقد تظاهرت الروايات على أن حواء خلقت من آدم في

٥٦٩٨- أخرجه البخاري (٣١٩٠)، (٣١٩١)، (٧٤١٨) والترمذي (٣٩٥١).

(١) في ب وفي الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: قولوا.

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣١٠/١٠.

٥٦٩٩- أخرجه البخاري (٣١٩٢).

(٣) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري:

٥٧٠٠- أخرجه البخاري (٣١٩٤)، (٧٥٥٤) ومسلم (٢٧٥١).

(٤) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٣١٣/١٠.

(٥) كتاب الميسر، التوربشحي: ١٢٣١/٤.

٥٧٠١- أخرجه مسلم (٢٩٩٦).

(٦) المنهاج، النووي: ص ٢٠٤٨.

٥٧٠٢- أخرجه مسلم (٢٦١١).

(٧) البقرة: ٣٥.

الجنة وهي أحد المأمورين به^(١). قوله: (يطيف به) طاف بالشيء وأطاف به إذا استدار حوله. قوله: (لا يتمالك) أي: لا يملك ولا يتجنب. وقيل: لا يملك دفع الوسواس عنه^(٢).

٥٧٠٣ - قوله: (بالقدوم) يروي بالتخفيف وهو آلة النجار و - بالتشديد - موضع بالشام^(٣)، وقد يخفف اسمه أيضاً فالمشود هو الموضوع قطعاً. قال البخاري: قال أبو الزناد - وهو راوي الحديث - اختن إبراهيم بالقدوم مخففاً وهو موضع^(٤).

٥٧٠٤ - قوله: (ثنتين منهن) خصّ الثنتين بكوئهما في ذات الله وطلب رضاه رفع ما لا يليق محاله من أثبات الشركاء؛ لأن الثالثة كان فيها جر نفع لنفسه^(٥). قوله: (على جبار) قيل: كان ويدن ذلك الجبار أن لا يتعرض إلا لذوات الأزواج ويحتمل أن يكون المراد منه أنه إن علم ذلك الأزمني بطلاق، أو قصد قتلي. قوله: (قام إبراهيم يصلي) استئناف. قوله: (فأخذ) أي: حبس نفسه وضغط، والمراد به الخنق، أي: أخذ بمجاري نفسه حتى سمع له غطيط، وكذا معنى "الغط". قوله: (ركض برجليه) أي: ضرب برجليه الأرض من شدة الغط. قوله: (فأخدمها هاجر) أي: جعل الجبار هاجر خادمة لها. قوله: (مهيم) كلمة يستفهم بها، ومعناها: ما حالك. قوله: (يا بني ماء السماء) أراد ببني ماء السماء العرب سموا بذلك؛ لأنهم يتغون المطر^(٦) ويستغيثون به، والعرب وإن لم يكونوا بأجمعهم من هاجر لكن غلب أولاد إسماعيل على غيرهم. وقيل: أراد ببني إسماعيل لطهارة نسبهم. وقيل: أراد بهم الأنصار لأنهم أولاد عامر بن حارثة الأزدي وكان يلقب "بماء السماء"؛ لأنه كان يستمطر به^(٧).

٥٧٠٥ - قوله: (نحن أحق بالشك) أي: إن ذلك لم يكن من إبراهيم لأجل الشك بل لزيارة العلم إذ نحن أحق منه بالشك فإذا لم نشك نحن لم يشك هو فهذا تواضع منه. قوله: (ويرحم الله لوطاً)

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣١٤/١٠.

(٢) المنهاج، النووي: ص ١٨٥٩.

٥٧٠٣ - أخرجه البخاري (٣٣٥٦) ومسلم (٢٣٧٠).

(٣) القدوم: قرية بالشام ختن بها إبراهيم عليه السلام نفسه. (معجم البلدان، الحموي: ٢٢٠٣/٤).

(٤) قال البخاري في صحيحه: ٣٧٠/٢.

٥٧٠٤ - أخرجه البخاري (٣٣٥٨) ومسلم (٢٣٧١).

(٥) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري:

(٦) في الأصل غير واضحة والتكملة من: ب.

(٧) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣١٨، ٩/١٠.

٥٧٠٥ - أخرجه البخاري (٣٣٧٢)، (٤٥٣٧) ومسلم (١٥١) وابن ماجه (٤٠٢٦).

هذا على طريقة قوله تعالى: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ﴾^(١)، [قضى]: وفيه استعظام ما بدر منه من قوله تعالى: ﴿أَوْ آوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾^(٢) إذ لا ركن أشد وأقوى من الله سبحانه وعصمته^(٣). قوله: (طول ما لبث يوسف) يريد به قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُولُ قَالَ ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ مَا بَالُ النَّسُوءِ﴾^(٤) وفيما ذكره إحماده إحماده تعريف كردن^(٥) لحال يوسف عليه السلام وقوة صبره وثباته^(٦).

٥٧٠٦ - قوله: (أو أدرة) نفخة في الخصية^(٧). قوله: (فجمع موسى) أي: أسرع^(٨)، وهم يجمعون أي: يسرعون. قوله: (وظفق بالحجر ضرباً) أي: طفق يضرب بالحجر ضرباً "والندب" أثر الجراحة إذا لم يرتفع عن الجلد، فيشبهه به أثر الضرب بالحجر^(٩).

٥٧٠٧ - قوله: (فخو عليه) خر يخر - بالضم والكسر أيضاً - أي: سقط من علو^(١٠). قوله: (يحشي في ثوبه) أي: يصيبه فيه. قوله: (ألم يكن أغنيتك) ليس هذا عتاباً بل تلطفاً^(١١).

٥٧١٠ - قوله: (أن يقول إني خير من يونس بن متى) يعني لا تفضلوني عليه فإذا لم يفضل عليه لم يفضل على غيره وإنما خص يونس لأن الله تعالى لم يذكره في أولي العزم من الرسل، وقال الله تعالى: ﴿وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ إِذْ نَادَى وَهُوَ مَكْظُومٌ﴾^(١٢) والمقصود من الحديث تواضعه ﷺ للنسبة إلى الأنبياء وإن كان أفضل منهم. قوله: (من قال: أنا خير ...) قيل: أي أنا خير في النبوة

(١) التوبة: ٤٣.

(٢) هود: ٨٠.

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٣٠/١٠.

(٤) يوسف: ٥٠.

(٥) عبارة فارسية.

(٦) كتاب الميسر، التوربشحي: ١٢٣٥/٤.

٥٧٠٦ - أخرجه البخاري (٢٧٨) ، (٣٤٠٤) ومسلم (٣٣٩).

(٧) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٤/١.

(٨) نفس المرجع: ٢٨١/١.

(٩) نفس المرجع: ٢٩/٥.

٥٧٠٧ - أخرجه البخاري (٢٧٩) ، (٣٣٩١) ، (٧٤٩٣).

(١٠) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢١/٢.

(١١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٢١، ٢/١٠.

٥٧١٠ - أخرجه البخاري (٣٤١٦) ومسلم (٢٣٧٦).

(١٢) القلم: ٤٨.

والرسالة لقوله تعالى: ﴿لَا تُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ﴾^(١).

٥٧١١- قوله: (قتله الخضر) جمهور العلماء على أن الخضر حي موجود بين أظهرنا لاسيما عند الصوفية فإن حكايتهم في رؤيته والاجتماع به كثرة واختلفوا في كونه مرسلأ أو وليأ وأنه بعد إبراهيم عليه السلام عدة قليلة أو كثيرة، قيل: ولا يموت إلا في آخر الزمان حين يرفع القرآن^(٢).

٥٧١٢- قوله: (على فروة) الفروة: الأرض اليابسة.

٥٧١٣- قوله: (ففقأها) أي: قلعها. قوله: (فما توارت يدك) [قض]: هكذا في صحيح مسلم، ولعل الظاهر فما وارت يدك بالرفع، فأخطأ بعض الرواة، ويدل عليه ماروى البخاري: فله ما غطت يده بكل شعرة سنة. و يحتمل أن يقال: يكون يدك منصوبأ بنزع الخافض، وفي "توارت" ضمير، وإنما أنه لكونه مفسراً بالشعرة^(٣).

٥٧١٥- قوله: (رجلاً آدم) من الناس الأسمر: شديد السمرة^(٤). قوله: (مربوع الخلق) أي: متوسط الخلق لا طويل ولا قصير^(٥). قوله: (إلى الحمرة) أي: مائل لونه إلى الحمرة. قوله: (سبط الرأس) - بكسر الباء وفتحها أيضا - أي: مسترسل الشعر^(٦). قوله: (في آيات) من كلام الراوي، وقيل من كلامه ﷺ على طريقة الالتفات من التكلم. قوله: ﴿فَلَا تُكُنْ فِي مَرِيَةٍ مِنْ لِقَائِهِ﴾^(٧) يتعلق بأول الكلام وهو حديث رؤية موسى، قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ﴾^(٨). قيل: أي: من لقاءك موسى، وقيل: هو من كلام الراوي بطريق الاقتباس ولا تكن أيها المخاطب في مرية من

(١) البقرة: ٢٨٥.

(٢) الكاشف عن حقائق السنن: ٣٢٥/١٠.

٥٧١١- أخرجه مسلم (٢٦٦١) والترمذي (٣١٥٠) وأبوداود (٤٧٠٥).

(٣) المنهاج، النووي: ص ١٧٣٧.

٥٧١٢- أخرجه البخاري (٣٤٣٢) والترمذي (٣١٥١).

٥٧١٣- أخرجه البخاري (١٣٣٩) ، (٣٤٠٧) ومسلم (٢٣٧٢).

(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٢٩/١٠.

٥٧١٥- أخرجه البخاري (٣٢٣٩) ومسلم (١٦٥).

(٥) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٦/١.

(٦) نفس المرجع: ١٧٤/٢.

(٧) نفس المرجع: ٣٠١/٢.

(٨) السجدة: ٢٣.

(٩) السجدة: ٢٣.

لقاء النبي ﷺ ما لقيه من الأنبياء والدجال والخازن أي: رؤيته لهم على الوجه الذي ذكره حق لامية فيه. وقيل المراد لا تكن في مرة من لقائك الدجال^(١).

٥٧١٦- قوله: (فإذا رجل مضطرب) قيل: يقال رمح مضطرب، أي: طويل مستقيم فالمعنى رجل طويل مستقيم^(٢). قوله: (رجل الشعر) أي: لم يكن شديد الجعودة ولا شديدة البسوط بل بينهما. قوله: (ربعة) أي: لا طويلاً ولا قصيراً.

٥٧١٨- قوله: (على داود القرآن) القرآن الأول إما بمعنى القراءة أو المقروء، والثاني بمعنى المقروء والمراد الزبور^(٣).

٥٧٢٢- قوله: (الأنبياء أخوة) المقصود من بعثه الأنبياء إرشاد الخلق إلى الحق فكلهم مشتركون في هذا وإن اختلفت تفاريعهم في الأحكام بحسب الأزمنة والمصالح المتعلقة بالأشخاص^(٤). قوله: (وليس بيننا نبي) أي: بيني وبين عيسى ومع ذلك كان عيسى بشراً بقدمه.

٥٧٢٤- قوله: (ياخير البرية) قال أعرابي للنبي ﷺ يا خير البرية! و قال: "ذاك إبراهيم". قوله: (أي الناس أكرم) فقال النبي ﷺ أكرمهم عند الله أتقاهم^(٥).

الفصل الثاني

٥٧٢٥- قله: (في عماء) السحاب الرقيق، وقيل الكثيف^(٦). قال أبو عبيد: لا ندري كيف كان ذلك العماء^(٧).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٣١/١٠.

٥٧١٦- أخرجه البخاري (٣٣٩٤)، (٣٤٣٧) ومسلم (١٦٨).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٣٢/١٠.

٥٧١٨- أخرجه البخاري (٢٠٧٣)، (٣٤١٧).

(٣) كتاب الميسر، التوربشتي: ١٢٣٩/٤.

٥٧٢٢- أخرجه البخاري (٣٤٤٢)، (٣٤٤٣) ومسلم (٢٣٦٥).

(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٣٧/١٠.

٥٧٢٤- أخرجه البخاري (٣٤١١).

(٥) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٤٠٤/١٠.

٥٧٢٥- أخرجه الترمذي (٣١٠٩) وابن ماجه (١٨٢).

(٦) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٧٤/٣.

(٧) غريب الحديث، الهروي: ٢١٣/١.

٥٧٢٦- قوله: (زعم أنه كان جالساً في البطحاء) إشارة إلى أنه في ذلك الزمان لم يكن مسلماً ولا تلك العصاة كانوا مسلمين^(١). قوله: (والمزن) المزن: السحاب الأبيض^(٢). قوله: (قال العنان) العنان: -بالفتح- السحاب^(٣). (إما واحدة وإما اثنتان) المراد الكثرة إذا قد ورد أن البعد مسيرة خمس مائة عام. قوله: (ثمانية أوعال) أي: ملائكة على أشكال الأوعال^(٤). قوله: (ثم الله فوق ذلك) أي: فوق العرش حكماً وعظمة واستيلاء.

٥٧٢٧- قوله: (ونفكت الأموال) أي: نقصت. قوله: (ليط به أطيظ الرجل) أي: يعدز عظمته كعجز الرجل عن احتمال الراكب.

٥٧٣١- قوله: (منذ يوم خلقه) أي: من أول مدة خلقه الله.

٥٧٣٢- قوله: (لا أجعل من خلقته) قيل: يحتمل أن يكون كلمة "لا" رداً لمقاتلهم، وقوله: "أجعل" جملة الاستفهامية إنكاراً عليهم وهذا أبلغ^(٥).

الفصل الثالث

٥٧٣٣- قوله: (المؤمن أكرم على الله ...) عوام المؤمنين أكرم من عوام الملائكة وخواصهم من خواصهم ﴿أَوْلَيْتَكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ﴾^{(٦)(٧)}.

٥٧٣٥- قوله: (روايا الأرض) الروايا هي الإبل الحوامل للماء واحدها راوية^(٨). قوله: (فإنها الرقيع)

٥٧٢٦- أخرجه الترمذي (٣٣٢٠) وأبو داود (٤٧٢٣) وابن ماجه (١٩٣).

(١) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٣٤١/١٠.

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٧٨/٤.

(٣) نفس المرجع: ٢٨٢/٣.

(٤) نفس المرجع: ١٨٠/٥.

٥٧٢٧- أخرجه أبو داود (٤٧٢٦).

٥٧٣١- أخرجه البيهقي في الشعب (١٥٧).

٥٧٣٢- أخرجه البيهقي في الشعب (١٤٩).

(٥) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٤٤/١٠.

٥٧٣٣- أخرجه ابن ماجه (٣٩٤٧).

(٦) البيهقي: ٦.

(٧) مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري: ٤١٢/١٠.

٥٧٣٥- أخرجه الترمذي (٣٢٩٨).

(٨) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٥٤/٢.

الرقيع اسم لكل سماء، وقيل: اسم سماء الدنيا^(١). قوله: (وموج مكفوف) أي: ممنوع من الاسترسال أي: حفظها الله عن السقوط على الأرض وهي معلقة بلا عمد كالموج المكفوف. قوله: (لو أنك دليتم) أدليت الدلو^(٢) ودليتها إذا أرسلتها في البحر. قوله: (على الله) أي: على علم الله وقدرته وسلطانه. قوله: (أراد هبط على علم الله وقدرته) أما علمه فمن قوله: ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾^(٣) وأما قدرته فهو من قوله: ﴿الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ﴾^(٤) أي: هو الذي يبدئ كل شيء ويخرجهم من العدم إلى الوجود، والآخر: الذي يفني كل شيء ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ وَيَقَىٰ وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾^(٥). وأما سلطانه فمن قوله: ﴿وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ﴾^(٦) أي: هو الذي غلب على الأشياء ظاهرها وباطنها إذا لا مانع يمنعه من التصرف فيها. قوله: (وهو على العرض كما وصف نفسه) أي: هو مستوى على العرش استواء كما وصف به نفسه في كتابه يعني قوله: ﴿الرَّحْمَانُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾^(٧) وقد استأثر بعلمه باستوائه^(٨).

٥٧٣٧- قوله: (ونبي كان قال: نعم) أي: أهو مني كان؟ والاستفهام لتقرير فأجاب بأنه كان نبياً ومكلاً أيضاً قد أنزل عليه الصحف. قوله: (كم المرسلون) الرسول هو النبي الذي جمع إلى المعجزة الكتاب الذي أنزل عليه والنبي غير الرسول من لم ينزل عليه كتاب، وإنما أمر أن يدعو إلى شريعة من قبله^(٩). قوله: (جماً غفيراً) الجم: الكثير، والغفير من الغفر بمعنى الستر وفيه مبالغة^(١٠).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٢٨/٢.

(٢) سقطت في الأصل والتكملة من: ب.

(٣) البقرة: ٢٩.

(٤) الحديد: ٣.

(٥) الرحمن: ٢٧، ٢٦.

(٦) الحديد: ٣.

(٧) طه: ٥.

(٨) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٤٦، ٧/١٠.

٥٧٣٧- قد تقدم تخريجه تحت رقم.

(٩) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٤٧/١٠.

(١٠) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٨٩/١.

كتاب الفضائل والشمائل

باب فضائل سيد المرسلين صلوات الله وسلامه عليه

الفصل الأول

٥٧٣٩- قوله: (بعثت من خير قرون) يعني أنه نقل في أصلاب الأباء الذين هم خير قروهم أباً فأباً حتى ظهر في القرن الذي وجد فيه، فنقل من صلب أولاد إسماعيل، ثم من صلب كنانة^(١)، ثم من صلب قريش، ثم من صلب بني هاشم^(٢).

٥٧٤١- قوله: (أنا سيد ولد آدم يوم القيامة) إذا هناك يظهر سووده بلا منازع والا فهو سيد ولد آدم الآن ولا بد من اعتقاد التفضيل قال الله تعالى: ﴿تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض﴾^(٣) وإما النهي عن تفضيلة الأفضلية على غيره، فإما تواضع منه ﷺ، وإما محمول على أنه كان قبل أن يعلم أنه سيد ولد آدم، وإما نهي عن تفضيل يؤدي إلى تنقيص المفضول أو من تفضيل يؤدي إلى الخصومة والفتنة، وإما عن تفضيل في نفس النبوة إذا هي مشتركة إنما التفاضل في الخصائص والفضائل الأخرى^(٤).

٥٧٤٣- قوله: (فيقول: بك أمرت) قيل: الباء في بك سببية أي: بسببك أمرت "بأن لا أفتح"، وقيل: صلة أمرت بدل من الضمير المجرور، أي: أمرت بك بأن أفتح أولاً لك لا بغيرك.
٥٧٤٤- قوله: (أنا أول شفيع) أي: أشفع للعصاة في دخول الجنة، قيل: أول شافع في الجنة لرفع الدرجات^(٥).

٥٧٤٥- قوله: (إلا موضع) استثناء منقطع ويحتمل الاتصال، أي: يعجبهم المواضع إلا موضع.

٥٧٣٩- أخرجه البخاري (٣٥٥٧).

(١) بنو كنانة: بطن من مضر من القحطانية، وكنانة هذا كان له من الولد على عمود النسب النبوي النظر.

(٢) نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب، القلقشندي: ص ٣٦٦.

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٤٩/١٠.

٥٧٤١- أخرجه مسلم (٢٢٧٨) وأبو داود (٤٦٧٣).

(٤) البقرة: ٢٣٥.

(٥) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٥٢/١٠.

٥٧٤٣- أخرجه مسلم (١٩٧) وعبد بن حميد في المنتخب (١٢٧١).

٥٧٤٤- أخرجه مسلم (١٩٦).

(٦) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٥٣/١٠.

٥٧٤٥- أخرجه البخاري (٣٥٣٤) ومسلم (٢٢٨٧).

٥٧٤٦- قوله: (ما مثله آمن عليه البشر) أي: من شأنه أنه إذا شوهد اضطر الشاهد إلى الإيمان بنبوته أي: أعطي ما يثبت به نبوته عند الناس. قوله: (وحيأ أوحى الله إلي) أي: كان معظم ما أوتيت وأفيدته، إذا قد أوتي معجزات آخر لكن القرآن معجز مستمر ينتفع به الحاضرون والآتون في الأزمنة المستقبلية ولذلك رتب عليه قوله ﷺ: "فأرجوا لذلك أن أكون أكثرهم تبعاً".

٥٧٤٧- قوله: (مسجداً طهوراً) أراد أن أهل الكتاب لم يحل لهم الصلاة إلا في بيعتهم وكنائسهم فخفف الله على هذه الأمة في ذلك، وفي جعل التراب طهوراً يعني التيمم^(١).

٥٧٤٨- قوله: (فضلت على الأنبياء بست) لا منافاة لأن ذلك اختلاف زمان أعطني حمساً فأخبر عنها ثم أزيد أخرى فأخبر عن ست ويجوز أن يكون ذكر الخمس أو الست لمناسبة المقام وحيث لا جاز أن يكون سبعاً كما إذا ضمت الشفاعة إلى هذه الستة^(٢).

٥٧٤٩- قوله: (أعطيت جوامع الكلم) قيل: أراد ما يفتح الله على أمته من البلاد شرقاً وغرباً واستخراج الكنوز والدفائن^(٣).

٤٧٥٠- قوله: (الكنزين الأحمر والأبيض) أي: خزائن كسرى وقيصر، فإن الغالب على خزائن الأكاسرة الذهب وعلى خزائن القياصرة الفضة^(٤). قوله: (وإني سألت ربي...) سأله ربه هذه الثلاثة أعني أن لا يهلك أمته بسنة عامة وأن لا يسلط عليهم غيرهم، وأن لا يذيق بعضهم بأس بعض فأجابته في الأولين دون الثالثة ولا عضاضة عليه في عدم الإجابة. قوله: (بسنة عامة) قحط شامل. قوله: (بيضتهم) أي: مجتمعهم وموضع سلطانهم، ومستقر دعوتهم، وبيضه الدار: وسطها ومعظمها^(٥)، أراد عدواً يستأصلهم ويهلكهم جميعهم^(٦).

٥٧٤٦- أخرجه البخاري (٤٩٨١) ومسلم (١٥٢).

٥٧٤٧- أخرجه البخاري (٣٣٥)، (٤٣٨) ومسلم (٥٢١) وعبد بن حميد في المنتخب (١١٥٤).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٥٥/١٠.

٥٧٤٨- أخرجه مسلم (١٥٥٣).

(٢) كتاب الميسر، التوربشني: ١٢٤٤/٤.

٥٧٤٩- أخرجه البخاري (٢٩٧٧)، (٧٢٧٣).

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٥٧/١٠.

٥٧٥٠- أخرجه مسلم (٢٨٨٩) وأبوداود (٤٢٥٢) والترمذي (٢١٧٦) وابن ماجه (٣٩٥٢).

(٤) كتاب الميسر، التوربشني: ١٢٤٥/٤.

(٥) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٦٨/١.

(٦) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٨٥/١٠.

٥٧٥١- قوله: (بالغرق) أي: بالغرق العام كالطوفان.

٥٧٥٢- قوله: (أخبرني عن صفة رسول الله ﷺ في التوراة) قال: أجل، أي: قرأت التوراة هل وجدت فيها صفة رسول الله ﷺ: فأخبرني فقال: أجل، أي: نعم أخبرك. قوله: (ببعض صفة في القرآن) دل على إن هذه الصفات مذكورة في القرآن إما قوله: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ﴾^(١) ففي الأحزاب أو ما كونه حزر الأمين ففي الجملة ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾^(٢) وإما قوله: "سميتك المتوكل ... يعفو و يغفر" ففي قوله تعالى: ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾^(٣). قوله: (ليس بفظ) قيل: ليس بفظ إما آية أخرى في التوراة أو حال من المتوكل أو من الكاف في سميتك فيكون التفتاً^(٤). قوله: (ولا سخاب) أي: هو لين الجانب لا يرفع الصوت على الناس لسوء خلقه ولا يكثر الصياح عليهم في السوق لدناءته بل يرفق بهم. قوله: (ومن يقبضه) أي: لن يقبضه الله إليه. قوله: (الملة العوجاء) يعني ملة إبراهيم فإن أهل الجاهلية قد عوجوها. قوله: (أعيناً) هذا هو الرواية والدراية أيضاً وفي نسخ المصاييح أعين على بناء الفعل للمفعول.

الفصل الثاني

٥٧٥٥- قوله: (وأن لا يظهر) أي: يغلب. قوله: (وأن لا تجتمعوا) حرف النفي في المواضع الثلاثة زائدة كما في قوله تعالى: ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ﴾^(٥) وفائدته تحقيق معنى الإجارة فلها إنما يتضح إذا كانت الخلال مثبتة منفية^(٦).

٥٧٥٧- قوله: (فكانه سمع شيئاً) أي: سمع في شأنه ﷺ. قوله: (أنه جاء إلى النبي ﷺ) أي: جاء العباس غضبان بسبب أنه ما سمع طعناً من الكفار في رسول الله ﷺ نحو قوله تعالى حكاية عنهم:

٥٧٥١- أخرجه مسلم (٢٨٩٠).

٥٧٥٢- أخرجه البخاري (٢١٢٥).

(١) الأحزاب: ٤٥.

(٢) الجمعة: ٢.

(٣) آل عمران: ١٥٩.

(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٦٠/١٠.

٥٧٥٥- أخرجه أبو داود (٤٢٥٣).

(٥) الأعراف: ١٢.

(٦) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٣٦٣/١٠.

٥٧٥٧- أخرجه الترمذي (٣٦٠٨).

﴿لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْقَرِيَّتَيْنِ عَظِيمٍ﴾^(١) قوله: (خلق الخلق) أي: الملائكة والجن والإنس فجعلني في خيرهم أي الإنس. قوله: (فرقتين) أي: العرب والعجم. قوله: (وخيرهم بيتاً) ماذكر بيان لنعمة الله عليه وترغيب في متابعتة. قوله: (وجبت) أي: ثبت. قوله: (وآدم) أي: وجبت لي النبوة وآدم بين الروح والجسد.

٥٧٦١- قوله: (ولا فخر) أي: لا أذكره فخراً ومباهاة بل شكر النعمة الله وامتنالاً لقوله تعالى: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾^(٢) أو تبليغاً لما أمرت به. قوله: (لواء الحمد) اللواء: الرابطة ولا يمسكها إلا صاحب الجيش، يريد انفراده بالحمد يوم القيامة وشهرته على رؤس الخلائق أو الغرب بضع اللواء موضع الشهرة، قيل: ويجوز أن يكون لحمده لواء يوم القيامة دقيقة يسمى: لواء الحمد^(٣).
٥٧٦٣- قوله: (نحن الآخرون) أي في الدنيا، "ونحن السابقون" أي: في دخول الجنة، "وأجأهم" أي: أنقذهم.

٥٧٦٥- قوله: (إذا أنصتوا) أي: أنا المتكلم عنهم إذا سكتوا عن الاعتذار فأعذر لهم عند رهم. قوله: (وأنا مستشفعهم) - بفتح الفاء - على صيغة المفعول من استشفعته إلى فلان، أي: طلبت منه أن يشفع إلي، ويروى - بكسر الفاء - أيضاً على بناء الفاعل، أي: أسأل الله أن أكون شافعاً لهم.

٥٧٦٧- قوله: (الوسيلة) هي المذكورة في دعاء الأذان "آت محمداً الوسيلة" قوله: (أنا هو) وضع الضمير المرفوع^(٤) أعني هو موضع المنصوب.
٥٧٦٩- قوله: (ولاة) أي: أحباؤهم وقرناؤهم أولى به من غيرهم^(٥). قيل: المراد إن لكل نبي ولياً على قصد التوزيع في الكلام فإن الفكرة في سياق كل بمنزلة الجمع فتأمل.

(١) الزخرف: ٣١.

٥٧٦١- أخرجه الترمذي (٣١٤٨)، (٣٦١٥) وابن ماجه (٤٣٠).

(٢) الضحى: ١١.

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٦٨، ٩/١٠.

٥٧٦٣- أخرجه الدارمي في سننه (٥٤).

٥٧٦٥- أخرجه الدارمي في سننه (٤٨).

٥٧٦٧- أخرجه الترمذي (٣٦١٢).

(٤) سقطت في الأصل والتكملة من: ب.

٥٧٦٩- أخرجه الترمذي (٢٩٩٥).

(٥) كتاب الميسر، التوربشني: ١٢٤٨/٤.

باب أسماء النبي ﷺ

الفصل الأول

٥٧٧٧- قوله: (والمقفي) القفي: بصيغة اسم الفاعل هو المولي الذاهب، يقال قفى عليه: إذا ذهب^(١)، أي: هو آخر الأنبياء فإذا قفى فقد ذهبت النبوة، وقيل: التبع للأنبياء المبعوث في قفاهم والمآل واحد.

٥٧٧٨- قوله: (مذمماً) يريد بذلك تعرضهم بمذم يعني إن ما ذكره أوصاف المذم وأنا محمد. وقيل: كانوا يسمونه بمذم فكان محمد ﷺ.

٥٧٧٩- قوله: (قد شمط) الشمط: يبيض الشعر بخالط سواده، وقد شمط - بالكسر - والرجل أشمط وشمطت الشيء - بالفتح - خلطته. قوله: (فإذا شعث) أي: تفرق شعر رأسه.

٥٧٨٠- قوله: (فاغض كنفه) هو العظم الرقيق على طرف الكتف^(٢). قوله: (الثاليل) جمع ثولول، وهو هذه الحبة التي تظهر في الجلد مثل الحمصة فما دونها^(٣).

٥٧٨٢- قوله: (البائن) أي: الظاهر البين طوله، من بان إذا ظهر. وقيل: المفرط قدر الرجال الطوال. قوله: (الأمهق) هو الأبيض الشديد البياض لا يخالطه شيء من الحمرة وليس بنير ولكن كلون الجص^(٤). قوله: (أزهر اللون) الأزهر الأبيض المستنير. قوله: (شثن القدمين) الشثن: الغليظ وذلك محمود في الرجال دليل على القوة^(٥).

٥٧٨٤- قوله: (أشكل العينين) الشكلة: حمرة في بياض العين^(٦) وهو محمود. قوله: (عظيم القم)

٥٧٧٧- أخرجه مسلم (٢٣٥٥).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٨٢/٤.

٥٧٧٨- أخرجه البخاري (٣٥٣٣).

٥٧٧٩- أخرجه مسلم (٢٣٤٤).

٥٧٨٠- أخرجه مسلم (٢٣٤٦).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٧٤/٥.

(٣) نفس المرجع: ٢٠٠/١.

٥٧٨٢- أخرجه البخاري (٣٥٤٨) ومسلم (٢٣٤٧) والترمذي (٣٦٢٣).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣١٩/٤.

(٥) نفس المرجع: ٣٩٨/٢.

٥٧٨٤- أخرجه مسلم (٢٣٣٩) والترمذي (٣٦٤٦)، (٣٦٤٧).

(٦) سقطت في الأصل والتكملة من: ب.

العرب تدم صغير الفم وتجعل عظيم الفم كناية عن الفصاحة. قوله: (منهوش) بالشين المعجمة.
قوله: (مقصداً) أي: متوسطاً لا طويلاً ولا قصيراً ولا جسيماً.
٥٧٨٦- قوله: (أن أعد شمطاته) أي: كان قليل الشيب لا يظهر في بدء النظر فلم يفتقر إلى كتفه
بالخضاب. قوله: (شمطات) الشمطات: الشعرات الأبيض. قوله: (في عنفقته) الشعر الذي في بين
الشفة السفلى والذقن^(١). قوله: (نبذ) أي: قليل منه.

الفصل الثاني

٥٧٩٠- قوله: (مشرباً) الإشراب: خلط لون بلون، كأن أحد اللونين سقى الآخر فشربه. قوله:
(ضخم الكراديس) هي رؤس العظام، جمع كردوس، وقيل: هي ملتقى كل عظمين ضخيمين
كالركبتين والمرفقين^(٢). قوله: (طويل المسربة) ما دق من شعر المصدر مائلاً إلى الجوف^(٣).
٥٧٩١- قوله: (الممغط) الممدود الممغط هو بتشديد الميم الثانية، ومعناه المتناهي في الطول من
مغطت الحبل، إذا مددته، وأصله منمغط والنون للمطاوعة فقبلت ميماً وأدغت في الميم^(٤). قوله:
(ولا بالقصير المتردد) أي: المتناهي في القصر كأنه يرد بعض خلقه على بعض. قوله: (أدعج)
الدعج شدة سواد العين في بياضها. قوله: (أهدب) أي: طويل شعر الأجنان^(٥). قوله: (الأشفار)
الشفر - بالضم - واحد أشفار العين وهي عروق الأجنان التي تنبت عليها الشعر. قوله: (جليل
المشاش) أي: عظيم المرفقين والركبتين، قال الجوهري^(٦): الشاش رؤس العظام اللينة التي يمكن
مضغها. قوله: (والكتد) - بفتح التاء وكسرهما - مجتمع الكتفين وهو الكامل^(٧). (والأجرد) من لا
شعر على بدنه ولم يكن النبي ﷺ كذلك، بل أراد أن الشعر في بدنه كان في مواضع كالمسربة

٥٧٨٦- أخرجه البخاري (٥٨٩٥) ومسلم (٢٣٤١).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٧٩/٣.

٥٧٩٠- أخرجه الترمذي (٣٦٣٧).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٤٠، ١/٤.

(٣) نفس المرجع: ٣٢١/٢.

٥٧٩١- أخرجه الترمذي (٣٦٣٨).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٩٤، ٥/٤.

(٥) نفس المرجع: ٢١٦/٥.

(٦) الصحاح، الجوهري: ٨٥٦/٣.

(٧) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٣٠/٤.

والساعدين والساقين، وضد الأجرد: الأشعر، وهو الذي في جميع بدنه شعر. قوله: (يتقلع) أي: رفع رجله من الأرض رفعاً قوياً لا كمن يمشي احتيلاً^(١). قوله: (التفت معاً) يعني أنه لا يسارق النظر.

٥٧٩٢- قوله: (من طيب عرقه) قيل: خصه الله بطيب العرق مع أنه كان يستعمل الطيب كثير المصاحبة للملائكة.

٥٧٩٤- قوله: (في ليلة أضحيان) أي: يقال: ليلة ضحياء وأضحياء وأضحيانه، وهي بالهمزة من أولها إلى آخرها وأفعلان مما قل في كلامهم وهو بكسر الهمزة.

٥٧٩٥- قوله: (إنا لنجهد) يجوز فيه فتح النون وضمها، يقال: جهد دابته: وأجهدها إذا حمل عليها فوق طاقتها^(٢). قوله: (لغير مكترث) أي: غير مبال^(٣).

٥٧٩٦- قوله: (هموشة) [قض]: هموشة الساق دقتها، يقال: حمشت قوائم الدابة إذا دقت، وشفة حمشة قليلة اللحم^(٤).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٠/١١.

٥٧٩٢- أخرجه الدارمي في سننه (٦٦).

٥٧٩٤- أخرجه الترمذي (٢٨١١).

٥٧٩٥- أخرجه الترمذي (٣٦٤٨).

(٢) كتاب الميسر، التوربشتي: ١٢٥٦/٤.

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٤٠/٤.

٥٧٩٦- أخرجه الترمذي (٣٦٤٥).

(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٣/١١.

باب في أخلاقه وشمائله ﷺ

الشمائل: جمع شمال، وهو الخلق^(١).

الفصل الأول

٥٨٠١- قوله: (ولا ألا صنعت؟) قيل: فيه أيضاً مدح نفسه حيث لم يفعل ما يتوجه إليه اعتراض من النبي ﷺ.

٥٨٠٢- قوله: (والله لا أذهب) قيل: قوله هذا رسول الله ﷺ معقولاً؛ لأنه كان صبيّاً غير مكلف. قوله: (حتى أمر) حكاية حال ماضية. قوله: (قلنت: نعم) محمول على العزم.

٥٨٠٣- قوله: (برود نجرائي) نجران: موضع معروف بين الحجاز والشام واليمن^(٢). قوله: (فجبهه) الجبذ: لغة في الجذب^(٣). قوله: (ورجع) قيل: استقبل إليه استقبالاً تاماً، وهو معنى قوله: "التفت إليه معاً". قوله: (عائق رسول الله ﷺ) العائق: موضع الرداء من المنكب. قوله: (يا محمدا) الظاهر أن الأعرابي كان من المؤلفين فلذلك سماه باسمه ﷺ.

٥٨٠٤- قوله: (لم تراعوا) أي: لا روع ولا فرع اسكنوا. ويروى "لن تراعوا" وعلى هذا يكون خيراً في معنى النهي. قوله: (عري) عري، خيل أعراء. قوله: (وجدته مجراً) أي: واسع الجري، وسمى ذلك الفرس "المندوب" أي: المطلوب. وكان بطيئاً ضيق الجري فانقلب حاله ببركة زكاته ﷺ.

٥٨٠٧- قوله: (فعلقت الأعراب) أي: طففت، وقيل: تشبثت. قوله: (عدد هذه) نصب على المصدر، أي: يعدد عددها، أو على نزع الخافض، أي: بعددها. قوله: (ثم لا تجدونني بخيلاً) أي: إذا حربتموني في الوقائع لا تجدونني متصفاً بالأوصاف الرذيلة. وقيل: كلمة "ثم" للتراخي في الرتبة، أي: أنا في ذلك العطاء لست بمضطر، بل أعطيه مع أريحية نفس ووفور نشاط، ولا بكذب أدفعكم عن نفسي ثم أمتنعكم عنه، ولا يجبان أخاف أحداً، فهو كالتميم للكلام السابق^(٤).

(١) الصحاح، الجوهري: ١٤٢١/٤.

٥٨٠١- أخرجه البخاري (٢٧٦٨)، (٦٠٣٨)، (٦٩١١) ومسلم (٢٣٠٩) وأبو داود (٤٧٧٤).

٥٨٠٢- أخرجه مسلم (٢٣١٠) وأبو داود (٤٧٧٣).

٥٨٠٣- أخرجه البخاري (٣١٤٩)، (٥٨٠٩)، (٦٠٨٨) ومسلم (١٠٥٧) وابن ماجه (٣٥٥٣).

(٢) نجران: موضع بين الحجاز والشام واليمن. (معجم البلدان، الحموي: ٧٦/٤-٢٧٢).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٢٨/١.

٥٨٠٤- أخرجه البخاري (٢٦٢٧)، (٦٠٣٣) ومسلم (٢٣٠٧) والترمذي (١٦٨٧) وابن ماجه (٢٧٧٢).

٥٨٠٧- أخرجه البخاري (٢٨٢١)، (٣٤١٨).

(٤) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٣٠/١١.

- ٥٨١٢- قوله: (إنما بعثت) إنما بعثت لأقرب الناس إلى الله تعالى وإلى رحمته، وما بعثت لأبعدهم.
- ٥٨١٣- قوله: (عرفناه في وجهه) أي: ما كان يتكلم بالشيء الذي يكرهه لحياته، بل يتغير وجهه فنفهم كراهيته له^(١).
- ٥٨١٤- قوله: (مستجمعاً) استجمع السيل أي اجتمع من كل موضع، واستجمعت للمرء أمور، وهو لازم، وقولهم: استجمع لفرس جرياً نصب على التمييز^(٢)، فعلى هذا ضاحكاً وضع موضع ضحكاً على أنه تمييز، وقول الفقهاء: مستجمعاً شرائط الجمعة ليس يثبت.
- ٥٨١٦- قوله: (مهنة) المهنة - بفتح الميم - الخدمة كذا الرواية وقد يكسر الميم، وقال الأصمعي: لا يقال بالكسر، وكان القياس أن يقال: كجلسة وخدمة^(٣).
- ٥٨١٨- قوله: (إلا أن ينتهك) استثناء منقطع. قوله: (وما نيل) نال منه ينال نيلاً إذا أصاب، أتى فيه صفة شيء وضمن فيه معنى عيب أو طعن^(٤).

الفصل الثاني

- ٥٨٢٠- قوله: (فاحشاً) الفاحش ذو الفحش في كلامه، والمتفحش من يتكلف ذلك، أي ليس ذلك طبعاً ولا تكلفاً^(٥).
- ٥٨٢٤- قوله: (مقدماً ركبته) أي: كان لا يمد رجليه بين يدي جليسه له، وقيل: كان لا يقدم ركبته على ركبتي صاحبه.

٥٨١٢- أخرجه مسلم (٢٥٩٩) والبخاري في الأدب المفرد (٤٣٠).

٥٨١٣- أخرجه البخاري (٣٥٦٢)، (٦١٠٢) ومسلم (٢٣٢٠) وابن ماجه (٤١٨٠).

(١) المنهاج، النووي: ص ١٧٠٨.

٥٨١٤- أخرجه البخاري (٦٠٩٢) ومسلم (٨٩٩) وأبو داود (٥٠٩٨).

(٢) كتاب الميسر، التوريشي: ١٢٥٩/٤.

٥٨١٦- أخرجه البخاري (٦٧٦).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٢٠/٤.

٥٨١٨- أخرجه مسلم (٢٣٢٨).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٢٤/٥.

٥٨٢٠- أخرجه الترمذي (٢٠١٦).

(٥) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٧٢/٣، الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٥/١١.

٥٨٢٤- أخرجه الترمذي (٢٤٩٠) وابن ماجه (٣٧١٦).

٥٨٢٧- قوله: (ترتيل) ذو القراءة تبيين الحروف والحركات، متميزة "والترسيل" التوادوة وهو ضد الاستعجال.

٥٨٣٠- قوله: (أن يرفع طرف إلى السماء) انتظاراً للوحي، وشوقاً إلى الرفيق الأعلى ومشاهدة للملكوت.

الفصل الثالث

٥٨٣١- قوله: (في عوالي المدينة) العوالي القرية التي عند المدينة^(١). قوله: (ظنره قيناً) الظنر يطلق على الأنثى وعلى الذكر، والقين: الحداد^(٢). قوله: (في الشدي) أي: في مدة رضاع الشدي، فإنه مات وله ستة عشر شهراً أو سبعة عشر شهراً.

٥٨٣٤- قوله: (نكذب بما جئت به) أي: أنت مشهور فيما بيننا بالصدق إلا إن ما جئت به لا نصدقه.

٥٨٢٧- أخرجه أبوداود (٤٨٣٨).

٥٨٣٠- أخرجه أبوداود (٤٨٣٧).

٥٨٣١- أخرجه مسلم (٢٣١٦) والبخاري في الأدب المفرد (٣٧٦).

(١) العوالي: وهو ضيعة بينها وبين المدينة أربعة أميال، وقيل: ثلاثة، وذلك أدناها وأبعدها ثمانية. (معجم

البلدان، الحموي: ٣/٣٦١).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤/١١٩.

٥٨٣٤- أخرجه الترمذي (٣٠٦٤).

باب المبعث وبدء الوحي الفصل الأول

٥٨٤١- قوله: (أول ما بدئ) الظاهر أنها سمعت القصة من النبي ﷺ فلما لم تدرك زمن بدئ الوحي^(١). قوله: (حراء) جبل بينه وبين مكة ثلاثة أميال عن يسار الذهاب من مكة إلى منى^(٢). قوله: (حتى جاءه الحق) أي: الأمر الحق، وهو الوحي، أو رسول الحق وهو جبرئيل^(٣). قوله: (ما أنا بقارئ) أي: لا أحسن القراءة ولم يتعلم القراءة كما هو المعتاد فيمن يقرأ. قوله: (فغطني) أي: عصرتني عصراً شديداً^(٤). قوله: (اقرأ باسم ربك) دل على أن الأول ما نزل هو أول هذه السورة. قوله: (فرجع) أي: رجع وقد صار بسبب هذه الضغطة يضطرب فؤاده. قوله: (لا يخزيك) - بضم الياء والخاء المعجمة - من الأخزاء: لا يفضحك الله. قوله: (وتحمل الكل) الكل: الثقل، ويدخل في الإنفاق على الضعيف واليتيم والعيال وغيرها^(٥). قوله: (على نواب الحق) أي: الحوادث الجارية على الخلق بتقدير الله سبحانه. قوله: (ورقة) هو ورقة بن نوفل بن أسد^(٦). قوله: (هذا الناموس) ناموس الرجل صاحب سره الذي يطلعه على باطن أمره. وأهل الكتاب يسمون جبرئيل بالناموس^(٧). قوله: (يا ليتني فيها) أي: في أيام هذه النبوة. قوله: (جدعاً) أي: شاباً^(٨). قوله (جأشه) جأش القلب رواعه إذا اضطرب عند الفزع^(٩).

٥٨٤٣- قوله: (فجئت) جئت الرجل إذا: أفزع، فهو مجتوث^(١٠).

٥٨٤١- أخرجه البخاري (٤٩٥٣)، (٦٩٨٢) ومسلم (١٦٠) والترمذي (٣٦٣٢).

(١) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٤٤/١١.

(٢) حراء جبل من جبال مكة على ثلاثة أميال. (معجم البلدان، الحموي: ١٢٩/٢).

(٣) كتاب الميسر، التوربشتي: ١٢٦٢/٤.

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٣٥/٣.

(٥) نفس المرجع: ١٧٢/٤.

(٦) ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى (- ١٢ ق هـ): حكيم جاهلي، اعتزل الأوثان قبل الإسلام.

(الأعلام، الزركلي: ١١٥/٨).

(٧) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٠٤/٥.

(٨) نفس المرجع: ٢٤٣/١.

(٩) نفس المرجع: ٢٢٥/١.

٥٨٤٣- أخرجه البخاري (٤٩٢٥)، (٤٩٢٦) ومسلم (١٦١) والترمذي (٣٣٢٥).

(١٠) كتاب الميسر، التوربشتي: ١٢٦٤/٦.

٥٨٤٤- قوله: (صلصلة الجرس) أي صوته. قوله: (فيفصم عني) أفصم المطر إذا أقلع^(١)، أي: يقلع عن كرب الوحي، شبهت بالحمى إذا فصمت عن المحموم. قوله: (يتفصد عرقاً) كسيلان الدم من العرق المقصود، إذا سال عنه الدم^(٢).

٥٨٤٥- قوله: (كرب) الكربة والكرب الغم الذي يأخذها النفس، يقال: كره الغم. قوله: (وتوبد وجهه) أي: تغير^(٣). قوله: (فلما أتلي) أتلي هو المشهور في النسخ وفسر بأن معناه: ارتفع عنه الوحي.

٥٨٤٧- قوله: (إلى جزور) الجزور البعير عنه يطلق على الذكر والأنثى. قوله: (وسلاها) السلاء: الجلد الرقيق الذي يخرج فيه الولد من بطن أمه ملفوف، قيل: هو في الماشية السلى، وفي الإنسان المشيمة. قوله: (أشقاهم) هو عقبة بن أبي معيط كما صرح به في الرواية الأخرى. قوله: (بعمرو بن هشام) هو أبو جهل^(٤).

٥٨٤٩- قوله: (رباعيته) الرباعية على وزن الثمانية السرة التي بين الثنية والناب وكانت الرباعية المكسورة السفلى من جانب الأيمن. قوله: (وشج في رأسه) مبالغة على طريقة يجرح في عراقيها فصلي. قوله: (يسلت الدم) أي: يزيله من رأسه، من سلنت المرأة خضابها إذا أزالته^(٥).

٥٨٥٠- قوله: (يشير) حال وعامله قال وقع مفسراً لمفعول فعلوا هذا. قوله: (على رجل، يقتله النبي ﷺ) الذي قتله رسول الله ﷺ هو أبي بن خلف.

٥٨٤٤- أخرجه البخاري (٢) ومسلم (٢٣٣٣) والترمذي (٣٦٣٤).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٠٥/٣.

(٢) كتاب الميسر، التوريشني: ١٢٦٥/٤.

٥٨٤٥- أخرجه مسلم (٢٣٣٤).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٦٨/٢.

٥٨٤٧- أخرجه البخاري (٢٤٠)، (٥٢٠)، (١٧٩٤).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٥٧/٢.

٥٨٤٩- أخرجه مسلم (١٧٩١) وعبد بن حميد في المنتخب (١٢٠٤).

(٥) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٦١/١١.

٥٨٥٠- أخرجه البخاري (٤٠٧٣) ومسلم (١٧٩٣).

باب علامات النبوة

الفصل الأول

- ٥٨٥٢- قوله: (ثم لأمه) يقال: لأمت الجرح، والصدع: إذا سدته فالتأم، أي سواه وأصلحه^(١).
قوله: (منتقع اللون) انتقع اللون إذا تغير من حزن أو فزع^(٢).
- ٥٨٥٣- قوله: (إني لأعرفه الآن) تقرير لقوله: "إني لأعرف حجراً بمكة" واستحضار له في ملاحظته وكأنه يسمع سلامه الآن.
- ٥٨٥٤- قوله: (فأراهم القمر شقين) قيل: كان هذا بالليل في وقت نوم الناس وكان في لحظة فلا يلزم شعور الناس في جميع الأطراف بذلك حتى يجب أشهاده في جميع الأمم التي كان القمر طالعاً عليهم في ذلك الوقت.
- ٥٨٥٦- قوله: (هل يعفر محمد وجهه) أي: هل يصلي ويسجد على التراب؟ قوله: (زعم ...)
زعم بمعنى طمع. قال في الأساس^(٣): ومن الجاز: زعم فلان في غير مزعم، أي: طمع في غير مطعم، لأن الزاعم طامع ما لم يستيقن.
- ٥٨٥٧- قوله: (هل رأيت الحيرة؟)^(٤) الحيرة: البلد القديم بظهر الكوفة، ومحلة معروفة بنيسابور والمراد الأول. قوله: (الظعينة) المراد بالظعينة هاهنا المرأة^(٥). قوله: (للفتحن) افتتحت واستفتحت طلبت الفتح. قوله: (كنوز كسرى) قال عدي: كسرى بن هرمز. قوله: (ولئن طالت بك حياة ...)
حاصل المعنى أن الخوف سينقلب أمناً والفقير غني ألا إن اليسير في الدنيا مشقة في الآخرة إلا لمن وفقه الله اصرف ماله في مرضي الله سبحانه.

٥٨٥٢- أخرجه مسلم (١٦٢) وعبد بن حميد في المنتخب (١٣٠٨).

(١) كتاب الميسر، التوربشحي: ١٢٦٧/٤.

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٩٥/٥.

٥٨٥٣- أخرجه مسلم (٢٢٧٧) والترمذي (٣٦٢٤).

٥٨٥٤- أخرجه البخاري (٣٦٣٧)، (٣٨٦٨) ومسلم (٢٨٠٢) والترمذي (٣٢٨٦).

٥٨٥٦- أخرجه مسلم (٢٧٩٧).

(٣) أساس البلاغة، الزمخشري: ص ٣٢٠.

٥٨٥٧- أخرجه البخاري (١٤١٣)، (٣٥٩٥).

(٤) مدينة كانت على ثلاثة أميال من الكوفة على موضع يقال له النجف. (معجم البلدان، الحموي: ٢٠١/٢).

(٥) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٤٣/٣.

٥٨٥٨- قوله: (من عظم) بيان "ما" في "ما دون لحمه" وفيه مبالغة بأن الأمشاط تنقذ من: اللحم إلى العصب كانت ينفذ إلى العظم وما يلتصق به^(١).

٥٨٥٩- قوله: (ثبج هذا البحر) ثبج كل شيء وسطه، وثبج الرجل معظمه^(٢). قوله: (أو مثل الملوك على الأسرة) دلّ على نشاطهم وسرورهم في بذل الأرواح في سبيل الله.

وهذا الباب خال عن الفصل الثاني

الفصل الثالث

٥٨٦١- قوله: (انطلقت في المدة) أي: في مدة الصلح بيننا يعني صلح الحديدية. قوله: (بترجمانه) قيل: بفتح التاء أفصح. قوله: (وأيم الله، لولا مخافة...) قيل: معناه أي: لولا مخافة أن يروى عن الكذب في قومي لكذبت وإنما عداه بعلى نظراً إلى المعنى المضرة والاستيلاء أي: يجعل الكذب مستولياً على برواية غني إلى قومي فدل على أن الكذب قبيح فيما بين قومه والظاهر أن معناه لو لا مخافة أن يكذب هؤلاء الذين معي للكذبتة. قوله: (كيف حسبه) في البخاري "كيف نسبه فيك؟" وفي جامع الأصول "كيف حسبه؟". قوله: (ومن يتبعه؟ أشراف الناس) أي: أشراف. قوله: (وبينه سجالات) السجال من المساجلة وأصله من السجل الذي هو الدلو^(٣). قوله: (لولا ونحن منه...) أي: نحن منه في مدة الصلح فلا ندري يغدرني مدة هذا الصلح أم لا. قوله: (ليدع الكذب) اللام للجدد. قوله: (يأمرنا بالصلاة...) هذه علامات يظن بها النبوة، وأما الدليل القاطع عليها فهو المعجزة. قوله: (ولو أي أعلم أن أخلص إليه) أي: أصل إليه. قيل: إنه عرف لكنه أثر الملك والرياسة فلم يؤمن كما أمن النحاشي.

٥٨٥٨- أخرجه البخاري (٣٦١٢)، (٣٨٥٢) وأبوداود (٢٦٤٩).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٦٩/١١.

٥٨٥٩- أخرجه البخاري (٢٧٨٨)، (٦٢٨٢) ومسلم (١٩١٢) والترمذي (١٦٤٥).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٠١/١.

٥٨٦١- أخرجه البخاري (٧) ومسلم (١٧٧٣).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣١٠/٢.

باب في المعراج

العروج: الصعود، والمعراج: آلة الصعود من السلم^(١). وإنما قيل: ليلة المعراج لصعوده في تلك الليلة الأكثر من السلف والخلف على أن بمروجه ﷺ كان بجسده في اليقظة وبعضهم على أن ذلك كان بروحه في المنام كما ورد في بعض الروايات وهو نائم وفي بعضها "بيننا أنا عند البيت بين النائم واليقظان" والوجه أنه كان في المنام. قيل: إن يوحى وكان في اليقظة بعد البعثة كما كان قد رآه فتح مكة في المنام سنة ست من الهجرة وراه في اليقظة سنة ثمان منها تحقيقاً لما رآه في المنام^(٢).

الفصل الأول

٥٨٦٢ - قوله: (ليلة أسرى به) أي: أسرى به فيها. قوله: (في الحجر) قيل: الحجر حجر الحطيم سمي حجراً؛ لأنه حجر بحيطانه، وحطيماً؛ لأنه حطم جداره عن مساواة الكعبة، وعليه ظاهر هذا الحديث. أي: حكى لنا قصة المعراج مكررة، فقال: في بعضها في الحطيم وفي بعضها: في الحجر وقيل: الحطيم عين الحجر، فقيل: الحطيم ما بين المقام والباب، وقيل: ما بين الركن والمقام والزمزم والحجر، فقول الراوي: ورب ما قال في الحجر على الشك في أنه سمع في الحطيم أو في الحجر^(٣). قوله: (إلى شعرته) الشعرة: - بكسر الشين - العانة، وقيل: منبت شعرها^(٤). قوله: (أتيت بدابة) الدابة تطلق على الذكر والأنثى. قوله: (وقد أرسل إليه) أي: أرسل إليه للعروج، وقيل: معناه أوحى إليه وبعث نبياً، والأول أشهر؛ لأن أمر نبوته كان مشهوراً في الملكوت لا يكاد يخفى على خزان السماوات، وتقديراً طلب، وقد أرسل إليه. قوله: (فنعمة المحيي) قيل: فيه تقديم وتأخير وحذف المخصوص أي: جاء فنعمة المحيي بمجيئه. وقيل: تقديره نعم المحيي الذي جاءه محذوف الوصول واكتفى بالصلة أو نعم المحيي جاءه فحذف الموصوف. قوله: (فلما خلصت) أي: وصلت إليها ودخلت فيها. قوله: (أبوك آدم فسلم عليه) أمر بالتسليم على الأنبياء لأنه كان عابراً عليهم، وكانوا في حكم القعود وهو في حكم القائم، والقائم يسلم على القاعد وإن كان أفضل. قوله: (ثم رفعت) أي: قربت إلى سدرة المنتهى وأظهرت لي. قوله: (فإذا نبقتها) النبق - بكسر الباء وسكونها

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٨٤/٣.

(٢) المنهاج، النووي: ص ٢٤٨.

٥٨٦٢ - أخرجه البخاري (٣٨٨٧) ومسلم (١٦٤).

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٨٠/١١.

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٣٠/٢.

أيضاً - حمل السدر، واحدها نبة^(١). قوله: (ثم رفع إلى البيت المعمور) أي: قرب وأظهر. قوله: (قد جربت الناس قبلك وعالجت) أي: زاولت وماررست.

٥٨٦٤ - قوله: (فرج عني سقف بيتي) قيل: كان لرسول الله ﷺ معراجان: الأول: في اليقظة وهو المذكور في رواية مالك بن صعصعة^(٢) كما مر^(٣). والثاني: في المنام وهو المذكور في الحديث. ولعله أراد به بيبي بيت أم هاني، إذ روى أيضاً الإسراء منه أيضاً، وأضاف البيت إلى نفسه؛ لأنه مساكنه وأخرى إليها؛ لأنها صاحبتة^(٤). قوله: (على يمينه أسودة) جمع سواد بمعنى الشخص^(٥). قوله: (وعن شماله نسمة بينه) النسمة جمع نسمة وهي النفس^(٦). قوله: (وأباحية الأنصاري) بالباء الموحدة وهو الأشهر، وقيل: بالباء المثناة من تحت، وقيل: بالنون. قوله: (حتى ظهرت لمستوى) المستوى - بفتح الواو - المصعد، وقيل: المكان المستوى، قيل: واللام فيه للعلّة، أي: علوت لاستعلاء مستوى، ويحتمل أن يتعلق بالمصدر، أي: ظهرت ظهوراً لمستوى، ويحتمل أن يكون بمعنى إلى قوله تعالى: ﴿بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَى لَهَا﴾^(٧) أي: إليها^(٨). قوله: (صريف الأقلام) أي: صوت ما يكتبه الملائكة من أفضية. قوله: (فقال: هي خمس) أي: خمس صلاة في الأداء وخمسون في الثواب وهذا مقيد لا يتطرق إليه تبديل، والمراد أن الخمس لا يقبل التبديل والأول أولى كما لا يخفى. قوله: (فيها جنازدة) جمع جنبذة وهي القبة^(٩).

٥٨٦٥ - قوله: (إلى سدرة المنتهى) وهي في السماء السادسة المشهور، وقيل: إنما في السابعة، و قيل: يمكن الجمع، بأن يكون أصلها في السادسة ومعظمها في السابعة. قوله: (المقحّمات) الكبائر

(١) كتاب الميسر، التوربشتي: ١٢٧٣/٤.

٥٨٦٤ - أخرجه البخاري (٣٤٩)، (٣٣٤٢) ومسلم (١٦٣).

(٢) مالك بن صعصعة من بني ماذن بن النجار. سمع النبي ﷺ يذكر المعراج. (تاريخ الصحابة، البستي: ص ٢٣٣).

(٣) أي رقم الحديث (٥٨٦٢).

(٤) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٨٨/١١.

(٥) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٧٧/٢.

(٦) نفس المرجع: ٤٢/٥.

(٧) الزلزلة: ٥.

(٨) كتاب الميسر، التوربشتي: ١٢٧٥، ٦/٤.

(٩) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٧/٤.

٥٨٦٥ - أخرجه مسلم (١٧٣) والترمذي (٣٢٧٦).

التي يوردهم في النار بعنق^(١).

٥٨٦٦- قوله: (من بيت المقدس) فيه لغتان: ضم الميم وفتح القاف مع التشديد الدال، وفتح الميم مع سكون القاف وكسر الدال. قوله: (لم أثبتها) أي: لم أضبطها. قوله: (عروة بن مسعود) ليس هذا أنا عبد الله بن مسعود كما في بعض حواشي المصاييح وقد أوضحناه فيما سبق. قوله: (فأمتهم) قيل: يحتمل أن يكون إمامته إياهم في بيت المقدس، قيل: عروجه إلى السموات، وملاقاته إياهم هناك ويحتمل أن يكون بعده. قوله: (فبدأني بالسلام) إنما بدأه بالسلام إزالة لما استشعره من الخوف، وليس ذلك في الأنبياء الذين سلم.

هذا الباب خال عن الفصل الثاني

الفصل الثالث

٥٨٦٧- قوله: (لما كذبنى قريش) أي: في الأسراء.

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٧/٤.

٥٨٦٦- أخرجه مسلم (١٧٢).

٥٨٦٧- أخرجه البخاري (٣٨٨٦) ومسلم (١٧٠) والترمذي (٣١٣٣).

باب في المعجزات الفصل الأول

٥٨٦٨ - قوله: (ونحن في الغار) الغار: نقب في أعلى ثور، وهو جبل مكة على مسيرة ساعة^(١).
قوله: (الله ثالثهما) أي: جاعلها ثلاثة: فيكون الله أحد الثلاثة، وهذا أبلغ من قوله: "لاتخافا إنسي معكما" والمراد ناصركما وحافظكما وهاهنا جعل الله واحداً من الثلاثة فشاركه الكل فيما لهما وما عليها^(٢).

٥٨٦٩ - قوله: (ومن الغد) أي: ومشينا بعض الغد. قوله: (حتى قام قائم الظهيرة) أي: بلغت الشمس وسط السماء فإنما حينئذ يقطع حركتها فيصير الوقت كأنه واحد يقال: قامت به^(٣) دابته أي: وقفت. قوله: (فرفعت لنا صخرة) أي: أظهرت. قوله: (وأنا أنفض ما حولك) أي: أحرسك وأطوف هل أرى طلباً، يقال: نفضت المكان واستنفضته، إذا نظرت جميع ما فيه^(٤). قوله: (في قعب) قعب: قدح من خشب مقعر. قوله: (كثبة من لبن) أي: قدر حلبة، والكثبة كل قليل جمعه من طعام أو لبن^(٥). قوله: (فوافقته) أي: فوافقته في النوم، أو تأنيث به حتى استيقظ، وفي بعض نسخ البخاري: حين استيقظ، أي: وافق اتيان وقت استيقاظه، ويؤيده ما في بعض الروايات. فوافقته وقد استيقظ^(٦). قوله: (فالله لكما...) أي: فالله حافظكما وناصركما^(٧). قوله: (كفيتم ما هاهنا) أي: كفيتم الذي هاهنا، يعني قد كفيتم الطلب في هذا الجانب.

٥٨٧٠ - قوله: (يخترف الاختراف) قطع الثمر. قوله: (قومٌ بهت) البهت: جمع بهوت وهو كثير البهتان كصبور وصبر^(٨).

٥٨٦٨ - أخرجه البخاري (٣٦٥٣) ومسلم (٢٣٨١) والترمذي (٣٠٩٦) وعبد بن حميد في المنتخب (٢).

(١) اسم جبل بمكة فيه الغار الذي اختفى فيه النبي ﷺ. (معجم البلدان، الحموي: ١٧/٢).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٩٥/١١.

٥٨٦٩ - أخرجه البخاري (٣٦١٥).

(٣) سقطت في الأصل والتكملة من: ب.

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٨٤/٥.

(٥) نفس المرجع: ١٣٢/٤.

(٦) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٩٧/١١.

(٧) في الأصل: فالله ناصر عليه، والتصويب من: ب.

٥٨٧٠ - أخرجه البخاري (٣٣٢٩)، (٣٩٣٨)، (٤٤٨٠).

(٨) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٦٢/١.

٥٨٧١- قوله: (إقبال أبي سفيان) أي: إقبال أبي سفيان بالعبير من الشام إلى مكة، وكان في العير تجارة عظيمة ومعه أربعون راكباً منهم أبو سفيان، فأعجب المسلمين تلقي العير لكثرة الخير وقلّة القوم، فلما خرجوا بلغ مكة خير خروجهم فنادى أبو جهل فوق الكعبة: يا أهل مكة! النجاء النجاء، فخرج هو بجميع أهل مكة، فقبل له: إن العير أخذت طريق الساحل ونجت فارجع بالناس إلى مكة، فقال: لا والله، فمضى بهم إلى بدر، فنزل جبرئيل بأن وعدكم إحدى الطائفتين. فقال رسول الله ﷺ: "إن العير قد مضت على ساحل البحر وهذا أبو جهل قد أقبل" فقام سعد بن عبادة فقال: يا رسول الله ﷺ! لو أمرتنا أن نخيضها البحر لأخضناها. قوله: (أن نخيضها) [قضى]: الإخاضة: الإدخال في الماء والضمير للخيل والإبل بقريئة الحال وضر الأكباد عبارة عن تكليف الدابة أبلغ السير^(١). قوله: (إلى برك الغماد) هو بفتح الباء وسكون الراء، وقيل: بكسر الباء وسكون الراء والغماد بكسر الغين المعجمة وضمها لغتان مشهورتان إلا أن أهل الحديث على الضم، وهو موضع من وراء مكة بخمس ليال بناحية الساحل، وقيل: بلد من اليمين، قيل: موضع بأقصى هجر^(٢).

٥٨٧٢- قوله: (اللهم إني أنشدك) أي: سألتك^(٣) بالله. قوله: (عهديك) قيل: المراد بالعهد هاهنا الأمان. قوله: (إن تشأ لا تعبد) أي: إن تشاء أن لا تعبد فتهلك هذه العصابة. قوله: (ووعديك) قيل: لا خلف في وعده فما معنى السؤال؟ أجيب: بأن الدعاء مندوب إليه علم الداعي حصول المطلوب أو لم يعلم على أنه يجوز أن يعد الله النصر ويخاف النبي ﷺ من مانع ينشأ منه أو من أمته فيحبس عنهم الموعد، وأيضاً جاز أن يعد النصر ولم يعين الوقت وكان على وجل من تأخير الوقت. وأيضاً مقصوده من دعائه تشجيع الصحابة وتقوية قلوبهم، إذا كانوا يعرفون أن دعاءه مستجاب لا محالة خصوصاً إذا بالغ فيه.

٥٨٧٣- قوله: (يوم بدر) ماء على نحو أربع مراحل من المدينة بينها وبين مكة، قيل: هو اسم بئر كانت

٥٨٧١- أخرجه مسلم (١٧٧٩).

(١) سقطت في الأصل والتكملة من: ب.

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١١/١٠٠.

(٣) معجم البلدان، الحموي: ١/٨، ٣١٧.

٥٨٧٢- أخرجه البخاري (٢٩١٥)، (٣٩٥٣)، (٤٨٧٥).

(٤) وفي ب: أسأل.

٥٨٧٣- أخرجه البخاري (٣٩٩٥).

لرجل يسمى بدرأ، وكانت هذه الغزوة يوم الجمعة لسبعة عشرة خلت من رمضان في السنة الثانية من الهجرة^(١).

٥٨٧٤ - قوله: (أقدم حيزوم) حيزوم: اسم فرس الملك، وهو منادى بحذف حرف النداء، أقدم من الإقدام وهي كلمة زجر للفرس، وقيل: بضم الهمزة والذال من التقويم والأول أشهر. "والخطم": - بالخاء المعجمة - الأثر على الأنف^(٢).

٥٨٧٧ - قوله: (كدية شديدة) الكدية: قطعة غليظة صلبة لا يعمل فيها الفأس^(٣). قوله: (لا تذوق ذواقاً) الذواق: المأكول والمشروب من الذوق^(٤). قوله: (فانكفات) انصرفت. قوله: (مخصاً) المخص: - بسكون الميم - ، الجوع يسمى بذلك لأن البطن يضر به^(٥). قوله: (ولنا بهمة) البهمة: هي الصغيرة من أولاد الضأن ويطلق على الذكر والأنثى، و "الداجن": ما ألفت البيوت. قوله: (صنع سوراً) السور: - بلا همزة - : الطعام الذي يدعى إليه وهي لفظة فارسية^(٦). قوله: (برمتكم) البرمة: القدر مطلقاً، وأصلها المتخذة من الحجر^(٧). قوله: (فبصق فيه) بصق بالصاد هي الرواية المشهورة ويروي بالسين وهي لغة قليلة. قوله: (وبارك) أي: دعا بالبركة. قوله: (فلتخيز معك) وقد وقع في بعض نسخ المصايح "معى" بدل "معك" وهو سهو وليس برواية أصلاً^(٨). قوله: (لتغط) تغلى غط البعير يغط أي: هدر في الشقشقة^(٩).

٥٨٨١ - قوله: (ساطعاً مرتفعاً)^(١٠). قوله: (موكب جبرئيل) الموكب: جماعة ركاب يسرون رفق.

(١) قد تقدم بيانه.

٥٨٧٤ - أخرجه مسلم (١٧٦٣) وعبد بن حميد في المنتخب (٣١).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٨/٢.

٥٨٧٧ - أخرجه البخاري (٣٠٧٠)، (٤١٠١) ومسلم (٢٠٣٩).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٣٦/٤.

(٤) نفس المرجع: ١٥٩/٢.

(٥) نفس المرجع: ٧٦/٢.

(٦) نفس المرجع: ٣٧٧/٢.

(٧) نفس المرجع: ١٢١/١.

(٨) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ١٠٥/١١.

(٩) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٣٥/٣.

٥٨٨١ - أخرجه البخاري (٤١١٨).

(١٠) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٢٩/٢.

٥٨٨٤- قوله: (بين مزادتين) المزادة الراوية^(١). "والسطيحة": نوع من المزادة يكون من جلدين قوبل أحدهما بالآخر فسطح عليه. قوله: (وإداوة) الإداوة المطهرة. قوله: (لقد أقلع عنها) أي: كف من المزادة.

٥٨٨٥- قوله: (وإداياً أفيح) أي: واسعاً، وروضة فيحاء^(٢). قوله: (كالبعير المخشوش) أي: الذي جعل في أنفه الخشاش وهو - بكسر الخاء - عويد يجعل في أنف البعير ليكون أسرع إلى الانقياد^(٣). قوله: (يصانع قائده) أي: يتقاد، والأصل في المصانعة: الرشوة^(٤). قوله: (بالمنصف) المنصف: الموضع الوسط بين الموضعين^(٥).

٥٨٨٨- قوله: (وأبو سفيان)^(٦) هو المغيرة بن الحارث بن عبد المطلب بن عم النبي ﷺ. قوله: (يا لبيك) المنادى محذوف أي: يا قوم! قوله: (هذا حين حمى الوطيس) "هذا" مبتدأ و "حين" خبره ويبنى على الفتح لأضافة إلى الفعل، أي: هذا الزمان زمان اشتداد الحرب، والوطيس: شدة التنور، وفي الصحاح^(٧): الوطيس: التنور، يقال: حمى الوطيس، أي: اشتد الحرب، قيل: هو من فصيح الكلام ولم يتكلم به قبله ﷺ أحد.

٥٨٩٢- قوله: (لرجلٍ ممن معه) قيل: اسمه ثوبان وكان منافقاً. قوله: (أرأيت الذي تحدث ...) أي: أخبرني حاله، والحال إنه من أهل الجنة؛ لأنه قاتل في سبيل الله^(٨) أشد القتال، فرد عليه بقوله:

٥٨٨٤- أخرجه البخاري (٣٤٤) ، (٣٥٧١) ومسلم (٦٨٢).

(١) في الأصل: الراوية والمطيحة والتصويب من: ب.

٥٨٨٥- أخرجه مسلم (٣٠١٢).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٣٦/٣.

(٣) نفس المرجع: ٣٣/٢.

(٤) كتاب الميسر، التوريشي: ١٢٨٤/٤.

(٥) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٥٧/٥.

٥٨٨٨- أخرجه مسلم (١٧٧٥) والحيمدي في مسنده (٤٥٩).

(٦) المغيرة بن الحارث بن عبد المطلب ابن هاشم، أبو سفيان الهاشمي (--- ٢٠ هـ): أحد الأبطال الشعراء

في الجاهلية والإسلام. وهو أخو رسول الله ﷺ من الرضاعة. (الأعلام، الزركلي: ٢٧٦/٧).

(٧) الصحاح، الجوهري: ٨٣٢/٢.

٥٨٩٢- أخرجه البخاري (٣٠٦٢) ، (٤٢٠٣) ، (٤٢٠٤) ومسلم (١١١).

(٨) سقطت في الأصل والتكملة من: ب.

"إنه من أهل النار". قوله: (فأهوى بيده) أي: قصد ومال بيده إلى جعبته. قوله: (فانتحرهما) انتحر الرجل أي: إذا نحر نفسه.

٥٨٩٣- قوله: (حتى إنه ليخيّل إليه ...) هذا لا يضر بالشرع فإن السحر يعمل في أبدانهم وليس ذلك بأكبر من القتل وأما الشرع فهم معصومون فيه، قيل: كان يخيّل إليه أنه وطئ زوجته وما كان قد فعل ذلك، وقيل: كان يخيّل إليه أنه قادر على إتيان النساء فإذا دنا منهن أخذته السحر فلم يتمكن من ذلك. قوله: (فقال: مطبوب) المطبوب: المسحور^(١). قوله: (ومشاطة) المشاطة - بضم الميم -: الشعر الذي يسقط من الرأس واللحية عند تسريحه بالمشط^(٢). قوله: (وجف طلعة) جف - بضم الجيم والفاء - وهو وعاء طلع النخل^(٣). قوله: (في بئر ذروان) بئر بني زريق^(٤) ويروى أروان، والأول أصح وأجود. قوله: (نقاعة الحناء) أي: كالماء المتغير بالحناء. قوله: (وكان نخلها رؤس الشياطين) [تو]: أراد بالنخل طلع النخل، وإنما أضافه إلى البئر؛ لأنه كان مدفوناً فيها، والتشبيه برؤس الشياطين فلما صادفوه من الوحشة. وقيل: أريد بالشياطين: الحيات والخيشات^(٥).

٥٨٩٤- قوله: (وهو يقسم قسماً) القسم مصدر، أريد به المقسوم وكان هذا في غنائم قسمها بالجرعانة^(٦). قوله: (قد خبت وخسرت) خبت وخسرت على الخطاب دون التكلم؛ لأن الله تعالى بعث النبي ﷺ رحمة ورعاية العدل فيما بينهم فإذا حكم ذلك القتال بأنه لا يعدل فقد خاب القاتل وخير بهذا الحكم. قوله: (فقال: دعاه) كيف منع النبي ﷺ من قتله مع أنه قال: "لئن أدركتهم لأقتلنهم"^(٨). قوله: (لا يجاوز تراقيهم) أي: لا يؤثر في "قلوبهم". قوله: (يمرقون) أي: يخرجون من الدين، ويمرون عليه سريعاً من غير حظ به، خروج السهم من الرمية. قوله: (ينظر)

٥٨٩٣- أخرجه البخاري (٣٢٦٨) ومسلم (٢١٨٩) والحميدي في مسنده (٢٥٩).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٠١/٣.

(٢) نفس المرجع: ٢٨٤/٤.

(٣) نفس المرجع: ٧٠/١، ٢٦٩.

(٤) في الأصل: بئر يحيى رزين، والتصويب من: ب.

(٥) كتاب الميسر، التوربشتي: ١٢٨٦/٤.

٥٨٩٤- أخرجه البخاري (٣٣٤٤)، (٣٦١٠)، (٦١٦٣) ومسلم (١٠٦٤).

(٦) هي ماء بين الطائف ومكة وهي إلى مكة أقرب. (معجم البلدان، الحموي: ٦٠/٢).

(٧) كتاب الميسر، التوربشتي: ١٢٨٧/٤.

(٨) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٢٠/١١.

صفة السهم. قوله: (إلى رصافة) الرصاف - بالضم والكسر - : أيضاً عصب^(١) يلوي على مدخل النصل، والقذذ جمع قذة وهي ريش السهم. قوله: (وهو قدحه) هذا من قول الراوي: قوله: (إلى قذذه) من كلام النبي ﷺ. قوله: (البضعة) قطعة اللحم. قوله: (تدردر) أي: تضطرب وتحيء وتذهب. قوله: (من ضئضي هذا) أي: أصل هذا الرجل يعني من النسب الذي هو منه^(٢). قوله: (لأقتلنهم قتل عاد) أراد قتل استئصال كما استوصل عاد بالإهلاك دل الحديث على جواز القتل عند اجتماعهم وتظاهرهم ولذلك منع من قبل ذلك الرجل.

٥٨٩٥ - قوله: (فإذا هو مجاف) أجاف الباب، أي: رده عليه. قوله: (خشف قدمي) الخشف: الحس والحركة، وقيل: الصوت، وكذلك الخشف بالسكون^(٣). قوله: (خضخضة الماء) أي: صوت حركة الماء وأصلها تحريك نحو الماء. قوله: (درعها) أي: ثوبها. قوله: (وعجلت عن حمارها) أي: تركت حمارها من العجلة يقال: عجلت عنه، أي: تركته. قوله: (قال: خيراً) أي: قولاً خيراً وذكر كلاماً متضمناً للخير.

٥٨٩٦ - قوله: (أكثر أبوهريرة) أي: الرواية. قوله: (الله الموعد) أي: لقاء الله هو الموعد يعني يوم القيامة يحاسبني وقد قال رسول الله ﷺ: "من كذب علي..."^(٤). قوله: (الصفق بالأسواق) كناية عن البيع والشراء، فإن المهاجرين كانوا أصحاب تجارات، كما كان الأنصار أصحاب زراعات. قوله: (ألزم رسول الله ﷺ...) أي: ألزمه ﷺ قانعاً بما يملأ بطني. قوله: (فينسى) جواب النفسي على تقدير "أن" فيكون عدم النسيان سبباً في المذكورات كلها. قوله: (من مقالته) ذلك أراد بالمقالة الثانية جنس مقالته وذلك إشارة إلى جنس المقالة باعتبار المذكور في الطيبي^(٥) هكذا، وقوله: من مقالتي شيئاً إشارة إلى جنس المقالات كلها^(٦).

٥٨٩٩ - قوله: (وقله وجبت) أي: الشمس غربت وسقطت.

(١) في الأصل: عدت، والتصويب من: ب.

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٦٤/٣.

٥٨٩٥ - أخرجه مسلم (٢٤٩١).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٣، ٤/٢.

٥٨٩٦ - أخرجه البخاري (١١٨)، (٢٣٥٠) ومسلم (٢٤٩٢) والحميدي في مسنده (١١٤٢).

(٤) قد تقدم تخريجه تحت رقم الحديث (١٩٨) في صفحة: ١٢٤.

(٥) قال الجرجاني: المذكور في الطيبي. أي: الكاشف عن حقائق السنن.

(٦) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٢٣/١١.

٥٨٩٩ - أخرجه البخاري (١٣٧٥) ومسلم (٢٨٦٩) وعبد بن حميد في المنتخب (٢٢٤).

٥٩٠١- قوله: (عياننا لخلوف) يقال: حي خلوف إذا لم يبق منهم أحد، والخلوف أيضاً الحصور المتخلفون^(١). قوله: (شعب) الشعب: - بالكسر - الطريق في الجبل وكذلك النقب - بالفتح - .
 ٥٩٠٢- قوله: (في السماء قزعة) أي: قطعة من السحاب^(٢). قوله: (يتحادر) أي: ينزل ويقطر من الحدور ضد الصعود. قوله: (حوالينا) حوله وحواله وحوليه بمعنى، فإنما أوثر حوالينا لمراعاة^(٣) الأزواج مع قوله: "علينا" نحو قوله تعالى: ﴿وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ بِنْتًا يَمِينًا﴾^(٤). قوله: (ولا علينا) عطف جملة على جملة، أي: أمطر حوالينا ولا يمطر علينا، ولو لم يكن الواو لكان حالاً، أي: أمطر على المزارع ولا يمطر على الأبنية، وأدمج في قوله: "علينا" معنى المضرة، كأمة قيل: اجعل لنا لا علينا^(٥). [مح]: فيه استحباب طلب انقطاع المطر عن المنازل والمرافق إذا كثرت وتضرروا به، ولكن لا يرح له صلاة ولا اجتماع في الصحراء^(٦). قوله: (مثل الجوبة) الجوبة: الحفرة المستديرة^(٧). قوله: (بالجود) الجود: المطر الواسع الغزير.

٥٩٠٥- قوله: (كان يقطف) أي: تقارب الخطو في سرعة^(٨). قوله: (فرسكم هذا بحراً) أي: واسع الخطو سريع الجري.

٥٩٠٦- قوله: (فبيدر كل تمرة) قيل: البيدر الموضع الذي يداس فيه الطعام^(٩). قوله: (حول أعظمها) أي: أعظم تلك الصبر. قوله: (عن والدي أمانته) أي: دينه^(١٠). قوله: (أمانة والدي) أي:

٥٩٠١- أخرجه مسلم (١٣٧٤).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٦٤/٢.

٥٩٠٢- أخرجه البخاري (٩٣٢)، (١٠٣٣) ومسلم (٨٩٧).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٥٢/٤.

(٣) وفي ب: كمرعاة.

(٤) النمل: ٢٢.

(٥) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٢٦، ٧/١١.

(٦) المنهاج، النووي: ص ٧٠٩.

(٧) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٩٩/١.

٥٩٠٥- أخرجه البخاري (٢٨٦٧) ومسلم (٢٣٠٧).

(٨) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٧٤/٤.

٥٩٠٦- أخرجه البخاري (٢١٢٧)، (٢٧٨١).

(٩) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٣٠/١١.

(١٠) كتاب الميسر، التوربشحي: ١٢٩١/٤.

دينه. قوله: (وحتى إني أنظر) أي: حتى هنا هي الداخلة مابعدا فيما قبلها، وهي عاطفة على مقدر جمع أولاً في قوله: فسلم الله البيادر كلها، ثم فصلها بقوله: حتى كذا وحتى كذا^(١).

٥٩٠٧- قوله: (في عكة لها) العكة: وعاء من جلد مستدير، ويختص بالسمن والعسل، وهو بالسمن أحص^(٢). قوله: (فأتت النبي ﷺ) يعني وشكت انقطاع إدمها من العكة. قوله: (تركتبها) أيضاً. قوله: (ما زال قائماً) أي: ما زال لأدم فيها ثابتاً^(٣).

٥٩٠٨- قوله: (ثم دسسته) يقال: دسّه إذا أدخله في الشيء بقهر^(٤). قوله: (ولاثني) اللوث: اللف وإدارة الشيء حول الشيء^(٥). قوله: (الله ورسول أعلم) فيه منقبة عظيمة لأم سليم ودلالة على عظم دينها ورجحان عقلها، يعني أنه ﷺ قد عرف قدر الطعام فهو أعلم بالمصلحة^(٦) ولو لم يعلم المصلحة لم يفعلها. وإنما أذن لعشرة عشرة ليكون أرفق بهم، فإن القصة التي فيها الطعام لا يتحلق عليها أكثر من عشرة إلا بضرر يلحقهم لبعدها عنهم. قوله: (فأدمته) أي: جعلته إداماً. قوله: (وترك سوراً) هذا بالهمزة، أي: ترك بقية. قوله: (دونكم) خذوا عليها أكثر من عشرة إلا تضرر يلحقهم لبعدها عنهم.

٥٩١٠- قوله: (نعد الآيات) أي: المعجزات والكرامات. قوله: (وأنتم تعدونها تخويفاً) لأن الآيات والمعجزات بالنسبة إلى المؤمن ببركة وازدياد في إيمانه، وبالنسبة إلى المعاند إنذار وتخويف^(٧). قوله: (اطلبوا فضلة من ماء) إن طلب فضلة من الماء كيلا يظن أنه ﷺ موجد للماء، فإن الإيجاد إليه سبحانه^(٨)، حكاية في كيفية هذا النبع قولان: أحدهما: أن الماء كان يخرج من نفس أصابعه وينبع من

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٣١/١١.

٥٩٠٧- أخرجه مسلم (٢٢٨٠).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٥٧/٣.

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٣١/١١.

٥٩٠٨- أخرجه البخاري (٣٥٧٨) ومسلم (٢٠٤٠) والترمذي (٣٦٣٠) وعبد بن حميد في المنتخب (١٢٣٨).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٠٩/٢.

(٥) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٣٢/١١.

(٦) سقطت في الأصل والتكملة من: ب.

٥٩١٠- أخرجه البخاري (٣٥٧٩) والترمذي (٣٦٣٣).

(٧) وهو من قوله تعالى: ﴿وما نرسل بالآيات إلا تخويفاً﴾.

(٨) في الأصل: لو رسمته، والتصويب من: ب.

ذاتها، وهو أعظم في المعجزة في منبعه من حجر، وثانيهما: أنه تعالى أكثر الماء في ذاته فصار يفور من بين أصابعه.

٥٩١١ - قوله: (لا يلوي أحد) لا يلتفت ولا يعطف، ولا يصرف همه إليه. قوله: (حتى أبحار الليل) أي: انتصف. و بكرة كل شيء وسطه، وقيل: أبحار الليل إذا طلعت نجومه واستتارت^(١).
قوله: (بميصأة) هي على مفعلة ومفعالة أيضاً، مطهرة كبيرة يتوضأ منها. قوله: (وضوءاً دون وضوء) أي: دون وضوء يتوضأه في سائر الأوقات. قوله: (فلم يعد أن رأى الناس) أي: لم يتجاوز رؤية الناس أكباهم أو لم يتجاوز السقي أو الصب رؤية الناس الماء في تلك الحالة وهي كبهم عليه.
قوله: (فأتى الناس) الفاء سببية، فحصل للناس عن آخرهم مما جرى. قوله: (جامعين) أي: مستريحين، قد ذهب عنهم الإعياء، من الحمام - بالفتح - وهو الراحة، وأكثر ما يستعمل في الفرس^(٢). قوله: (رواء) - بالكسر - جمع راو وهو الذي روى من الماء.

٥٩١٤ - قوله: (على ناضح) الناضح: الإبل الذي يستقى عليه^(٣). قوله: (قد عيي) أي: انقطع عن السير. قوله: (قدامها) بدل أو بيان لقوله: "بين يدي الإبل وهو ظرف لقوله: فما زال". قوله: (بوقية) هي أربعون درهماً في الحديث. وهي عند الأطباء ومتعارف الناس إلا أن عشرة دراهم وخمسة أسباع درهم. قوله: (فقاد) حرزاته الواحدة فقارة.

٥٩١٥ - قوله: (وادي القرى) اسم موضع^(٤)، قيل: لا يعرب لفظ الوادي؛ لأن الكلمتين جعلنا اسماً واحداً^(٥). قوله: (على حديقة) كل ما أحاط به البناء من البساتين وغيرهما، ويقال: أيضاً للقطعة من النخل حديقة وإن لم يحاطاً بها^(٦). قوله: (اخرصوها) الخرص: الظن والخراز، يقال: خرص يخرص بالضم^(٧). قوله: (بجيلي طيء) واحدهما أجا - بالتحريك - على فعل، والآخر سلمى

٥٩١١ - أخرجه مسلم (٦٨١).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٦٢/١.

(٢) كتاب الميسر، التوريشي: ١٢٩٤/٤.

٥٩١٤ - أخرجه البخاري (٢٩٦٧) ومسلم (٧١٥).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٥٩/٥.

٥٩١٥ - أخرجه البخاري (١٤٨١) ومسلم (١٣٩٢) وأبو داود (٣٠٧٩).

(٤) القرى: واد بين الشام والمدينة. (معجم البلدان، الحموي: ٤٢، ٣/٤).

(٥) كتاب الميسر، التوريشي: ١٢٩٥/٤.

(٦) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٤١/١.

(٧) نفس المرجع: ٢٢/٢.

وهما بأرض نجد^(١).

٥٩١٦- قوله: (يسمى فيها: القيراط) أي: يذكر فيها القيراط معاملاتهم كثير، ومعنى الحديث، إن في أهلها حسنة ومضائق في المعاملات، وقيل: القيراط كلمة يذكرونها في السبت، أي: في ألسنتهم بذاء وفحش، فإذا استوليتم إليه فأحسنوا إليهم بالعتق والصفح. قوله: (فإن لها ذمة ورحماً) فإن هاجر^(٢) أم إسماعيل ومارية^(٣) أم إبراهيم^(٤) بن النبي ﷺ كانتا من القبط. قوله: (يختصمان في موضع لبنة) كأنه ﷺ علم بالوحي أنه سيكون فيها هذه الحادثة وأنه يقع بعدها فتن وشورور في مصر^(٥) فأمرهم بالخروج. قيل: ومن جملة الفتن أن المصر خرجوا على عثمان رضي الله عنه أولاً وقتلهم محمد بن أبي بكر ثانياً^(٦).

٥٩١٧- قوله: (قال: في أصحابي) إشارة إلى أنهم فيما بين أصحابه وإدخالهم أنفسهم في وليسوا من أصحابه كما يقال: في إبليس في "الملائكة" وليس من "الملائكة"^(٧). قوله: (في أمي اثنا عشر منافقاً) وقد أسر بهذا القول إلى خاصة وذوي المنزلة من أصحابه أمر هذه الفئة المتلبسة^(٨) لئلا يقبلوا منهم الإيمان ولا يأمنوا من قبلهم المكر والخداع، ولم يكن يخفى على المحفوظين شأنهم واشتبارهم بذلك في الصحابة إلا أنهم كانوا لا يواجهونهم بصريح المقال أسوة برسول الله ﷺ، وكان حذيفة أعلمهم بأسمائهم. وروي أنه ﷺ لما رجع من غزوة تبوك ووصل إلى العقبة ونادى منادي أن خذوا بطن الوادي فهو أوسع لكم وارتقى ﷺ مع عمار وحذيفة العقبة، وكان عمار

(١) كتاب الميسر، التوربشتي: ٤/١٢٩٥.

٥٩١٦- أخرجه مسلم (٢٥٤٣).

(٢) هاجرة: زوجة خليل الله وأم ذبيح الله.

(٣) مارية القبطية مولاة رسول الله ﷺ وأم ولده إبراهيم، وهي مارية بن شمعون، أهداها له المقوقس القبطي، صاحب الإسكندرية ومصر، وأهدى معها أختها سيرين وخصياً يقال له مأبور فوهب رسول الله ﷺ سيرين لحسان بن ثابت رضي الله عنه وهي أم عبد الرحمن بن حسان. (الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ابن عبد البر: ٤/٤٦٥).

(٤) سقطت في الأصل والتكملة من: ب.

(٥) سقطت في الأصل والتكملة من: ب.

(٦) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١١/١٤٠.

٥٩١٧- أخرجه مسلم (٢٧٧٩).

(٧) كتاب الميسر، التوربشتي: ٤/١٢٩٦.

(٨) في الأصل: مطعوس، والتصويب من: ب.

يقود وحذيفة يسوق، فلما علم المنافقون ذلك هموا بقتله فاتبعوه مثلثمين وهم اثنا عشر رجلاً، فسمع رسول الله ﷺ خشفة القوم من ورائه فأمر حذيفة أو يردهم، فأخذ المحجن وضرب على وجهه رواحلهم فانقلبوا بسرعة، فقال النبي ﷺ لحذيفة هل عرفت؟ قال: لا؛ لأنهم كانوا متمثلين ولكن أعرف رواحلهم، فقال: إن الله تعالى أخبرني بأسمائهم وسأخبركم بهم عند الصباح إن شاء الله تعالى، فمن ثمة كان الناس يراجعون حذيفة في أمر المنافقين، وقد ذكر عن حذيفة أنهم كانوا أربعة عشر فتاب اثنان ومات اثنا عشر على النفاق كما أخبر به الصادق والمصدوق ﷺ^(١). قوله: (تكفيهم الدبيلة) الدبيلة: هي الداهية، فأطلقت على قرحة رديئة تحدث في باطن الإنسان، والدال المهملة ويفتح ويضم وقد فسرت في الحديث بنارٍ تخرج في أكتافهم، ولعل المراد ورماً حاراً تحدث في أكتافهم بحيث يظهر أثر تلك الحرارة وشدة لهبها في صدورهم فشبيهه بسراج من نار وهو شعلة المصباح. قوله: (حتى تنجم) أي: يظهر ويطلع^(٢).

الفصل الثاني

٥٩١٨- قوله: (فلما أشرفوا) أي: اطلعوا عليه ووصلوا إليه نزلوا^(٣)، واسم ذلك الراهب كان بحيرا وكان أعلم بالنصرانية، والموضع الذي كان فيه بصري^(٤) من بلاد الشام. قوله: (فجعل يتخللهم) أي: أخذ يمشي بين القوم. قوله: (مثل التفاحة) يروى رفع على أنه خير مبتدأ محذوف، وبالنصب على إضمار الفعل، ويجوز الجر على البدل دون الصفة. قوله: (فلم يزل يناشده) أي: يقول الراهب لأبي طالب: بالله عليك أن ترد محمداً إلى مكة يخاف أن يقتله الروم حتى رد أبوطالب. ٥٩٢٠- قوله: (فاستصعب) يريد أنه لم يمكنه من الركوب، يقال: استصعب عليه الأمر، أي: صعب^(٥). قوله: (فارفض عرقاً) أي: سال، وارفضاض الدمع ترششها.

(١) كتاب الميسر، التوربشتي: ١٢٩٦، ٧/٤.

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٠/٥.

٥٩١٨- أخرجه الترمذي (٣٦٢٠).

(٣) سقطت في الأصل والتكملة من: ب.

(٤) من أعمال دمشق وهي قسبة كورة حوران مشهورة عند العرب قديماً وحديثاً. (معجم البلدان،

الحموي: ٣٤٨/١).

٥٩٢٠- أخرجه الترمذي (٣١٣١).

(٥) كتاب الميسر، التوربشتي: ١٢٩٨/٤.

- ٥٩٢٢- قوله: (ببغير يسنى عليه) أي: يستسقى عليه من سنت الناقة الأرض سنواً إذا سقتها.
قوله: (جرجر) أي: صوت في حلقه، "والجرجرة": تردد الصوت في الحلق^(١). قوله: (فوضع جرانه)
"الجران": مقدم العنق^(٢).
- ٥٩٢٣- قوله: (فتثع ثعة) الثع: القيء^(٣).
- ٥٩٢٤- قوله: (حسبي حسبي) أي: كفاني يسليني عما لقيته من المشقة والحزن هذه الكرامة من
ربي ومنحه لي هذه المعجزة.
- ٥٩٢٥- قوله: (هذه السلمة) السلم شجر من العضاة، واحدها سلمة^(٤). قوله: (تخذ الأرض) أي:
تشق الأرض^(٥).
- ٥٩٢٦- قوله: (إن دعوت) كأنه قال: تعرف بأبي إن دعوته يشهد. قوله: (هذا العذق) العذق:
بكسر العين المهملة: هو العرجون مما فيه من الشماريخ^(٦).
- ٥٩٢٧- قوله: (فأقعى) أي: جلس مقعباً، "واستنفر" أي: أدخل ذنبه بين رجليه. قوله: (وقال: قد
عمدت) قيل: عمدت إن روي على صيغة المتكلم فإخبار على سبيل الشكاية، وإن روي على
الخطاب يكون استفهاماً على سبيل الإنكار. قوله: (تالله إن رأيت كالיום) أي: مارأيت أعجوبة
كأعجوبة اليوم. قوله: (إنها أمارات) أي: هذه القصة وأمثالها أمارات.
- ٥٩٢٨- قوله: (نتداول من قصعة) أي: نتناوب بأكل الطعام منها. قوله: (فما كانت تمدا؟) يعني

٥٩٢٢- أخرجه عبد بن حميد في المنتخب (٤٠٥).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٤٧/١.

(٢) نفس المرجع: ٢٥٥/١.

٥٩٢٣- أخرجه اللارمي في سننه (١٩).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٠٧/١.

٥٩٢٤- أخرجه ابن ماجة (٤٠٢٨).

٥٩٢٥- أخرجه ابن حبان في صحيحه (٢١١٠).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٥٦/٢.

(٥) نفس المرجع: ١٣/٢.

٥٩٢٦- أخرجه الترمذي (٣٦٢٨).

(٦) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٨١/٣.

٥٩٢٧- أخرجه البغوي في شرح السنة (٤٢٨٢).

٥٩٢٨- أخرجه الترمذي (٣٦٢٥).

أي شيء كانت القصعة تمد به^(١)؟

٥٩٣٠- قوله: (إنكم منصورون) أي: على أعداء الدين. و "مصيبون" أي: الغنائم. "ويفتح لكم" أي: البلاد.

٥٩٣١- قوله: (شاةٌ مصليّةٌ) المصليّة المشوية من قولك: صليت اللحم إذا شويته^(٢). قوله: (فعفا عنها رسول الله) عفا عنها أولاً، فلما مات من أكل معه من أصحابه أمر بقتلها فقتلت. قوله: (بالقرن والشفرة) أي: كانت المحجمة قرناً والمبضع السكينة العربية.

٥٩٣٢- قوله: (فأطنبوا السير) أي: أطالوا السير. قوله: (حتى كان عشية) أي: حتى كان السير ممتداً إلى العشية. قوله: (على بكرة أبيهم) أي: كلهم مجتمعون، قيل: الرجل مجتمع جميع أولاده على بكرته، وقيل: وقع لبعض العرب انزعاج فخرؤا كلهم حتى إن بكرة كانت لأبيهم أخذوها، فصار مثلاً في قوم اجتمعوا كلهم ولم يتخلف منهم أحد^(٣). قوله: (بظعنهم) الظعنية: الهودج كانت فيها امرأة أولاد، الظعينة المرأة ما قامت في الهودج، الهودج: مركب من مراكب النساء مقيب وغير مقيب^(٤). قوله: (فتوب بالصلاة) أي: أقيم، وأصل التوب أن يجيء الرجل مستصرخاً فيلوح بثوبه ليرى، فسمي الدعاء توباً وكل داع مثوب^(٥). قوله: (إلى الشعب) بالكسر الطريق في الجبل. قوله: (أن لا تعمل بعدها) أي: بعد هذا الليل أو بعده هذه الخصلة التي فعلتها.

الفصل الثالث

٥٩٣٤- قوله: (اختلط عليهم) أي: اشتبه عليهم الأثر.

٥٩٣٦- قوله: (فأعلمنا أحفظنا) أي: أعلمنا الآن أحفظنا يومئذ.

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٤٩/١١.

٥٩٣٠- أخرجه الترمذي (٢٢٥٧).

٥٩٣١- أخرجه أبو داود (٤٥١٠).

(٢) كتاب الميسر، التوربشي: ١٣٠٠/٤.

٥٩٣٢- أخرجه أبو داود (٢٥٠١).

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٥١/١١.

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٤٣/٣.

(٥) نفس المرجع: ٢٢٠، ١/١.

٥٩٣٤- أخرجه أحمد في مسنده: ٣٤٨/١.

٥٩٣٦- أخرجه مسلم (٢٨٩٢).

٥٩٤٣- قوله: (مرملين) أرمل الرجل إذا انفد زاده. قوله: (مستتين) أي: أصابهم القحط. قوله: (خلفها الجهد) الهزال^(١). قوله: (بها حلباً) الحلب مصدر على وزن الطلب. قوله: (فيه ثجاً) الثج: السيلان، وبماء اللين وبيض رغوته^(٢). قوله: (وبايعها) أي: بايع النبي ﷺ أم معبد^(٣). قوله: (وفي الحديث قصة) وهي أنه لما ارتحل النبي ﷺ جاء أبو معبد^(٤) ورأى في البيت لبناً، فقال: ما هذا؟ أو من أين؟ فذكرت أم معبد وصف النبي ﷺ ونعته بعبارات فصيحة فقال أبو معبد: هو والله صاحب قريش الذي ذكر لنا من أمره ما ذكر بمكة ولقد همت أن أصحبه ولأفعلن إلى ذلك سبيلاً وقد سمع هناك صوت ولا يدري صاحبه وهو يقول^(٥):

جزى الله رب الناس خير جزائه
رفيقين قالوا خيمي أم معبد

هما نزلا معاً بالهدى واهتديت به
قد فاز من أمسى رفيق محمد

٥٩٤٣- أخرجه البغوي في شرح السنة:

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٠٢/١.

(٢) نفس المرجع: ٢٠٢/١.

(٣) أم معبد الخزاعية اسمها عاتكة بنت خالد بن منقذ بن ربيعة. وهي التي نزل عليها رسول الله ﷺ في خيمتها حين خرج من مكة إلى المدينة مهاجراً وذلك اليوم يدعى إلى اليوم بخيمة أم معبد. (الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ابن عبد البر: ٤٣١/٤).

(٤) أبو معبد: زوج أم معبد الخزاعية. (الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ابن عبد البر: ٣٢٠، ١/٤).

(٥) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٥٩/١١.

باب الكرامات

الفصل الأول

٥٩٤٦- قوله: (إن أصحاب الصفة) مشاهير أهل الصفة أبوذر الغفاري، وعمار بن ياسر، وسلمان الفارسي، وصهيب، وبلال، وأبوهريرة، وخباب بن الأرت، وحذيفة بن اليمان وغيرهم، وكانت الصفة في المسجد مسقفة بجريد النخل وهؤلاء الفقراء يتوطنون تلك السقيفة إذ لم يكن لهم معارف من أقل المدينة. قوله: (فليذهب بثالث) من هؤلاء الفقراء أصحاب الصفة. قوله: (ثم رجع فليث) قيل: قوله: ثم رجع فليث حتى تعش النبي ﷺ تكرر لما تقدم من قوله: تغشى عند النبي ﷺ. قوله: (إلا ربت من أسفلها) ربت، أي: ارتفعت. قوله: (فقال لامرأة...) هي أم رومان - وأم عبد الرحمان وعائشة رضي الله عنهم - من بني فراس بن غنم بن ثعلبة بن الحارث بن مالك^(١)).

الفصل الثاني

٥٩٤٩- قوله: (له بصبصة) بصبص الكلب بذنبه إذا حركه وذلك إما لطمع أو خوف^(٢).
٥٩٥٠- قوله: (فقالت: انظروا قبر النبي ﷺ) كأنه استشفاع بالنبي ﷺ، وقيل: لما رأت السماء قبره ﷺ بكت فسال الوادي^(٤). قوله: (فاجعلوا منه كوى) الكوة: أي: منافذ، واحدها كوة بفتح الكاف وضمها. قوله: (عام الفتق) أي: الخصب الذي أفضى إلى فتق.

الفصل الثالث

٥٩٥٥- قوله: (يزفونه) يزفون - بالضم - زفت العروس إلى زوجها أي أهديتها إليه. أزف ويزفون - بالكسر - إذا أسرع^(٥).

٥٩٤٦- أخرجه البخاري (٣٥٨١).

(١) بنو فراس: بطن من كنانة. وهم بنو فراس بن غنم بن ثعلبة. (نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب، القلقشندي: ص ٣٥١).

(٢) كتاب الميسر، التوريشي: ١٣٠٢/٤.

٥٩٤٩- أخرجه الحاكم في المستدرک: ٦٠٦/٣.

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٣٠/٢.

٥٩٥٠- أخرجه الدارمي في سننه (٩٣).

(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٦٦/١١.

٥٩٥٥- أخرجه الدارمي في سننه (٩٥).

(٥) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٧٦/٣.

باب وفاة النبي ﷺ

٥٩٥٦- قوله: (حتى رأيت الولائد) جمع وليدة: وهي الجارية الصغيرة، وقد يطلق على الأمة وإن كان كبيرة^(١).

٥٩٥٨- قوله: (كالمودع للأحياء) توديعه للأحياء فبخروجه من بينهم، وأما توديعه للأمم فبانقطاع دعائه واستغفاره لهم. قوله: (بين أيديكم فرط) الفرط: الغارط وهو الذي يتقدم الواردة فيهيء لهم أسباب^(٢) يعني أنه شفيح لهم. قوله: (أن تنافسوا فيها) أي: ستفتح لأمتي خزائن الأرض فيتنافسون فيها ويهلكون وقد وقع كل ذلك.

٥٩٥٩- قوله: (ويين سحري) السحر: الرثة، أي: توفي ﷺ وهو مستند إلى صدرها، وما يحاذي سحرها منه. وقيل: السحر ما لصق بالخلقوم من أعلى البطن^(٣). قوله: (في الرفيق الأعلى) جماعة من الأنبياء يسكنون^(٤) أعلى عليين، وقيل: الرفيق الأعلى من أسمائه تعالى، واختار اللفظ "في" الدلالة على زيادة القرب.

٥٩٦٠- قوله: (بحة شديدة) غلظة في الصوت^(٥).

الفصل الثاني

٥٩٦٢- قوله: (وما نقصنا أيدينا) أي: لم نجد فيها الصفاء والألفة والرقّة والتي كانت فيها لانقطاع مادة الوحي وفقدان ما كان بيدهم من قبل رسول الله ﷺ^(٦).

٥٩٥٦- أخرجه البخاري (٤٩٤١).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٩٥/٥.

٥٩٥٨- أخرجه البخاري (١٣٤٤)، (٤٠٤٢) ومسلم (٢٢٩٦).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٨٨/٣.

٥٩٥٩- أخرجه البخاري (٤٤٤٩).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣١٢/٢.

(٤) في الأصل: بسكون، والصواب ما أثبت.

٥٩٦٠- أخرجه البخاري (٤٥٨٦) ومسلم (٢٤٤٤) وابن ماجه (١٦٢٠).

(٥) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٩٩/١.

٥٩٦٢- أخرجه الترمذي (٣٦١٨) وابن ماجه (١٦٣١).

(٦) كتاب الميسر، التوريشي: ١٣٠٥/٤.

الفصل الثالث

٥٩٦٤- قوله: (اللهم الرفيق الأعلى) أي اختار الرفيق الأعلى. قوله: (وعرفت أنه الحديث) أي: هذا القول إشارة إلى الحديث الذي قال، وهو صحيح.

٥٩٦٥- قوله: (انقطاع أجمري) عرق يتعلق به القلب فإذا انقطع مات صاحبه.

٥٩٦٦- قوله: (أكتب لكم كتاباً) قيل: أراد أن يكتب تعيين واحد للخلافة كيلا يقع نزاع. وقيل: أراد أن يبين مهمات الأحكام مفصلة ملخصة ليحصل الاتفاق على النصوص. قوله: (فقال عمر: قد غلب عليه الوجع...) قيل: أراد عمر بما ذكره التخفيف على رسول الله ﷺ عند شدة الوجع. قوله: (حسبكم) خطاب منه لمن نازعه في ذلك، وقد عرف عمر رضي الله عنه أن ذلك مما لا بد منه لما تركه بسبب اختلافهم وكان عمر رضي الله عنه خشي أن يكون مارآه النبي ﷺ أمراً شاقاً على الصحابة موجباً لمشافتهم وقوع الفتنة بينهم فلذلك أشار إلى أن ترك الأولى فتركه النبي ﷺ لذلك. قوله: (فلما أكثروا اللغو) صوت وضجة لا يفهم معناها. قوله: (إن الرزية) - بالهمزة - : المصيبة^(١). قوله: (أهجر) قال القاضي عياض: هكذا في صحيح مسلم "أهجر"، وهو أصح من رواية من روى "هجر"؛ لأن الهجر الهذيان ولا يصح من وإنما ورد هذا استفهاماً على سبيل الإنكار على من قال: "لا تكتبوها" أي: لا تتركوا أمر رسول الله ﷺ ولا تجعلوه كأمرين هجر في كلامه، وإن صحت الرواية الأخرى كانت خطأ من قائلها صدر منه لما أصابه الحيرة والدهشة لعظم ما شاهد منه فوت رسول الله ﷺ وخوف الفتن الضلال هناك. قوله: (فالذي أنا فيه خير) من مراقبة الله والتأهب للقاءه والفكر في ذلك أفضل مما أنتم فيه. قوله: (مما تدعونني إليه) من اللغو والاختلاف. قوله: (وأجيزوا الوفد) سواء كان الوفد كفاراً أم مسلمين؛ لأنهم إنما وفدوا بمصالحنا ومصالحهم. قوله: (وسكت) ابن عباس. قوله: (عن الثالثة...) قيل: الثالثة تجهيز جيش أسامة. وقيل: "لا تتخذوا قبوري وثناً يعبد"^(٢).

٥٩٦٨- قوله: (فما قام عليه حتى الساعة) أي: إلى القيامة، أي: ما قام على المنبر بعد ذلك.

٥٩٦٤- أخرجه مسلم (٢٤٤٤).

٥٩٦٥- أخرجه البخاري (٤٤٢٨).

٥٩٦٦- أخرجه مسلم (١٦٣٧).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٠٠/٢.

(٢) قد تقدم تحريجه تحت .

٥٩٦٨- أخرجه عبد بن حميد في المنتخب (٩٦٤).

٥٩٦٩ - قوله: (نعيت إلي نفسي) أي: أئمتي إلى نعي نفسي، يقال: نعى الميت ينعاه نعيًا ونعاه، إذا أذاع موقه وأخبر^(١) به، ولعل الستر هو أنه تعالى رتب قوله: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرْهُ﴾^(٢) على مجيء النصر والفتح، أي: اشتغل بخاصمة نفسك فقد تم المقصود من بعثتك. قوله: (فأرها بعض أزواج النبي ﷺ) هي عائشة رضي الله عنها. قوله: (وجاء أهل اليمن) عطف على جاء نصر الله وتفسير لقوله تعالى: ﴿وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا﴾^(٣) وإعلام بأن المراد من الناس أهل اليمن، ولهذا يقال: الكعبة اليمانية. وقيل: قال هذا القول وهو بتبوك ومكة والمدينة بينه وبين اليمن فأشار إلى جانب اليمن والمراد مكة. والحكمة كل كلمة صالحة. تمنع بها صاحبها عن الوقوع في المهالك^(٤).

٥٩٦٩ - أخرجه الدرهمي في سننه (٨٠).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٧٣/٥.

(٢) النصر: ٣.

(٣) النصر: ٢.

(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٨٣، ٤/١١.

باب في تركة النبي ﷺ

٥٩٧٣- قولها: (ولا أوصى بشيء) أي: لم يوص بثلث ماله ولا غيره إذا لم يكن له مال، ولا أوصى إلى علي رضي الله عنه ولا إلى غيره خلاف ما يزعمه الشيعة، كما وأما الأحاديث الصحيحة في وصيته ﷺ بكتاب الله، و وصيته لأهل البيت، وإخراج اليهود من جزيرة العرب، وإجازة الوفد، فليس المراد بقولها: "ولا أوصى" نفي الوصية مطلقاً.

٥٩٧٤- قوله: (وأرضاً جعلها صدقة) هي أرض فدك^(١) سبها رسول ﷺ في حياته وجعلها وصدة للمسلمين.

٥٩٧٥- قوله: (بعد نفقة نسائي) قال: سفيان بن عيينة: أزواج النبي ﷺ في حكم المعتدات إذ لا يجوز لمن أن ينكحن فلذلك جرت نفقهن. قوله: (ومؤن عاملي) أراد به خليفته كان النبي ﷺ يأخذ من أهله من الصفايا التي كانت له من أموال بني النضير وفدك. ويصرف الباقي في مصالح المسلمين، وهكذا كان يفعل أبو بكر عمر رضي الله عنهما فلما تولى عثمان رضي الله عنه استغنى عنها بماله أقطع عنها بماله أقطعها مروان وغيره من أقاربه فلم يزل في أبيهم حتى ردها عمر بن عبد العزيز^(٢).

٥٩٧٦- قوله: (لا نورث) يعني معاشر الأنبياء، أي: لانورث منا فخذ في الجار فاستتر الضمير. قوله: (ما تركناه صدقة) جواب سؤال، أي: فما ذا تفعل بترككم؟ ويروى "صدقة" بالنصب، أي: ما تركناه مبدول صدقة، فخذف الخبر وبقي الحال كالعوض منه ونظيره: ﴿وَنَحْنُ عُصْبَةٌ﴾^(٣) - بالنصب - قيل: والحكمة في أن الأنبياء لا يورثون أنه لا يؤمن أن يكون في الورثة من يتمنى موته فيهلك، ولئلا يظن بهم الرغبة في الدنيا، فيملك الظأن وينفى الناس عنهم.

٥٩٧٣- أخرجه مسلم (١٦٣٥) وأبوداود (٢٨٦٣) وابن ماجه (٢٦٩٥).

٥٩٧٤- أخرجه البخاري (٢٧٣٩).

(١) فدك: قرية بالحجاز بينها وبين المدينة يومان وقيل: ثلاثة. (معجم البلدان، الحموي: ٤١٧، ٨/٣).

٥٩٧٥- أخرجه البخاري (٢٧٧٦) ومسلم (١٧٦٠) وأبوداود (٢٩٧٤) والحميدي في مسنده (١١٣٤).

(٢) شرح السنة، البغوي: ١٦٠/٧.

٥٩٧٦- أخرجه البخاري (٦٧٢٦) ومسلم (١٧٥٩) وأبوداود (٢٩٦٨) ، (٢٩٦٩).

(٣) يوسف: ٨.

كتاب المناقب

باب مناقب قريش وذكر القبائل

الفصل الأول

٥٩٧٩- قوله: (تبع القريش) التبع يكون واحداً وجمعاً أيضاً. قوله: (في هذا الشأن) معناه تفضيل قريش على القبائل في الإمامة والإمارة^(١). وكان العرب يعظم قريشاً في الجاهلية إذا كانوا سدنة البيت، وكانت لهم السقاية والرفادة، وقيل: هذا الشأن هو الدين مسلمي قريش قدوة غيرهم في الإيمان؛ لأنهم المتقدمون السابقون الأولون، وكافروهم قدوة الكفار؛ لأنهم من أول من رد الدعوة وكفر بالنبي ﷺ. فلا يكون حينئذٍ قوله: "وكافروهم..." في معرض المدح^(٢).

٥٩٨١- قوله: (لا يزال هذا الأمر في قريش...) دل هذا الحديث ونظائرها على أن الخلافة مختصة بقريش لا يجوز عقدها لغيرهم، وعلى هذا انعقد الإجماع في زمن الصحابة ومن بعدهم^(٣).

٥٩٨٢- قوله: (ما أقاموا الدين) أي: هذا الأمر حق لهم مدة إقامتهم الدين.

٥٩٨٣- قوله: (إلى اثني عشر خليفة...) كلمة إلى هذه يدخل ما بعدها في الحكم كما في قولك: حفظت القرآن من أوله إلى آخره، قيل: المراد المقسطون المستحقون لاسم الخلافة النبوة كما ورد في بعض الروايات وهاتنا الخلافة مطلقاً^(٤).

٥٩٨٤- قوله: (غفار غفر الله لها) قيل: كانت غفار متهمة بالسرقة من الحجاج فاستغفر لهم، لأن دخولها في الإسلام من غير حرب^(٥). قوله: (وعصية) هم الذين قتلوا القراء ببئر معونة وقت النبي ﷺ عليهم^(٦).

٥٩٧٩- أخرجه البخاري (٣٤٩٥) ومسلم (١٨١٨).

(١) شرح السنة، البغوي: ١٦٣/٧.

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٩٣، ٤/١١.

٥٩٨١- أخرجه البخاري (٣٥٠١)، (٧١٤٠) ومسلم (١٨٢٠).

(٣) المنهاج، النووي: ص ١٤١٦.

٥٩٨٢- أخرجه البخاري (٣٥٠٠) والدارمي في سننه (٢٥٢١).

٥٩٨٣- أخرجه البخاري (٧٢٢٢) ومسلم (١٨٢١) والترمذي (٢٢٢٣).

(٤) كتاب الميسر، التوربشني: ١٣٠٧/٤.

٥٩٨٤- أخرجه البخاري (٣٥١٣) ومسلم (٢٥١٨) والترمذي (٣٩٤١).

(٥) شرح السنة، البغوي: ١٦٧/٧.

(٦) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١٩٧/١١.

- ٥٩٨٥- قوله: (موالي) أي: هم أنصاروا أوليائي وأنا ناصرهم ووليهم. قوله: (ليس لهم مولى ...). تأكيد لما تقدم على طريقة الطرد والعكس، أي: ليس لهم ناصر ولي دون الله ورسوله.
- ٥٩٨٧- قوله: (ثلاث) أي: ثلاث خصال، ثلاث كلمات. قوله: (من ولد إسماعيل) قيل: الولد - بضم الواو وسكون اللام - جمع الولد، الصحاح: ^(١) الولد يكون واحداً، وكذلك الولد - بالضم - وقد يكون الولد جمع الولد كالأسد والأسد.

الفصل الثاني

- ٥٩٨٩- قوله: (أذقت أول قريش) يوم بدر والأحزاب، "نكالا" النكال: العقوبة والعبرة ^(٢).
- ٥٩٩٣- قوله: (ومبير) المبير: المهلك من البوار ^(٣). قوله: (المختار بن أبي عبيد) ^(٤) الثقفي قام بعد وقعة الحسين ودعا الناس إلى طلب ثأره وكان غرضه صرف وجوه الناس إليه وطلب الدنيا. قوله: (ما قتل الحجاج صبراً) الصبر: الحبس، يقال: قتل فلان صبراً، أي: قتل مأموراً ولم يقتل في معركة ولا جلسة ^(٥).

الفصل الثالث

- ٦٠٠٣- قوله: (على عقبة) ^(٦) المدينة) أي: على عقبة في مكة على طريق المدينة، وكان ابن الزبير مصلوباً. قوله: (أهناك عن هذا) أي: كنت أهلك عما يؤدي إلى ما أراك فيه فعلى هذا هو من وادي قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾ ^(٧) قوله: (ثم نفذ عبد الله) أي: ذهب ومضى. قوله:

٥٩٨٥- أخرجه البخاري (٣٥٠٤)، (٣٥١٢) ومسلم (٢٥٢٠).

٥٩٨٧- أخرجه البخاري (٢٥٤٣).

^(١) الصحاح، الجوهري: ٤٨٢/٢.

٥٩٨٩- أخرجه الترمذي (٣٩٠٨).

^(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٠٢/٥.

٥٩٩٣- أخرجه الترمذي (٣٩٤٤).

^(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٥١/١.

^(٤) المختار بن أبي عبيد بن مسعود الثقفي، أبو إسحاق (١ هـ - ٦٧ هـ): من زعماء الثائرين على بني

أمية، وأحد الشجعان الأفاذا. (الأعلام، الزركلي: ١٩٢/٧).

^(٥) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٧، ٨/٣.

٦٠٠٣- أخرجه مسلم (٢٥٤٥).

^(٦) منزل في طريق مكة بعد واقعة وقبل القاع لمن يريد مكة وهو ماء لبني عكرمة من بكر بن وائل.

(معجم البلدان، الحموي: ٣٣٦/٣).

^(٧) النساء: ١٠.

(أروني سبتي) السبت - بكسر السين المهملة وسكون الباء وتشديد الياء - النعل التي لا شعر عليها^(١). قوله: (يتوفن) أي: يقارب الخطر ويحركه منكبيه وقيل: أي: يتبختر^(٢). قوله: (ذات النطاقين)^(٣) سماها بذلك رسول الله ﷺ لما شقت نطاقها شقين فشدت بأحدهما سفرة رسول الله ﷺ يوم مهاجرته وبالآخر وسطها، النطاق: ما تشد بها المرأة وسطها عند معاناة الأشغال. قوله: (وأما المبير فلا أخالك) الظاهر "فلا إخاله إلا إياك" فقدمت المفعول الثاني للاهتمام.

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٩٨/٢.

(٢) نفس المرجع: ١٤٩/٥.

(٣) أسماء بنت أبي بكر الصديق و هي التي يقال لها ذات النطاقين حيث زودت رسول الله ﷺ وأباها حيث أرادا الغار فلم تجد ما توكل به الجراب فقطعت نطاقها. وقد قيل: ذواتها واوكت بما الجراب فسميت ذات النطاقين. (تاريخ الصحابة، البستي: ص ٤٠).

باب مناقب الصحابة رضي الله عنهم

الفصل الأول

٦٠٠٧- قوله: (لا تسبوا أصحابي) قال النووي: سب الصحابة حرام وهو من أكبر الفواحش، ومذهبنا ومذهب الجمهور أنه يتعزر، وقال بعض المالكية: يقتل، وقال القاضي عياض: سب الصحابة حرام أحدهم من الكبائر^(١). قوله: (ولا نصيفه) أي: نصيفه، وقيل: النصيف مكيال دون المد، يعني إن كثيركم لا يساوي قليلهم لمزيد الإخلاص ومصاومة الإنفاق لإعلاء كلمة الله^(٢).

٦٠٠٨- قوله: (مما يرفع) يجوز أن يكون "من" زائدة. وقيل: هي بيان لكثيرا أي كان كثير نفعه. قوله: (أمنة) الأمانة الأمن. قوله: (أتى السماء ما توعد) من الانشقاق والذهاب يوم القيامة. قوله: (أتى ما يوعدون) من الشرور وذهاب الخير.

٦٠٠٩- قوله: (فيقولون: نعم فيفتح لهم ...) في الحديث معجزة لرسول الله ﷺ وفضل لأصحابه وتابعهم ومن تبع التابعين. قوله: (البعث) الجيش. قوله: (ثم يكون البعث الرابع) مصدر، أي: بعث البعث الرابع.

٦٠١٠- قوله: (خير أمتي قرني) أي: أصحابه والتابعون وتبعهم هؤلاء القرون الثلاثة المترتبة في الفضيلة والقرن أهل الزمان وبعد، فقيل: ثمانون سنة، وقيل: مائة، وقيل: أربعون، وقيل: ثلاثون. قوله: (ويشهدون و لا يستشهدون) ذم على الشهادة قبل الاستشهاد، وقد ورد خير الشهود من يأتي بالشهادة قبل أن يسأل، فقيل: والجمع بينهما أن الذم في ذلك لمن بادر بالشهادة في حق من هو عالم بما قبل أن يسألها صاحبها، وأما المدح فهو لمن كانت عنده شهادة لأحد لا يعلم بما فيخبره بما يشهده عند القاضي، ويلحق به من كانت عنده شهادة في حد ورأى المصلحة في الستر هذا ما عليه الجمهور^(٣).

٦٠١١- قوله: (قوم يحبون السمانة) أي: توسع في المأكول والمشرب، والغفلة عن أمور الدين، وقيل:

٦٠٠٧- أخرجه البخاري (٣٦٧٣) ومسلم (٢٥٤١) وأبو داود (٤٦٥٨) والترمذي (٣٨٦١) وابن ماجه (١٦١).

(١) المنهاج، النووي: ص ١٨٢٤.

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢١٠/١١.

٦٠٠٨- أخرجه مسلم (٢٥٣١) وعبد بن حميد في المنتخب (٥٣٩).

٦٠٠٩- أخرجه البخاري (٣٦٤٩) ومسلم (٢٥٣٢) والحميدي في مسنده (٧٤٣).

٦٠١٠- أخرجه البخاري (٣٦٥٠) ومسلم (٢٥٣٥) وأبو داود (٤٦٥٧) والترمذي (٢٢٢٢).

(٣) المنهاج، النووي: ص ١٨٢١.

٦٠١١- أخرجه مسلم (٢٥٣٤).

إظهار ما ليس فيهم من الكمال^(١).

الفصل الثاني

٦٠١٢ - قوله: (فيلزم الجماعة) المراد الجمهور والسواد الأعظم من الصحابة والتابعين والسلف الصالحين.

٦٠١٤ - قوله: (الله) أي: اتقوا الله ثم اتقوا الله في حق أصحابي، و لا تنقصوا من حقه ولا تسبواهم.

الفصل الثالث

٦٠١٧ - قوله: (فقولوا: لعنة الله على شركم) من قبيل الكلام المنصف ومنه قول حسان^(٢) لمن هجا رسول الله ﷺ:..

أتهجوه ولست له بكفو

فشركم لخير كما الفداء^(٣)

(١) كتاب الميسر، التوربشني: ١٣١١/٤.

٦٠١٢ - أخرجه الترمذي (٢١٦٥) وعبد بن حميد في المنتخب (٢٣) والحميدي في مسنده (٣٢).

٦٠١٤ - أخرجه الترمذي (٣٨٦٢).

٦٠١٧ - أخرجه الترمذي (٣٨٦٦).

(٢) حسان بن ثابت بن المنذر الخزرجي الأنصاري، أبو الوليد (- ٥٤ هـ): الصحابي، شاعر النبي ﷺ

وأحد المخضرمين الذين أدرکوا الجاهلية والإسلام. (تاريخ الصحابة، البستاني: ص ٦٨).

(٣) ديوان حسان بن ثابت، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٥ هـ: ص ٢٠. (قافية الألف).

باب مناقب أبي بكر رضي الله عنه

الفصل الأول

٦٠١٩- قوله: (من أمن الناس) أي: أبذلهم وأسمحهم من من عليه منّا لا من من عليه منة، إذ ليس لأحد أن يمن على رسول الله ﷺ^(١). قوله: (وماله أبو بكر) قيل: كلمة "من" زائدة، وقيل: اسم "إن" ضمير الشأن، وقيل: "إن" بمعنى نعم. قوله: (ولكن أخوة الإسلام) أي: ولكن بيننا أخوة الإسلام. قوله: (خوخة) الخوخة: كوة في الجدار تؤدي الضوء إلى البيت، وقيل: باب صغير منصب بين بيتين ليدخل من أحدهما، وهو الكلام كان في مرضه الذي توفي فيه. قوله: (خليلاً غير ربي) فلا يجوز لي أن آخذ غير الله خليلاً^(٢).

٦٠٢٢- قوله: (فانتي أبا بكر) إخبار عن الغيب إلا نص على خلافته إذا لا نص صريحاً في حق أحدهما وإنما انعقدت الخلافة بإجماع الصحابة رضي الله عنهم ومن ادعى النص فقد كذب.

٦٠٢٣- قوله: (ذات السلاسل) السلاسل: ينعقد بعضها على بعض^(٣)، وسمي الجيش بذلك لأنهم كانوا مبعوثين إلى أرض كان بها رمل كذلك.

٦٠٢٥- قوله: (لا نفاضل بينهم) قيل: أراد به الشيوخ وذوي الأسنان^(٤) الذين كان النبي ﷺ إذا حزه أمر شاورهم فيه، وعلي كان في زمان النبي ﷺ شاباً ولا يريد ابن عمر الإزارء بعلي لأن فضيلة لا ينكر منا أحد.

الفصل الثاني

٦٠٣١- قوله: (عتيق الله) العتيق: بمعنى المعتق وبمعنى الكريم^(٥) وبمعنى القديم أيضاً.

٦٠١٩- أخرجه البخاري (٤٦٦)، (٣٩٠٤) ومسلم (٢٣٨٢) وعبد بن حميد في المنتخب (٩٦٤) والترمذي (٣٦٦٠) والدارمي في سننه (٧٧).

(١) كتاب الميسر، التوربشتي: ١٣١٢/٤.

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢١٩/١١.

٦٠٢٢- أخرجه البخاري (٣٦٥٩) والترمذي (٣٦٧٦).

٦٠٢٣- أخرجه البخاري (٤٣٥٨) ومسلم (٢٣٨٤) وعبد بن حميد في المنتخب (٢٩٥).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٥٠/٢، الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٢٢/١١.

٦٠٢٥- أخرجه البخاري (٣٦٩٧) وأبوداود (٤٦٢٧)، (٤٦٢٨) والترمذي (٣٧٠٧).

(٤) في الأصل: بلا أسنان، والتصويب من: ب

٦٠٣١- أخرجه الترمذي (٣٦٧٩) والذولابي في الكنى والأسماء: ٦/١.

(٥) سقطت في الأصل والتكملة من: ب.

٦٠٣٢- قوله: (فيحشرون) يجمعون. قوله: (حتى أحشر بين الحرمين) أي: جمع معهم بين حرم مكة وحرم المدينة.

الفصل الثالث

٦٠٣٤- قوله: (عقالاً) أي: ما يساوي عقلاً، وفي أكثر الروايات: "عناقاً"، وفي بعضها: "جدياً".
قوله: (وارفق بهم) كان عمر مشهوراً بالتصلب في الأمور وأبو بكر بالرفق فيها وانعكس الأمر مهنياً.

٦٠٣٢- أخرجه الترمذي (٣٦٩٢).

٦٠٣٤- رواه رزين.

باب مناقب عمر رضي الله عنه

الفصل الأول

٦٠٣٥- قوله: (محدثون) المحدث في كلامهم هو الرجل الصادق الظن، وهو في الحقيقة من ألقى في روعه شيء من قبيل: الملاء الأعلى، فيكون كالذي حدث به وفي هذا لا شرط مبالغة كما في قولك "إن كان لي صديق فهو فلان، وقيل: المعنى كان في الأمم السابقة ملهمون وصلوا إلى درجة الأنبياء عليهم السلام: لو كان بعد نبي لكان عمر بن الخطاب^(١).

٦٠٣٦- قوله: (ويستكثره) أي: يطلبن منه النفقات الكثيرة. قوله: (أهبتني) أي: أتوقرنني ولا توقرن رسول الله ﷺ^(٢). قوله: (أفظ وأغلظ) أي: فيك زيادة الفظاظ و الغلظة بالقياس إلى غيرك لا بالقياس إلى رسول الله ﷺ فإنه كان رفيقاً حليماً جداً. قوله: (إيه) أي: حدث حديثاً ولا تلتفت إلى جواهر الفاسد^(٣). قوله: (البرقاني) منسوب إلى برقان^(٤) قرية من قرى خوارزم بفتح الباء، وقيل: بكسرها.

٦٠٣٧- قوله: (بالرميصاء) امرأة أبي طلحة^(٥). قوله: (خشفة) الخشفة: الحس والحركة^(٦). قوله: (فقال: هذا بلال) أي: قال قائل.

٦٠٤٠- قوله: (ذنوباً) الذنوب: الدلو الملي، ولا يقال لها ذنوب إذا كانت فارغة^(٧). قوله: (غرباً) الغرب: الدلو العظيمة^(٨). قوله: (عبقرياً) العبقر: موضع بزعم العرب أنه من موضع الجن فإذا

٦٠٣٥- أخرجه البخاري (٣٦٨٩) ومسلم (٢٣٩٨) والترمذي (٣٦٩٣).

(١) أخرجه السيوطي في الغرر في فضائل عمر (٢٧).

٦٠٣٦- أخرجه البخاري (٣٢٩٤)، (٣٦٨٣) ومسلم (٢٣٩٦).

(٢) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٣٣١/١١.

(٣) كتاب الميسر، التوربشي: ١٣١٥، ٦/٤.

(٤) معجم البلدان، الحموي: ٣٠٦/١.

٦٠٣٧- أخرجه البخاري (٣٦٧٩).

(٥) أم سليم بنت ملحان بن خالد بن زيد بن حرام بن جندب بن عامر. (الاستيعاب في معرفة الأصحاب،

ابن عبد البر: ٤٩٤/٤).

(٦) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٣/٢.

٦٠٤٠- أخرجه البخاري (٣٦٤٤) ومسلم (٢٣٩٢).

(٧) قد تقدم بيانه في صفحة: ١٩٧.

(٨) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣١٤/٣.

تعجبوا من شيء نسبه إليه، يقال: ثياب عبقرية، ويقال: هذا عبقري، عبقري قوم للرجل القوي^(١).

٦٠٤١ - قوله: (بعطن) العطن واحد الأعطان وهي ميرك الإبل. قوله: (يفري فريه) أي: يعمل عمله ويقطع قطعه يروي فريه باسكان الراء، روى تخفيف الياء، وفريه بكسر الراء، وتشديد الياء، وأنكر الخليل التشديد، وأصل "الفرية": القطع، والمراد إجادة العمل.

الفصل الثاني

٦٠٤٢ - قوله: (جَعَلَ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ) أي: أجرى الحق على لسانه وقلبه وفي لفظ "جعل" وتطمئن به القلوب، وأنه أمر غيبي ألقى إليه، أو قيل: أراد الملك الذي يلقي إليه ما يجب أن يسكن إليه^(٢).
٦٠٤٥ - قوله: (أو يعمر بن الخطاب) قال أبو جهل: من قتل محمداً فله علي مائة ناقة وألف أوقية من فضة، فقال عمر: أظنك قد صبوت^(٣)؟ فقال الرجل: أحمرك بأعجب من هذا، إن أحتك وحتتك قد صبوا^(٤) مع محمد. فتوجه عمر إلى منزل أخته فوجدها تقرأ سورة طه فوقف يستمع ثم دق الباب فأخفوها فقال عمر: ما هذه الهينة؟ فأظهرت الإسلام، فبقي العمر حزينا، فباتوا كذلك إلى أن قامت الأخت وزوجها يقرآن: ﴿طه ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى﴾^(٥) فلما سمع عمر قال: ناولني الكتاب حتى أنظر فيه، فلما قرأ إلى قوله تعالى: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾^(٦) قال: اللهم إن هذا أهل أن لا يعبد سواه، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٥٧، ٨/٣.

٦٠٤١ - أخرجه البخاري (٧٠١٩) ومسلم (٢٣٩٧).

٦٠٤٢ - أخرجه الترمذي (٣٦٨٢) وعبد بن حميد في المنتخب (٧٥٨) والسيوطي في الغرر في فضائل عمر، طبعة مؤسسة نادر، بيروت ١٤١١ هـ (١١) والمحب الطبري في الرياض النضرة في مناقب العشرة، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت (لم تذكر سنة طبعه): ٢٩٨/٢، وإمام أحمد بن حنبل في فضائل الصحابة، طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت (لم تذكر سنة طبعه): ٢٥٠/١.

(٢) كتاب الميسر، التوربشني: ١٣١٨/٤.

٦٠٤٥ - أخرجه الترمذي (٣٦٨٣) والسيوطي في الغرر في فضائل عمر (٢٣) وأبو نعيم الأصفهاني في فضائل الخلفاء الأربعة وغيرهم، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٤ هـ (٣).

(٣) وفي ب: صبأت.

(٤) وفي ب: صبأ.

(٥) طه: ١٠٢.

(٦) طه: ٨.

رسول الله، وبات ساهراً يقول: وا شوقاه إلى محمد حتى أصبح، فدخل عليه خباب بن الأرت^(١)، فقال: إن رسول الله ﷺ دعا الله أن يعز الإسلام بك أو بأبي جهل بن هشام. فخرج متقلداً سيفه، فلما وصل إلى منزل فيه رسول الله ﷺ خرج إليه رسول الله ﷺ وقال: يا عمر أسلم أو لينزلن الله فيك ما أنزل بوليد بن المغيرة^(٢) فارتعد^(٣) فرائض عمر، ووقع السيف من يده وأسلم وقال: إن اللات والعزى تعبد على رؤس الجبال وبطون الأودية، والله يعبد سرّاً والله لا نعبد الله سرّاً بعد يومنا هذا. قوله: (فأصبح عمر فغدا) أي: أقبل عليه غارياً.

٦٠٤٨- قوله: (إني كنت نذرت) دل نذرهما على أنه عدت انصرافه نعمة من نعم الله العظيمة عليه، فانقلب الأمر فيه من اللهو إلى الحق، ومن المكروه إلى المستحب، وهو ما يقع به الوفاء بالنذر، والزائد على ذلك باق على حاله^(٤).

٦٠٤٩- قوله: (لغظاً) اللغظ: الصوت الشديد الذي لا يفهم. والزفن: الرقص^(٥). قوله: (ما بين المنكب) أي: فيما بين المنكب.

الفصل الثالث

٦٠٥٠- قوله: (وافقت ربي) راعى الأدب حيث لم يقل: وافقني ربي.

٦٠٥٢- قوله: (لو لا كتاب من الله سبق) وهو أنه لا يؤخذ المخطيء في اجتهاده. قوله: (وبرأيه) أي: اجتهاده في خلافة أبي بكر.

٦٠٥٣- قوله: (ذاك الرجل) من غير تعيين والمقصود أن يجتهد كل أحد لينال تلك الدرجة كما

(١) خباب بن الأرت من بني سعد بن زيد مناة، حليف لبني زهرة كنيته أبو يحيى، وقد قيل: أبو عبد الله، مولى ثابت بن الأرت. (تاريخ الصحابة، البسقي: ٨٨).

(٢) الوليد بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم، أبو عبد شمس (٩٥ ق هـ - ١ هـ): من قضاة العرب في الجاهلية، ومن زعماء قريش، ومن زنادقتها. (الأعلام، الزركلي: ١٢٢/٨).

(٣) وفي ب: فارتعدت.

٦٠٤٨- أخرجه الترمذي (٣٦٩٠).

(٤) كتاب الميسر، التوربشحي: ١٣١٨، ٩/٤.

٦٠٤٩- أخرجه الترمذي (٣٦٩١).

(٥) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٧٦/٢.

٦٠٥٠- أخرجه البخاري (٤٠٢) ومسلم (٢٣٩٩) والترمذي (٢٩٦٠).

٦٠٥٢- أخرجه أحمد في مسنده: ٤٥٦/١.

٦٠٥٣- أخرجه ابن ماجه (٤٠٧٧).

قصد باخفاء ليلة القدر تعظيم كل ليلة. قوله: (إلا عمر بن الخطاب) وذلك لأنه اجتمع فيه خلال الخير والسعادة كلها.

٦٠٥٤- قوله: (ما رأيت أحداً قط بعد رسول الله ﷺ) أي: بعد وفاته كما يدل من حين قبض، وقيل: بعده في هذا الخلال المرضية.

٦٠٥٥- قوله: (يجزعه) أي: ينسبه إلى الجزع ويسليه عنه. قوله: (ولا كل ذلك) أي: لا تبالغ فيما أنت فيه من الجزع. قوله: (فهو من أجلك ومن أجل أصحابك) أي: أنت أخاف عليكم من وقوع الفتن بينكم ولأن تعالى مستغن عن العاملين فأخاف من عذابه الشديد. قوله: (طلاع الأرض) أي: ما يملأ الأرض حتى يطلع ويسيل^(١).

٦٠٥٤- أخرجه البخاري (٣٦٨٨).

٦٠٥٥- أخرجه البخاري (٣٦٩٢).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٤٤، ٥/١١.

باب مناقب أبي بكر وعمر رضي الله عنهما

الفصل الأول

٦٠٥٦- قوله: (فإني أؤمن به) أي: إذا كنتم تستغربونه وتتعجبون منه فإني لا أستغر به وأؤمن به. قوله: (أنا وأبو بكر) فائدة الذكر "أنا" وعطف ما بعده عليه^(١). باحتمال أن يكون "وأبو بكر" عطفاً على محل "إن" واسمها والخبر محذوف ولا يدخل في معنى التأكيد، ويكون على هذه الحالة واردة على التبعية. قوله: (وأبو بكر وعمر) خصهما الذي بلغ من عين اليقين الذي كوشف صاحبه الحقيقة. قوله: (يوم السبع) السبع: - بسكون الباء - الموضع الذي يكون فيه^(٢) المحشر يوم القيامة، أراد يوم القيامة والسبع أيضاً الذعر، يقال: سبعت فلاناً أي: ذعرته^(٣). أي: من لها يوم الفزع، وقيل: أراد يوم وقوع الفتن حين يترك الناس المواشي ولاراعي لها فيكون السبع كالراعي لانفراده على هذا، ويكون الباء بالضم، وقيل: يوم السبع عيد لهم في الجاهلية وقد يروى بضم الياء أيضاً^(٤). ٦٠٥٧- قوله: (قد وضع على سريره) حال من عمر الخطاب في "يرحمك الله" والمراد "بصاحبيه" النبي ﷺ وأبو بكر. واللام في "لأني" تعليل لقوله: "أن يجعلك الله مع صاحبك" أي: يجمعك معهما في عالم القدس. قوله: (كنت أبو بكر وعمر) دل على جواز العطف بالتأكيد وفصل، ونظيره قول عمر: "كنت وجار لي من الأنصار"، كذا قوله تعالى: ﴿أَشْرَكْنَا وَلًا أَبَاؤُنَا﴾^(٥) فإن كلمة "لا" بعد العاطف ومع ذلك هي زائدة^(٦).

الفصل الثاني

٦٠٥٨- قوله: (وأنعماً) أي: زاداً في الدرجة وفضلاً على كونهما أهل عليين على تلك الدرجة، وقيل:

٦٠٥٦- أخرجه البخاري (٣٤٧١) ومسلم (٢٣٨٨) والترمذي (٣٦٧٧)، (٣٦٩٥) والحميدي في مسنده

(١٠٥٤).

(١) في الأصل: عشيته، والتصويب من: ب.

(٢) وفي ب: إليه.

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٠٣/٢.

(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٤٧، ٨/١١.

٦٠٥٧- أخرجه البخاري (٣٦٧٧)، (٣٦٨٥) ومسلم (٢٣٨٩) وابن ماجه (٩٨).

(٥) الأنعام: ١٤٨.

(٦) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٤٨، ٩/١١.

٦٠٥٨- أخرجه أبو داود (٣٩٨٧) والترمذي (٣٦٥٨) وعبد بن حميد في المنتخب (٨٨٧) والحميدي في مسنده

(٧٥٥).

المعنى دخلاً في النعيم.

٦٠٥٩- قوله: (سيدا كهول أهل الجنة) اعتبر ما كانوا عليه في الدنيا وإلا فليس في الجنة كهل^(١).
 ٦٠٦٤- قوله: (هذان السمع والبصر) هما في المسلمين كالسمع والبصر في الأعضاء، أو هما في العزة عندي بمنزلتها، أو سمّاها السمع والبصر لشدة حرصهما على استماع الحق ومشاهدة آيات الآفاق والأنفس^(٢).

٦٠٦٥- قوله: (وزيران) الوزر من يتحمل الوزر عن الأمير وهو الثقل^(٣).

٦٠٦٦- قوله: (فاستاء لها) أي: حزن لها، أي: للرؤيا لأنها دلت على انحطاط^(٤) أمر الدين بحيث لا يكون هناك مناسبة وقرب حتى يوزن فيعرف التفاوت ويروي استثناء لها على وزن افعاء أي: طلب تأويلها بالتأمل والنظر من الأول. قوله: (خلافة نبوة) أي: انقضت خلافة نبوة، يعني أن هذه الرؤيا دالة على أن الخلافة بالحق تنقضى وتنتهي حقيقتها بانقضاء خلافة عمر رضي الله عنه.

٦٠٥٩- أخرجه الترمذي (٣٦٦٤) والسيوطي في الروض الأنيق في فضل الصديق، طبعة مؤسسة نادر، بيروت ١٤١١ هـ (٢) وفي الغرر في فضائل عمر (١).

(١) الكهل من الرجال: من زاد على ثلاثين سنة إلى الأربعين. وقيل: من ثلاث وثلاثين إلى تمام الخمسين. (النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤/١٨٤، ٥).

٦٠٦٤- أخرجه الترمذي (٣٦٧١).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٥١/١١.

٦٠٦٥- أخرجه الترمذي (٣٦٨٠).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٥/١٥٦.

٦٠٦٦- أخرجه أبو داود (٤٦٣٥).

(٤) في الأصل: الخبط والتصويب من: ب.

باب مناقب عثمان رضي الله عنه

٦٠٦٩- قوله: (أو ساقية) استدل المالكية وغيرهم لا يرى الفخذ عورة بهذا الحديث شك دل على المساواة، قيل: لا حجة فيه؛ لأن شك الراوي في المكشوف، هل هما الساقان أم الفخذان؟ فلا يلزم الجزم بجواز كشف الفخذ. قوله: (فلم تفتش) الهشاشة: البشاشة وطلاقة الوجه^(١).

الفصل الثاني

٦٠٧٢- قوله: (بعد هذه) أي: هذه مكفرة لما يعملها^(٢) من الذنوب.

٦٠٧٤- قوله: (بيعة الرضوان) هي البيعة التي جرت تحت الشجرة عام الحديبية^(٣).

٦٠٧٥- قوله: (شهدت) حضرت. قوله: (الدار) أي: دار عثمان حين حاصروه. قوله: (رومة) بضم الراء اسم بئر المدينة اشتراها عثمان وسبها أي: جعلها وقفاً للمسلمين^(٤). قوله: (مع دلاء المسلمين) أي: يجعل دلوه مصاحباً واحداً من دلاء^(٥) المسلمين ولا يختص بها دون المسلمين، والباء في "بخير" الباء للبدلية تتعلق بيشترى. قوله: (من ماء البحر) أي: ماء كماء البحر في الملوحة. قوله: (بالخضيض) قرار الأرض وأسفل الجبل^(٦). قوله: (الله أكبر) تعجب من إقرارهم بكونه على الحق وإصرارهم على باطلهم.

٦٠٦٩- أخرجه مسلم (٢٤٠١) والبخاري في الأدب المفرد (٦٠٣) والسيوطي في تحفة العجلان في فضائل عثمان، طبعة مؤسسة نادر، بيروت ١٤١١ هـ - (٢٥).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٢٨/٥.

٦٠٧٢- أخرجه الترمذي (٣٧٠٠) وعبد بن حميد في المنتخب (٣١١) والسيوطي في تحفة العجلان في فضائل عثمان (٣٦) والطبراني في المعجم الأوسط، طبعة مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت (لم تذكر سنة طبعه): ٢٣، ٤/٣، وأبو نعيم الأصفهاني في فضائل الخلفاء الأربعة وغيرهم (٦).

(٢) في الأصل: يعلمها والتصويب من: ب.

٦٠٧٤- أخرجه الترمذي (٣٧٠٢).

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٥٧/١١.

٦٠٧٥- أخرجه الترمذي (٣٧٠٣).

(٤) أرض بالمدينة بين الجرف وزغاية نزلها للمشركون عام الخندق وفيها بئر رومة اسم بئر ابتاعها عثمان بن عفان رضي الله عنه وتصدق بها وقد أشيع القول فيها في البئر. (معجم البلدان، الحموي: ٤٤٨/٢).

(٥) في الأصل: دلائل والتصويب من: ب.

(٦) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٨٥/١.

٦٠٧٩- قوله: (قد عهد إلي) [مظ]: أي: أوصاني أن لا أخلع^(١).

الفصل الثالث

٦٠٨١- قوله: (عهد إلي أمراً) أي: أوصاني، بأن أصبر^(٢) ولا أقاتل، وليس المراد الوصية بعدم الخلع كما مر^(٣) فإن ذلك يناسب القتال للدفع.

٦٠٧٩- أخرجه الترمذي (٣٧١١) وابن ماجه (١١٣).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٥٩/١١.

٦٠٨١- أخرجه الترمذي (٣٧١١).

(٢) في الأصل: أجر، والتصويب من: ب.

(٣) في رقم الحديث (٦٠٧٩).

باب مناقب هؤلاء الثلاثة رضي الله عنهم

الفصل الأول

٦٠٨٣- قوله: (فإنما عليك نبي وصديق وشهيدان) في البخاري^(١): "اسكن فما عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد" قال المالكي: "أو" فيه بمعنى الواو^(٢).

٦٠٨٤- قوله: (على بلوى) قيل: أي الإنذار يلوي يصيبه ولذلك قال: "الله المستعان" أي على ما أنذر به ﷺ لأن ما أخبر به من البلاء يصيبني لا محالة^(٣).

الفصل الثاني

٦٠٨٥- قوله: (كنا نقول) أي: كنا نذكر هؤلاء الثلاثة بأن الله تعالى رضي عنهم.

٦٠٨٣- أخرجه البخاري (٣٦٨٦) وأبو داود (٤٦٩١) والترمذي (٣٦٩٧).

(١) صحيح البخاري: ٤٥٩/٢.

(٢) وعبارة ب: فما عليك أو صديق شهيد قال المالكي: أو بمعنى الواو.

٦٠٨٤- أخرجه البخاري (٣٦٩٣) ومسلم (٢٤٠٣) والترمذي (٣٧١٠) وعبد بن حميد في المنتخب (٥٥٥).

(٣) وعبارة الأصل: لأن ما أخبره من البلاء يصيبني حسانية، والتصويب من: ب.

٦٠٨٥- أخرجه أبو داود (٤٦٢٨) والترمذي (٣٧٠٧).

باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه

الفصل الأول

- ٦٠٨٧- قوله: (أنت مني ...) قال له ذلك حين استخلف على المدينة في غزوة تبوك، دل الحديث على إن عيسى عليه السلام إذا نزل دعا إلى شريعة نبينا ﷺ.
- ٦٠٨٨- قوله: (إنه لعهد) أي: كذلك وبالغ حتى كأنه عهد.
- ٦٠٨٩- قوله: (كلهم يرجون أن يعطاها) جمع نظر إلى المعنى وأفرد نظر إلى اللفظ وفيه لطيفة فإن الرجاء شامل دون الأعتاء. قوله: (أين علي بن أبي طالب) أي: ما لي لا أراه حاضراً؟ فيستقيم جوابهم: "هو يارسول الله! يشتكي عينيه" نحو قوله تعالى: ﴿لَا أَرَى الْهَيْدُودَ﴾^(١) كأنه ﷺ استبعد عينه عن حضرته في مثل تلك المواطن لاسيما وقد قال ﷺ: "لأعطين هذه الراية غداً ...". قوله: (أقاتلهم ...) كأن النبي ﷺ استحسّن. قوله: "أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا" واستحدمه على ما قصده بالمقاتلتهم إياهم حتى يكون من أمثالهم في الإسلام لإعلاء كلمة الله، ولذلك حثه وقال: لأن يهدي الله بك ... قوله: (على رسلك) أي: على رفق وسكون. قوله: (هم النعم) مثل في النفاسة إذ لا مال عندهم أنفس من حمر النعم، وقيل: أراد أن يكون له وتصدق بما. قال في شرح مسلم: تشبيه أمور الآخرة بأعراض الدنيا إنما هو للتقريب للإفهام، وإلا فقد يسيء من الآخرة خير من الدنيا بأسرها وأمثالها معها^(٢).

الفصل الثالث

- ٦١٠٢- قوله: (يقرظني) التقرّظ: مدح الحي ووصفه^(٣).
- ٦١٠٣- قوله: (بغدير خم)^(٤) بضم الخاء وتشديد الميم، اسم لغبضة على ثلاثة أيام من الجحفة عندها غدير شهور يضاف الغدير إلى الغبضة.

٦٠٨٧- أخرجه البخاري (٣٧٠٦)، ومسلم (٢٤٠٤) والترمذي (٣٧٣١) وأبو نعيم الأصفهاني في الإمامة والرد على الرافضة، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٤ هـ (٦).

٦٠٨٨- أخرجه مسلم (٧٨) وابن ماجه (١١٤) والترمذي (٣٧٣٦) والحميدي في مسنده (٥٨).

٦٠٨٩- أخرجه البخاري (٤٢١٠) ومسلم (٢٤٠٦).

(١) النمل: ٢٠.

(٢) المنهاج، النووي: ص ١٧٥٩.

٦١٠٢- أخرجه أحمد في مسنده: ١/١٦٠.

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤/٣٨.

٦١٠٣- أخرجه الترمذي (٣٧١٣).

(٤) خم: اسم رجل صباغ أضيف إليه الغدير الذي هو بين مكة والمدينة بالجحفة، وقيل: هو على ثلاثة أميال من الجحفة. (معجم البلدان، الحموي: ٢/٢٤٨).

باب مناقب العشرة رضي الله عنهم

الفصل الأول

- ٦١١٠- قوله: (حوارياً) الحوار: الناصر، والحواريون أنصار عيسى سموا بذلك؛ لأنهم كانوا يحورون الثياب بغسلها^(١). قوله: (حواري) ضبطه بعضهم بفتح الياء^(٢).
- ٦١١١- قوله: (فداك أبي وأمي) في هذه التقدمة تعظيم لقدره واعتداد بعمله واعتبار بأمره وذلك؛ لأن الإنسان لا يفدي إلا من يعظمه فيبذل نفسه أو أعز أهله له.
- ٦١١٣- قوله: (لأول العرب) وهي صفة أول، أي: لأول عربي رمي واللام في العرب للجنس المحمول على العهد الذهبي.
- ٦١١٧- قوله: (اهدأ) أي: اسكن ولا ترجف.
- ٦١٢٠- قوله: (وأفرضهم) أي: علمهم بالفرائض.
- ٦١٢١- قوله: (فنهض) أي: فقام منتبهاً أو متوجهاً. قوله: (أوجب طلحة) أي: أوجب لنفسه الجنة بعمله هذا أو بما عمل يوم الأحد حيث جعل وراء رسول الله ﷺ حتى شك يده وجرح يبضع وثمانين جراحة^(٣).
- ٦١٢٢- قوله: (قضى نجبه) الوقت، والمراد الموت، أي: مات في سبيل الله.
- ٦١٢٦- قوله: (الجزور) الذي قارب البلوغ، والجمع: الخزاورة^(٤).
-
- ٦١١٠- أخرجه البخاري (٢٨٤٦)، (٢٨٤٧) ومسلم (٢٤١٥) والترمذي (٣٧٤٥) وابن ماجه (١٢٢) وعبد بن حميد في المنتخب (١٠٨٨) والحميدي في مسنده (١٢٣١).
- (١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٤٠/١.
- (٢) المنهاج، النووي: ص ١٧٦٣.
- ٦١١١- أخرجه البخاري (٣٧٢٠) ومسلم (٢٤١٦) والترمذي (٣٧٤٣) وابن ماجه (١٢٣).
- ٦١١٣- أخرجه البخاري (٣٧٢٨) ومسلم (٢٩٦٦) والترمذي (٢٣٦٥)، (٢٣٦٦) وابن ماجه (١٣١).
- ٦١١٧- أخرجه مسلم (٢٤١٧) والترمذي (٣٦٩٦).
- ٦١٢٠- أخرجه الترمذي (٣٧٩١).
- ٦١٢١- أخرجه الترمذي (٣٧٣٨).
- (٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطهي: ٢٨٢/١١.
- ٦١٢٢- أخرجه الترمذي (٣٧٣٩).
- ٦١٢٦- أخرجه الترمذي (٣٧٥٣).
- (٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٦٦/١.

الفصل الثالث

٦١٢٨- قوله: (إلا الحبللة) الحبللة تمر العضاه^(١). قوله: (كما تضع الشاة) أي: يخرج منه مثل البعر. قوله: (تعزري) أي: يوفقي عليه، وقيل: التعزير: النصره والإعانة، وتعزير الجاني منعه عن المعاودة^(٢).

٦١٢٩- قوله: (وأنا^(٣) ثالث الإسلام) أسلم على يد أبي بكر وهو ابن سبع عشر سنة. قوله: (مكثت سبعة أيام) على ما كنت عليه من الإسلام ثم أسلم بعد ذلك من أسلم. والمعنى مكثت سبعة أيام على هذه الصفة وهي أن ثالث من أهل الإسلام.

٦١٣١- قوله: (يحثو عليكم) أي: يجود وينثر عليكم ما تنفقن. قوله: (اللهم اسق...) قيل: الدعاء من كلام النبي ﷺ لأنه عرف أنه يحثو عليهن وفيه معجزة لرسول الله ﷺ^(٤).
٦١٣٢- قوله: (فاستشرف لها الناس) أي: طعموا فيها وتوقع نيلها.

٦١٢٨- قد تقدم تخريجه تحت رقم (٦١١٣).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٢٢/١.

(٢) نفس المرجع: ٢٠٦/٣.

٦١٢٩- أخرجه البخاري (٣٧٢٦)، (٣٧٢٧).

(٣) أي: سعد بن أبي وقاص

٦١٣١- أخرجه أحمد في مسنده: ١٠٤/٦.

(٤) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٨٧، ٨/١١.

٦١٣٢- أخرجه البخاري (٣٧٤٥)، (٤٣٨٠) ومسلم (٢٤٢٠) والترمذي (٣٧٩٦) وابن ماجه (١٣٥).

باب مناقب أهل بيت النبي ﷺ

الفصل الأول

٦١٣٦- قوله: (مرط) المرط: كساء من خز وصوف^(١). والمرحل: هو الذي نقش فيه تصاوير الرجال^(٢). قوله: (عنكم الرجس) استعار للذنوب الرجس، وللتقوى الطهر، لأن غرض المقترف للمقبحات^(٣) أن يتلوث بما كما يتلوث بدنه بالأرجاس، وأما المحسنات فالغرض منها نقي مصون كالثوب الطاهر، وفيها^(٤) ما ينفر أولو الألباب عما كرهه الله لعباده وناههم عنه ويرغبهم فيما رضىه لهم وأمره به، وفي هذا دليل بين على أن نساء النبي ﷺ من أهل بيته أيضاً؛ لأنه مسبوق بقوله: ﴿يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ﴾^(٥) و"أهل البيت" نصب على المدح.

٦١٣٨- قوله: (وأزواج النبي ﷺ) نصب على الاختصاص. قوله: (ما تخفى) أي: ما تمتاز. قوله: (لما أخبرتني) "لما" بمعنى إلا، أي: ما أطلب منك إلا إخبارك. قوله: (يعارضني) أي: يدارسني. قوله: (أنا لك) مخصوص بالمدح، و لك بيان، كأنه لما قيل: نعم السلف أنا، قيل: لمن قيل لك.

٦١٣٩- قوله: (بضعة) قطعة اللحم وقد يكسر الباء. قوله: (فمن أغضبها...) أول الحديث أن النبي ﷺ قال على المنبر: إن بني^(٦) هاشم بن المغيرة آذوني في أن ينكحوا علي بن أبي طالب إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق^(٧) ابنتي وينكح ابنتهم، فإنما هي فاطمة بضعة.

٦١٤٠- قوله: (الثقلين) الثقل: المتاع المحمول على الدابة، والإنس والجن ثقلين؛ لأنهما ثقل الأرض وسمي الكتاب وأهل البيت بالثقلين لأن أتباعهما ثقل^(٨). قوله: (أذكركم الله في أهل بيتي) أي: أحذركم

٦١٣٦- أخرجه مسلم (٢٤٢٤) وأبوداود (٤٠٢٣) والترمذي (٢٨١٣).

(١) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٧٣/٤.

(٢) نفس المرجع: ١٩٢/٢.

(٣) في الأصل: للمقيمات، والتصويب من: ب.

(٤) يعني في هذه الاستعارة.

(٥) الأحزاب: ٣٠.

٦١٣٨- أخرجه البخاري (٦٢٨٥).

٦١٣٩- أخرجه البخاري (٥٢٣٠) ومسلم (٢٤٤٩) وأبوداود (٢٠٧١) والترمذي (٣٨٦٧).

(٦) وفي ب: ابن.

(٧) سقطت في الأصل والتكملة من: ب.

٦١٤٠- أخرجه مسلم (٢٤٠٨) وعبد بن حميد في المنتخب (٢٦٥).

(٨) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢١١/١.

الله في شأن أهل بيته.

٦١٤٤- قوله: (فتنتين عظيمتين) هما فيه الحسن رضي الله عنه وفيه معاوية رضي الله عنه وقد بايع أربعون ألفاً على الموت فلم يرغب في الملك ويتركه شفقة على أمة جده وقد صعب ذلك على بعض أتباعه فقال: له السلام عليك يا عار المؤمنين، فأجاب الحسن بقوله: "العار خير من النار"^(١).

٦١٤٥- قوله: (هما ريحاني) أي: رزقي أو الريحان الذي يشم.

٦١٥٠- قوله: (فطعن بعض الناس) قيل: إنما طعنوا؛ لأنهما من الموالي، والعرب يستنكف عن ذلك في جاهليتهم والنبي ﷺ نظر إلى الفضيلة والكمال واستحقاق الإمارة وقطع الآت الجاهلية^(٢).

٦١٥١- قوله: ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ﴾^(٣) أي: انسبهم إلى آبائهم. كان النبي ﷺ تبنى زيدا^(٤) ودعاه ابنه، وكان العرب يتبنى مولاه أو غيره فيصير ابناً له يورثه وينسب إليه، حتى نزلت الآية^(٥) فرجع كل إنسان إلى نسبه.

الفصل الثاني

٦١٥٢- قوله: (وعترتي) عترة الرجل أهل بيته، و رهطه الأدنون والأبعدون^(٦).

٦١٥٤- قوله: (أنا حرب) أي: محارب، وجعل نسبه ﷺ نفس الحرب مبالغة على طريقة: رجل عدل.

٦١٤٤- أخرجه البخاري (٢٧٠٤) وأبوداود (٤٦٦٢) والترمذي (٣٧٧٣) والحميدي في مسنده (٧٩٣).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٢٩٨/١١.

٦١٤٥- أخرجه البخاري (٣٧٥٣) والترمذي (٣٧٧٠) وفي الأدب المفرد (٨٥).

٦١٥٠- أخرجه البخاري (٣٧٣٠)، (٦٦٢٧) ومسلم (٢٤٢٦) والترمذي (٣٨١٠).

(٢) كتاب الميسر، التوربشني: ١٣٣٤، ٥/٤.

٦١٥١- أخرجه البخاري (٤٧٨٢) وأبوداود (٢٤٢٥) والترمذي (٣٨١٤)، (٣٢٠٩).

(٣) الأحزاب: ٥.

(٤) زيد بن حارثة بن شراحيل أو شرحبيل الكلبي (٨ هـ): صحابي اختطف في الجاهلية صغيراً، تبناه

النبي ﷺ قبل الإسلام. (تاريخ الصحابة، البستي: ص ١٠٥).

(٥) أي قوله تعالى: ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ﴾.

٦١٥٢- أخرجه الترمذي (٣٧٨٦).

(٦) كتاب الميسر، التوربشني: ١٣٣٥، ٤/٤، النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٦١/٣.

٦١٥٤- أخرجه الترمذي (٣٨٧٠) وابن ماجه (١٤٥).

٦١٥٦- أخرجه الترمذي (٣٧٥٨).

٦١٥٦- قوله: (بوجوه المبشرة) - بضم الميم وسكون الباء وفتح الشين - أي: عليها البشر، يقال: فلان مؤدم مبشر، إذا كان له أدمة وبشرة محمودتان^(١).

٦١٥٨- قوله: (وألبسنا كساءه) إشارة إلى أنهم خاصته، وأنه يسأل الله مغفرة يشملهم شمول الكساء.

٦١٦٢- قوله: (رأيت جعفرأ...) كان جعفر قد أصيب بموتة من أرض الشام بعد أن قتل زيد بن حارثة ويده اللواء فقاتل حتى قطع يده ورجلاه في سبيل الله فرأه رسول الله فيما كوشف به أن له جناحين مضرجين بالدم يطير بهما في الجنة مع الملائكة^(٢).

٦١٦٩- قوله: (حسين مني) كأنه ﷺ علم بنور الوحي ما سيبحث بينه وبين القوم فخصه بالذكر. قوله: (حسن سبط) إشارة إلى أنه يتشعب منه قبيلة ويكون من نسله خلق كثير^(٣).

٦١٧٠- قوله: (ما بين الصدر) بدل من الفاعل، أو من المفعول بدل البعض من الكل، وكذا الحال في قوله: "ما كان أسفل".

٦١٧٣- قوله: (فرض لأمامة) أي: قدر ذلك المقدار من بيت المال رزقاً له. قوله: (إلى مشهد) أي: محضر الكفار ومعركة القتال^(٤).

٦١٧٥- قوله: (هبطت...) المدينة، في غائط من الأرض ونواحيها من جميع الجوانب مستعلية عليها. قوله: (وقد أصمت) أي: اعتقل لسانه^(٥).

الفصل الثالث

٦١٧٩- قوله: (بالوسمة) الوسمة: نبت يخضب به وتسكين السين لغة فيه.

(١) كتاب الميسر، التوريشي: ١٣٣٨/٤.

٦١٥٨- أخرجه الترمذي (٣٧٦٢).

٦١٦٢- أخرجه الترمذي (٣٧٦٣).

(٢) كتاب الميسر، التوريشي: ١٣٣٩/٤.

٦١٦٩- أخرجه الترمذي (٣٧٧٥) وابن ماجه (١٤٤) والبخاري في الأدب المفرد (٣٦٦).

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٠٩، ١٠/١١.

٦١٧٠- أخرجه الترمذي (٣٧٧٩).

٦١٧٣- أخرجه الترمذي (٣٨١٣).

(٤) وعبارة ب: محضر القتال ومعركة الكفار.

٦١٧٥- أخرجه الترمذي (٣٨١٧).

(٥) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٨/٣.

٦١٨٣- قوله: (سمعت النبي ﷺ) وفي رواية قال "من عرفني فأنا من قد عرفني، ومن أنكرني فأنا أبوذر، سمعت النبي ﷺ يقول: ألا إن مثل أهل بيتي ... " كان مشهوراً بصدق اللهجة قال ﷺ: "ما أظلت الخضراء ولا أقلت الغبراء أصدق من أبي ذر". قوله: (إلا إن مثل أهل بيتي فيكمم ...) شبه الدنيا وما فيها من الكفر والضلالات والبدع فوق بعض، وقد أحاط بأكنافه، وأطرافه الأرض كلها وليس منه خلاص ولا مناص إلا تلك السفينة وهي محبة أهل بيت رسول الله ﷺ من اقتدى بشيء منه اهتدى به. ونعم ما قال الإمام الرازي في تفسيره: نحن معاشر أهل السنة بحمد الله ركبنا سفينة محبة أهل البيت واهتدينا بنجم هدي أصحاب النبي ﷺ فنرجو النجاة من أهوال يوم القيامة ودركات الجحيم، والهداية إلى ما يزلقنا لدرجات الجنان والنعيم المقيم^(١).

٦١٨٣- أخرجه حاكم في المستدرک: ١٥١/٣.

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣١٦/١١.

باب مناقب أزواج النبي ﷺ

الفصل الأول

٦١٨٤- قوله: (وخير نساءها خديجة) قيل: الضمير الأول راجع إلى الأمة التي كانت فيها مريم، وضمير الثاني لهذه الأمة وإشارة وكيع منبئة عن كونها خيراً ممن هو فوق الأرض وتحت آدم السماء. قوله: (وفي رواية....) دل على إن الضمير راجع إلى السماء والأرض بتأويل الدنيا أو بتأويل طبقات السماء وأطراف الأرض فمريم عليها السلام خير من صاعد بروحهن إلى السماء وخديجة خير من على وجه الأرض من النساء والحديث ورد في حياتها^(١).

٦١٨٥- قوله: (من قصب) المراد بالقصب في هذا الحديث: اللؤلؤء المخوف^(٢). "والصخب": اختلاط الأصوات^(٣) "والنصب" التعب^(٤).

٦١٨٦- قوله: (ماغرت على خديجة) ما موصولة أي: مثل غيرتي التي غرمتها أو مثل غيرتي عليها، والغيرة: الحمية والأنفة.

٦١٨٨- قوله: (في سرقة) أي: قطعة من جيد الحرير^(٥). قوله: (فكشفت عن وجهك) أي: كشفت عن وجه صورتك. قوله: (فقلت إن يكن هذا... الوقوع وتحققه ونظيره قول السلطان لمن تحت يده: أي: إن كنت سلطاناً انتقم منك^(٦)).

٦١٨٩- قوله: (يتحرون) التحري: القصد والاجتهاد^(٧) في الطلب الصواب.

٦١٨٤- أخرجه البخاري (٣٤٣٢) ومسلم (٢٤٣٠) والترمذي (٣٨٧٧).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣١٧، ٨/١١.

٦١٨٥- أخرجه البخاري (٣٨٢٠) ومسلم (٢٤٣٢).

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٥٩/٤.

(٣) نفس المرجع: ١٤/٣.

(٤) نفس المرجع: ٥٣/٥.

٦١٨٦- أخرجه البخاري (٣٨١٨) ومسلم (٢٤٣٥) وابن ماجه (١٩٩٧) والترمذي (٣٨٧٥).

٦١٨٨- أخرجه البخاري (٣٨٩٥)، (٥١٢٥) ومسلم (٢٤٣٨).

(٥) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٢٦/٢.

(٦) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٢٠/١١.

٦١٨٩- أخرجه البخاري (٢٥٨٠) ومسلم (٢٤٤١) والترمذي (٣٨٧٩).

(٧) سقطت في الأصل والتكملة من: ب.

الفصل الثاني

- ٦١٩٠- قوله: (حسبك) مبتدأ، والجار أعني "من نساء" يتعلق به. و "مريم" خبره، والخطاب إما عام وإما لأنس، أي: كافيك معرفتك فضلهن من معرفة سائر النساء^(١).
- ٦١٩٢- قوله: (إنك لاينة نبي) كانت من نسل هارون. قوله: (وإن عمك) موسى^(٢).
- ٦١٩٣- قوله: (وعن أم سلمة ...) هذا الحديث غير مناسب لهذا الباب إنما مناسب مناقب أهل البيت. قال الشارح: لكنه ذكر هاهنا مستطرداً للحديث الأول من هذا الفصل حيث ذكرت فيه فاطمة مع ذكر خديجة ومريم^(٣).

الفصل الثالث

- ٦١٩٤- قوله: (أصحاب رسول ﷺ) نصب على الاختصاص.

٦١٩٠- أخرجه الترمذي (٣٨٧٨).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٢٢/١١.

٦١٩٢- أخرجه الترمذي (٣٨٩٤).

(٢) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٣٢٣/١١.

٦١٩٣- أخرجه الترمذي (٣٨٧٣).

(٣) أي رقم الحديث (٦١٩٠).

٦١٩٤- أخرجه الترمذي (٣٨٨٣).

باب جامع المناقب

الفصل الأول

- ٦١٩٦- قوله: (لا أهوى) أي: لا أريد به المسيل إلى وكان. قوله: (إلا طارت بي) أي: إلا كانت مطيرة بي^(١) ومبلغة إيائي إلى تلك المنزلة، فكأنها أتت^(٢) مثل جناح الطير للطائر.
- ٦١٩٧- قوله: (دلا) الدل: الوقار والسكينة، وما يدل على كمال صاحبه من ظاهر أحواله وحسن مقاله^(٣). و "السمت": القصد في الأمور^(٤). "والهدى" حسن السيرة وسلوك الطريقة المرضية.
- ٦١٩٨- قوله: (حيناً ما نرى) أي: ما نظن، وهو حال من فاعل "فمكثنا"^(٥).
- ٦١٩٩- قوله: (استقرئوا القرآن) أي: خذوا من هؤلاء الأربعة. قالوا: هؤلاء الأربعة تفرغوا لأخذ القرآن منه ﷺ مشافهة، وغيرهم اقتصروا على أخذ بعضهم من بعض^(٦).
- ٦٢٠٠- قوله: (صاحب النعلين ...) أي: كان يخدمه في حالاته، فيأخذ نعليه في المجالس ويسوي وسادته ومضجعه في الخلوات ويهنيء ظهوره، ويحمل مطهرته. قوله: (صاحب السر ...) قيل: من تلك الأسرار أسماء^(٧) المنافقين وأنسابهم^(٨).
- ٦٢٠١- قوله: (خشخشة) الخشخشة: صوت تحدث من حركة الأشياء اليابسة واصطكاكها كالسلاح والنعل والثوب.

٦١٩٦- أخرجه البخاري (٧٠١٥) ومسلم (٢٤٧٨) والترمذي (٣٨٢٥).

(١) وفي ب: في.

(٢) وفي ب: لي.

٦١٩٧- أخرجه البخاري (٦٠٩٧) والترمذي (٣٨٠٧).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٢٢/٢.

(٤) نفس المرجع: ٣٥٧/٢.

٦١٩٨- أخرجه البخاري (٣٧٦٣) ومسلم (٢٤٦٠) والترمذي (٣٨٠٦).

(٥) المنهاج، النووي: ص ١٧٨٦.

٦١٩٩- أخرجه البخاري (٣٧٦٠) ومسلم (٢٤٦٤) والترمذي (٣٨١٠).

(٦) المنهاج، النووي: ص ١٧٨٨.

٦٢٠٠- أخرجه البخاري (٣٧٤٢).

(٧) في الأصل: السماء، والصواب ما أثبت.

(٨) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٢٧/١١.

٦٢٠١- أخرجه البخاري (٣٦٧٩) ومسلم (٢٤٥٧).

- ٦٢٠٢ - قوله: (يريدون وجهه) ورد في تفسير الآية إن المشركين قالوا: لو طردت هؤلاء جلسنا إليك وحادثناك، فقال عليه السلام: "ما أنا بطارد للمؤمنين" فقالوا: فأقمهم عنا إذا جئنا، قال: "نعم" طمعاً في إيمانهم^(١).
- ٦٢٠٣ - قوله: (مزماراً...) المزمارة: هاهنا مستعار للصوت الحسن والنعمة الطيبة^(٢).
- ٦٢٠٤ - قوله: (أربعة: أبي بن كعب...) قيل: أراد من رهط أنس، وهم الخزرجيون والإفجاء مع القرآن كانوا كثيرين^(٣) وروي أنه قتل في حرب اليمامة سبعون من جامعي القرآن^(٤).
- ٦٢٠٥ - قوله: (يهدبها) هدب الثمرة: اجتنأها^(٥).
- ٦٢٠٦ - قوله: (اهتز العرش) قيل: محمول على ظاهره ويكون اهتزازه إعلماً للملائكة بوقوع أمر عظيم، وقيل: المراد تعظم موته فإن العرب يقول: أظلمت الدنيا لموت فلان، وقامت القيامة بموت فلان، وقيل: المراد اهتزاز أهل العرش وهم حملته وغيرهم من الملائكة فحذف المضاف. والمراد بالاهتزاز: الاستبشار^(٦).
- ٦٢٠٧ - قوله: (لمناديل) جمع مندبل، وهو الذي يحمل في اليد، قيل: هو مشتق من الندل، وهو النقل؛ لأنه ينقل من واحد إلى واحد. قيل: إنما ضرب المثل بها؛ لأنها ليست من علية الثياب بل هي تبتذل في أنواع من المرافق فيمسح بها الأيدي، وينفض بها الغبار عن البدن وغير ذلك، فصار سبيلها سبيل الخادم سائر الثياب سبيل المخدوم، فإذا كان أذناها هكذا فما ظنك بأعلاها^(٧).

٦٢٠٢ - أخرجه مسلم (٢٤١٣) وابن ماجه (٤١٢٨) وعبد بن حميد في المنتخب (١٣١).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٢٨/١١.

٦٢٠٣ - أخرجه البخاري (٥٠٤٨) ومسلم (٧٩٣).

(٢) وفي ب: لفظة طيبة.

٦٢٠٤ - أخرجه البخاري (٣٨١٠) ومسلم (٢٤٦٥) والترمذي (٣٧٩٤).

(٣) سقطت في الأصل والتكملة من: ب.

(٤) كتاب الميسر، التوريشي: ١٣٤٥/٤.

٦٢٠٥ - أخرجه البخاري (١٢٧٦)، (٣٨٩٧) ومسلم (٩٤٠) والترمذي (٣٨٥٣).

(٥) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢١٦/٥.

٦٢٠٦ - أخرجه البخاري (٣٨٠٣) ومسلم (٢٤٦٦) والترمذي (٣٨٤٨).

(٦) المنهاج، النووي: ص ١٧٩٠.

٦٢٠٧ - أخرجه البخاري (٣٨٠٢) ومسلم (٢٤٦٨).

(٧) وفي ب: بعلتها.

- ٦٢١٠- قوله: (تجوز فيهما) أي: خففهما. قوله: (والله ما ينبغي...) فيه إنكار لما قيل فيه إما لأنه لم يسمع ما سمع سعد في حقه وإما لأنه كره الثناء عليه بذلك قيل: فعلى الأول يكون الإشارة. قوله: (ذلك) إشارة إلى السبب الحامل على ما قيل وعلى الثاني يكون إشارة إلى سبب إنكاره، أي: هذه الرؤيا لا تدل على دخول الجنة قطعاً^(١). قوله: (منصف) للنصف: - بكسر الميم وفتح الصاد- الخادم^(٢).
- ٦٢١٢- قوله: (لو كان الإيمان عند الثريا) كلمة لو هاهنا تقييد المبالغة.
- ٦٢١٨- قوله: (لولا الهجرة) أي: إنما امتازهم بالهجرة لولاها لكنت واحداً منهم وفيه تواضع عظيم ورفع لمنزلتهم. قوله: (أو شعبا) الشعب - بالكسر - الطريق في الجبل. قوله: (الأنصار شعاع) الشعاع: ما يلي الجسد من الثياب^(٣).
- ٦٢١٩- قوله: (من دخل دار أبي سفيان...) لما آمن أبو سفيان قال العباس: إنه رجل يحب الفخر، فاجعل له شيئاً، فقال ﷺ: "نعم من دخل..." قوله: (إلا ضنا بالله...) عنوان الأدمي مجبول على حب الأقارب والأوطان فخشينا أن تميل عنا إليهم فحركناك.
- ٦٢٢١- قوله: (فإنهم كرشى) الكرش: من المختار بمنزلة المعدة، ويستعمله العرب بمعنى البطن "والعيبة": مستودع مكنون الثياب، أي: هم خاصة وموضع سري، أراد اختصاصهم به في الأمور الباطنة والظاهرة^(٤).
- ٦٢٢٢- قوله: (ويقل الأنصار) أي: أهل الإسلام يكثر، والأنصار هم الذين آووا ونصروا يقلون؛ لأنهم لا بد لهم^(٥).

٦٢١٠- أخرجه البخاري (٣٨١٣) ومسلم (٢٤٨٤).

(١) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٣٣٤، ٥/١١.

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٥٧/٥.

٦٢١٢- أخرجه البخاري (٤٨٩٧) ومسلم (٢٥٤٦) والترمذي (٣٣١٠).

٦٢١٨- أخرجه البخاري (٤٣٣٠) ومسلم (١٠٦١).

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٢٩/٢.

٦٢١٩- أخرجه مسلم (١٧٨٠).

٦٢٢١- أخرجه البخاري (٣٧٩٩).

(٤) كتاب الميسر، التوربشتي: ١٣٤٨، ٩/٤.

٦٢٢٢- أخرجه البخاري (٣٦٢٨).

(٥) كتاب الميسر، التوربشتي: ١٣٤٩، ٩/٤.

الفصل الثاني

- ٦٢٣٠- قوله: (وتمسكوا بعهد ابن أم عبد) يريد عهد عبد الله بن مسعود، وهو ما يعهد إليهم فيوصيهم به^(١).
- ٦٢٣١- قوله: (لو كنت مؤمراً) قيل: يعني تأميره على جيش بعينه لا الخلافة؛ لأنه لم يكن قرشياً والخلافة في قریش^(٢).
- ٦٥٤١- قوله: (لو استخلفت) لو هذه للتمني.
- ٦٢٤٥- قوله: (أسلم الناس) وأراد أهل مكة فإنهم أسلموا يوم الفتح رهبة، وهاجر عمرو قبله وآمن راغباً طائعاً.
- ٦٢٤٦- قوله: (وأحيا بك) أراد بأحيائه زادة قوة روحه، يشاهد الحق بتلك القوة^(٣).
- ٦٢٤٨- قوله: (ذي طمرين) الطمر: الثوب الخلق^(٤). قوله: (لا يؤبه له) أي: لا يبالي له ولا يلتفت إليه لحقارته.

الفصل الثالث

- ٦٢٥٥- قوله: (نجداء رقباء) النجيب: الكريم^(٥)، والرقيب: الحافظ^(٦). قوله: (من هم؟ قال: أنا) "قال" ضمير للنبي ﷺ، و"أنا" ضمير لعلي رضي الله عنه.

٦٢٣٠- أخرجه الترمذي (٣٨٠٥).

(١) كتاب الميسر، التوريشي: ١٣٥٠/٤.

٦٢٣١- أخرجه الترمذي (٣٨٠٨)، (٣٨٠٩) وابن ماجه (١٣٧).

(٢) كتاب الميسر، التوريشي: ١٣٥١/٤.

٦٢٤١- أخرجه الترمذي (٣٨١٢).

٦٢٤٥- أخرجه الترمذي (٣٨٤٤).

٦٢٤٦- أخرجه الترمذي (٣٠١٠) وابن ماجه (١٩٠).

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٥٦/١١.

٦٢٤٨- أخرجه الترمذي (٣٨٥٤).

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٢٥/٣.

٦٢٥١- أخرجه الترمذي (٣٩٠٣).

٦٢٥٥- أخرجه الترمذي (٣٧٨٥).

(٥) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ١٥/٥.

(٦) نفس المرجع: ٢٢٦/٢.

- ٦٢٦١- قوله: (غدا على رسول الله ﷺ) أي: أقبل على رسول الله ﷺ. قوله: (ولو كان بهم خصاصة) أي: خلة، و"لو" بمعنى الفرض، أي: يؤثرون على أنفسهم مفروضة خصاصتهم.
- ٦٢٦٣- قوله: (فادع) الفاء يستدعي محذوفاً، أي: لكل نبي أتباع ونحن أتباعك؛ لأننا اتبعنا لك أن يكون أتباعنا معنا. قوله: (وإنا قد اتبعناك) أي: أتباعك لأننا اتبعناك. قوله: (أن يجعل أتباعنا) أي: يجعلهم مقتفين بآثارنا متصلين بنا وعلى سيرتنا وطريقتنا وتابعين بإحسان كما قال الله تعالى:
- ﴿وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ﴾^(١)
- ٦٢٦٤- قوله: (شهيداً أعز) أي: أعز شهيداً يوم القيامة.

٦٢٦١- أخرجه البخاري (٣٧٩٨) ومسلم (٢٠٥٤) والترمذي (٣٣٠٤).

٦٢٦٣- أخرجه البخاري (٣٧٨٨).

(١) التوبة: ١٠٠.

٦٢٦٤- أخرجه البخاري (٤٠٧٨).

تسمية من سمي من أهل بدر في "الجامع للبخاري"

قوله: (عثمان بن عفان) خلفه النبي ﷺ على ابنته رقية وضرب له بسهمه. قوله: (حارثة^(١)) هو أول قتيل من الأنصار. قوله: (ابن الربيع) الربيع اسم أمه وسراقة^(٢) اسم أبيه. قوله: (ابن حذافة^(٣)) السهمي القرشي.

(١) حارثة بن سراقة بن الحارث بن عدي شهد بدرًا، وقتل يومئذ شهيدًا. وكان خرج نظرًا يوم بدر، فرماه فأصاب حنجرته فقتل، وهو أول قتيل قتل يومئذ من الأنصار. (الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ابن عبد البر: ٣٧٠/١).

(٢) سراقة بن الحارث بن عدي العجلاني. قتل يوم حنين شهيدًا سنة ثمان من الهجرة. (الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ابن عبد البر: ١٤٧/٢).

(٣) خنيس بن حذافة بن قيس بن عدي بن سعد بن سهم القرشي السهمي، كان على زوجة حفصة زوج النبي ﷺ قبله ﷺ، وكان من المهاجرين الأولين شهد بدرًا بعد هجرته إلى أرض الحبشة ثم شهد أحدًا ونالته ثمه جراحة. مات منها بالمدينة. (الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ابن عبد البر: ٣٥/٢).

باب ذكر اليمن والشام وذكر أويس القرني

الفصل الأول

٦٢٦٦- قوله: (من اليمن) قيل: مأخوذ من اليمن فإنه بلاد على يمين الكعبة بخلاف الشام. قوله: (إن خير التابعين رجل...) قال أحمد بن حنبل وغيره: أفضل التابعين سعيد بن المسيب ومرادهم أنه أفضل في العلوم الشرعية كالتفسير والحديث والفقه؛ لأنه أكثر ثواباً عند الله. قوله: (فليستغفركم) هذه منقبة ظاهرة لأويس القرني^(١)، وفيه طلب الدعاء من أهل الصلاح وإن كان الطالب أفضل^(٢).

٦٢٦٧- قوله: (هم أرق أفئدة) قيل: من الفؤاد غشاء القلب، وإذا رق نفذ القول فيه وصل إلى ما وراءه، والقلب إذا لان نفذ الشيء إلى داخله، وقيل: القلب والفؤاد واحد فتكرر المعنى الواحد مبالغة. قوله: (والفخر والخيلاء في أصحاب الإبل) دلّ على أن مخالطة الحيوانات لا يؤثر في النفس وأخلاقها^(٣).

٦٢٦٨- قوله: (رأس الكفر نحو المشرق) أي: ظهور الكفر من قبل المشرق. و"الخيلاء" التكرير من تخيل فضيلة ومنها أخذ لفظ الخيل، مما قيل: من إنه لا يركب أحد الفرس إلا وجد في نفسه نخوة. والخيل في الأصل اسم للأفراس والفرسان جميعاً^(٤). قوله: (والفدادين) الفداد - بالتشديد - من يعلو صوته في حروثه ومواشيه، يقال: فد الرجل إذا اشتد صوته^(٥). قيل: الفدادون: المكثرون من الإبل، وقيل: الجمالون والبقارون والحمارون، وقيل: الفدادين - بالتخفيف - جمع فدان مشدداً وهي البقر يحرث بها، وأهلها أصحاب جفاء وغلظة. وحيثئذ يكون تقدير الكلام وأهل الفدادين والصواب التشديد؛ لأن النبي ﷺ رأى آلة الحرثة، فقال: "ما دخل هذا دار قوم إلا أدخل عليهم الذل".

٦٢٦٦- أخرجه مسلم (٢٥٤٢).

(١) أويس بن عامر بن جزء بن مالك القرني، من بني قرن (- ٣٧ هـ): أحد النساك العباد المقدمين، من سادات التابعين، أدرك حياة النبي ﷺ ولم يره، فوفد على عمر بن الخطاب ثم سكن الكوفة. (الأعلام، الزركلي: ٣٢/٢).

(٢) للنهاج، النووي: ص ١٨٢٥.

٦٢٦٧- أخرجه البخاري (٤٣٨٨).

(٣) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٦٧/١١.

٦٢٦٨- أخرجه البخاري (٣٣٠١).

(٤) المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني: ص ١٦٩.

(٥) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٧٦/٣.

٦٢٦٩- قوله: (نحو المشرق) أي: قال ذ لك مشيراً نحو المشرق. قوله: (عند أصول) ظرف للفدادين أي: لهم جليد وصباح عند سوفهم بها^(١). قوله: (في ربيعة ومضر) بدل من قوله: في الفدادين.
 ٦٢٧١- قوله: (بارك لنا في شامنا ...) مولد عليه السلام مكة وهي من اليمن، ومسكنه ومدفنه المدينة وهي من الشام، فلذلك أضافها إلى نفسه عليه السلام وأتى بضمير الجمع تعظيماً وكرر الدعاء ثلاث مرات^(٢).

الفصل الثاني

٦٢٧٢- قوله: (اللهم أقبل ...) لما طلب توجه أهل اليمن إلى المدينة طلب البركة في طعام أهل المدينة ليتسع الرزق على القاطن والقادم^(٣).
 ٦٢٧٣- قوله: (طوبى) مصدر عن طاب ومعنى طوبى لك: أصبت خيراً وطيباً. قوله: (لأي ذلك) في بعض نسخ المصاييح: لأي شيء.
 ٦٢٧٤- قوله: (ستخرج ناراً) يجعل أن يراد النار حقيقة وأن يراد الفتنة^(٤). قوله: (من نحو حضوت موت) أي: في الله المتعفى عنها.
 ٦٢٧٥- قوله: (هجرة بعد هجرة) قيل: الظاهر أن يقال: تعد الهجرة إلا أن روعي المناسبة مع الأولى في التكرير أي: ستكون هجرة إلى الشام بعد هجرة كانت إلى المدينة. ويمكن أن يراد التكرير، وذلك حين يكثر الفتن في البلاد ويبقى البلاد الشامية محروسة بعساكر الإسلام فمن أراد المحافظة على أمور دينه هاجر إليها. قوله: (إلى مهاجر إبراهيم) أي: يتوجهون إلى مهاجر وهو الشام. قوله: (تلفظهم أرضوهم) أي: ينتقلون من أرض إلى أرض لاستيلاء الكفرة. قوله: (تقدروهم نفس

٦٢٦٩- أخرجه البخاري (٣٤٩٨) والحميدي في مسنده (٤٥٨).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٦٩/١١.

٦٢٧١- أخرجه البخاري (٧٠٩٤) والترمذي (٣٩٥٣).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٦٩/١١.

٦٢٧٢- أخرجه الترمذي (٣٩٣٤).

(٣) كتاب الميسر، التوريشي: ١٣٥٧/٤.

٦٢٧٣- أخرجه الترمذي (٣٩٥٤).

٦٢٧٤- أخرجه الترمذي (٢٢١٧).

(٤) كتاب الميسر، التوريشي: ١٣٥٧/٤.

٦٢٧٥- أخرجه أبو داود (٢٤٨٢).

الله) من باب التمثيل، أي: كانوا عنده كالشيء المستقدر عند النفوس الزكية، أي: يكرهم ويعدهم عن إكرامه. قوله: (تحشروهم النار) أي: ملازمه النار ليلاً ونهاراً ويجمعهم مع الكفرة القردة والخنازير^(١).

٦٢٧٦- قوله: (فأما إن أبيتم) أي: إن أبيتم أيها العرب، ما أجاده الله واخترتم بلادكم ومسقط رأسكم من البوادي فالزموا عنكم، واسقوا من غدرها لأنه أوفق لكم من بواديكم^(٢). قوله: (توكل لي... أي: توكل لأجلي أي ضمن القيام بأمر الشام وحفظه لأجلي وإكراماً بي في الشيء).

الفصل الثالث

٦٢٧٨- قوله: (معقل المسلمين) أي: ملجاء المسلمين ملتجئين إليها كما يلتجئ الوعل إلى رأس الجبل^(٣). قوله: (من الملاحم) جمع الملحة وهي الحرب وأراد بالفسطاط البلدة الجامعة للناس و"الغوطة": اسم البساتين والمياه التي عند دمشق وهي غوطة دمشق^(٤).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٧٢/١١.

٦٢٧٦- أخرجه أبو داود (٢٤٨٣).

(٢) هذا ما قاله الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: ٣٧٤/١١.

٦٢٧٨- أخرجه أحمد في مسنده: ١٦٠/٤.

(٣) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٢٥٥/٣.

(٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٣٥٥/٣، معجم البلدان، الحموي: ٤٠١/٣.

باب ثوب هذه الأمة

الفصل الأول

٦٢٨٣- قوله: (إنما أجلكم...) أي: مدتكم في العمل قليلة وأحركم كنسو على قياس ما ذكر من المثل المراد بالأجل، مدة الحياة، أي: ما إمامكم في أجل مضى من الأمم السابقة في الطول والقصر إلا مقدار ما بين صلاة العصر إلى صلاة المغرب. قوله: (الأجر مرتين) وإنما لم يكن ظلماً لأنه تعالى شرط معهم. قوله: (فغضبت اليهود والنصارى) لعل هذا تخييل وتصوير لأن ثمة مقابلة ومكالمة حقيقة. اللهم إلا أن يحمل ذلك على حصولها عند إخراج الذر فتكون حقيقة^(١).

٦٢٨٤- قوله: (يود أحدهم لورآني بأهله وماله) أي: يغدي أهله وماله لأجل رؤيتي.

الفصل الثاني

٦٢٨٦- قوله: (مثل أمي مثل المطر...) قد تقدم إن القرن الأول أفضل، ثم الثاني، ثم الثالث والمراد إن الآخر يشبه الأول في نشر الشريعة والذب عن الحقيقة مع أنهم لم يشاهدوا المعجزات ولم يدركوا زمانه عليه السلام فهذا الاعتبار يقارب الآخر الأول بحيث يشفيه على الواهي أنهما خير^(٢).

الفصل الثالث

٦٢٨٧- قوله: (أو كحذيفة...) أو هذه مستعارة للتساوي في غير الشك، معناه: إن كيفية صفة أمي شبيهة بكيفية المطر والحديقة، وأنها سواء في استقلال كل واحدة منهما بوجه التمثيل، فيأتيها مثلتها فأتت مصيب، وإن مثلتها بما جمعياً فكذلك له والحاصل إن الأمة بأمرها مرتبط بعضها مع بعض في الخبرة بحيث رأسها أمرها ارتفع التميز بينها وإن كان في نفس الأمر بعضها مع الجزية أفضل من بعض قوله أن يكون خير لعل ووصف الأمة بالطول والعرض والعمق باعتبار ملابستها بالحديقة، وأن يكون: "أعرضها" صفة موصوف محذوف هو اسم "يكون" والخير مقدر، أي: يكون الحديقة أعرضها عرضاً له إن يدي مرفوعاً وأعرض وأعمق وأحسن حيء بما مبالغة أبلغها عرضاً وعمقاً

٦٢٨٣- أخرجه البخاري (٣٤٥٩) وعبد بن حميد في المنتخب (٧٧٣)، (٧٧٨).

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ١١/٨٠-٣٧٧.

٦٢٨٤- أخرجه مسلم (٢٨٣٢).

٦٢٨٦- أخرجه الترمذي (٢٨٦٩).

(٢) كتاب الميسر، التوربشتي: ٤/١٣٦١.

٦٢٨٧- رواه رزين.

وحسناً^(١). قوله: (فيج) بمعنى الجماعة^(٢).

٦٢٩٠ - قوله: (وطوبى سبع مرات) قول الراوي أي قال سبع مرات، وقيل: من كلام النبي ﷺ والمراد التكثير.

تمت الحاشية المباركة الشريفة على كتاب مشكاة الأنوار في يوم الخميس سابع عشر من شهر صفر
ختمه بالخير والظفر ١٠٠٤.

(١) الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي: ٣٨٣، ٤/١١.

(٢) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير الجزري: ٤٢٩/٣.

٦٢٩٠ - أخرجه أحمد في مسنده: ٢٦٤/٥.

فهارس فنية

فهرس الآيات القرآنية

رقم الصفحة	السورة	الآية	رقم المسلسل
		الفاتحة	
	الفاتحة: ١	الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ	١
٢٨٧	الفاتحة: ٤	مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ	٢
١١٣	الفاتحة: ٦	اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ	٣
٤٦	الفاتحة: ٧	أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ	٤
٤٢٢	الفاتحة: ٧	أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ	٥
٤٤١	الفاتحة: ٧	أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ	٦
		البقرة	
١٢١	البقرة: ٢	هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ	٧
٣٩١	البقرة: ٧	خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ	٨
٦٠	البقرة: ١٠	وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ	٩
٦٦	البقرة: ١١	وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ	١٠
٢٣٠	البقرة: ٢٥	كَلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةٍ	١١
٩٥٦	البقرة: ٢٩	وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ	١٢
٥٤٥	البقرة: ٣٠	وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ	١٣
٩٣١	البقرة: ٣١	وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ	١٤
١٨٥	البقرة: ٣٥	اسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ	١٥
٥٣٨	البقرة: ٤٦	يَظُنُّونَ أَنَّهَمْ مُلَاقُوا رَبِّهِمْ	١٦
٢٢٠	البقرة: ٤٣	وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ	١٧
٥٧	البقرة: ٣٥	وَلَا تَقْرَبُوا هَذِهِ الشَّجَرَةَ	١٨
٣٦٧	البقرة: ٤٥	وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ	١٩
٤٣١	البقرة: ٥٨	وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا	٢٠
٥٥	البقرة: ٦٨	ادْعُ لَنَا رَبِّكَ	٢١

١١٥	البقرة: ٧٤	وَإِنْ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ	٢٢
٢٢٩	البقرة: ٧٤	وَإِنْ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ	٢٣
٨٤٥	البقرة: ٨٩	فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ	٢٤
٥٢	البقرة: ١١٢	بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ	٢٥
١٧٣	البقرة: ١٢٤	وَإِذِ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ	٢٦
١٠٩	البقرة: ١٣١	إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمَ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ	٢٧
٩٤٦	البقرة: ١٣٢	فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ	٢٨
١٠٦	البقرة: ١٣٦	أَمِنَّا	٢٩
٤٣٠	البقرة: ١٣٧	فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ	٣٠
١٥١	البقرة: ١٤٣	وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ	٣١
١٥٢	البقرة: ١٤٤	فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ	٣٢
١٢٦	البقرة: ١٤٨	وَلِكُلِّ وَجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيُهَا	٣٣
٣٧١	البقرة: ١٤٨	وَلِكُلِّ وَجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيُهَا	٣٤
٤٥٨	البقرة: ١٤٨	فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ	٣٥
٣٩٦	البقرة: ١٥٨	فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا	٣٦
٤٨٥	البقرة: ١٧٧	لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ ... وَآتَى الزَّكَاةَ	٣٧
١٢١	البقرة: ١٨٧	وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ فَلَا تَقْرُبُوهَا	٣٨
٢٧٩	البقرة: ١٩٦	فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ	٣٩
٥٧٦	البقرة: ١٩٧	فَإِنْ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى	٤٠
٣١٦	البقرة: ٢٠٥	وَيُهْلِكُ الْحَرْثَ	٤١
٢٩٢	البقرة: ٢١٤	وَزُلْزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ	٤٢
٢٣١	البقرة: ٢١٧	وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ	٤٣
١٥٢	البقرة: ٢٢٢	إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ	٤٤
٢١٠	البقرة: ٢٢٢	فَاعْتَرِضُوا	٤٥
٢١٣	البقرة: ٢٢٢	وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ	٤٦
١٦٠	البقرة: ٢٢٣	نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ	٤٧
٦٩٤	البقرة: ٢٢٨	ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ	٤٨

٦٩	البقرة: ٢٦٨	وَاسِعٌ عَلِيمٌ	٤٩
١٤٥	البقرة: ٢٦٩	وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ	٥٠
٦٨٦	البقرة: ٢٢٩	الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ	٥١
٨٩٦	البقرة: ٢٣٣	لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ	٥٢
٩٥٨	البقرة: ٢٣٥	تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ	٥٣
٦١٨	البقرة: ٢٧٥	الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا	٥٤
٦٦٨	البقرة: ٢٧٨	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ	٥٥
٦١٧	البقرة: ٢٧٩	فَأَذِنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ	٥٦
٦١٨	البقرة: ٢٧٩	فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَّا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ	٥٧
٥٢٩	البقرة: ٢٨٥	غُفْرَانَكَ	٥٨
٩٥٣	البقرة: ٢٨٥	آمَنَ الرَّسُولُ وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ	٥٩
٥٢٩	البقرة: ٢٨٦	رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا وَاعْفِرْ لَنَا	٦٠
آل عمران			
٧٤	آل عمران: ٧	وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ	٦١
٢٨٥	آل عمران: ٤٤	يُلْقُونَ أَقْلَامَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ.	٦٢
٩٣٢	آل عمران: ٥٩	إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ	٦٣
٥٣١	آل عمران: ٦٤	قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا	٦٤
٢٢٢	آل عمران: ٦٦	هَآأَنْتُمْ هَؤُلَاءِ	٦٥
٣٦٢	آل عمران: ٧٧	وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ	٦٦
٥٧٤	آل عمران: ٩٧	وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ	٦٧
٥٧٥	آل عمران: ٩٧	إِلَيْهِ سَبِيلًا	٦٨
١٥	آل عمران: ١٠٣	وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا	٦٩
٣٦٨	آل عمران: ١٣٤	وَالْكَآظِمِينَ الْعَيْظَ	٧٠
٢٤٧	آل عمران: ١٣٧	فَانظُرُوا	٧١
٤٣٨	آل عمران: ١٣٩	وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزِنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ	٧٢
٩٦٠	آل عمران: ١٥٩	وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا إِنْ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ	٧٣
٤٤	آل عمران: ١٨١	سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلُهُمُ الْأَنْبِيَاءَ	٧٤

٨٢	آل عمران: ١٩٣	رَبَّنَا إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا	٧٥
٩٢٣	آل عمران: ١٩٩	وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ	٧٦
١٦٥	آل عمران: ٢١٤	أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخَلُوا الْحَنَّةَ	٧٧
النساء			
١٢٨	النساء: ١	وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَتَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ	٧٨
٦٦٨	النساء: ١	وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَتَسَاءَلُونَ	٧٩
١٠٣	النساء: ١٠	إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا	٨٠
٩٩٦	النساء: ١٠	فِي بُطُونِهِمْ نَارًا	٨١
٦٦٨	النساء: ١٢	وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ	٨٢
٧٢٦	النساء: ١٥	فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ يَجْعَلُ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا	٨٣
٦٧٠	النساء: ٢٤	إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ	٨٤
٤٤٠	النساء: ٢٩	وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ	٨٥
١٦٣	النساء: ٤٣	أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ	٨٦
١٩٧	النساء: ٤٣	فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا	٨٧
٤٤	النساء: ٤٨	لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا	٨٨
٣٠	النساء: ٥٦	لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ	٨٩
١٤٠	النساء: ٥٩	وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ	٩٠
٢٢١	النساء: ٥٩	فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ	٩١
١١١	النساء: ٦٣	وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا	٩٢
١٤٥	النساء: ٧٧	يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً	٩٣
٣٤٩	النساء: ٧٧	أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً	٩٤
١٤٠	النساء: ٧٨	قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ	٩٥
١٤٠	النساء: ٧٩	مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ	٩٦
٥٥١	النساء: ٩٧	أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً	٩٧
٣٨٣	النساء: ١٠١	إِنْ خِفْتُمْ	٩٨
٦٩	النساء: ١١٩	وَلَا مَرْتَبَهُمْ فليبيتنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ	٩٩
٦٠	النساء: ١٤٣	مُدْبِدِينَ	١٠٠

المائدة

٣٦٨	المائدة: ١٣	١٠١	فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ
٣٠٩	المائدة: ٥٤	١٠٢	ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ
٣٣٤	المائدة: ٥٥	١٠٣	الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ
٧٨	المائدة: ٦٤	١٠٤	بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ
٤٠٠	المائدة: ٦٧	١٠٥	وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ
٨٥٨	المائدة: ٨٣	١٠٦	تَفِيضٌ مِنَ الدَّمْعِ
٧٣٥	المائدة: ٩٠	١٠٧	إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ
	المائدة: ٩٥	١٠٨	هَدْيًا بَالِغِ الْكَعْبَةِ
٧٤	المائدة: ١١٦	١٠٩	وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ

الأنعام

٤٤١	الأنعام: ٢	١١٠	ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى
٣١٨	الأنعام: ٩	١١١	وَلَلْبَسَنَّا عَلَيْهِمْ مَا يَلْبَسُونَ
٣٨٨	الأنعام: ١٣	١١٢	وَلَهُ مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ
٤٦٧	الأنعام: ٢٩	١١٣	إِنَّ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا
٥٦	الأنعام: ٤١	١١٤	بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ
٤٢٣	الأنعام: ٤٥	١١٥	فَقَطَّعَ ذَابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ.... حَمْدٌ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ
٤٧٨	الأنعام: ٦٣	١١٦	مَنْ يُنَجِّحِكُمْ مِنَ ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ
٨٦٩	الأنعام: ٦٣	١١٧	قُلْ مَنْ يُنَجِّحِكُمْ مِنَ ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ
٨٤٠	الأنعام: ١٠٨	١١٨	وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ
٧٢٤	الأنعام: ١٢١	١١٩	وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ
٥٦٥	الأنعام: ١٢٥	١٢٠	وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا
١٧٣	الأنعام: ١٤١	١٢١	كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ
١٠٠٦	الأنعام: ١٤٨	١٢٢	أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا
١٢١	الأنعام: ١٥١	١٢٣	أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ
١٢١	الأنعام: ١٥٣	١٢٤	وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي..... وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ
٤١٤	الأنعام: ١٥٨	١٢٥	يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا

٥٤٩	الأنعام: ١٥٨	يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا	١٢٦
٩٠٤	الأنعام: ١٥٨	لَا يَنْفَعُ نَفْسًا	١٢٧
٣٠٢	الأنعام: ١٦٠	مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ	١٢٨
٤٨١	الأنعام: ١٦٣	وَأَنَا أَوْلُ الْمُسْلِمِينَ	١٢٩

الأعراف

٩٦٠	الأعراف: ١٢	مَا مَنَعَكَ آلَا تَسْجُدَ	١٣٠
٣١٥	الأعراف: ٢٧	إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْتَهُمْ	١٣١
٢٧٠	الأعراف: ٣١	خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ	١٣٢
١٧٥	الأعراف: ٣٨	فَاتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا	١٣٣
٢٩٣	الأعراف: ٥٣	هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ	١٣٤
٢٥٥	الأعراف: ٥٨	وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ	١٣٥
١٤٨	الأعراف: ٨٨	أَوْ لَتَعُودَنَّ فِيهِ مِلَّتَنَا	١٣٦
٣١٤	الأعراف: ٨٨	لَنُخْرِجَنَّكَ يَا شُعَيْبُ أَوْ لَتَعُودَنَّ فِيهِ مِلَّتَنَا	١٣٧
٢٠٧	الأعراف: ١٣١	فَإِذَا جَاءَتْهُمْ الْحَسَنَةُ	١٣٨
٣٣	الأعراف: ١٥٨	يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا	١٣٩
٤٣١	الأعراف: ١٦٢	فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِجْزًا مِنَ السَّمَاءِ	١٤٠
٨٩	الأعراف: ١٧٢	وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ	١٤١
٥٥٠	الأعراف: ١٧٢	وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ	١٤٢
٩٤٥	الأعراف: ١٧٢	وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ	١٤٣
٧٦	الأعراف: ١٧٢	بَلَى	١٤٤
٨٩	الأعراف: ١٧٢	إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ	١٤٥
١١٥	الأعراف: ١٧٦	فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ	١٤٦
٣٦٨	الأعراف: ١٩٩	خُذِ الْعَفْوَ	١٤٧

الأنفال

١٠٣	الأنفال: ٢٢	إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ	١٤٨
٣١٩	الأنفال: ٢٤	اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ	١٤٩
٢٦٠	الأنفال: ٢٥	وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا	١٥٠

٧٤٦	الأفعال: ٢٧	لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ	١٥١
		التوبة	
٦٧١	التوبة: ٢	فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ	١٥٢
٥٢	التوبة: ٣٣	هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ	١٥٣
٤٦٣	التوبة: ٣٥	يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ	١٥٤
٥١٤	التوبة: ٣٧	لِيُؤَاطُوا عِدَّةَ	١٥٥
٤٥٨	التوبة: ٤٣	عَفَا اللَّهُ عَنْكَ	١٥٦
٩٥٢	التوبة: ٤٣	عَفَا اللَّهُ عَنْكَ	١٥٧
٨٥	التوبة: ٦٧	الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ	١٥٨
٣٧١	التوبة: ٦٧	الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ	١٥٩
٢٩	التوبة: ٨٠	إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً	١٦٠
٤٤٦	التوبة: ٨٤	وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ	١٦١
١٠٢٤	التوبة: ١٠٠	وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ يَأْحَسَانِ	١٦٢
	التوبة: ١٠٨	فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ	١٦٣
٢٢١	التوبة: ١١١	إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ	١٦٤
٤٦٠	التوبة: ١١٣	مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ	١٦٥
٦٣	التوبة: ١١٧	كَأَدِّ يَزِيقُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِنْهُمْ	١٦٦
٧٠٩	التوبة: ١١٨	وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا	١٦٧
		يونس	
٩٤٣	يونس: ٢٦	أَحْسِنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةَ	١٦٨
٤٠٥	يونس: ٥٨	قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ	١٦٩
٥٥٤	يونس: ٩٤	فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ	١٧٠
		هود	
٦٧	هود: ٧	وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ	١٧١
٣٠	هود: ٩	وَلَكِنْ أَدْقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ رَحْمَةٍ	١٧٢
١٧٨	هود: ٢٦	عَذَابٍ يَوْمِ الْيَمِّ	١٧٣
٣٨٠	هود: ٤١	بِاسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا	١٧٤

٩٥٢	هود: ٨٠	أَوْ آوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ.	١٧٥
٨٩٣	هود: ١١٢	فَاسْتَقِمْ كَمَا أَمَرْتُ	١٧٦
٥٥	هود: ١١٤	وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ	١٧٧
٢١٨	هود: ١١٤	وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ	١٧٨
يوسف			
٩٩٣	يوسف: ٨	وَلَحْنُ عُصْبَةٍ	١٧٩
٣١١	يوسف: ١١	مَا لَكَ لَا تَأْمَنَّا عَلَى يُوسُفَ	١٨٠
٢٦٤	يوسف: ١٢	يَرْتَعُ	١٨١
٤٢١	يوسف: ١٢	يَرْتَعُ وَيَلْعَبُ	١٨٢
٩٥٢	يوسف: ٥٠	فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُولُ فَاسْأَلْهُ مَا بَالُ النَّسُورَةِ	١٨٣
٦١	يوسف: ٨٤	وَأَبْيَضَّتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْحُزَنِ	١٨٤
٢٢٠	يوسف: ٨٦	إِنَّمَا أَشْكُو بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ	١٨٥
٤٢٣	يوسف: ٨٧	وَلَا تَيْئَسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ	١٨٦
٩٣٥	يوسف: ٨٧	وَلَا تَيْئَسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ	١٨٧
٤٩٩	يوسف: ١٠٢	وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ أَجْمَعُوا أَمْرَهُمْ	١٨٨
٨٧٠	يوسف: ١٠٦	وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ	١٨٩
الرعد			
٣٢١	الرعد: ١٥	وَوَظَلَّاهُمْ بِالْعُدُوِّ وَالْآصَالِ	١٩٠
١٤٠	الرعد: ٢٢	وَيَذْرَعُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ	١٩١
٧٩	الرعد: ٣٨، ٣٩	لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ	١٩٢
إبراهيم			
٩١	إبراهيم: ٢٤	مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً	١٩٣
الحجر			
٤٧٩	الحجر: ٤٧	وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ	١٩٤
٣٠٤	الحجر: ٨٧	وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ	١٩٥
النحل			
١٨٨	النحل: ٥	لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ	١٩٦

٧٨	النحل: ٢٨	الَّذِينَ تَتَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ	١٩٧
٣٢١	النحل: ٥٠	وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ	١٩٨
٣٦٨	النحل: ٩٠	إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ	١٩٩
٤٨٦	النحل: ٩٦	مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ	٢٠٠
٥١٥	النحل: ٩٨	فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ	٢٠١
٥١٢	النحل: ١٢٤	إِنَّمَا جُعِلَ السَّبْتُ عَلَى الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ	٢٠٢
١٣٦	النحل: ١٢٥	وَجَادِلْهُمْ بَالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ	٢٠٣
الإسراء			
٢٩٠	الإسراء: ١١	وَكَانَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا	٢٠٤
٥٦	الإسراء: ٣١	وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ	٢٠٥
٥٧	الإسراء: ٣٢	وَلَا تَقْرُبُوا الزُّرَىٰ	٢٠٦
٤١٣	الإسراء: ٥٩	وَمَا نُرْسِلُ بِالْآيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفًا	٢٠٧
٢١٩	الإسراء: ٧٨	أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ	٢٠٨
٤٩٦	الإسراء: ٧٨	أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ	٢٠٩
١٧٢	الإسراء: ٧٩	وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ	٢١٠
٢٤٥	الإسراء: ٧٩	عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا	٢١١
١٢٠	الإسراء: ٨١	جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ	٢١٢
٦١	الإسراء: ١٠١	وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَىٰ تِسْعَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ	٢١٣
٣٢١	الإسراء: ١٠٩	وَنَزَيْدُهُمْ خُشُوعًا	٢١٤
٣٥٦	الإسراء: ١١٠	وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ ذَلِكَ سَبِيلًا.	٢١٥
الكهف			
١٣٥	الكهف: ٢٢	فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَاءً ظَاهِرًا	٢١٦
٥٣١	الكهف: ٢٨	وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ	٢١٧
١١٨	الكهف: ٧٨	هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ	٢١٨
٤٠٩	الكهف: ٨٢	وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي	٢١٩
١٤٩	الكهف: ١١٠	قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ	٢٢٠

٣٦٢	مریم: ١٦	وَأذْكَرُ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ	٢٢١
٢٩٠	مریم: ٢٩	كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا	٢٢٢
٤٣	مریم: ٣٠	إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ	٢٢٣
٦٨	مریم: ٤٤	يَا أَبَتِ لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ	٢٢٤
٣٢١	مریم: ٥٨	خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا	٢٢٥
٢٥٥	مریم: ٦٢	وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا	٢٢٦
٢٣٦	مریم: ٧١	وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا	٢٢٧
٤٣٤	مریم: ٧١	وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا	٢٢٨
٤٥٧	مریم: ٧١	وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا	٢٢٩
٣٤٩	مریم: ٧٣	أَيُّ الْفَرِيقَيْنِ خَيْرٌ مَقَامًا	٢٣٠
٢٣	مریم: ٧٨	أَطَّلَعَ الْغَيْبَ	٢٣١

طه

١٠٠٣	طه: ١٤٢	طه مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْفَى	٢٣٢
٩٥٦	طه: ٥	الرَّحْمَانُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى	٢٣٣
١٠٠٣	طه: ٨	اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى	٢٣٤
٥٦٩	طه: ٢٥	رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي	٢٣٥
١٤٥	طه: ٥٠	أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى	٢٣٦
٨٧٧	طه: ٦٣	إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرَانِ	٢٣٧
٨٨٠	طه: ٦٤	فَأَجْمِعُوا كَيْدَكُمْ	٢٣٨
١٤٨	طه: ٧١	وَلَأَصْلَبْنَكُمْ فِي جُدُوعِ النَّخْلِ	٢٣٩
٤٢	طه: ٨١	وَلَا تَطْعَمُوا فِيهِ فَيَجِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِي	٢٤٠
١٩٢	طه: ٨١	وَلَا تَطْعَمُوا فِيهِ فَيَجِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِي	٢٤١
٩٣	طه: ١٠٢	وَنَحْشُرُ الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ زُرْقًا	٢٤٢
٨٢٦	طه: ١١٥	وَلَقَدْ عَاهَدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلِ فَنَسِيَ	٢٤٣
٢٦١	طه: ١٢٦	كَذَلِكَ أَنْتَ آيَاتُنَا فَنَسِيَتْهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَى	٢٤٤

الأنبياء

٩٢٨	الأنبياء: ٤٧	وَتَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ	٢٤٥
-----	--------------	--	-----

٩٣١	الأنبياء: ٦٣	فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ	٢٤٦
١٤٧	الأنبياء: ١٠٧	وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ	٢٤٧
الحج			
٣٢١	الحج: ١٨	إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ	٢٤٨
٩٤٦	الحج: ٢٠	يُصْهَرُ بِهِ مَا فِي بُطُونِهِمْ	٢٤٩
٢٢٩	الحج: ٣٦	فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا	٢٥٠
٧١	الحج: ٤٧	وَإِنَّ يَوْمًا عِنْدَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِّمَّا تَعُدُّونَ	٢٥١
٩٢٥	الحج: ٤٧	وَإِنَّ يَوْمًا عِنْدَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِّمَّا تَعُدُّونَ	٢٥٢
٣٢١	الحج: ٧٧	وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ	٢٥٣
المؤمنون			
٣٦٥	المؤمنون: ٢	الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ	٢٥٤
٧٢٨	المؤمنون: ٢٠	تَنْبَتُ بِالذُّهْنِ	٢٥٥
٢٨٩	المؤمنون: ٥٠	وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ	٢٥٦
٢٨٦	المؤمنون: ٩٧	وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ	٢٥٧
٢٤٣	المؤمنون: ١٠٢	فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ	٢٥٨
النور			
٦٨٩	النور: ٨	وَيَذُرُّهَا عَنَّا الْعَذَابَ	٢٥٩
٣٨	النور: ١٥	وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ	٢٦٠
٦٥	النور: ١٩	إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ.... لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ	٢٦١
٨٣٨	النور: ٣٢	وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ	٢٦٢
٨١	النور: ٣٥	اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ	٢٦٣
٢٣٨	النور: ٥٨	وَمَنْ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ	٢٦٤
الفرقان			
٢٠٦	الفرقان: ٢٤	أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا	٢٦٥
٣٩٧	الفرقان: ٢٤	أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا	٢٦٦
٨١٦	الفرقان: ٢٤	وَأَحْسَنُ مَقِيلًا	٢٦٧
٣٢١	الفرقان: ٦٠	وَزَادَهُمْ نُفُورًا	٢٦٨

٣٦٣	الفرقان: ٦٣	وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ قَالُوا سَلَامًا	٢٦٩
٣٦٣	الفرقان: ٦٤	وَالَّذِينَ يَبْتُغُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا	٢٧٠
٣٥٢	الفرقان: ٦٧	وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا	٢٧١
٥٢٩	الفرقان: ٧٠	فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ	٢٧٢
٦١	الفرقان: ٧٤	هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ	٢٧٣
٣٦٣	الفرقان: ٧٥	أُولَئِكَ يُحْزَنُونَ الْعُرْفَةَ	٢٧٤
٣٦٣	الفرقان: ٧٥	بِمَا صَبَرُوا	٢٧٥

الشعراء

٤٢٩	الشعراء: ٨٠	وَإِذَا مَرَضْتُ فَبُهِتَ فَهَوَّ يَشْفِينِ	٢٧٦
١٣٠	الشعراء: ٢١٥	وَإِخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ	٢٧٧
١٤٧	الشعراء: ٢٢١	عَلَى مَنْ تَنْزَلُ الشَّيَاطِينُ	٢٧٨
٨٤١	الشعراء: ٢٢٤	والشعراء يتبعهم الغاؤون	٢٧٩

النمل

١٠١١	النمل: ٢٠	لَا أَرَى الْهَدْيَ دُ	٢٨٠
٩٨١	النمل: ٢٢	وَجِئْتِكَ مِنْ سَبِيلِ بَنِي يَاقِينَ	٢٨١
٣٢١	النمل: ٢٦	فَلِلَّهِ الْحَمْدُ رَبِّ السَّمَاوَاتِ ... رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ	٢٨٢
١٤٣	النمل: ٦٦	بَلْ أَدَارِكْ عَلْمُهُمْ فِي الْآخِرَةِ	٢٨٣
٩١٣	النمل: ٨٢	أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ	٢٨٤

القصص

١٠٢	القصص: ٨	لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا	٢٨٥
٣٦٦	القصص: ٨	فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ	٢٨٦
٩٣١	القصص: ١٥	فَوَكَرَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ	٢٨٧

العنكبوت

٣٦٢	العنكبوت: ٤٥	إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ	٢٨٨
٤٨	العنكبوت: ٦٩	جَاهِدُوا فِيْنَا	٢٨٩
٨٥٨	العنكبوت: ٦٩	وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِيْنَا	٢٩٠

لقمان

٣٦٨	لقمان: ١٧	وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ	٢٩١
١٢٩	لقمان: ٢٧	وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَامٌ	٢٩٢
٢٧	لقمان: ٣٤	إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ	٢٩٣
السجدة			
١٤٥	السجدة: ١٧	فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ	٢٩٤
٩٥٣	السجدة: ٢٣	فَلَا تَكُنْ فِي مِرْيَةٍ مِنْ لِقَائِهِ	٢٩٥
٩٥٣	السجدة: ٢٣	وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ	٢٩٦
الأحزاب			
١٠١٥	الأحزاب: ٥	ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ	٢٩٧
١٠١٤	الأحزاب: ٣٠	يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ	٢٩٨
٤٠	الأحزاب: ٤٠	وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَائِمَ النَّبِيِّينَ	٢٩٩
٩٦٠	الأحزاب: ٤٥	إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ	٣٠٠
٢٦٤	الأحزاب: ٥٦	إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ تَسْلِيمًا	٣٠١
٣٣	الأحزاب: ٥٧	إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ	٣٠٢
٨٩٩	الأحزاب: ٧٢	إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ	٣٠٣
سبا			
٥٥٨	سبا: ٣٧	وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ	٣٠٤
فاطر			
٣٥	فاطر: ٢	وَمَا يُمْسِكُ فَلَا مُرْسِلَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ	٣٠٥
٩٠٥	فاطر: ١٢	وَمِنْ كُلِّ تَاكُلُونَ لَحْمًا..... وَمَا يَسْتَوِي الْبَحْرَانِ	٣٠٦
١٣٢	فاطر: ٢٨	إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ	٣٠٧
	فاطر: ٢٩	تِجَارَةً لَنْ تَبُورَ	٣٠٨
٥٥٥	فاطر: ٣٢	الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا	٣٠٩
يس			
١١٣	يس: ٣	إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ	٣١٠
٨٢	يس: ٣، ٤	إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ	٣١١
٨٥	يس: ١٢	وَنَكُتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآتَاهُمْ	٣١٢

٩٣	يس: ٢٦، ٢٧	يَا أَيَّتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُكْرَمِينَ	٣١٣
١٣٥	يس: ٦٥	نَخْتِمُ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيهِمْ	٣١٤
الصفات			
٩٤٦	الصفات: ٦٥	إِنَّهَا شَجَرَةٌ تَخْرُجُ فِي رُءُوسِ الشَّيَاطِينِ	٣١٥
٩٣١	الصفات: ٨٩	إِنِّي سَقِيمٌ	٣١٦
٣٧٣	الصفات: ١٤٠	إِذْ أَبَقَ إِلَى الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ	٣١٧
٤١٦	الصفات: ١٥٨	وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ نَسْبًا	٣١٨
٢٨٩	الصفات: ١٦٢	مَا أَنتُمْ عَلَيْهِ بِفَاتِنِينَ	٣١٩
ص			
٤٨١	ص: ٨٦	وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ	٣٢٠
الزمر			
١١١	الزمر: ١٩	أَفَمَنْ حَقَّ عَلَيْهِ مَنْ فِي النَّارِ	٣٢١
٧٨	الزمر: ٤٢	اللَّهُ يَتَوَفَّى النَّافِسَ	٣٢٢
٢٥٢	الزمر: ٤٢	فَيَمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ	٣٢٣
٢٢	الزمر: ٤٥	وَإِذَا ذُكِرَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ	٣٢٤
٣٨٩	الزمر: ٦٨	وَتُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ	٣٢٥
غافر			
١٨٦	غافر: ٧	وَيُؤْمِنُونَ بِهِ	٣٢٦
٩٤٧	غافر: ٤٩	ادْعُوا رَبَّكُمْ يُخَفِّفْ عَنَّا يَوْمًا مِنَ الْعَذَابِ	٣٢٧
فصلت			
٣٨٨	فصلت: ٥	وَمِنْ بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ	٣٢٨
١٣٤	فصلت: ٦	قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ	٣٢٩
٤٨١	فصلت: ٦	قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ	٣٣٠
١٠٩	فصلت: ١١	اتَّبِنَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ	٣٣١
٤٣٢	فصلت: ١٢	وَأَوْحَىٰ فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا	٣٣٢
٢٢٦	فصلت: ٣٠	إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا	٣٣٣
٣٥٦	فصلت: ٣٠	تَنْزَلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا	٣٣٤

٤٣١	فصلت: ٣٠	تَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا	٣٣٥
٥٤	فصلت: ٣٤	ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ	٣٣٦
٣٦٨	فصلت: ٣٤	وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ.....ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ	٣٣٧
٥٤	فصلت: ٣٥	وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ	٣٣٨
٣٢١	فصلت: ٣٨	وَهُمْ لَا يَسْأَمُونَ	٣٣٩
٥٤٩	فصلت: ٤٠	اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ	٣٤٠
٩٢٨	فصلت: ٤٦	وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ	٣٤١
الشورى			
٣٦٥	الشورى: ٤٠	وَحِزَاءُ نَيْبَةٍ سَيِّئَةٍ مِثْلُهَا	٣٤٢
الزخرف			
٩٦١	الزخرف: ٣١	لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْقُرَيْتَيْنِ عَظِيمٍ	٣٤٣
٤٣٨	الزخرف: ٥٥	فَلَمَّا آسَفُونَا انتقمنا منهم فأغرقناهم أجمعين	٣٤٤
١١٨	الزخرف: ٥٨	مَا ضَرَبُوهُ.... أَلَلَّهْتُنَا خَيْرٌ أَمْ هُوَ	٣٤٥
٣٩٩	الزخرف: ٧٧	إِنَّكُمْ مَا كُنْتُمْ	٣٤٦
الدخان			
٣٧٦	الدخان: ٤	فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ	٣٤٧
٩١٣	الدخان: ١٠	يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ	٣٤٨
٩٦	الدخان: ٢٩	فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ	٣٤٩
٩٤٦	الدخان: ٤٣، ٤٤	إِنَّ شَجَرَةَ الزُّقُومِ طَعَامُ الْأَيْمِ	٣٥٠
الجاثية			
٥٤٦	الجاثية: ٢٣	أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ	٣٥١
٤٠	الجاثية: ٢٤	وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ	٣٥٢
١٦٥	الجاثية: ٢٤	مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا	٣٥٣
٢٩٧	الجاثية: ٣٦، ٣٧	لَهُ الْكِبْرِيَاءُ فِي السَّمَاوَاتِ.... وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ	٣٥٤
الأحقاف			
٨٩١	الأحقاف: ٩	وَمَا أَدْرِ مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ	٣٥٥
٥٦٩	الأحقاف: ١٥	وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي	٣٥٦

محمد

٢٣٠ محمد: ٣٥ ٣٥٧ وَلَنْ يَتْرِكُمْ أَعْمَالَكُمْ

الفتح

٤٩٤ الفتح: ١٠٢ ٣٥٨ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا لِيُغْفِرَ لَكَ اللَّهُ

٨٩١ الفتح: ٢ ٣٥٩ لِيُغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ

٦٣ الفتح: ١٦ ٣٦٠ تُفَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسَلِّمُونَ

الحجرات

١٢٢ الحجرات: ٣ ٣٦١ إِنَّ الَّذِينَ يُعْضُونَ أَسْوَأَتَهُمْ... وَأَجْرٌ عَظِيمٌ

٥٢٩ الحجرات: ٩ ٣٦٢ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا

٣٦٨ الحجرات: ١٢ ٣٦٣ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ

٦٥ الحجرات: ١٢ ٣٦٤ اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ

١٣٢ الحجرات: ١٣ ٣٦٥ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ

٢٩ الحجرات: ١٤ ٣٦٦ وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا

ق

٩٤٢ ق: ٣٥ لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ

١٨٩ ق: ١٨ ٣٦٧ مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ

١٤٨ ق: ٣٠ ٣٦٨ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ

الذاريات

١١٤ الذاريات: ٤٢ ٣٦٩ مَا تَذَرُ مِنْ شَيْءٍ.... جَعَلْتُهُ كَالرَّمِيمِ

الطور

٨٦ الطور: ٢١ ٣٧٠ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ

النجم

١١٠ النجم: ٣ ٣٧١ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ

٣٢٠ النجم: ٣ ٣٧٢ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ

٣٨٥ النجم: ٣ ٣٧٣ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ

٢٣ النجم: ٥ ٣٧٤ عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَىٰ

٩٤١ النجم: ١٦ ٣٧٥ إِذْ يَغْشَى السُّدْرَةَ مَا يَغْشَىٰ

٣٢٠	النجم: ١٧	مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَعَى	٣٧٦
٣٢٠	النجم: ١٨	لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى	٣٧٧
٥٥١	النجم: ٣٢	الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ	٣٧٨
٣٠٤	النجم: ٤١	ثُمَّ يُجْزَأُهَا الْجَزَاءُ الْأَوْفَى	٣٧٩
القمر			
٥٠	القمر: ٩	كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ فَكَذَّبُوا عَبْدَنَا	٣٨٠
الرحمن			
٣٠٧	الرحمن: ١-٣	الرَّحْمَانُ عَلَّمَ الْقُرْآنَ خَلَقَ الْإِنْسَانَ	٣٨١
٨٤٠	الرحمن: ٢٦	كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ	٣٨٢
٩٥٦	الرحمن: ٢٦، ٢٧	كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ وَيَبْقَى... ذُو الْحَلَالِ وَالْإِكْرَامِ	٣٨٣
الواقعة			
١٧٨	الواقعة: ١٧، ١٨	يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُخَلَّدُونَ بِأَكْوَابٍ وَأَبَارِيقَ	٣٨٤
٩٤٢	الواقعة: ٣٤	وَقُرُشٍ مَرْفُوعَةٍ	٣٨٥
٨٤٩	الواقعة: ٣٥	إِنَّا أَنْشَأْنَاهُنَّ إِنْشَاءً	٣٨٦
١٩٠	الواقعة: ٧٩	لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ	٣٨٧
الحديد			
٩٥٦	الحديد: ٣	الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ	٣٨٨
٩٥٦	الحديد: ٣	وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ	٣٨٩
١٥١	الحديد: ١٢	يَسْعَى نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ	٣٩٠
٢٦١	الحديد: ١٣	انظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِنْ نُورِكُمْ	٣٩١
الحشر			
١١٠	الحشر: ٧	وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ	٣٩٢
١٢٩	الحشر: ٩	وَيُؤْتِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ	٣٩٣
الصف			
	الصف: ١٠	تِجَارَةً تُنَجِّيكُمْ	٣٩٤
الجمعة			
٩٦٠	الجمعة: ٢	هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ... الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ	٣٩٥

١١٩	الجمعة: ٥	كَمَثَلِ الْحِمَارِ	٣٩٦
١٤٥	الجمعة: ٥	كَمَثَلِ الْحِمَارِ	٣٩٧
٣٦٤	الجمعة: ٥	كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا	٣٩٨
٢٥١	الجمعة: ٩	فَاسْعُوا	٣٩٩
٢٥٧	الجمعة: ١٠	فَانْتَشَرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ	٤٠٠
٣٩٩	الجمعة: ١١	وَتَرَكُوكَ قَائِمًا	٤٠١
المنافقون			
٢٠٧	المنافقون: ١٠	أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ	٤٠٢
الطلاق			
٢١٩	الطلاق: ١	فَطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ	٤٠٣
٢٣٣	الطلاق: ١	فَطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ	٤٠٤
٦٣٣	الطلاق: ١٢	وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ	٤٠٥
التحريم			
٢٦١	التحريم: ٨	يُورِثُهُمْ يُسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ..... رَبَّنَا أَتْمِمْ لَنَا نُورَنَا	٤٠٦
٩٠	التحريم: ١٢	فَنَفَخْنَا فِيهِ	٤٠٧
٣٣٢	التحريم: ١٢	وَكَاثَتْ مِنَ الْقَانِتِينَ	٤٠٨
٤٨٠	التحريم: ١٢	وَكَاثَتْ مِنَ الْقَانِتِينَ	٤٠٩
٩٣١	التحريم: ١٢	فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا	٤١٠
الملك			
٦١	الملك: ٤	كَرَّتَيْنِ	٤١١
٩٤٠	الملك: ٤	ثُمَّ ارْجِعِ الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ	٤١٢
١٤٨	الملك: ٨	تَكَادُ تَمَيِّزُ مِنَ الْغَيْظِ	٤١٣
القلم			
٨٧١	القلم: ٩	وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ	٤١٤
٩٥٢	القلم: ٤٨	وَلَا تُكِنُّ كَصِاحِبِ الْحُوتِ إِذْ نَادَى وَهُوَ مَكْظُومٌ	٤١٥
الحاقة			
١٣٩	الحاقة: ١٢	وَعَيْهَا أُذُنٌ وَعَايَةٌ	٤١٦

٣٠٤	الحاقة: ٢٠	حِسَابِيهِ	٤١٧
		المعارج	
٩٥	المعارج: ١	سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ	٤١٨
		الجن	٤١٩
١٣٠	الجن: ١٧	يَسْأَلُكَ عَذَابًا صَعَدًا	٤٢٠
		المزمل	
٣٥٥	المزمل: ٦	إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْئًا وَأَقْوَمُ قِيلًا	٤٢١
		المدثر	
٤٤٦	المدثر: ٤	وَتَيَّابِكَ فَطَهَّرَ	٤٢٢
٢٣	مدثر: ٤٤٥	وَتَيَّابِكَ فَطَهَّرَ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ	٤٢٣
٩٤٥	المدثر: ١٧	سَأَرْهِفُهُ صَعُودًا	٤٢٤
		القيامة	
٤١٣	القيامة: ٧٤٨	فَإِذَا بَرِقَ الْبَصَرُ وَخَسَفَ الْقَمَرُ	٤٢٥
٩٤٣	القيامة: ٢٢	وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ	٤٢٦
		الدهر	
٤١	الدهر: ١	هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ	٤٢٧
٢٨٢	الدهر: ٣٠	وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ	٤٢٨
		المرسلات	
٨٧٦	المرسلات: ٦	عُذْرًا أَوْ نُذْرًا	٤٢٩
		النباء	
٢٩٣	النباء: ٣٨	يَوْمَ يَقُومُ الرُّوحُ وَالْمَلَائِكَةُ	٤٣٠
		عبس	
٣٦٦	عبس: ٣٤٤	لَعَلَّهُ يَزْكِي أَوْ يَذْكُرُ فَتُفَفَعَهُ الذُّكْرَى	٤٣١
		التكوير	
٢٨٩	التكوير: ١	إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ	٤٣٢
٦٧٣	التكوير: ٨	وَإِذَا المَوْءُودَةُ	٤٣٣
		الانشقاق	

٣٢١	الانشقاق: ٢١	وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنُ لَا يَسْجُدُونَ	٤٣٤
		الفجر	
٧٤	الفجر: ٢٢	وَجَاءَ رَبُّكَ	٤٣٥
٢١٩	الفجر: ٢٤	قَدَّمْتُ لِحَيَاتِي	٤٣٦
٢٣٣	الفجر: ٢٤	قَدَّمْتُ لِحَيَاتِي	٤٣٧
٣٥٦	الفجر: ٢٤	قَدَّمْتُ لِحَيَاتِي	٤٣٨
		البلد	
٥٥٣	البلد: ٥	أَنْ لَنْ يَقْدِرَ عَلَيْهِ	٤٣٩
٨٥٧	البلد: ١٤، ١٥	أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْئَبَةٍ يَمِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ	٤٤٠
		الشمس	
٨٢٢	الشمس: ٥	وَالسَّمَاءِ وَمَا بَنَاهَا	٤٤١
٢٩٨	الشمس: ٧	وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا	٤٤٢
		الضحى	
٣٠٣	الضحى: ٥	وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى	٤٤٣
٩٦١	الضحى: ١١	وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ	٤٤٤
		التين	
٨١	التين: ٤	لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي كَبَدٍ	٤٤٥
		العلق	
٢٢٢	العلق: ١٩	وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ	٤٤٦
٣٦٢	العلق: ١٩	وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ	٤٤٧
		البينة	
٩٥٥	البينة: ٦	أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ	٤٤٨
		الزلزلة	
٩٧٣	الزلزلة: ٥	بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَى لَهَا	٤٤٩
		القارعة	
٤٦٣	القارعة: ١١	نَارٌ حَامِيَةٌ	٤٥٠
		قريش	

٨٨	قريش: ١	لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ	٤٥١
٣٠٤	قريش: ١	لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ	٤٥٢
٩٤	قريش: ١-٣	لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ إِيْلَافِهِمْ ... فَلْيَعْبُدُوا	٤٥٣
٨٨	قريش: ٣	فَلْيَعْبُدُوا	٤٥٤
٣٠٤	قريش: ٣	فَلْيَعْبُدُوا	٤٥٥

الكافرون

	الكافرون: ١	قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ	٤٥٦
--	-------------	---------------------------------	-----

النصر

٩٩٢	النصر: ٢	وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا	
٩٩٢	النصر: ٣	فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ	٤٥٧

الإخلاص

	الإخلاص: ١	قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ	٤٥٨
	الإخلاص: ١	قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ	٤٥٩

الفلق

٢٨٦	الفلق: ٤	وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ	٤٦٠
-----	----------	-----------------------------	-----

الناس

٦٤	الناس: ٤	مِنْ شَرِّ الْوَسْوَاسِ	٤٦١
----	----------	-------------------------	-----

فهرس الأحاديث النبوية

رقم الصفحة	الأحاديث النبوية	رقم المسلسل
٣٢	آمن بعيسى	١
٣٢٦	أبردوا بالظهير فإن شدة الحر من فيح جهنم.	٢
٢١٨	أتتني امرأة تبتاع تمرأ في البيت فأهويتها وقبلتها.	٣
٥١٨	اتخذ في المسجد حجرة من حصير.	٤
٨٦١	أتدرون ما المفلس	٥
٣٨٩	التمسوا الساعة التي ترجي في يوم الجمعة بعد العصر إلى غيبوبة الشفق.	٦
٨١٨	أحياناً يأتيني في مثل صلصلة الجرس.	٧
٢١٤	إذ كان دم الحيضة فإذا كان ذلك فدعي الصلاة.	٨
٤٩٠	إذا أنفقت المرأة من كسب زوجها من غير أمره فإنها نصف أجره.	٩
١٨٤	إذا توضأتم فلا تنفضوا أيديكم.	١٠
١٨٢	إذا جلس بين شعبها الأربع ومس الختان فقد وجب الغسل.	١١
٤٤٧	إذا رأيتم الجنازة فقوموا.	١٢
٥٨	إذا زنى الزاني خرج منه الإيمان ... كأنه ظلّه.	١٣
٣٣١	إذا وضع عشاء أحدكم.	١٤
٨٨٣	أرحنا يا بلال.	١٥
٤٤٣	أرواح الشهداء في حواصل طير خضر تعلق النسمة من ورق الجنة.	١٦
٥٨	الاستحياء من الله حق الحياء: أن يحفظ والبطن وما حوى.	١٧
٨٠	استرقوا لها، فإن بها النظرة.	١٨
٤٨٥	السلام عليكم يا دار قوم مؤمنين.	١٩
٢٩٥	أسوأ الناس سرقة.	٢٠
١٣١	أصحابي كالنجوم.	٢١
٢٤٣	أطولكن يداً.	٢٢
٩١٩	أعظم إنسان رأيناه.	٢٣

- ٢٤ اقصر عن الصلوة فإن حينئذ تسجر جهنم. ٦٣
- ٢٥ أكثروا الصلاة عليّ في الليلة الغراء واليوم الأزهر. ٣٩٠
- ٢٦ ألا إني نهيته عن قتل المصلين. ٢٢١
- ٢٧ الإيمان يأرز إلى المدينة. ١٠٨
- ٢٨ الإيمان بضعة وسبعون شعبة، وشعب أعلاها قول لا إله إلا الله. ٢٨
- ٢٩ الإيمان بضعة وسبعون شعبة. ١٥٢
- ٣٠ الذين لا يسترقون. ٨٠
- ٣١ اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين. ١٥٥
- ٣٢ اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد. ٣٠٣
- ٣٣ اللهم اجعل في قلبي نوراً وفي بصري نوراً واجعلني نوراً. ٧٧
- ٣٤ إن الإسلام يهدم ما قبله وإن الهجرة تدمم يهدم ما كان قبله. ٥٥
- ٣٥ إن بلالاً يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم. ٤٩٩
- ٣٦ أن تعبد الله كأنك تراه. ٤٧
- ٣٧ إن الرجل ليصدق حتى يكتب عند الله صديقاً. ٨٢
- ٣٨ أن رسول الله ﷺ غلس بالصبح الإسفار حتى قبضه الله تعالى. ٢٣٤
- ٣٩ إن الشيطان لا يفتح غلقاً. ١٧٧
- ٤٠ إن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم، ألا فضيقوا بحاربه بالجوع. ٤٦
- ٤١ أن صوم كل يوم منها يعدل صيام سنة يعدل قيام ليلة القدر. ٥٠٩
- ٤٢ أنا عند ظن عبدي بي. ٥٥٠
- ٤٣ إن الحشر يكون في أرض الشام. ٩١٣
- ٤٤ إن عدو الله إبليس، لما علم أن الله تعالى جزعه. ٤٥
- ٤٥ إن العظم زاد إخوانكم من الجن. ١٦٤
- ٤٦ إن عيني تنامان ولا ينام قلبي. ٢٥١
- ٤٧ إن كل ميت يختم على عمله عمله إلى يوم القيامة. ٧٤٨
- ٤٨ ألا وإن لكل ملك حمى يوشك أن يقع فيه. ١٢١
- ٤٩ إن الله سبحانه تجاوز عن أمي وسواس الصدر ما لم يعمل أو يتكلم. ٤٧
- ٥٠ إن لله مائة رحمة أنزل منها رحمة واحدة يرحم بها عباده. ٩٥

- ٥١ إن الله لا يخفى عليكم إن الله ليس بأعور.
- ٥٢ إن الله لم يأمرنا أن نكسوا الحجاره.
- ٥٣ إن الموت فزع.
- ٥٤ أن النبي ﷺ اتخذ حجرة في المسجد من حصر صلى فيها ليالي.
- ٥٥ أن النبي ﷺ أتى سعد بن عباده ثم سلم ثالثاً، فلم يجبه.
- ٥٦ أن النبي ﷺ غرز عوداً ...
- ٥٧ إنما أنسى لأسن.
- ٥٨ أنه ﷺ اضطجع فنام حتى نفخ فأذنه بلال بالصلاة، فصلى ولم يتوضأ.
- ٥٩ إنه ﷺ لم يسجد في شيء من المفصل منذ تحول إلى المدينة.
- ٦٠ إنما لمثل القرآن أو أكثر.
- ٦١ أنهم يبعثون حفاة عرارة.
- ٦٢ إن يكن هو وإن لم يكن هو.
- ٦٣ إني إذن صائم.
- ٦٤ أوتيت جوامع الكلم.
- ٦٥ أوفي بنذرک.
- ٦٦ أول ما يحاسب به العبد صلاته.
- ٦٧ أي العمل خير؟ قال: إيمان بالله وجهاد في سبيل الله.
- ٦٨ أي الناس أفضل في سبيل الله.
- ٦٩ بادن متماسك.
- ٧٠ باكروا بالصدقة فإن البلاء لا يتخطاها.
- ٧١ بني الإسلام على خمس.
- ٧٢ تفتح أبواب الجنة يوم الإثنين، انظروا هذين حتى يصطلحا.
- ٧٣ ثلاث من كن فيه.
- ٧٤ الجار أحق بشفعته إذا كان طريقهما واحداً.
- ٧٥ جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً.
- ٧٦ جعلت لي الأرض مسجداً و طهوراً.
- ٧٧ الجنابة متبوعة ولا تتبع....
- ٩١٧
- ٨٠٩
- ٤٤٧
- ٣٣٧
- ١٢٨
- ٨٨٤
- ٣١٩
- ٢٥١
- ٣٢٠
- ١١٠
- ٩٢٦
- ٩٢٢
- ٤٩٩
- ٣٩٨
- ٧٠٨
- ٧١٢
- ٢١٩
- ٢١٩
- ٣٥٤
- ٣٩٥
- ١٤٧
- ٥١٢
- ٣٢
- ٦٣٧
- ٢٠٥
- ٢٦٦
- ٤٥٠

٢٥٤	الجنة تحت ظلال السيوف.	٧٨
٤٢	حق كل مسلم أن يغتسل في كل سبعة أيام.	٧٩
٢٥٤	خلق الذكر.	٨٠
٣٨٤	خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى.	٨١
٤٢٢	الخير كله في يديك والشر ليس إليك.	٨٢
١٩	الخيل ثلاث: لرجل أجر، ولرجل ستر، وعلى رجل وزر ...	٨٣
١٢٤	الدين النصيحة.	٨٤
٨٥٢	رغم أنف رجل أدرك عنده أبواه الكبر فلم يدخله الجنة.	٨٥
٥٩	سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر.	٨٦
١٥٥	سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أستغفرك وأتوب إليك.	٨٧
٣٢١	سجدنا مع رسول الله ﷺ في إذا السماء انشقت وقرأ باسم ربك.	٨٨
٣٢٠	سجدها أخي داوود عليه السلام توبة، ونحن نسجدها شكراً.	٨٩
٨٣	سنة لعنتهم.	٩٠
٥١٣	الصائم المتطوع أمير نفسه.	٩١
٣٨٣	صدقة تصدق الله.	٩٢
٤١٧	صلى النبي ﷺ بالضحى ركعتين حين أو برأس أبي جهل.	٩٣
٥٣	صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة.	٩٤
٢٨٨	صلوا كما رأيتموني أصلي.	٩٥
٢٩٢	صلوا كما رأيتموني أصلي.	٩٦
٤٦	الصوم له وجاء.	٩٧
٥٠٨	صوموا التاسع والعاشر وحالفوا اليهود.	٩٨
٢٢٢	الطهور شطر الإيمان.	٩٩
٦٦٠	عليكم بالأبكار، فإنهن أشد حياءً	١٠٠
٣٤	فأخبره رسول الله ﷺ ولا أنقص مما فرض الله عليّ شيئاً.	١٠١
١٨٩	فإن معكم من لا يفارقكم، فاتقوا الله واستحيوا منهم.	١٠٢
٢٣٩	فذلكم الرباط فذلكم الرباط.	١٠٣
١٢٥	فمن معادن العرب تسألوني؟ قالوا: نعم.	١٠٤

- ٣٨٩ ١٠٥ فني الله حي يرزق.
- ٨٢١ ١٠٦ في آخر الزمان لا تكاد رؤيا المؤمن تكذب.
- ١٣٢ ١٠٧ قال: رأيت رسول الله ﷺ في ليلة أضحيان، هو أحسن من القمر.
- ٥٩٥ ١٠٨ قد أيس من أن يعبد المصلون في جزيرة العرب ولكن في التحريش بينهم.
- ٣١٤ ١٠٩ قد نهي أن يصلي الرجل مختصراً.
- ٣٦٧ ١١٠ قرعة عيني في الصلاة.
- ٥٦٩ ١١١ قرعة عيني في الصلاة.
- ٥٠ ١١٢ قل آمنت بالله ثم استقم.
- ٣٢٠ ١١٣ قلت: يا رسول الله! فضلت سورة الحج لم يسجد لها فلا يقرأها.
- ٤٣٤ ١١٤ قوموا عني.
- ١٩٣ ١١٥ كان خاتم رسول الله ﷺ بين كتفيه غدة حمراء مثل بيضة الحمامة.
- ٥٣ ١١٦ كان خلقه القرآن.
- ١٨٢ ١١٧ كان الماء من الماء شيء..... إذا مس الختان الختان.
- ٢٢٢ ١١٨ كأنك تراه.
- ٥٢٨ ١١٩ كل عمل ابن آدم يضاعف سبعمائة ضعف إلا الصوم.
- ٣٥٠ ١٢٠ كنا إذا صلينا قلنا: السلام على الله قبل عباده، السلام على جبرئيل.
- ٦٦٤ ١٢١ كنت أنظر إلى الحبشة وهم يلعبون بحراهم في المسجد.
- ٣٧٢ ١٢٢ كيف يفلح قوم شجوا نبيهم.
- ١٥ ١٢٣ لا أحصي ثناءً عليك، أنت كما أثنيت على نفسك.
- ٥٤٥ ١٢٤ لا أحصي ثناءً عليك.
- ٥٨ ١٢٥ لا إيمان لمن لا أمانة له ولا دين لمن لا عهد له.
- ٧٧١ ١٢٦ لا تتخذوا قبوري وثناً يعبد.
- ٩٩١ ١٢٧ لا تتخذوا قبوري وثناً يعبد.
- ٢٢١ ١٢٨ لا تترك صلاة مكتوبة متعمداً..... فقد برئت منه الذمة.
- ٣٩٥ ١٢٩ لا تزال أمي على سنتي ما بكروا بصلاة المغرب.
- ٢٦٦ ١٣٠ لا تصلوا في مبارك الإبل فإنها من الشياطين.
- ٤٧٩ ١٣١ لا تقوم الساعة حتى يكثر المال فلا يجد أحداً يقبلها منه.

٤٩٠	لا توعى فيوعي الله عليك.	١٣٢
٥٩٩	لا حصر إلا حصر العدو.	١٣٣
٢٢٠	لا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة.	١٣٤
٨٠	لا رقية إلا من عين أو حمة.	١٣٥
١٧٩	لا صلاة إلا بطهور.	١٣٦
١٧٩	لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد.	١٣٧
١٩	لا هجرة بعد الفتح.	١٣٨
٤٠٣	لا يجوز لامرأة عطية إلا بإذن زوجها.	١٣٩
٨٩٣	لا يلج النار من بكى من خشية الله. . .	١٤٠
٥٣٨	لا يموت أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله.	١٤١
٣٣٢	لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به.	١٤٢
٨٧٦	لا يؤمن أحدكم حتى يؤمن جاره بوائقه.	١٤٣
٧٦٥	للرجال سهم وللنساء ثلاثة أسهم.	١٤٤
٥٤٩	لعل الله اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم.	١٤٥
١٩٤	لم أكن ليلة الجن مع رسول الله ﷺ.	١٤٦
٤٦٠	لعن الله زائرات القبور.	١٤٧
٩٢	لو علمتم ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً.	١٤٨
٢٧٦	لو يعلم الذي يمر بين يدي أخيه معترضاً الخطوة التي خطاها.	١٤٩
٢٢٤	ليس التفريط في النوم، إنما التفريط حتى يدخل وقت صلاة أخرى.	١٥٠
٥٠٤	ليس من البر الصيام في السفر.	١٥١
٢٥١	ليأخذ كل واحد رأس راحلته، فإن هذا فنزل حضرنا فيه الشيطان.	١٥٢
٣٣٨	ليلي منكم أولو الأحلام والنهي.	١٥٣
١٨٢	الماء من الماء.	١٥٤
٣٥٠	ما ترك رسول الله ﷺ ركعتين بعد العصر عندي.	١٥٥
٢١٦	ما خير رسول الله ﷺ بين أمرين قط إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إثماً.	١٥٦
٣٧٣	ما زال رسول الله ﷺ يقنت في صلاة الصبح حتى فارق الدنيا.	١٥٧
٢٢٤	ما لم يحضر العصر.	١٥٨

- ١٥٩ ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة، الدهر كله. ٥٥
- ١٦٠ ما من ثلاثة في قرية أو بدو فإنما يأكل الذئب القاصية. ٣٢٨
- ١٦١ ما رؤي الشيطان يوماً هو فيه أصغر ولا أدر. ٤٥
- ١٦٢ مبخلة مجبنة. ١٧٤
- ١٦٣ السمرء على دين خليله. ١٦
- ١٦٤ المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده. ٨٧٦
- ١٦٥ من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، والموت قبل لقاء الله. ٣٥٧
- ١٦٦ من أخذ برقية باطل فقد أخذت برقية حق. ٨٠
- ١٦٧ من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر. ٢٢٤
- ١٦٨ من بنى مسجداً ولو كمفحص قطاة. ١١٢
- ١٦٩ من بنى مسجداً ولو كمفحص قطاة. ٢٥٥
- ١٧٠ من توضأ وذكر اسم الله كان طهوراً طهوراً لأعضاء وضوئه. ١٧٩
- ١٧١ من حفظ الصلاة وحافظ عليها ضيعها فهو لما سواها أضيع. ٢٢٢
- ١٧٢ من دخل حائطاً فليأكل غير متخذ منه خبنة فلا شيء عليه. ٦٣٣
- ١٧٣ من صام يوم الشك فقد عصى أبا القاسم. ٤٩٧
- ١٧٤ من صمت نجاً. ١٢٤
- ١٧٥ من قال: لا إله إلا الله خالصاً من قلبه دخل الجنة. ٨٩٢
- ١٧٦ من كسر أو عرج.... ٥٩٩
- ١٧٧ من نام عن وتره فليصل إذا أصبح. ٣٦٩
- ١٧٨ منبري على حوضي. ٢٥٤
- ١٧٩ نار تحشر الناس من المشرق إلى المغرب. ٩٢٧
- ١٨٠ نضر الله عبداً. ١٣٧
- ١٨١ نعمت الأضحية الجذع من الضأن. ٤٠٨
- ١٨٢ هـي رسول الله ﷺ أن يغتسل الرجل بفضل المرأة. ١٨٦
- ١٨٣ هـي عن الاختصار في الصلاة. ٣١٤
- ١٨٤ هـيتكم عن قتل المصلين. ٦٨
- ١٨٥ هـيتكم عن النبيذ إلّا في سقاء، فاشربوا في الأسقية كلها، ولا تشربوا مسكراً. ٣٦

١٥٣	واجعله الوارث منا.	١٨٦
٣٠٢	وإن ذكرني في ملاً ذكرته في ملاً خير منهم.	١٨٧
٨٨	وإن رغم أنف أبي ذر.	١٨٨
٤٣٦	وتوفني إذا كانت الوفاة خيراً لي.	١٨٩
١٣٠	وحفتهم الملائكة.	١٩٠
٨١٩	وربما ألقاها قبل أن يدركه.	١٩١
١١٣	ولا يؤمن أحدكم حتى يؤمن جاره بوائقه.	١٩٢
٣٩٣	و مس من طيب إن كان عنده.	١٩٣
١٤٢	هذا أوان يختلس العلم من الناس.	١٩٤
١٥٦	هذا وضوئي ووضوء الأنبياء من قبلي.	١٩٥
٢٣٤	هذا وقت الأنبياء من قبلك.	١٩٦
٨٨٨	هل ترزقون إلا بضعفائكم.	١٩٧
١١٠	هل عليّ غيرهن.	١٩٨
٤٣٤	هلموا أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده.	١٩٩
٤٤٦	يبعث العبد على ما مات عليه.	٢٠٠
٦٠٠	يا رسول الله! إني أريد الحج أأشترط؟ قال: نعم.	٢٠١
٨٢١	يتقارب الزمان حتى تكون السنة كالشهر كالיום واليوم كالساعة.	٢٠٢
٤٩	يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من الإيمان.	٢٠٣
٥٣	يرفع يديه في الدعاء حتى يرى بياض إبطيه.	٢٠٤
٧٦	يرفع الميزان ويخفضه.	٢٠٥
٩١	يسمعها ما بين المشرق والمغرب.	٢٠٦
٥٠٦	يصوم شعبان إلا قليلاً.	٢٠٧
٢٠٠	يطهره ما بعده.	٢٠٨
٥٢٤	يكون في آخر الزمان دجالون.	٢٠٩
٨٣	يكون في أمتي خسف.	٢١٠
٥٣٥	ينفع مما نزل ومما لم ينزل.	٢١١
١٤٤	ينقطع عمله إلا من ثلاث.	٢١٢
١١٢	يكون في أمتي اثنا عشر خليفة.	٢١٣

٢١٤ يهرم ابن آدم ويشب منه اثنان: الحرص على المال، والحرص على العمر. ٨٧

فهرس الأعلام

رقم الصفحة	الأعلام	رقم المسلسل
١٦٢	إبراهيم بن يزيد بن شريك التميمي، أبو أسماء الكوفي.	١
٣٤٧	إبراهيم بن يزيد بن عمرو بن الأسود النخعي.	٢
٣٥٤	ابن الأثير الجزري، المبارك بن محمد أبو السعادات، مجد الدين.	٣
٢٤	أحمد بن محمد بن حنبل، أبو عبد الله.	٤
١٦٥	الأخفش الأوسط سعيد بن مسعدة المخاشعي.	٥
٢٥٣	أسامة بن زيد بن حارثة، أبو محمد.	٦
٧٠٨	أبو إسرائيل: رجل من الصحابة.	٧
١٩٨	الأسود بن يزيد بن قيس النخعي.	٨
٩٩٧	أسماء بنت أبي بكر الصديق.	٩
١٣٤	الأصمعي، عبد الملك بن قريب بن علي بن أصمع الباهلي، أبو سعيد.	١٠
١٨٢	الأعمش سليمان بن مهران الأسدي بالولاء، أبو محمد.	١١
٢٥	أبو أمامة، صدي بن عجلان بن وهب الباهلي.	١٢
٣١٥	أمامة بنت أبي العاص بن الربيع.	١٣
٤٨٠	أم بجيد هواء بنت يزيد بنت السكن الأنصارية أخت الأسماء بنت يزيد. ص:	١٤
٥١٣	أم سليم بنت ملحان بن خالد بن زيد بن حرام بن جندب.	١٥
٤٤٤	أم عطية نسيبة بنت كعب المازنية.	١٦
١٩	أم قيس بنت محصن بن حرثان الأسدية.	١٧
٣٧٨	أم هاني بنت أبي طالب. أخت علي بن أبي طالب.	١٨
٢٦٥	امرؤ القيس بن حجر بن الحارث الكندي، من بني آكل المرار.	١٩
٣٠	الأنباري، محمد بن القاسم بن محمد بن بشار، أبو بكر.	٢٠
١٩٤	الأوزاعي، عبد الرحمن بن عمرو بن محمد، أبو عمرو.	٢١
١٠٢٦	أويس بن عامر بن جزء بن مالك القرني، من بني قرن.	٢٢
٣٣٧	باقوم الرومي.	٢٣

- ٢٤ البراء بن عازب بن الحارث الخزرجي، أبو عمارة. ٩١
- ٢٥ البستي، حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب، أبو سليمان. ١٦١
- ٢٦ البغوي، الحسين بن مسعود بن محمد، الفراء، أبو محمد ويلقب بمحي السنة. ٨٢٨
- ٢٧ أبو بكر، عبد الله بن أبي قحافة عثمان بن عامر القرشي. ٤٥
- ٢٨ أبو بكر، أحمد بن الحسين بن علي (٣٨٤هـ — ٤٥٨هـ). ٢٨
- ٢٩ بلال بن رباح الحبشي، أبو عبد الله. ٢٤٠
- ٣٠ هز بن حكيم بن معاوية بن حيدة القشيري البصري. ٨٥٢
- ٣١ عبد الله بن عمر بن محمد بن علي الشيرازي، ناصر الدين البيضاوي. ٥٥
- ٣٢ الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى، أبو عيسى. ١٦
- ٣٣ أبو تمام، حبيب بن أوس بن الحارث الطائي. ١٢٦
- ٣٤ الثوربشتي، فضل الله بن حسن، أبو عبد الله، شهاب الدين. ١٧٤
- ٣٥ أبو ثعلبة جرحم بن ناشب الخثني. ١١٩
- ٣٦ جابر بن زيد أبو شعناء الأزدي، ثم الجوفي، البصري، مشهور بكنيته. ٤٩٩
- ٣٧ جابر بن سمرة بن جنادة السوائي. ١٣٢
- ٣٨ جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الخزرجي الأنصاري. ٥٢
- ٣٩ جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف القرشي، أبو عدي. ٣٢٦
- ٤٠ أبو جحيفة، وهب بن عبد الله بن مسلم بن جنادة السوائي. ٢٧٥
- ٤١ أبو جري جابر بن سليم وهو تميمي نزل البصري. ٨٢٦
- ٤٢ جندب بن عبد الله بن سفيان البجلي، أبو عبد الله العلقمي. ٢٣٦
- ٤٣ الجنيد بن محمد بن الجنيد البغدادي، أبو القاسم. ٣١
- ٤٤ الجوهري، إسماعيل بن حماد، أبو نصر. ٥٣
- ٤٥ ابن الحاجب عمر بن محمد بن منصور الأميني، أبو حفص، عز الدين. ٦٣
- ٤٦ حاطب بن أبي بلتعة بن أردب بن حرملة بن يحيى بن عدي بن الحارث. ٥٤٩
- ٤٧ حبان بن منقذ بن عمرو الأنصاري الماذني، من بني ماذن بن النجار. ٦١٤
- ٤٨ حذيفة بن حسل بن جابر العبسي، أبو عبد الله واليمان لقب حسل. ٨٦
- ٤٩ حمزة بن عمرو الأسلمي من أهل المدينة. كنيته أبو صالح. ٥٠٩
- ٥٠ الحسن بن يسار البصري، أبو سعيد. ٥٣

- ٩٩٩ حسان بن ثابت بن المنذر الخزرجي الأنصاري، أبو الوليد. ٥١
- ٦٧ أبو الحسن، ي بن العباس بن جريح أو جورجيس، الرومي. ٥٢
- ٢٦٥ حكيم بن حزام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى، أبو خالد. ٥٣
- ٢٢٠ حماد بن زيد بن درهم الأزدي، الجهضمي، مولا هم، البصري، أبو إسماعيل. ٥٤
- ٤٤١ حماد بن زيد الأزدي أحد الأعلام الأثبات. ٥٥
- ١٦٢ أبو حنيفة، نعمان بن ثابت، التيمي بالولاء، الكوفي. ٥٦
- ٢٨٠ أبو حميد الساعدي الأنصاري. اختلف في اسمه، فقيل: المنذر بن سعد بن المنذر. ٥٧
- ١٢٩ الحميدي، عبد الله بن زبير الأسدي، أبو بكر. ٥٨
- ٢٦٥ خديجة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى. ٥٩
- ٢٨٥ ابن خلاد، الحسن بن عبد الرحمن، أبو محمد. ٦٠
- ٢١٤ ابن خيران، أحمد بن علي بن خيران، أبو محمد، الملقب بولي الدولة. ٦١
- ١٦٢ أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي السجستاني. ٦٢
- ٥٠٤ داود بن علي بن خلف الأصبهاني، أبو سليمان الملقب بالظاهري. ٦٣
- ٢٣ دحية بن خليفة بن فروة بن فضالة الكلبي. ٦٤
- ١٣٠ أبو الدرداء، عويمر بن مالك بن قيس الأنصاري. ٦٥
- ٢٥ جندب بن جنادة بن سفيان بن عبيد، من بني غفار، أبو ذر. ٦٦
- ٣١٨ ذو اليندين ويقال أيضاً ذو الشمالين بن عبد عمرو بن نضلة الخزاعي. ٦٧
- ٧٨ الرازي، محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي البكري، فخر الدين. ٦٨
- ٢٢ الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد بن المفضل، أبو القاسم. ٦٩
- ٤١٠ راهويه، إسحاق بن إبراهيم بن مخلد، أبو يعقوب. ٧٠
- ٥٨٠ ربيعة بن حارث بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف. ٧١
- ٨٧٧ الزجاج، إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق. ٧٢
- ٢١ الزمخشري، محمود بن عمر بن محمد بن أحمد، جار الله أبو القاسم. ٧٣
- ١٤٩ زياد بن ليلى بن ثعلبة بن سنان بن عامر الأنصاري. ٧٤
- ٤٤٨ زيد بن أرقم الخزرجي الأنصاري. ٧٥
- ١٠١٥ زيد بن حارثة بن شراحيل أو شرحبيل الكلبي. ٧٦
- ١٨١ زيد بن الخطاب بن نفيل، أبو عبد الرحمن. ٧٧

- ٧٨ زيد بن سهل بن الأسود بن الأنصاري، أبو طلحة. ٥٠٩
- ٧٩ زينب بنت جحش بن رباب بن يعمر بن صيرة بن مرة. ٤٨٠
- ٨٠ السائب بن يزيد بن سعيد الكندي. ١٩٣
- ٨١ السجستاني، سهل بن محمد بن عثمان الجشمي. ٤٠
- ٨٢ سعد بن أبي وقاص مالك بن أهيب بن عبد مناف القرشي. ١٨٢
- ٨٣ سعد بن عباد بن دليم بن حارثة الخزرجي، أبو ثابت. ١٢٨
- ٨٤ أبوسعيد، عبدالرحمن بن مهدي بن حسان العنبري اللؤلؤي. ١٨
- ٨٥ أبو سعيد الخدري، سعد بن مالك بن سنان الخدري الأنصاري الخزرجي. ٣٨
- ٨٦ سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل العدوي القرشي، أبو الأعور. ١٧٩
- ٨٧ سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب القرشي، أبو محمد. ٢٢٨
- ٨٨ سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله. ١٣١
- ٨٩ ابن السكين، يعقوب بن إسحاق، أبو يوسف. ٢٧٠
- ٩٠ أبو سلمة، حماد بن سلمة بن دينار البصري الربعي بالولاء. ٧٦
- ٩١ سلمة بن المحبق الهذلي. حديثه عند أهل البصرة. ٢٠١
- ٩٢ سلمة بن هشام بن المغيرة. من بني مخزوم بن يقظة بن مرة. ٣٧٢
- ٩٣ ابن سلول، عبد الله بن أبي بن مالك بن الحارث، أبو الحباب. ٤٤٦
- ٩٤ سمرة بن معيرة بكسر الميم، وقيل: أوس بن معير. ٢٤٠
- ٩٥ سودة بنت زمعة بن قيس بن عبدشمس. ٤٨٠
- ٩٦ سهل بن أبي حثمة الحارثي، الأنصاري كنيته أبو يحيى. ٢٧٧
- ٩٧ سهل بن سعد الخزرجي الأنصاري. ٢٨٠
- ٩٨ سيار بن سلامة، أبو المنهال البصري. ٢٢٨
- ٩٩ الشافعي، محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان ابن شافع الهاشمي القرشي،
أبو عبد الله. ١٨
- ١٠٠ ابن الصلاح، الشرنخاني، أبو عمرو، تقي الدين المعروف. ١٢٤
- ١٠١ الصنعاني، عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري، أبو بكر. ١٣٢
- ١٠٢ أبو طالب، عبد مناف بن عبد المطلب بن هاشم. ٥٢
- ١٠٣ الطبري، محمد بن جرير بن يزيد، أبو جعفر. ٢٥٣

- ٣٥ ١٠٤ طلحة بن عبيد الله بن عثمان التيمي القرشي المدني.
- ١٦١ ١٠٥ طلق بن علي السحيمي، أبو علي اليمامي.
- ٦ ١٠٦ الطيبي، حسين بن محمد بن عبد الله.
- ٢٩١ ١٠٧ عامر بن ربيعة بن مالك بن ربيعة بن عامر بن حجير بن سلامان.
- ٥٣ ١٠٨ عائشة بنت أبي بكر الصديق، أم عبد الله.
- ٦ ١٠٩ عبد الحق بن سيف الدين الدهلوي.
- ٩٠١ ١١٠ أبو عبد الرحمن، وقد قيل: أبو البحري.
- ٣٩٤ ١١١ عبد الرحمن بن الأسود، أبو محمد المدني.
- ٧٢١ ١١٢ عبد الرحمن بن سهل بن زيد الأنصاري. من بني حارثة. له صحبة.
- ٢٠٣ ١١٣ عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف، أبو محمد.
- ٤١٧ ١١٤ عبد الله بن أوفى الأسلمي.
- ٢١٦ ١١٥ عبد الله بن زبير بن العوام القرشي، أبو بكر.
- ٢٤٢ ١١٦ عبد الله بن زيد بن ثعلبة بن عبد ربه، صاحب الأذان، كنيته أبو محمد.
- ٢٤٠ ١١٧ عبد الله بن زيد بن عاصم بن كعب الأنصاري.
- ٣٥٤ ١١٨ عبد الله بن شقيق يكنى أبا عبد الرحمن العقيلي البصري.
- ٥٨ ١١٩ عبد الله بن عباس بن عبد المطلب القرشي الهاشمي، أبو العباس.
- ١٢٤ ١٢٠ عبد الله بن المبارك بن واضح الخنظلي بالولاء، المروزي أبو عبد الرحمن.
- ٩٠ ١٢١ عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب الهذلي، أبو عبد الرحمن.
- ٨٣٧ ١٢٢ عبد الملك بن مروان بن الحكم الأموي القرشي، أبو الوليد.
- ٦٨ ١٢٣ أبو عبيده النحوي، معمر بن المثني التيمي بالولاء.
- ٤٧٨ ١٢٤ عتاب بن أسيد بن أبي العيص بن أمية.
- ١٨٣ ١٢٥ عتبان بن مالك بن عمرو بن العجلان بن زيد بن غنم.
- ١٠٠ ١٢٦ عثمان بن مظعون بن حبيب بن وهب الجهمي أبو السائب.
- ١١٠ ١٢٧ العرباض بن سارية الفزاري السلمى، أبو الحارث.
- ١٥٤ ١٢٨ عقبة بن عامر بن عيس بن مالك الجهني.
- ٣٢٠ ١٢٩ عقبة بن عامر بن ثعلبة. شهد العقبة ولم يشهد بدرأ.
- ٥٧ ١٣٠ عكرمة بن أبي جهل عمرو بن هشام المخزومي القرشي.

- ٢٠٩ ١٣١ عكرمة بن عبد الله البربري المدني، مولى عبد الله بن عباس رضي الله عنهما.
- ٥٥٨ ١٣٢ علقمة بن قيس بن عبد الله بن مالك النخعي الهمداني، أبو شبل.
- ٧١ ١٣٣ علي بن أبي طالب بن عبد المطلب الهاشمي، أبو الحسن.
- ٢٠٦ ١٣٤ عمار بن ياسر بن عامر الكناني، أبو اليقظان.
- ١٨٢ ١٣٥ عمر بن أبي سلمة بن عبد الأسود بن هلال بن عبد الله بن عمر بن مخزوم.
- ٢١ ١٣٦ عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي العدوي، أبو حفص.
- ٢٣٦ ١٣٧ عمارة بن ربيعة الثقفي.
- ٥٠٧ ١٣٨ عمران بن حصين بن عبد، أبو نجيد الخزاعي.
- ٢٨٩ ١٣٩ عمرو بن حريث بن عمرو بن عثمان، أبو سعيد.
- ٧٦٣ ١٤٠ عمرو بن عبسة بن عامر بن خالد السلمي، يكنى أبا نجيح.
- ٦٨٩ ١٤١ عويمر بن الحارث الذي يقال له العجلاني.
- ٧٤٩ ١٤٢ عمير بن الحمام بن الجموح بن زيد حرام الأنصاري السلمي.
- ٣٦ ١٤٣ عياض بن موسى بن عياض، أبو الفضل.
- ١٩٦ ١٤٤ الغزالي، محمد بن محمد الطوسي، حجة الإسلام.
- ٧٩٦ ١٤٥ فاطمة بنت أسد بن هاشم بن عبد مناف.
- ٧٣١ ١٤٦ فاطمة بنت الأسود بن عبد الأسد المخزومية.
- ٢١٤ ١٤٧ فاطمة بنت أبي حبيش بن المطلب بن أسد بن عبد العزى.
- ٧٩٦ ١٤٨ فاطمة بنت رسول الله ﷺ بن عبد الله بن عبد المطلب.
- ٢٢٨ ١٤٩ الفراهيدي، خليل بن أحمد بن عمرو بن تميم.
- ٨٦٠ ١٥٠ الفرزدق، همام بن غالب بن صعصعة، أبو فراس.
- ٢٣٥ ١٥١ قبيصة بن وقاص السلمي.
- ١٩٥ ١٥٢ أبو قتادة، الحارث بن ربيعي الأنصاري الخزرجي.
- ٣٣٨ ١٥٣ قيس بن عباد البصري من الطبقة الأولى من تابعي البصرة.
- ١٩٥ ١٥٤ كبشة بنت كعب بن مالك كانت تحت أبي قتادة الأنصاري.
- ٣٢٥ ١٥٥ كريب بن أبي مسلم مولى عبد الله بن عباس رضي الله عنهما.
- ٧٠٩ ١٥٦ كعب بن مالك بن القين بن كعب بن سواد بن غنم بن كعب بن سلمة.
- ٥٥٨ ١٥٧ الكلبي، محمد بن السائب بن بشر بن عمرو، ابن الحارث.

- ١٧٩ ١٥٨ لقيط بن عامر بن صيرة بن المنتفق، أبو رزين العقيلي.
- ٢٠٨ ١٥٩ ماعز بن مالك المرجوم.
- ٢٥٧ ١٦٠ مالك بن ربيعة بن عمرو "البدن" ابن عوف الخزرجي الساعدي.
- ٩٧٣ ١٦١ مالك بن صعصعة من بني ماذن بن النجار.
- ٥٥٨ ١٦٢ مجاهد بن جبير، أبو الحجاج المكي.
- ٢١٤ ١٦٣ محمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب الزهري.
- ٣٦٧ ١٦٤ محمد بن الحسن بن دريد الأزدي، أبو بكر.
- ٩٩٦ ١٦٥ المختار بن أبي عبيد بن مسعود الثقفي، أبو إسحاق.
- ٧٠٩ ١٦٦ مرارة بن ربيعة. ويقال ابن الربيع العمري الأنصاري من عمرو بن عوف.
- ٤٨٧ ١٦٧ مرثد بن عبد الله، أبو الخير. المصري الفقيه.
- ٤٠٢ ١٦٨ مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس.
- ٥٦٢ ١٦٩ المرزوقي، أحمد بن محمد بن الحسن، أبو علي.
- ٥٠٧ ١٧٠ المروزي، إبراهيم بن أحمد، أبو إسحاق.
- ٣٨٧ ١٧١ المزني، إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل، أبو إبراهيم.
- ٩٠٨ ١٧٢ المستعصم بالله: عبد الله بن منصور، من سلالة هارون الرشيد العباسي.
- ٩٠١ ١٧٣ مسلم بن عقبة بن رباح المري أبو عقبة.
- ٦٧ ١٧٤ مسيلمة بن ثمامة بن كبير بن حبيب الحنفي الوائلي، أبو ثمامة.
- ٨٨١ ١٧٥ مصعب بن سعد بن أبي وقاص القرشي.
- ٤٥٤ ١٧٦ المطلب بن أبي وداعة بن صبيرة بن سعد بن سهم.
- ٤٢ ١٧٧ معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس الأنصاري الخزرجي.
- ١٨٥ ١٧٨ معاذة بنت عبد الله، أم الصهباء العدوية.
- ٢٦٥ ١٧٩ معاوية بن قررة المزني البصري.
- ٢٠١ ١٨٠ أبو معبد، عبد الله بن عكيم الجهني.
- ٩٧٦ ١٨١ المغيرة بن الحارث بن عبد المطلب ابن هاشم، أبو سفيان الهاشمي.
- ٢٢٠ ١٨٢ مكحول بن أبي مسلم شهراب بن شاذل، الهذلي بالولاء.
- ٧٦٦ ١٨٣ منبه بن الحجاج السهمي.
- ١٨٢ ١٨٤ أبو المنذر، أبي بن كعب بن قيس بن عبيد.

- ١٨٥ نجدة بن عامر الحروري، من بكر بن وائل.
- ١٨٦ النسائي، أحمد بن علي بن شعيب بن علي.
- ١٨٧ نضلة بن عبيد بن الحارث بن جمال بن الربيع بن دعبل.
- ١٨٨ نفيح بن الحارث بن كلدة الثقفي، أبو بكر.
- ١٨٩ النفيلي، عبد الله بن محمد بن علي بن نفيل، أبو جعفر.
- ١٩٠ النوي، يحيى بن شرف بن مري بن حسن، محي الدين.
- ١٩١ ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى.
- ١٩٢ وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي، أبو سفيان.
- ١٩٣ الوليد بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم.
- ١٩٤ الوليد بن الوليد بن مغيرة له صحبة.
- ١٩٥ وهب بن منبه الأبنوي الصنعائي الذماري، أبو عبد الله.
- ١٩٦ هارون بن موسى بن شريك التغلبي، أبو عبد الله.
- ١٩٧ أبو هريرة، عبد الرحمن بن صخر الدوسي.
- ١٩٨ هزال الأسلمي، أبو نعيم بن هزل.
- ١٩٩ هلال بن أمية الأنصاري الواقفي، من بني واقف.
- ٢٠٠ هلال بن علي العامري مولا هم المدني.
- ٢٠١ يزيد بن معاوية بن أبي سفيان الأموي.
- ٢٠٢ أبو اليسر، كعب بن عمرو بن عباد بن عمرو غزية.
- ٢٠٣ يحيى بن معين بن عون بن زياد، أبو زكريا.
- ٧٦٤
- ١٥٥
- ٢٢٨
- ٢٠٣
- ٤٧٦
- ١٧
- ٩٦٨
- ١٧٣
- ١٠٠٤
- ٣٧٢
- ٥٢
- ٩٤
- ١٦
- ٧٢٧
- ٦٨٩
- ٣٩٤
- ٩٠٠
- ٥٥
- ١٦١

فهرس القبائل

رقم الصفحة	القبائل	رقم المسلسل
٤٠٢	بنو أمية	١
٤٠٥	بنو تميم	٢
٣٨	بنو خلدرة	٣
٩١٥	بنو خزاعة	٤
٦٤٤	بنو زهرة	٥
٧٠٨	بنو عامر	٦
١٩٤	بنو ساعدة	٧
١٨٣	بنو سالم	٨
٣٢٤	بنو سليم	٩
٢٢٥	بنو سلمة	١٠
٢٢	بنو عبد القيس	١١
٤٧٣	بنو عبد المطلب	١٢
٣٢٦	بنو عبد مناف	١٣
٧٦١	بنو عقيل	١٤

فهرس الطوائف والفرق

رقم الصفحة	الفرق	رقم المسلسل
٨٣	الجمرية	١
٦٢	الخوارج	٢
٨٢	الدهرية	٣
١١٠	الروافض	٤
٣٣	الزنادقة	٥
٢٥	القدرية	٦
٢٤	متكلمون	٧
٨٣	المرجئة	٨
٤٤	المعتزلة	٩

فهرس الأماكن والبلدان

رقم الصفحة	الأماكن والبلدان	رقم المسلسل
٤٦٠	الأبواء	١
٣٣٧	أثل الغابة	٢
٩٤٤	أجباد	٣
٤٢٠	أحجار الزيت	٤
٢٧١	آذر بيجان	٥
٦٦٩	أوطاس	٦
٩٣٠	إيلة	٧
٩٠٨	الأبلة	٨
٧٤٩	بدر	٩
١٠٠٢	برقان	١٠
٩٨٥	بصرى	١١
٩٠٧	بصرة	١٢
٥٢١	بطحان	١٣
٤٠٠	بطن نخلة	١٤
٤	بنغ	١٥
٩٠٧	بغداد	١٦
٤٦١	بقيع الغرقد	١٧
٧٠٩	بوانة	١٨
٧٥٥	التبوك	١٩
٥٢٨	الجحفة	٢٠
١٢	جرجان	٢١
٦٨	جزيرة العرب	٢٢
٩٧٩	الجعراة	٢٣
١٩	حبشة	٢٤

١١٤	الحجاز	٢٥
٧٦٩	الحدبية	٢٦
٩٦٨	حراء	٢٧
١٦٨	حوران	٢٨
٩٧٠	الخيرة	٢٩
١٠١١	خم	٣٠
٣٤٧	الخييف	٣١
٢٤٩	الروحاء	٣٢
٧٥٨	الروم	٣٣
١٠٠٨	دومة	٣٤
٤٤٤	السحول:	٣٥
٩٠٧	سلاح	٣٦
٧٧٤	السلع	٣٧
٤٠١	ضحنان	٣٨
٧٧٧	الظهران	٣٩
٤٠٠	عسفان	٤٠
٩٩٦	عقبة	٤١
٥٢١	العقيق	٤٢
٩٦٧	العوالي	٤٣
٩٧٥	الغار	٤٤
١٠٢٨	غوطة	٤٥
٩٩٣	فدك	٤٦
٤٥١	القادسية	٤٧
٢٥٤	قبا	٤٨
٧٩٨	القبط.	٤٩
٩٥١	القدوم	٥٠
٩٨٣	القرى	٥١

٩٠٥	قسطنطينية	٥٢
٩١٥	لد	٥٣
٦٤٣	مأرب	٥٤
٩٠٥	المدائن	٥٥
١٩	مدينة الرسول ﷺ	٥٦
١٩	مكة	٥٧
٣٥	نجد	٥٨
٩٦٥	نجران	٥٩
٨٩	نعمان	٦٠

فهرس المصادر والمراجع

- ١ الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة، عبد الحى اللكنوى ، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٥هـ.
- ٢ الأحاديث الطوال، الطبراني، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٢هـ.
- ٣ أحياء العلوم، الغزالي، طبعة دار الخير، بيروت ١٤١٤هـ.
- ٤ أخلاق أهل القرآن، الآجرى، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٤هـ.
- ٥ الإخوان، ابن أبى الدنيا، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٩هـ.
- ٦ آداب الأكل، ابن عماد الأقفهسى، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٧هـ.
- ٧ الأدب المفرد، الإمام البخارى، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت (لم تذكر سنة طبعه).
- ٨ الأذكار، النووى، طبعة دار الكتاب العربى، بيروت ١٤٢٥هـ.
- ٩ الأربعون، النووى، طبعة دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض ١٤٢٤هـ.
- ١٠ أردو دائرة المعارف، طبعة جامعة بنحاهب بلاهور ١٩٧١م.
- ١١ إرواء الغليل فى تخريج أحاديث منار السبيل، الألبانى، طبعة المكتب الإسلامى، بيروت ١٣٩٩هـ.
- ١٢ أساس البلاغة، الزمخشري، طبعة دار إحياء التراث العربى، بيروت ١٤٢٢هـ.
- ١٣ الاستيعاب فى معرفة الأصحاب، ابن عبد البر، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ٢٠٠٢م.
- ١٤ الاستيعاب فى أسماء الأصحاب، ابن عبد البر، طبعة دار الفكر، بيروت ١٤٢٣هـ.
- ١٥ أسماء جبال قحامة وجبال مكة والمدينة، عرام بن الأصبغ السلمى، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت.
- ١٦ أسماء الصحابة الرواة، ابن حزم الظاهري، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٢هـ.
- ١٧ أسماء القبائل وأنسابها، القزوينى، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٠هـ: ص.
- ١٨ أسماء من عاش ثمانين سنة بعد شيخه أو بعد سماعه، الذهبى، طبعة دار البشائر الإسلامية، بيروت ١٤٢٦هـ.
- ١٩ الأسنى فى شرح أسماء الله الحسنى، إمام شمس الدين، أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، طبعة المكتبة العصرية، بيروت ١٤٢٧هـ.
- ٢٠ الاعتقاد على مذاهب أهل السنة والجماعة، البيهقى، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٩٨٦م.

- ٢١ الإعلان بالتويخ لمن ذم التاريخ، السخاوي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت (لم تذكر سنة طبعه).
- ٢٢ الإكمال في أسماء الرجال، الخطيب التبريزي، طبعة دار ابن حزم، بيروت ١٤٢٣ هـ.
- ٢٣ الأم، الإمام الشافعي، طبعة دار الفكر، بيروت ١٤٢٢ هـ.
- ٢٤ الأمثال من الكتاب والسنة، الحكيم الترمذي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٤ هـ.
- ٢٥ الإمامة والرد على الرافضة، أبو نعيم الأصفهاني، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٤ هـ.
- ٢٦ الأنساب، السمعاني، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٩ هـ.
- ٢٧ الأوائل، العسكري، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٧ هـ.
- ٢٨ الإيثار بمعرفة رواة الآثار، ابن حجر العسقلاني، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٣ هـ.
- ٢٩ البدر المنير في غريب الأحاديث البشير النذير، الشعراي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٠ هـ.
- ٣٠ البدع والنهي عنها، محمد بن وضاح القرطبي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٨ هـ.
- ٣١ البعث، أبو بكر عبد الله بن أبي داود السجستاني، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٧ هـ.
- ٣٢ بغية الملتمس، خليل الكيكلي العلاتي، طبعة عالم الكتب، بيروت ١٤٠٥ هـ.
- ٣٣ بغية الوعاة، السيوطي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت (لم تذكر سنة طبعه).
- ٣٤ البلاغة الواضحة، علي الجارم ومصطفى أمين، طبعة قديمي كتيبخانه، كراتشي (لم تذكر سنة طبعه).
- ٣٥ بلوغ المرام، ابن حجر العسقلاني، طبعة دار الفكر، بيروت ١٤٢٣ هـ.
- ٣٦ تاج العروس، الزبيدي، طبعة دار المعرفة، بيروت (لم تذكر سنة طبعه).
- ٣٧ تاريخ ابن الوردي، ابن الوردي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٧ هـ.
- ٣٨ تاريخ أبي زرعة الدمشقي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٧ هـ.
- ٣٩ تاريخ أبي الفداء، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٧ هـ.
- ٤٠ تاريخ آداب اللغة العربية، جرجي زيدان، طبعة دار مكتبة حياة، بيروت ١٩٦٧ م.
- ٤١ تاريخ الصحابة، البستي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٨ هـ.
- ٤٢ تاريخ يعقوبي، يعقوبي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٣ هـ.
- ٤٣ التاريخ الكبير، البخاري، طبعة دائرة المعارف العثمانية، الهند ١٣٨٠ هـ.
- ٤٤ التبيان في آداب حملة القرآن، النووي، طبعة الشركة الجزائرية اللبنانية، بيروت ١٤٢٧ هـ.
- ٤٥ التبيان في البيان، الطيبي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٥ هـ.

- ٤٦ تحفة الأشراف بمعرفة الأعراف، المزي، طبعة الدار القيمة، الهند (لم تذكر سنة طبعه).
- ٤٧ تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب، ابن كثير، طبعة دار حراء، مكة المكرمة ١٤٠٦ هـ.
- ٤٨ تحفة العجلان في فضائل عثمان، السيوطي، طبعة مؤسسة نادر، بيروت ١٤١١ هـ.
- ٤٩ التحقيق في أحاديث الخلاف، ابن الجوزي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٥ هـ.
- ٥٠ تذكرة الحفاظ، الذهبي، طبعة دائرة المعارف العثمانية، الهند ١٣٧٧ هـ.
- ٥١ الترجمان عن غريب القرآن، أبو المحاسن عبد الباقي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٥ هـ.
- ٥٢ والمنذري في الترغيب والترهيب، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٤ هـ.
- ٥٣ الترغيب والترهيب، اليافعي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٧ هـ.
- ٥٤ التعريفات، الجرجاني، طبعة دار الكتاب العربي، بيروت ٢٠٠٢ م.
- ٥٥ تفسير غريب القرآن، ابن قتيبة، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت (لم تذكر سنة طبعه).
- ٥٦ تفسير غريب القرآن، السجستاني، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت (لم تذكر سنة طبعه).
- ٥٧ تفسير غريب ما في الصحيحين، أبو عبد الله محمد بن أبي نصر الحميدي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٥ هـ.
- ٥٨ تفسير القرآن العظيم (تفسير ابن كثير) طبعة المطبعة العلمية، لاهور ١٤٠٣ هـ.
- ٥٩ تقريب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٥ هـ.
- ٦٠ تفسير الكشاف عن حقائق التنزيل وعلوم الأقاويل في وجوه التأويل، طبعة دار المعرفة، بيروت ١٤٢٣ هـ.
- ٦١ تلخيص الحبير، ابن حجر العسقلاني، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٧ هـ.
- ٦٢ التمهيد، ابن عبد البر، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ٢٠٠٣ م.
- ٦٣ التوقيف على مهمات التعريف، المناوي، طبعة دار الفكر المعاصر، بيروت ١٤٢٣ هـ.
- ٦٤ جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ٢٠٠٠ م.
- ٦٥ الجامع الترمذي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ٢٠٠٠ م.
- ٦٦ الجامع الصغير، السيوطي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٧ هـ.
- ٦٧ جلاء الأفهام، ابن قيم الجوزية، طبعة دار لكتاب العربي، بيروت ١٤٢٦ هـ.
- ٦٨ الجوائد في أخبار الملائك، السيوطي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٨ هـ.

- ٦٩ الخلافيات، البيهقي، طبعة دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض ١٤١٤ هـ.
- ٧٠ خلق أفعال العباد، البخاري، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ٢٠٠٣ م.
- ٧١ دليل الفالحين، محمد علي الصديقي المكي، طبعة دار ابن حزم، بيروت ١٤٢٥ هـ.
- ٧٢ دول الإسلام، الذهبي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٩٩٩ م.
- ٧٣ ديوان امرؤ القيس، طبعة دار المعرفة، بيروت ١٤٢٣ هـ.
- ٧٤ ديوان حسان بن ثابت، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٥ هـ.
- ٧٥ ديوان الحماسة، دار المعرفة، بيروت ٢٠٠٥ م.
- ٧٦ ديوان الفرزدق، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت (لم تذكر سنة طبعه).
- ٧٧ ديوان لبيد بن ربيعة، طبعة دار المعرفة، بيروت ٢٠٠٥ م.
- ٧٨ ذكر أسماء التابعين، الدارقطني، طبعة مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت ١٤٠٦ هـ.
- ٧٩ رياض الصالحين، النووي، طبعة دار أرقام، بيروت (لم تذكر سنة طبعه).
- ٨٠ الرياض النضرة في مناقب العشرة، المحب الطبري، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت (لم تذكر سنة طبعه).
- ٨١ الروض الأنيق في فضل الصديق، السيوطي، طبعة مؤسسة نادر، بيروت ١٤١١ هـ.
- ٨٢ روضة المتقين، النووي، طبعة دار الفكر، بيروت، ١٤٢٦ هـ.
- ٨٣ زبدة كشف الممالك وبيان الطرق والمسالك، خليل بن شاهين الظاهري، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٧ هـ.
- ٨٤ سبائك الذهب في معرفة قبائل العرب، السويدي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٦ هـ.
- ٨٥ سبل السلام، طبعة دار الكتاب العربي، بيروت (لم تذكر سنة طبعه).
- ٨٦ سلسلة الأحاديث الصحيحة، الألباني، طبعة مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض ١٤٢٥ هـ.
- ٨٧ السنة، ابن أبي عاصم، طبعة دار ابن حزم، بيروت ١٤٢٤ هـ.
- ٨٨ سنن ابن ماجه، طبعة دار المعرفة، بيروت ١٩٩٨ م.
- ٨٩ سنن أبي داود، طبعة دار إحياء التراث العربي، بيروت ٢٠٠١ م.
- ٩٠ سنن الدارمي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٧ هـ.
- ٩١ سنن النسائي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ٢٠٠٥ م.
- ٩٢ سنن الدار قطني، طبعة دار الفكر، بيروت ١٤٢٦ هـ.

- ٩٣ السنن الكبرى، النسائي، طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤٢١ هـ.
- ٩٤ سير أعلام النبلاء، الذهبي، طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت (لم تذكر سنة طبعه).
- ٩٥ شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد الحنبلي، طبعة المكتب التجاري للطباعة والنشر، بيروت (لم تذكر سنة طبعه)
- ٩٦ شرح السنة، البغوي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٤ هـ.
- ٩٧ شرح السنة، الإمام الحسن البرهماري، طبعة دار الصميعي، الرياض ١٤٢٥ هـ.
- ٩٨ شرف أصحاب الحديث، الخطيب البغدادي، طبعة عالم الكتب، بيروت ١٤٢٣ هـ.
- ٩٩ شعب الإيمان، البيهقي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٠ هـ.
- ١٠٠ شمائل محمدية، الترمذي، طبعة مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت (لم تذكر سنة طبعه).
- ١٠١ صحيح مسلم، طبعة دار الكتاب العربي، بيروت ٢٠٠٤ م.
- ١٠٢ صحيح البخاري، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ٢٠٠٥ م.
- ١٠٣ صحيح ابن حبان، طبعة دار المعرفة، بيروت ١٤٢٥ هـ.
- ١٠٤ الصحاح، الجوهري، طبعة دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤١٩ هـ.
- ١٠٥ صفة الجنة، ابن كثير، طبعة مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت ١٤١٤ هـ.
- ١٠٦ طبقات المفسرين، الداوودي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٢ هـ.
- ١٠٧ طبقات الحفاظ، السيوطي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٤ هـ.
- ١٠٨ الطبقات، ابن سعد، طبعة دار صادر، بيروت (لم تذكر سنة طبعه).
- ١٠٩ الطبقات الكبرى، الشعرائي، طبعة دار المعرفة، بيروت ١٤٢٦ هـ.
- ١١٠ عمل اليوم والليلة، ابن السني، طبعة مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت ١٤١٧ هـ.
- ١١١ عمل اليوم والليلة، النسائي، طبعة مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت ١٤٠٨ هـ.
- ١١٢ غرر الفوائد المجموعة، الحافظ رشيد الدين العطار، طبعة مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض ١٤٢١ هـ.
- ١١٣ الغرر في فضائل عمر، السيوطي، طبعة مؤسسة نادر، بيروت ١٤١١ هـ.
- ١١٤ غريب الحديث، ابن الجوزي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٥ هـ.
- ١١٥ غريب الحديث، الهروي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٤ هـ.
- ١١٦ الفائق في غريب الحديث، الزمخشري، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٩٩٦ م.
- ١١٧ فتح الباري، ابن حجر العسقلاني، طبعة دار المعرفة، بيروت (لم تذكر سنة طبعه).

- ١١٨ الفتن، والمروزي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٥ هـ.
- ١١٩ فضائل الأعمال، محمد بن عبد الواحد بن أحمد المقدسي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٨ هـ.
- ١٢٠ فضائل الخلفاء الأربعة وغيرهم، وأبو نعيم الأصفهاني، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٤ هـ.
- ١٢١ فضائل الصحابة، إمام أحمد بن حنبل، طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت (لم تذكر سنة طبعه).
- ١٢٢ فضائل القرآن، أبو عبيد القاسم بن سلام، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٦ هـ.
- ١٢٣ الفقيه والمتفقه، الخطيب البغدادي، طبعة المكتبة العلمية (لم تذكر سنة طبعه).
- ١٢٤ الفوائد البهية في تراجم الحنفية، عبد الحمي اللكنوي، طبعة قديمي كتبخانه، كراتشي (لم تذكر سنة طبعه)
- ١٢٥ الفهرست، محمد بن إسحاق النديم، طبعة مكتبة الاستقامة بالقاهرة (لم تذكر سنة طبعه).
- ١٢٦ الفوائد الحديثية، أبو محمد الفاكهي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٦ هـ.
- ١٢٧ الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ٢٠٠١ م.
- ١٢٨ الكامل في ضعفاء الرجال، ابن عدي، طبعة دار الفكر، بيروت ١٤٠٤ هـ.
- ١٢٩ الكامل في التاريخ، ابن الأثير، طبعة دار الكتاب العربي، بيروت ١٤٢٤ هـ.
- ١٣٠ كتاب الأفعال، ابن القطاع الصقلي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٤ هـ.
- ١٣١ كتاب الدعاء، الطبراني، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢١ هـ.
- ١٣٢ كتاب الديات، وأبو عاصم الشيباني، طبعة مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت ١٤٠٩ هـ.
- ١٣٣ كتاب الزهد، الإمام الشيباني، طبعة دار الكتاب العربي، بيروت ١٤٢٧ هـ.
- ١٣٤ كتاب الزهد، وكيع بن الجراح، طبعة مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت ١٤١٣ هـ.
- ١٣٥ كتاب العاقبة، عبد الحق بن عبد الرحمن الأشيلي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٩٩٥ م.
- ١٣٦ كتاب العلل، ابن أبي حاتم، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٧ هـ.
- ١٣٧ كتاب العلم، الحافظ أبو خيثمة زهير بن حرب النسائي طبعة مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض ١٤٢١ هـ.
- ١٣٨ كتاب العيال، وابن أبي الدنيا، طبعة مؤسسة الريان، بيروت ١٤٢٧ هـ.
- ١٣٩ كتاب العين، الفراهيدي، منشورات دار الهجرة، قم ١٤٠٥ هـ.
- ١٤٠ كتاب المغازي، الواقدي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٤ هـ.

- ١٤١ كتاب المنتقى، ابن الجارود، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٧ هـ.
- ١٤٢ كتاب الميسر، الثوربشني، طبعة مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة ٢٠٠١ م.
- ١٤٣ كشف الخفاء مزيل الإلباس، والعجلوني، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٢ هـ.
- ١٤٤ كشف الظنون، حاجي خليفة، طبعة دار الفكر، بيروت ١٤١٩ هـ.
- ١٤٥ الكنى والأسماء، الإمام الدولابي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٠ هـ.
- ١٤٦ القاموس المحيط، الفيروز آبادي، طبعة دار المعرفة، بيروت ١٤٢٦ هـ: ص ٧٠٢.
- ١٤٧ القاموس المنير، الغيومي، طبعة المكتبة العلمية، بيروت (لم تذكر سنة طبعه).
- ١٤٨ اللباب في تهذيب الأنساب، ابن الأثير الجزري، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٠ هـ.
- ١٤٩ لسان العرب، طبعة دار المعارف، القاهرة (لم تذكر سنة طبعه).
- ١٥٠ ما اتفق لفظه واختلف معناه، ابن الشجري، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٧ هـ.
- ١٥١ الهيثمي في مجمع الزوائد، طبعة مكتبة القدسي، القاهرة (لم تذكر سنة طبعه).
- ١٥٢ مختصر صحيح البخاري، أحمد بن عبد اللطيف الزبيدي، طبعة دار ابن حزم، بيروت ١٤٢٤ هـ.
- ١٥٣ مختصر صحيح البخاري المسمى جمع النهاية في بدء الخير وغايه، أبو حمزة الأزدي، طبعة دار ابن حزم، بيروت ١٤٢٣ هـ.
- ١٥٤ مختصر صحيح مسلم، المنذري، طبعة دار الكتاب العربي، بيروت ١٤٢٦ هـ.
- ١٥٥ المدخل إلى السنن الكبرى، البيهقي، طبعة دار الخلفاء لكتاب الإسلامي، الكويت (لم تذكر سنة طبعه).
- ١٥٦ المراسيل، أبوداود، طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤١٨ هـ.
- ١٥٧ مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري، طبعة مكتبة رشيدية، كوتته (لم تذكر سنة طبعه).
- ١٥٨ المستدرک على الصحيحين، الحاكم، طبعة دار المعارف العثمانية، الهند (لم تذكر سنة طبعه).
- ١٥٩ مسند إبراهيم بن أدهم، ابن منده الأصفهاني، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٦ هـ.
- ١٦٠ مسند إمام أحمد بن حنبل، طبعة المكتب الإسلامي، بيروت (لم تذكر سنة طبعه).
- ١٦١ مسند ابن الجعد، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٧ هـ.
- ١٦٢ مسند أبي العباس محمد بن إسحاق السراج، ضياء الدين المقدسي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٦ هـ.
- ١٦٣ مسند أبي يعلى، طبعة دار المعرفة، بيروت ١٤٢٦ هـ.

- ١٦٤ مسند إسحاق بن راهويه، طبعة دارالكتاب العربي، بيروت ١٤٢٣ هـ.
- ١٦٥ المسند، الإمام زيد، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت (لم تذكر سنة طبعه).
- ١٦٧ المسند، الحميدي، طبعة دار الفكر، دمشق (لم تذكر سنة طبعه).
- ١٦٨ المسند الضعيف، العقيلي، طبعة مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة ١٤٢٥ هـ.
- ١٦٩ مسند الطيالسي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٥ هـ (٢٦٩٦).
- ١٧٠ مسند ابن المبارك، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١١ هـ.
- ١٧١ مشارق الأنوار على صحاح الآثار، القاضي عياض، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٣ هـ.
- ١٧٢ مشكاة المصابيح، الخطيب التبريزي، طبعة المكتب الإسلامي، بيروت ١٤٠٥ هـ.
- ١٧٣ المصباح في أذكار المساء والصباح، محمد بن محمد الصالح، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢١ هـ.
- ١٧٤ مصابيح السنة، والبغوي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٩ هـ.
- ١٧٥ المطالب العالية، ابن حجر العسقلاني، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ٢٠٠٣ م.
- ١٧٦ المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، طبعة دار إحياء التراث العربي، بيروت ٧٨٧ م ٢٠٠٢.
- ١٧٧ شرح أسماء الله الحسنى، الغزالي، المقاصد الأسنى، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٢ هـ.
- ١٧٨ المصنف، ابن أبي شيبة، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٩٩٥ م.
- ١٧٩ معالم السنن، الخطابي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ٢٠٠٥ م.
- ١٨٠ معاني القرآن، الأخفش، طبعة عالم الكتب، بيروت ١٤٢٤ هـ.
- ١٨١ معاني القرآن، أبو يعلى الفراء، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت (لم تذكر سنة طبعه).
- ١٨٢ المعتبر في تخريج أحاديث المنهاج والمختصر، الزركشي، طبعة دار الأرقم، الكويت ١٤٠٤ هـ.
- ١٨٣ المعجم الأوسط، الطبراني، طبعة مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت (لم تذكر سنة طبعه).
- ١٨٤ المعجم، ابن المقرئ، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٤ هـ.
- ١٨٥ معجم البلدان، الحموي، طبعة دار إحياء التراث العربي، بيروت (لم تذكر سنة طبعه).
- ١٨٦ المعجم الكبير، الطبراني، طبعة نشر وزارة الأوقاف العراقية.
- ١٨٧ معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، طبعة دار إحياء التراث العربي، بيروت ١٤٢٢ هـ:

- ١٨٨ معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، طبعة مكتبة المثنى.
- ١٨٩ المغرب من الكلام الأعجمي، الجواليقي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٩ هـ.
- ١٩٠ معرفة السنن والآثار، البيهقي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ٢٠٠١ م.
- ١٩١ المعين في طبقات المحدثين، الذهبي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٩ هـ.
- ١٩٢ المغرب في ترتيب المغرب، المطرزي، طبعة مكتبة أسامة بن زيد، حلب ١٩٧٩ م.
- ١٩٣ مغنى المحتاج إلى معرفة المعاني ألفاظ المنهاج، الخطيب الشربيني، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ٢٠٠٠ م.
- ١٩٤ المنتخب، عبد بن حميد، طبعة عالم الكتب، بيروت ١٤٠٨ هـ.
- ١٩٥ المقاصد الحسنة، والسخاوي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٤ هـ.
- ١٩٦ المقدمة ذات النقاب في الألقاب، الذهبي، طبعة دار البشائر الإسلامية، بيروت ١٤٢٦ هـ.
- ١٩٧ المنهاج بشرح صحيح مسلم بن الحجاج، النووي، طبعة دار ابن حزم، بيروت ٢٠٠٢ م.
- ١٩٨ موافقة الخير الخبير، ابن حجر العسقلاني، طبعة مكتبة الرشد، الرياض ١٤١٠ هـ.
- ١٩٩ الموطأ، الإمام مالك، طبعة دار إحياء التراث العربي، بيروت ١٤١٨ هـ (٤٤٧).
- ٢٠٠ الناسخ والمنسوخ، أبو عبيد القاسم بن سلام، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٧ هـ.
- ٢٠١ النجوم الزاهرة، ابن تغري بردي، طبعة دار الكتب المصرية ١٣٧٥ هـ.
- ٢٠٢ نزول عيسى بن مريم آخر الزمان، السيوطي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٥ هـ.
- ٢٠٣ نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب، القلقشندي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت (لم تذكر سنة طبعه).
- ٢٠٤ النهاية في غريب الحديث، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٩٩٧ م.
- ٢٠٥ نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، محمد بن أحمد، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ٢٠٠٠ م.
- ٢٠٦ نواذر الأصول في معرفة أحاديث الرسول ﷺ، الحكيم الترمذي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٩٩٢ م.
- ٢٠٧ هدية العارفين، إسماعيل باشا البغدادي، طبعة دار إحياء التراث العربي، بيروت ١٩٥١ م.

فهرس الموضوعات

رقم الصفحة	الموضوعات	رقم المسلسل
١	كلمة الشكر والامتنان	١
٢	المقدمة	٢
١٤ - هـ	رموز واختصارات	٣
١٤ - و	وصف المخطوط	٤
١٤ - ز	عملنا في التحقيق	٥
١٤ - ك	صورة الصفحة الأولى من نسخة الأم	٦
١٤ - ل	صورة الصفحة الأولى من نسخة ب	٧
١٤ - م	متن المخطوط	٨
١٥	مقدمة الفيلسوف البزري	٩
٢٠	كتاب الإيمان	١٠
٥٥	باب الكبائر وعلامات النفاق	١١
٦٤	باب في الوسوسة	١٢
٧١	باب الإيمان بالقدر	١٣
٩١	باب إثبات عذاب القبر	١٤
٩٨	باب الاعتصام بالكتاب والسنة	١٥
١٢٣	كتاب العلم	١٦
١٥٠	كتاب الطهارة	١٧
١٥٨	باب ما يوجب الوضوء	١٨
١٦٤	باب آداب الخلاء	١٩
١٧٢	باب السواك	٢٠
١٧٦	باب سنن الوضوء	٢١
١٨٢	باب الغسل	٢٢

١٨٧	باب مخالطة الجنب وما يباح له	٢٣
١٩٢	باب أحكام المياه	٢٤
١٩٧	باب تطهير النجاسات	٢٥
٢٠٣	باب المسح على الخفين	٢٦
٢٠٥	باب التيمم	٢٧
٢٠٧	باب الغسل المسنون	٢٨
٢١٠	باب الحيض	٢٩
٢١٤	باب المستحاضة	٣٠
٢١٧	كتاب الصلاة	٣١
٣٣٤	باب المواقيت	٣٢
٢٢٨	باب تعجيل الصلوات	٣٣
٢٣٦	باب فضائل الصلاة	٣٤
٢٤٠	باب الأذان	٣٥
٢٤٣	باب فضل الأذان وإجابة المؤذن	٣٦
٢٥٠	باب تأخير الأذان	٣٧
٢٥٣	باب المساجد ومواضع الصلاة	٣٨
٢٧٠	باب الستر	٣٩
٢٧٥	باب السترة	٤٠
٢٧٩	باب صفة الصلاة	٤١
٢٨٤	باب ما يقرأ بعد التكبير	٤٢
٢٨٧	باب القراءة في الصلاة	٤٣
٢٩٢	باب الركوع	٤٤
٢٩٦	باب السجود وفضله	٤٥
٢٩٩	باب التشهد	٤٦
٣٠١	باب الصلاة على النبي ﷺ وفضلها	٤٧
٣٠٦	باب الدعاء في التشهد	٤٨
٣٠٨	باب ذكر بعد الصلاة	٤٩

٣١٢	٥٠	باب مالا يجوز من العمل في الصلاة وما يباح منه
٣١٨	٥١	باب السهر
٣٢٠	٥٢	باب سجود القرآن
٣٢٣	٥٣	باب أوقات النهي
٣٢٧	٥٤	باب الجماعة وفضلها
٣٣٣	٥٥	باب تسوية الصف
٣٣٦	٥٦	باب الموقف
٣٣٩	٥٧	باب الإمامة
٣٤٢	٥٨	باب ما على الإمام
٣٤٤	٥٩	باب ما على المأموم من المتابعة وحكم المسبوق
٣٤٧	٦٠	باب من صلى صلاة مرتين
٣٤٩	٦١	باب السنن وفضائلها
٣٥٢	٦٢	باب صلاة الليل
٣٥٧	٦٣	باب ما يقول إذا قام من الليل
٣٥٩	٦٤	باب التحريض على قيام الليل
٣٦٥	٦٥	باب القصد في العمل
٣٦٨	٦٦	باب الوتر
٣٧٢	٦٧	باب القنوت
٣٧٤	٦٨	باب قيام شهر رمضان
٣٧٨	٦٩	باب صلاة الضحى
٣٨٠	٧٠	باب التطوع
٣٨١	٧١	باب صلاة التسيح
٣٨٣	٧٢	باب صلاة السفر
٣٨٧	٧٣	باب الجمعة
٣٩١	٧٤	باب وجوبها
٣٩٣	٧٥	باب التنظيف التبكير
٣٩٧	٧٦	باب الخطبة والصلاة

٤٠٠	باب صلاة الخوف	٧٧
٤٠٢	باب صلاة العيدين	٧٨
٤٠٧	باب الأضحية	٧٩
٤١٢	باب العتيرة	٨٠
٤١٣	باب صلاة الخسوف	٨١
٤١٧	باب في سجود الشكر	٨٢
٤١٩	باب الاستسقاء	٨٣
٤٢٢	باب في الرياح	٨٤
٤٢٥	كتاب الجنائز	٨٥
٤٢٦	باب عيادة المريض وثواب المرض	٨٦
٤٣٦	باب تمنى الموت وذكره	٨٧
٤٤٠	باب ما يقال عند من حضره الموت	٨٨
٤٤٤	باب غسل الميت وتكفينه	٨٩
٤٤٧	باب المشي بالجنائز والصلاة عليها	٩٠
٤٥٢	باب دفن الميت	٩١
٤٥٦	باب البكاء على الميت	٩٢
٤٦٠	باب زيارة القبور	٩٣
٤٦٢	كتاب الزكاة	٩٤
٤٦٨	باب ما يجب فيه الزكاة	٩٥
٤٧٢	باب صدقة الفطر	٩٦
٤٧٣	باب من لا تحل له الصدقة	٩٧
٤٧٥	باب من لا تحل له المسألة ومن تحل له	٩٨
٤٧٨	باب الإنفاق وكراهية الإمساك	٩٩
٤٨١	باب فضل الصدقة	١٠٠
٤٨٨	باب أفضل الصدقة	١٠١
٤٩٠	باب ما تنفقه المرأة من مال زوجها	١٠٢
٤٩٢	باب من لا يعود في الصدقة	١٠٣

٤٩٣	كتاب الصوم	١٠٤
٤٩٦	باب رؤية الهلال	١٠٥
٤٩٨	باب في مسائل متفرقة من كتاب الصوم	١٠٦
٥٠١	باب تنزيه الصوم	١٠٧
٥٠٤	باب صوم في السفر	١٠٨
٥٠٦	باب القضاء	١٠٩
٥٠٧	باب صيام التطوع	١١٠
٥١٣	باب في الإفطار من التطوع	١١١
٥١٤	باب ليلة القدر	١١٢
٥١٧	باب الاعتكاف	١١٣
٥٣٠	باب آداب التلاوة ودروس القرآن	١١٤
٥٣٤	كتاب الدعوات	١١٥
٥٣٨	باب ذكر الله عز وجل والتقرب إليه	١١٦
٥٤١	باب أسماء الله تعالى	١١٧
٥٤٥	باب ثواب التسييح والتحميد والتهليل والتكبير	١١٨
٥٤٨	باب الاستغفار والتوبة	١١٩
٥٥٣	باب سعة رحمة الله	١٢٠
٥٥٦	باب ما يقول عند الصباح والمساء والنام	١٢١
٥٦٠	باب الدعوات في الأوقات	١٢٢
٥٦٤	باب الاستعاذة	١٢٣
٥٦٧	باب جامع الدعاء	١٢٤
٥٧١	كتاب المناسك	١٢٥
٥٧٧	باب الإحرام والتلبية	١٢٦
٥٧٩	باب قصة حجة الوداع	١٢٧
٥٨٣	باب دخول مكة والطواف	١٢٨
٥٨٥	باب الوقوف بعرفة	١٢٩
٥٨٧	باب الدفع من عرفة والمزدلفة	١٣٠

٥٨٩	١٣١	باب رمي الجمار
٥٩٠	١٣٢	باب المهدي
٥٩٢	١٣٣	باب الخلق
٥٩٣	١٣٤	باب في التحليل ونقلهم بعض الأعمال علي بعض
٥٩٤	١٣٥	باب خطبة يوم النحر ورمي أيام التشريق والتوديع
٥٩٦	١٣٦	باب ما يجتنبه المحرم
٥٩٨	١٣٧	باب المحرم يجتنب الصيد
٥٩٩	١٣٨	باب الإحصار وفوت الحج
٦٠١	١٣٩	باب حرم مكة حرسها الله تعالى
٦٠٣	١٤٠	باب حرم المدينة حرسها الله تعالى
٦٠٦	١٤١	كتاب البيوع
٦٠٧	١٤٢	باب الكسب وطلب الحلال
٦١١	١٤٣	باب المساهلة
٦١٣	١٤٤	باب الخيار
٦١٥	١٤٥	باب الربا
٦١٩	١٤٦	باب المنهي عنها من البيوع
٦٢٦	١٤٧	باب السلم والرهن
٦٢٨	١٤٨	باب الاحتكار
٦٢٩	١٤٩	باب الإفلاس والإنظار
٦٣٢	١٥٠	باب الشركة والوكالة
٦٣٣	١٥١	باب الغصب والعارية
٦٣٧	١٥٢	باب الشفعة
٦٣٩	١٥٣	باب المساقاة والمزارعة
٦٤٠	١٥٤	باب الإجارة
٦٤٢	١٥٥	باب إحياء الموات والشرب
٦٤٦	١٥٦	باب العطايا
٦٤٧	١٥٧	باب

٦٤٩	١٥٨	باب اللقطة
٦٥١	١٥٩	كتاب الفرائض والوصايا
٦٥٢	١٦٠	باب الفروض
٦٥٦	١٦١	باب الوصايا
٦٥٨	١٦٢	كتاب النكاح
٦٦٢	١٦٣	باب النظر إلى المخطوبة وبيان العورات
٦٦٥	١٦٤	باب استئذان الولي في النكاح واستئذان المرأة
٦٦٧	١٦٥	باب إعلان النكاح والخطبة والشرط
٦٦٩	١٦٦	باب المحرمات
٦٧٢	١٦٧	باب المباشرة
٦٧٤	١٦٨	باب
٦٧٥	١٦٩	باب الصداق
٦٧٧	١٧٠	باب الوليمة
٦٧٩	١٧١	باب القسم
٦٨١	١٧٢	باب عشرة النساء المعاشرة معهن
٦٨٤	١٧٣	باب الخلع والطلاق
٦٨٧	١٧٤	باب المطلقة ثلاثا
٦٨٨	١٧٥	باب في كون الرقبة في الكفارة مؤمنة
٦٨٩	١٧٦	باب اللعان
٦٩٢	١٧٧	باب العدة
٦٩٥	١٧٨	باب الاستبراء
٦٩٦	١٧٩	باب النفقات وحق المملوك
٦٩٨	١٨٠	باب بلوغ الصغير وحضنته في الصغر
٦٩٩	١٨١	كتاب العتق
٧٠٢	١٨٢	باب إعتاق العبد المشترك وشراء القريب والعتق في المرض
٧٠٥	١٨٣	كتاب الأيمان والندور
٧٠٨	١٨٤	باب في الندور

٧١١	كتاب القصاص	١٨٥
٧١٦	باب الديات	١٨٦
٧١٩	باب مالا يضمن من الجنايات	١٨٧
٧٢١	باب القسامة	١٨٨
٧٢٢	باب قتل أهل الردة والسعاة بالفساد	١٨٩
٧٢٥	كتاب الحدود	١٩٠
٧٢٩	باب قطع السرقة	١٩١
٧٣١	باب الشفاعة في الحدود	١٩٢
٧٣٢	باب حد الخمر	١٩٣
٧٣٣	باب مالا يدعى على المحدود	١٩٤
٧٣٤	باب التعزير	١٩٥
٧٣٥	باب بيان الخمر ووعيد شاربها	١٩٦
٧٤٢	باب ما على الولاة من التيسير	١٩٧
٧٣٥	كتاب الإمارة والقضاء	١٩٨
٧٤٣	باب العمل في القضاء والخوف منه	١٩٩
٧٤٤	باب رزق الولاة وهداياهم	٢٠٠
٧٤٥	باب الأقضية والشهادات	٢٠١
٧٤٧	كتاب الجهاد	٢٠٢
٧٥٣	باب إعداد آلة الجهاد	٢٠٣
٧٥٥	باب آداب السفر	٢٠٤
٧٥٨	باب الكتاب إلى الكفار ودعائهم إلى الإسلام	٢٠٥
٧٥٩	باب القتال في الجهاد	٢٠٦
٧٦١	باب حكم الإسرائاء	٢٠٧
٧٦٣	باب الأمان	٢٠٨
٧٦٤	باب قسمة الغنائم والغلول فيها	٢٠٩
٧٦٨	باب الجزية	٢١٠
٧٦٩	باب الصلح	٢١١

٧٧١	باب إخراج اليهود من جزيرة العرب	٢١٢
٧٧٢	باب الفئ	٢١٣
٧٧٣	كتاب الصيد والذبائح	٢١٤
٧٧٦	باب ذكر الكلب	٢١٥
٧٧٧	باب ما يحل أكله وما يحرم	٢١٦
٧٨٠	باب العقيقة	٢١٧
٧٨١	كتاب الأطعمة	٢١٨
٧٨٧	باب الضيافة	٢١٩
٧٨٩	باب أكل المضطر	٢٢٠
٧٩٠	باب الأشربة	٢٢١
٧٩٢	باب النقيع والأنبذة	٢٢٢
٧٩٣	باب تغطية الأوني وغيرها	٢٢٣
٧٩٤	كتاب اللباس	٢٢٤
٧٩٩	باب الخاتم	٢٢٥
٨٠٨	كتاب التصاوير	٢٢٦
٨١١	كتاب الطب والرقي	٢٢٧
٨١٦	باب الفأل والطيرة	٢٢٨
٨١٨	باب الكهانة	٢٢٩
٨٢٠	كتاب الرؤيا	٢٣٠
٨٢٤	كتاب الآداب	٢٣١
٨٢٥	باب السلام	٢٣٢
٨٢٧	باب الاستئذان	٢٣٣
٨٢٨	باب المصافحة والمعانقة	٢٣٤
٨٣٠	باب القيام	٢٣٥
٨٣٢	باب الجلوس والنوم والمشى	٢٣٦
٨٣٤	باب العطاس والتأؤب	٢٣٧
٨٣٦	باب الضحك	٢٣٨

٨٣٧	٢٣٩	باب الأسمي
٨٤٠	٢٤٠	باب البيان والشعر
٨٤٤	٢٤١	باب حفظ اللسان و الغيبة والشتيم
٨٤٨	٢٤٢	باب الوعد
٨٤٩	٢٤٣	باب المزاح
٨٥٠	٢٤٤	باب المفارقة والعصبية
٨٥٢	٢٤٥	باب البر والصلة
٨٥٥	٢٤٦	باب الشفقة
٨٥٨	٢٤٧	باب الحب في الله ومن الله
٨٦٠	٢٤٨	باب ما ينهى عنه من التهاجر والتقاطع واتباع العورات
٨٦٣	٢٤٩	باب الحذر والتأني في الأمور
٨٦٥	٢٥٠	باب الرفق والحياء وحسن الخلق
٨٦٧	٢٥١	باب الغضب والكبر
٨٦٩	٢٥٢	باب الظلم
٨٧١	٢٥٣	باب الأمر بالمعروف
٨٧٣	٢٥٤	كتاب الرقاق
٨٨١	٢٥٥	باب فضل الفقراء وما كان من عيش النبي ﷺ
٨٨٤	٢٥٦	باب الأمل والحرص
٨٨٦	٢٥٧	باب استحباب المال والعمر للطاعة
٨٨٧	٢٥٨	باب التوكل والصبر
٨٨٩	٢٥٩	باب الرياء والسمعة
٨٩١	٢٦٠	باب البكاء والخوف
٨٩٤	٢٦١	باب تغير الناس
٨٩٦	٢٦٢	باب الإنذار والتحذير
٨٩٨	٢٦٣	كتاب الفتن
٩٠٤	٢٦٤	باب الملاحم
٩١٠	٢٦٥	باب أشراط الساعة

- ٩١٣ ٢٦٦ باب العلامات بين يدي الساعة وذكر الدجال
- ٩٢٠ ٢٦٧ باب قصة ابن زياد
- ٩٢٣ ٢٦٨ باب نزول عيسي عليه السلام
- ٩٢٤ ٢٦٩ باب قرب الساعة
- ٩٢٦ ٢٧٠ باب الحشر
- ٩٢٨ ٢٧١ باب الحساب والقصاص والميزان
- ٩٣٠ ٢٧٢ باب الحوض والشفاعة
- ٩٣٩ ٢٧٣ باب صفة الجنة وأهلها
- ٩٤٣ ٢٧٤ باب رؤية الله تعالى
- ٩٤٥ ٢٧٥ باب صفة النار وأهلها
- ٩٤٩ ٢٧٦ باب خلق الجنة والنار
- ٩٥٠ ٢٧٧ باب بدء الخلق وذكر الأنبياء عليهم الصلاة والسلام
- ٩٥٧ ٢٧٨ كتاب الفضائل والشمائل
- ٩٥٨ ٢٧٩ باب فضائل سيد المرسلين صلوات الله وسلامه عليه
- ٩٦٢ ٢٨٠ باب أسماء النبي ﷺ
- ٩٦٥ ٢٨١ باب في أخلاقه وشمائله ﷺ
- ٩٦٨ ٢٨٢ باب المبعث وبدء الوحي
- ٩٧٠ ٢٨٣ باب علامات النبوة
- ٩٧٢ ٢٨٤ باب في المعراج
- ٩٧٥ ٢٨٥ باب في المعجزات
- ٩٨٩ ٢٨٦ باب الكرامات
- ٩٩٠ ٢٨٧ باب وفاة النبي ﷺ
- ٩٩٣ ٢٨٨ باب في تركة النبي ﷺ
- ٩٩٤ ٢٨٩ كتاب المناقب
- ٩٩٥ ٢٩٠ باب مناقب قريش وذكر القبائل
- ٩٩٨ ٢٩١ باب مناقب الصحابة رضي الله عنهم
- ١٠٠٠ ٢٩٢ باب مناقب أبي بكر رضي الله عنه

١٠٠٢	باب مناقب عمر رضي الله عنه	٢٩٣
١٠٠٦	باب مناقب أبي بكر وعمر رضي الله عنهما	٢٩٤
١٠٠٨	باب مناقب عثمان رضي الله عنه	٢٩٥
١٠١٠	باب مناقب هؤلاء الثلاثة رضي الله عنهم	٢٩٦
١٠١١	باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه	٢٩٧
١٠١٢	باب مناقب العشرة رضي الله عنهم	٢٩٨
١٠١٤	باب مناقب أهل بيت النبي ﷺ	٢٩٩
١٠١٨	باب مناقب أزواج النبي ﷺ	٣٠٠
١٠٢٠	باب جامع المناقب	٣٠١
١٠٢٦	باب ذكر اليمن والشام وذكر أويس القرني	٣٠٢
١٠٢٩	باب ثواب هذه الأمة	٣٠٣
١٠٣١	فهارس فنية	٣٠٤
١٠٣٢	فهرس الآيات القرآنية	٣٠٥
١٠٥٣	فهرس الأحاديث النبوية	٣٠٦
١٠٦٢	فهرس الأعلام	٣٠٧
١٠٧٠	فهرس القبائل	٣٠٨
١٠٧١	فهرس الطوائف والفرق	٣٠٩
١٠٧٢	فهرس الأماكن والبلدان	٣١٠
١٠٧٥	فهرس المصادر والمراجع	٣١١
١٠٨٤	فهرس الموضوعات	٣١٢